رقم الترتيب ...../ ك ع إ ت ع ت/ج ب /2015

وزارة التعليـم العالـــي و البحث العلمـــي

جـامعـة أمحمد بوقـرة *بومـــرداس*

كليــة العلــوم الاقتصادية و التجــارية و علــوم التسييـر

أطروحة مقدمة لنيـل شـهـادة الدكتـوراه فـي:

شعبـة: **علوم التسيير**

تخـصص: **مالية المؤسسة**

التقارير المالية للمراجع و آثارها على اتخاذ القرارات في ظل الأزمات المالية العالمية

حالة تقرير المراجع حول سونلغاز

إعداد الطالبة: **إشراف الأستاذ الدكتور:**

شدري معمر سعاد **بوكساني رشيد**

لجنـة المنـاقشـة:

بن موسى كمال	أستاذ التعليم العالي	جامعة الجزائر 3	رئيسا
بوكساني رشيد	أستاذ التعليم العالي	جامعة البويرة	مشرفا ومقررا
شيخي بلال	أستاذ محاضر قسم "أ"	جامعة بومرداس	ممتحنا
درار عياش	أستاذ محاضر قسم "أ"	جامعة بومرداس	ممتحنا
جاري فاتح	أستاذ محاضر قسم "أ"	جامعة بومرداس	ممتحنا
العرابي حمزة	أستاذ محاضر قسم "أ"	جامعة البليدة 2	ممتحنا

السنـة الجامعيــة: 2014 – 2015

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة شكر وتقدير

اللهم أعوذ بك من قلب لا يخشع و عين لا تدمع و علم لا ينفع و دعاء لا يستجاب له

مصداقا لقوله تعالى: " و لئن شكرتم لأزيدنكم " أحمد وأشكر المولى جل شأنه بديع السموات والأرض على العزيمة و الصبر الذي منحني إياهما طيلة هذا المشوار ليتكلل جهدي بهذا العمل الذي أتمنى أن يكون سندا علميا نافعا لكل من يطلع عليه.

أتقدم بشكري للأستاذ المشرف الأستاذ الدكتور *بوكساني رشيد* على اشرافه على هذه الأطروحة.

كما أتقدم بالشكر و التقدير إلى الأساتذة أعضاء اللجنة الموقرة الذين وافقوا على مناقشة هذه الأطروحة و أجازوها إلى هذه المرحلة.

و في الأخير نحتسب هذا العمل لله ولا نزكي على الله عملا راجين منه أن يجعله من صالح الأعمال

إهداء

الحمد لله الذي أروع بني آدم في تركيبة عقله فأعطاه بذلك القدرة على جعل وسيلته الكفاح وغايته النجاح

(و قضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه و بالوالدين إحسانا)

على ضوء هذه الآية الكريمة أهدي ثمرة عملي إلى من كانت سندي في السراء و الضراء، إلى من اجتهدت و حرست على نشأتي و تربيتي، إلى من غمرتني بحبها و عطفها و حنانها إلى من يعجز اللسان على الثناء عليها و القلم عن وصف فضلها، إلى التي الجنة تحت قدميها أمي الحبيبة

إلى من أشعل مصباح عقلي و أطفأ ظلمة جهلي و كان خير مرشد لي نحو العلم و المعرفة إلى من علمني أن الحياة صبر وعطاء أبي العزيز

إلى إخوتي و أخواتي

إلى أسامة و حسام ومصعب و عبد الودود

الفهرس

الفهرس:

كلمة شكر

الإهداء

الفهرس .....

فهرس الجداول.....

فهرس الأشكال.....

قائمة المختصرات.....

ملخص الدراسة.....

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لمهنة المراجعة

تمهيد..... **2**

المبحث الأول: مهنة المراجعة..... **3**

المطلب الأول: طبيعة المراجعة..... **3**

المطلب الثاني: المعايير العامة للمراجعة..... **8**

المطلب الثالث: فروض المراجعة..... **13**

المطلب الرابع: أهمية التكامل بين المراجعة الداخلية و الخارجية..... **16**

المبحث الثاني: تنفيذ المراجعة..... **21**

المطلب الأول: المعايير المهنية للمراجعة..... **21**

المطلب الثاني: تقييم نظام الرقابة الداخلية..... **25**

المطلب الثالث: جمع أدلة الإثبات و الكشف عن الأخطاء و الغش..... **27**

المطلب الرابع: مراجعة إدارة المخاطر المالية..... **30**

المبحث الثالث: إعداد التقارير المالية للمراجعة..... **35**

المطلب الأول: مفهوم التقرير المالي للمراجعة..... **35**

الفهرس:

المطلب الثاني: معايير إعداد التقارير المالية للمراجعة..... **39**

المطلب الثالث: أنواع تقارير المالية المراجعة..... **42**

المطلب الرابع: تحسين جودة التقارير المالية للمراجعة في ظل المعايير الدولية..... **46**

الخلاصة..... **51**

الفصل الثاني: دور تقرير المراجعة في ترشيد قرارات مستخدمي القوائم المالية

تمهيد..... **53**

المبحث الأول: أسس و مقومات اتخاذ القرارات..... **54**

المطلب الأول: مفهوم القرارات..... **54**

المطلب الثاني: علاقة المعلومات باتخاذ القرارت..... **58**

المطلب الثالث: القرارات الإدارية..... **61**

المطلب الرابع: أنواع القرارات..... **65**

المبحث الثاني: التقرير المالي للمراجع كأداة لمراقبة المسيرين في إطار نظرية الوكالة..... **70**

المطلب الأول: علاقة المراجعة بنظرية الوكالة..... **70**

المطلب الثاني: إعداد و عرض القوائم المالية..... **75**

المطلب الثالث: مراجعة القوائم المالية..... **78**

المطلب الرابع: أثر المراجعة في تحسين جودة القوائم المالية..... **84**

المبحث الثالث: أهمية تقرير المراجعة لمستخدمي القوائم المالية..... **88**

المطلب الأول: مستخدمو القوائم المالية..... **88**

المطلب الثاني: التقرير عن القوائم المالية التي تمت مراجعتها..... **93**

المطلب الثالث: تقرير المراجعة عن فرض الاستمرارية..... **97**

المطلب الرابع: أثر تقرير المراجعة على قرارات مستخدمي القوائم..... **102**

الفهرس:

الخلاصة..... 106

الفصل الثالث: علاقة الأزمة المالية العالمية لـ 2008 بمهنتي المحاسبة و المراجعة

تمهيد..... 108

المبحث الأول: ماهية الأزمات المالية 109

المطلب الأول: مفهوم الأزمات المالية العالمية..... 109

المطلب الثاني: أنواع الأزمات المالية العالمية..... 113

المطلب الثالث: محطات تاريخية لأبرز الأزمات المالية العالمية..... 118

المطلب الرابع: أزمة الرهن العقاري كمدخل للأزمة المالية لـ 2008..... 121

المبحث الثاني: علاقة الأزمة المالية العالمية لـ 2008 بمهنة المحاسبة..... 125

المطلب الأول: مفهوم الأزمة المالية العالمية لـ 2008..... 125

المطلب الثاني: علاقة الفكر المحاسبي بحدوث الأزمة المالية العالمية..... 131

المطلب الثالث: علاقة المحاسبة الإبداعية بالأزمة المالية لـ 2008..... 135

المطلب الرابع: علاقة محاسبة القيمة العادلة بالأزمة المالية العالمية لـ 2008..... 138

المبحث الثالث: الأزمة المالية العالمية لـ 2008 ومهنة المراجعة..... 142

المطلب الأول: مسؤولية المراجعين عن حدوث الأزمة المالية العالمية لـ 2008 142

المطلب الثاني: انعكاسات الأزمة المالية العالمية لـ 2008 على دور المراجعين..... 146

المطلب الثالث: تفعيل دور المراجع للحد من الأسباب المحاسبية للأزمة المالية..... 150

المطلب الرابع: مساهمة المراجع في الحد من الأزمة المالية العالمية لـ 2008..... 155

الخلاصة..... 160

الفصل الرابع: أثر تفعيل الحوكمة على قرارات المستخدمين لمواجهة الأزمة المالية لـ 2008

تمهيد..... 162

المبحث الأول: حتمية حوكمة المؤسسات في ظل الأزمة المالية العالمية لـ 2008..... 163

المطلب الأول: طبيعة حوكمة المؤسسات..... 163

المطلب الثاني: إطار ممارسة حوكمة المؤسسات..... 169

المطلب الثالث: محددات الحوكمة و الأطراف الفاعلة فيها..... 174

المطلب الرابع: الأزمة المالية العالمية لـ 2008 و حوكمة المؤسسات..... 178

المبحث الثاني: دور الإفصاح و الشفافية كآلية حوكمة لتضييق فجوة التوقعات..... 181

المطلب الأول: فجوة التوقعات في المراجعة 181

المطلب الثاني: مفهوم الافصاح و الشفافية..... 186

المطلب الثالث: علاقة الحوكمة بالإفصاح و الشفافية لمواجهة الأزمة المالية العالمية لـ 2008.... 191

المطلب الرابع: سبل تضييق فجوة التوقعات في المراجعة..... 194

المبحث الثالث: أثر الحوكمة على تحسين تقارير المراجعة..... 199

المطلب الأول: أثر لجان المراجعة كأحد آليات الحوكمة على تحسين تقرير المراجعة..... 199

المطلب الثاني: أثر الحوكمة على تعزيز المعلومات المالية لمتخذي القرارات..... 205

المطلب الثالث: أثر الحوكمة على تحسين قرارات المستخدمين..... 209

المطلب الرابع: أثر ركائز الحوكمة على ترشيد قرارات مستخدمي تقرير المراجعة..... 213

الخلاصة..... 217

الفصل الخامس: حالة تقرير المراجع حول سونلغاز

تمهيد..... 219

المبحث الأول: تنظيم المراجعة في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز..... 220

المطلب الأول: طبيعة المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز..... 220

المطلب الثاني: التنظيم في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز..... 225

المطلب الثالث: واقع المراجعة في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي..... 229

المطلب الرابع: أطراف الحوكمة في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز..... 234

المبحث الثاني: مسار المراجعة في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز..... 238

المطلب الأول: فحص نظام الرقابة الداخلية و بعض عناصر القوائم المالية..... 238

المطلب الثاني: التحقق من طرق التمويل و اعتماد المراجع على تقرير خلية المراجعة..... 244

المطلب الثالث: تقرير المراجع حول النظام المحاسبي المالي والرقابة الداخلية لسونلغاز..... 249

المبحث الثالث: دور معلومات تقرير المراجع في ترشيد المستخدمين في ظل الأزمة المالية لـ 2008.. 252

المطلب الأول: إفصاح المراجع عن المركز المالي للمؤسسة الوطنية للكهرباء والغاز..... 254

المطلب الثاني: أثر تقرير المراجعة على قرارات مستخدمي القوائم المالية..... 260

المطلب الثالث: معلومات تقرير المراجع المرتبطة بقدرة المؤسسة على الاستمرار..... 266

الخلاصة..... 270

الخاتمة..... 272

المراجع..... 280

فهرس الجداول

فهرس الجداول:

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
(1 -1)	أوجه الاختلاف بين المراجعة الداخلية و المراجعة الخارجية	19
(1 -3)	أنواع و خصائص و أسباب الأزمات المالية	117
(1 -5)	قيمة الأصول الجارية لسنة 2012	255
(2 -5)	أصول الميزانية العامة للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز وفق النظام المحاسبي المالي	256
(3 -5)	خصوم الميزانية العامة للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز وفق النظام المحاسبي المالي	259
(4 -5)	نتائج السنوات الخمس الأخيرة السابقة لسنة 2013	261
(5 -5)	حسابات النتائج للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز حسب نوعيتها وفق النظام المحاسبي المالي	264
(6 -5)	بيانات التسويات البنكية لخزينة المؤسسة	267
(7 -5)	جدول تدفقات الخزينة (الطريقة المباشرة)	268

فهرس الأشكال

فهرس الأشكال:

رقم الشكل	العنوان	الصفحة
(1 -1)	مراحل نشأة المراجعة	05
(2 -1)	التقارير المالية	36
(3 -1)	أنواع تقارير المراجعة	46
(1 -2)	موقع عملية اتخاذ القرار من صنع القرار	55
(2 -2)	القيود على الملائمة و الموثوقية	60
(3 -2)	علاقة الوكالة و أثارها على الطلب على المراجعة	73
(4 -2)	انعكاسات الفروض العملية لنظرية الوكالة على عملية المراجعة الخارجية	74
(5 -2)	مستخدمي تقارير المراجعة	93
(6 -2)	أثر تقرير المراجعة على مصداقية المعلومات لترشيد قرارات المستخدمين	104
(1 -3)	مراحل تحول أزمة الرهن العقاري إلى أزمة مالية عالمية	127
(1 -4)	مشاكل نظرية الوكالة التي ساهمت في ظهور الحوكمة	165
(2 -4)	أهداف حوكمة المؤسسات	168
(3 -4)	المحددات الأساسية للحوكمة	175
(4 -4)	الأطراف الفاعلة في حوكمة المؤسسات	177
(5 -4)	أهمية لجان المراجعة لمستخدمي تقرير المراجعة	201
(6 -4)	أثر لجان المراجعة على تفعيل حوكمة المؤسسات	205
(7 -4)	علاقة الحوكمة بجودة المعلومة المالية لمستخدمي التقارير المالية	208
(1 -5)	الهيكل التنظيمي لمجمع سونلغاز	227

قائمة المختصرات

قائمة المختصرات:

CODE	Explication
AICPA	America Institute of Certificated Public Accountants
AIG	American International group
CREG	Commission de Régulation d'Electricité et de Gaz
EPIC	Entreprise Publique à caractère Industriel et Commercial
IASB	International Accounting Standards Board
IFRS	International Financial Reporting statement
IIA	INSTITUDE OF INTERNAL AUDITORS
IRM	Institute of Risk Management
NYSE	New York Security Exchange
OECD	Organization For Economic Co-Operation And Development
SCF	Système comptable financier
Sonalgaz	Société National de l'Electricité et du Gaz
SOX	Sarbanes-Oxley Act of 2002

الملخص

الملخص:

الملخص:

تهدف هذه الدراسة المسطرة تحت عنوان: "**التقارير المالية للمراجع و أثارها على اتخاذ القرارات في ظل الأزمات المالية العالمية**" إلى تقييم فعالية تقارير المراجعة في تعزيز موثوقية المعلومات المالية التي تتضمنها التقارير و القوائم المالية، خاصة و أن المؤسسات الحديثة تواجه عدة تحديات تسود بيئة الأعمال أهمها ظهور الفضائح المالية و انتشار الغش و الفساد المالي في المؤسسات الكبرى، و ظهور الأزمة المالية العالمية لعام 2008، حيث أبرزت الفضائح المالية التي حدثت في السنوات الأخيرة ضعف أنظمة الرقابة الداخلية في العديد من الشركات، مما أدى بالباحثين إلى إلقاء اللوم على مهنة المراجعة و ضرورة إيجاد قواعد صارمة للوصول إلى مراجعة ذات جودة عالية وذلك بإتباع المعايير الدولية للمراجعة و كذا ضرورة الإفصاح و الشفافية في المعلومات المالية.

فالأزمة المالية ل 2008 تعتبر أزمة ثقة في مهنة المراجعة مما خلق فجوة بين توقعات مستخدمي التقارير المالية و المراجعين، لذا لا بد من إيجاد أساليب للتصدي لتلك الأزمة، و أهم هذه الأساليب هي حوكمة المؤسسات، فالحوكمة تقوم بحماية مستخدمي التقارير المالية من تلاعبات الإدارة من خلال تفعيل الرقابة على المسيرين و المحاسبين من جهة و دعم استقلالية و حيادية المراجعين من جهة ثانية مما يؤدي إلى جودة ونزاهة تقارير المراجعة، و مساهمتها في إعطاء معلومات مالية دقيقة و ذات مصداقية تتميز بالشفافية والإفصاح المالي الكافي حول المركز المالي للمؤسسة، فالأزمة المالية العالمية الحالية ساعدت في تفعيل دور المراجع كأحد أطراف الحوكمة في تعزيز موثوقية التقارير المالية

الكلمات الدالة: استقلالية المراجع، تقارير المراجعة المالية، الإفصاح في المعلومات المالية، مستخدمي القوائم المالية، حوكمة المؤسسات.

الملخص:

RESUME :

La présente étude intitulée: « **Les rapports financiers du chargé de l'Audit et leurs impacts dans la prise des décisions à l'ombre des crises financières mondiales** » vise à évaluer l'efficacité de l'Audit dans le renforcement de la fiabilité des rapports financiers contenue dans les répertoires et les rapports financiers étant donné que les institutions modernes sont confrontées à plusieurs défis contournant le milieu des affaires dont : les scandales financiers , la propagation de la fraude et de la corruption financière dans les entreprises à grande envergure, ainsi que la crise mondiale moderne de 2008.Ceci dit, les scandales financiers qui ont eu lieu ces dernières années ont dévoilés la faiblesse des systèmes du contrôle interne au sein de nombreuses entreprises , ce qui a conduit les chercheurs à blâmer la profession de l'Audit, ainsi que la nécessité d'élaborer des règles strictes pour aboutir à un Audit de qualité, en se référant aux normes internationales mises en vigueur, et en ayant recours à la transparence et à la démystification des répertoires financiers.

Ceci dit, la crise financière actuelle est considérée comme étant une crise de confiance vis-à-vis du métier de l'Audit, engendrant un écart considérable entre les prévisions de ceux chargés des rapports financiers et entre ceux chargés de l'Audit .D'ou la nécessité de trouver les méthodes adéquates pour affronter cette crise dont : la gouvernance des entreprises, car cette dernière a pour tache de protéger les chargés de rapports financiers des manipulations administratives en activant la censure sur les gestionnaires ainsi que sur les comptables d'un coté et de soutenir l'autonomie et l'impartialité des chargés de l'Audit d'un autre coté. Ce qui a abouti à rédiger des rapports d'Audit intègres et de qualité contenant des informations financières précisés et crédibles caractérisées par une totale transparence et une profonde prospection financière sur le centre financier de l'entreprise. Ainsi, la crise financière actuelle a contribué dans l'activation du rôle du chargé de l'Audit considéré comme étant l'une des approches adoptées dans la gouvernance et dans la promotion de la fiabilité des rapports financiers.

Les mots-clés : L'autonomie du chargé de l'Audit, les rapports de l'Audit Financière, La divulgation des données financières, Les rapporteurs des répertoires financiers, la gouvernance des entreprises.

الملخص:

ABSTARCT:

This study entitled: **« The financial reports of the Audit in charge of making decisions in the global financial crisis »** aims to evaluate the effectiveness of Audit in strengthening financial reports fiability contained in the directories sections and in the financial reports. As modern enterprises face many challenges in business milieu, whose financial scandals spread fraud and financial corruption in large scale enterprises as well as the global crisis of 2008.

Thus, the financial scandals that have took place in last few years have revealed the weakness of the internal control systems in many companies which led different researchers to blame the Audit profession and the necessity of elaborating strict rules in order to lead to a best Audit with reference to international standards enforced by using transparence and also demystifying financial directories sections.

Having said, the actual financial crisis is considered as a confidence crisis of respecting the Audit-Job which generated a considerable gap between previsions of those responsible of financial reports and those responsible of Audit. As a result, the need to find appropriate ways and methods to deal with this crisis as: corpora ting governance due to its latter task which is consists of protecting those responsible of financial reports towards administrative manipulations, by enabling censorship for managers and accountants in one side, and support autonomy and impartiality of those responsible of Audit on the other side. What lead to write integrated reports about Audit containing accurate and credible information's characterized by full transparency and a deep financial exploration on the company's financial center.

Well, the actual financial crisis has contributed in the activation of the task of the responsible of Audit, which actually considered as one of the approach to promote the reliability of these financial reports.

Key-Words: The autonomy of the audit's responsible, The financial audit reports, The spreading of financial data, The financial directories, The enterprise's governance.

المقدمة

المقدمة:

1- تمهيد:

لقد عرفت السنوات الأخيرة من القرن الماضي العديد من التغيرات الاقتصادية السريعة، لعل أهمها كبر حجم المؤسسات و تعدد أنشطتها مما أدى إلى فصل الملكية عن التسيير، و ظهور ما يسمى بعلاقات الوكالة وهذه الأخيرة تقوم على توكيل المالك لشخص آخر متمكن من التسيير لإدارة المؤسسة نيابة عنه مما أدى إلى تضارب المصالح بين كل من الموكل و الوكيل، فالأول يسعى إلى الحصول على أكبر إيراد ممكن، فحين يسعى الثاني إلى تعظيم مصلحته الخاصة و لو على حساب مصلحة الموكل، فهنا بدأت الحاجة إلى وجود شخص ثالث مستقل عن المؤسسة يقوم بحماية حقوق المساهمين و الملاك و مراقبة المسير في المؤسسة ألا وهو المراجع الخارجي.

حيث تقوم المؤسسات الاقتصادية بإعطاء أهمية كبيرة لحماية ممتلكاتها فهي تسعى للحفاظ عليها خاصة مع كبر حجمها وتشعب أعمالها، وبالتالي يؤدي ذلك إلى ضمان بقاءها واستمرارها، وحتى تقوم المؤسسة بمتابعة كل أنشطتها ومهامها فهي أصبحت تولي أهمية خاصة للمراجعة الخارجية التي أصبحت ضرورية في جميع المؤسسات الاقتصادية، حيث تعتبر هذه الأخيرة وسيلة تساعد على معرفة الأخطاء والغش ومراقبتها، والمراجعة تقوم على فحص الدفاتر والسجلات بهدف التأكد من القوائم المالية ومدى مطابقتها لنتائج عمليات المؤسسة وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، و مع التطور الكبير الذي عرفته الحياة الاقتصادية و تزايد التحديات العالمية التي تواجه مؤسسات الأعمال اليوم، و المتمثلة في المنافسة و نظم تكنولوجية المعلومات، و ظهور الإدارة بمفاهيمها و أساليبها المتطورة تتزايد أهمية و دور الإدارة و المدراء في قيادة هذه المؤسسات نحو تحقيق أهدافها المرغوبة بكفاءة و فعالية.

يشهد العالم في الوقت الراهن أزمة مالية حادة تعتبر من أشد الأزمات التي عرفها الاقتصاد العالمي المعاصر، والتي بدأت بالأسواق المالية للولايات المتحدة الأمريكية لتمتد عدواها إلى الأسواق المالية في أوروبا ثم إلى العديد من البلدان الأخرى، ولم تقتصر هذه الأزمة على البنوك أو النظام المالي فقط بل تعدتها إلى الاقتصاد الحقيقي، وهي تندرج ضمن سلسلة الأزمات المالية التي ميزت النظام الرأسمالي لأكثر من قرن، والتي زادت حدتها انطلاقا من سنوات الثمانينيات مع تصاعد ظاهرة العولمة المالية بكل آلياتها، من خلال تحرير أسواق رأس المال ونزع كل القيود المنظمة لها وتقليص دور الدولة في الحياة الاقتصادية، فإن أحدا لم يتمكن من إيجاد آليات وبدائل جديدة للوقاية منها، وتفادي آثارها الكارثية خاصة على البلدان النامية، فقد سبقت هذه الأزمة المالية العالمية فضائح مالية مست كبريات المؤسسات الأمريكية أهمها: شركة (**World Com**) وشركة (**INRON**)، و ما ترتب عليها من انهيار واحدة من أكبر شركات المراجعة في العالم و هي شركة (أرثر اندرسون) (**ARTHAR INDERSON**) مما أدى إلى أزمة ثقة في عمل المراجع، فحتى مهنة المراجعة لم تسلم من الانتقادات التي تتهمها بأنها كانت سببا من أسباب الأزمة، كونها تمد متخذي القرارات بالمعلومات المالية المساعدة على اتخاذ القرار، و مع تزايد الأزمات المالية التي يمر بها النشاط الاقتصادي العالمي في الفترة

الأخيرة وانهيار بعض الشركات ذات الثقل الاقتصادي الكبير، وارتباط هذا الانهيار بأخطاء أو غش في حسابات تلك المؤسسات وتلقي كبرى مكاتب المراجعة اللوم إما على المشاركة في الغش والأخطاء أو على عدم الكشف عن تلك الأخطاء، طرحت العديد من التساؤلات حول مصداقية تقرير المراجع عن القوائم المالية للمؤسسات وحول مدى جودة مخرجات عملية المراجعة على الحسابات.

فقد كشفت الانهيارات المالية عن وجود قصور في الإفصاح بالتقارير المالية، لذا أصبحت الحوكمة أداة أساسية لتحسين الأداء، ذلك أن ممارسات الحوكمة الرشيدة تضمن نزاهة المعاملات المالية، ومن ثم تعزز التحكم في المؤسسات، و لقد باتت الحوكمة واحدة من متطلبات الإدارة الرشيدة في المؤسسات الاقتصادية في مختلف دول العالم، حيث تعمل على تعزيز مبادئ العدالة والشفافية والوضوح والإفصاح، والمراقبة والمساءلة عن كيفية إعداد القوائم و التقارير المالية.

و عليه ازدادت أهمية تعزيز دور المراجع لإظهار مدى صدق و عدالة القوائم المالية المعدة من طرف قسم المحاسبة من أجل إضفاء المزيد من الثقة عليها، من خلال إعادة تطوير مهنة المراجعة بأكثر صرامة للتصدي لهذه الأزمة المالية من خلال تطوير وتحسين و ترشيد القرارات الاقتصادية.

لقد أصبحت المعلومات المالية جزءًا هامًا من عمل الإدارة، ومورِدًا أساسيًا يعتمد عليه مستخدمو التقارير المالية في تدعيم قراراتهم، كما أن المعلومات المالية لها دور كبير وهام في عملية اتخاذ القرارات، ويعتبر تقرير المراجعة أحد أهم العناصر التي تضفي الثقة و المصداقية لهذه المعلومات مما يسهم في في ترشيد القرارات الاقتصادية.

2ـ إشكالية الدراسة:

إن انخفاض مستوى الثقة في مهنة المراجعة و عمل المراجع الخارجي جعل العديد من الاقتصاديين يقومون بالبحث عن الآليات المالية و الرقابية التي تعمل على إعادة الثقة لعمل المراجع، و على هذا الأساس فإن الإشكالية الأساسية التي ستحاول هذه الدراسة الإجابة عليها يمكن طرحها في التساؤل التالي:

كيف يمكن لتقارير المراجعة أن تساهم في اتخاذ القرارات في ظل الأزمة المالية العالمية لسنة 2008؟.

3ـ الأسئلة الفرعية:

بغية الإلمام بهذا الموضوع و الخوض فيه بصفة أكثر تفصيلا، و انطلاقا من هذا الإشكال يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هو دور معايير المراجعة المتعارف عليها و الدولية في إعداد تقارير المراجعة؟
- كيف يمكن لتقارير المراجعة أن تقوم بترشيد قرارات مستخدمي القوائم المالية؛
- هل يمكن اعتبار المراجعة سببا أساسيا في حدوث الأزمة المالية لـ 2008، و كيف يمكن لها أن تحد من انتشار تلك الأزمة؟

ـ ما مدى إمكانية تفعيل الحوكمة لجلب ثقة المستخدمين و التصدي للأزمة المالية العالمية لـ 2008؟

ـ هل يمكن لتقرير المراجع حول سونلغاز أن يساهم في ترشيد قرارات المستخدمين في ظل تداعيات الأزمة المالية العالمية لـ 2008؟.

4ـ فرضيات الدراسة:

بغرض الالمام بجوانب هذه الدراسة و الإجابة على الأسئلة الفرعية السابقة تمت صياغة الفرضيات التالية:

ـ تعمل معايير المراجعة المتعارف عليها و الدولية على تحديد مجموعة من الضوابط الأخلاقية و المهنية للمراجع حتى يتمكن من إعداد تقرير مراجعة ذو كفاءة عالية؛

ـ تساهم تقارير المراجعة في إضفاء المصداقية في المعلومات المالية المستخدمة في اتخاذ القرارات مما يساهم في ترشيد قرارات مستخدمي تقارير المراجعة؛

ـ يوجد ضعف في معايير المراجعة أدى إلى ظهور و نشوء الأزمة المالية العالمية لـ 2008، مما يستلزم تدعيم استقلالية المراجع و تفعيل أخلاقيات مهنة المراجعة ككل للحد من سلبيات هذه الأزمة؛

ـ تقوم الحوكمة الفعالة على توفير الإفصاح للمعلومات المالية و الرقابة على إعدادها وعرضها لحماية مستخدميها من مختلف التلاعبات مما يساهم في الحد من الأزمة المالية لـ 2008؛

ـ عدم تأثر المؤسسات الجزائرية و منها المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز بالأزمة المالية العالمية لـ 2008 يجعل تقرير المراجع حولها كافيا لترشيد قرارات المستخدمين.

5ـ أهمية الدراسة:

تمتاز بيئة الأعمال بالتطور المستمر في مختلف العمليات المالية الأمر الذي أضفى عليها مستويات مرتفعة من التحدي و التعقيد، إضافة إلى الانهيارات المالية و حالات الافلاس التي عرفتها العديد من الشركات الكبرى، و عدم التزام المراجعين بالأخلاق و قواعد السلوك المهني كان السبب المباشر في اضعاف الثقة في المراجعة و عمل المراجع، خاصة وأن بعض الاقتصاديين اتهم مهنة المراجعة أنها من بين الأسباب التي أدت إلى ظهور الأزمة المالية العالمية لـ 2008، لذا تكمن أهمية هذه الدراسة في معرفة موقع المراجعين من هذه الأزمة المالية التي لم تترك مجالا من مجالات الاقتصاد إلا و اتهمته بأنه من بين الأسباب التي أدت إلى حدوثها.

و عليه يمكن تلخيص أهمية هذه الدراسة في النقاط التالية:

ـ الأزمة المالية العالمية الحالية التي ميزت العديد من الاقتصاديات العالمية، و ما عرفته من انهيارات مالية للعديد من الشركات العملاقة الأمريكية كشفت عن ضعف في النظام الرأسمالي القائم على اقتصاد السوق مما أدى إلى ضرورة البحث عن الرقابة الفعالة عن العمليات المالية في المؤسسات الاقتصادية؛

ـ إن حالات الفساد التي تعرفها مهنتي المحاسبة و المراجعة في ظل هذه الأزمة المالية العالمية، من خلال عملهما على التلاعب بالمعلومات المالية و اخفائها أدت إلى ضرورة البحث عن الآليات التي تعمل على حماية حقوق مستخدمي التقارير المالية كالمساهمين و المستثمرين و الدائنين و الموردين...الخ؛

ـ كما تكمن أهمية الدراسة في التوصل إلى مساهمة تقارير المراجعة في تعزيز مصداقية و موثوقية المعلومات المالية و إظهار ملائمتها مع قرارات مستخدمي التقارير المالية؛

ـ أهمية تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات كأسلوب للرقابة و المساءلة للعمليات المالية و المحاسبية في المؤسسات، و تفعيل دورها في حماية مصالح جميع مستخدمي المعلومات المالية التي تتضمنها التقارير المالية؛

ـ لقد أصبحت المعلومة المالية تمثل موردا هاما لعملية اتخاذ القرارات، فيتوقف نجاح عملية اتخاذ القرارات على مدى قدرة المراجع على إظهار في تقريره مدى ملائمة هذه المعلومة لقرارات مستخدميها؛

و عليه فأهمية هذه الدراسة تتمثل في تفعيل استقلالية المراجع الخارجي لتجنب الضغوطات التي يتعرض لها من طرف المسيرين لمواجهة هذه الأزمة و الحد من سلبياتها، و من أجل زيادة ثقة مستخدمي التقارير المالية في رأيه المهني النهائي مما يساهم في تقليص فجوة التوقعات الناتجة عن فقدان الثقة في عملية المراجعة ونتائجها.

6ـ أسباب اختيار الموضوع:

من بين الأسباب التي أدت إلى اختيار موضوع: "**التقارير المالية للمراجع و أثارها على اتخاذ القرارات في ظل الأزمات المالية العالمية**" يمكن ذكر ما يلي:

ـ تواجد المؤسسة ببيئة مليئة بالمخاطر مما أوجب الاهتمام بجودة و مصداقية المعلومة المالية، و زيادة قدرتها على ترشيد قرارات مستخدمي التقارير المالية، وهذا لا يتحقق إلا من خلال تفعيل حوكمة المؤسسات وتطبيق مبادئها لحماية هؤلاء المستخدمين؛

ـ إظهار دور تقارير المراجعة في زيادة درجة ملائمة و موثوقية التقارير المالية في اتخاذ القرارات في ظل الأزمة المالية العالمية الحالية؛

ـ البحث عن العلاقة بين مصداقية و موثوقية المعلومات المالية و استقلالية المراجع الخارجي، و تحديد دور المراجع في إضفاء المصداقية و الشفافية على تلك المعلومات في ظل هذه الأزمة المالية العالمية؛

ـ ظهور فجوة التوقعات في المراجعة و الناتجة عن عدم ثقة مستخدمي التقارير المالية في مهنة المراجعة و اتهامهم للمراجع بأنه أحد أسباب هذه الأزمة المالية العالمية، لذا وجب توضيح مسؤولية المراجع عن إبدائه

لرأيه المهني المحايد و الصادق حول المعلومات المالية دون التدخل في إعداد التقارير المالية التي هي من صلاحيات إدارة المؤسسة؛

7ـ أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف يمكن بلورتها في النقاط التالية:

ـ تفعيل استقلال المراجع الخارجي كأحد أطراف حوكمة المؤسسات لتعزيز مصداقية و موثوقية المعلومات المالية التي تتضمنها التقارير المالية في ترشيد قرارات مستخدمي التقارير المالية من مساهمين ومستثمرين ودائنين...الخ؛

ـ تدعيم الدور الرقابي لحوكمة المؤسسات في ظل الأزمة المالية العالمية الحالية، عن طريق تحقيق الافصاح و الشفافية للمعلومات المالية لإعادة ثقة مستخدمي التقارير المالية في تقرير المراجعة لأجل تضييق فجوة التوقعات بين هؤلاء المستخدمين و المراجع؛

ـ تفعيل لجان المراجعة للرقابة على إعداد و نشر التقارير المالية و فق المعايير الدولية، و كأحد دعائم الحوكمة لتدعيم استقلال المراجع و زيادة الشفافية في المعلومات المالية و تدعيم جودة تقارير المراجعة الخارجية؛

ـ تعزيز السلوك الأخلاقي للمراجع لتحقيق التوازن في تحقيق مصالح مختلف مستخدمي التقارير المالية وتحقيق الرقابة و المساءلة على العمليات المالية و المحاسبية في المؤسسات الاقتصادية؛

ـ الاهتمام بمراجعة إدارة المخاطر كأحد التوجهات الحديثة للمراجعة الخارجية و ليس حصرها في الكشف عن الأخطاء و التلاعبات فقط.

8ـ الدراسات السابقة:

في حدود علم الباحثة فإن الدراسات المرتبطة بهذا الموضوع هي عبارة عن أوراق بحثية مشارك فيها في مؤتمرات أو ملتقيات علمية أو مقالات في مجلات علمية محكمة منها: بحث فهد محسن البصيري الذي جاء بعنوان: "**مدققو الحسابات..و الأزمة الاقتصادية العالمية**"، المقدم إلى مؤتمر الأزمة المالية العالمية و كيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي والغربي و الإسلامي بجامعة لبنان 2009، الذي عالج انعكاسات الأزمة المالية العالمية على دور المراجعين من خلال ردود الأفعال لمختلف محافظي البنوك العربية و ردود الأفعال التي صدرت عن الهيئات المحاسبية الدولية و معهد المراجعين الداخليين الذين قاموا بالدفاع عن معايير المحاسبة الخاصة بالقيمة العادلة و أنها ليست سببا لحدوث الأزمة.

أما فيما يخص البحوث الأكاديمية التي تعرضت لموضوع المراجعة الخارجية و الأزمة المالية العالمية الحالية، وفي حدود علم الباحثة لم يتم التطرق إليها بشكل مباشر، و مع ذلك تم التطرق إلى المراجعة الخارجية التي يمكن حصرها فيما يلي:

. دراسة عبد الكريم مقراني: التي جاءت بعنوان: "**انسجام معايير المراجعة**" **و هي أطروحة دكتوراه دولة** بالمدرسة العليا للتجارة بالجزائر لدورة 2007، و التي حاول فيها الإجابة على الإشكالية الرئيسية "**ما هي معايير المراجعة و التدقيق، و ما مدى ملائمتها و انسجامها للظروف؟**" من خلال تقسيمه لهذه الدراسة إلى ثلاثة أبواب.

حيث جاء الباب الأول بعنوان: "**المعايير العامة أو الشخصية**" الذي قام بتقسيمه إلى ثلاثة فصول بداية بعرضه لمفهوم و أهمية معايير الكفاءة المهنية للمراجع الخارجي، و من ثم عناصر و معايير الكفاءة وصولا إلى إجراء دراسة مقارنة.

و في الباب الثاني تعرض إلى: "**معايير العمل الميداني**"، مستهلا ذلك الباب بعرض طبيعة و مفهوم وأهمية معايير العمل الميداني، و من بعد ذلك تطرق إلى عناصر و معايير العمل الميداني.

و في الباب الثالث و الأخير قام الباحث بعرضه تحت عنوان: "**معايير إعداد التقرير**"، حيث عرض في الفصل الأول طبيعة و مفهوم و أهمية معايير التقرير، ثم في الفصل الثاني تطرق إلى عناصر ومعايير إعداد التقرير، و في الفصل الأخير قام إجراء دراسة مقارنة.

و خلص الباحث إلى العديد من النتائج أهمها:

ـ وجود اهتمام شديد بمحاولة تدعيم و استكمال المقومات اللازمة لبناء الكفاءة المهنية للمراجع الخارجي في مختلف البلدان، وذلك سواء من جانب التشريعات القانونية، أم من جانب المنظمات المهنية إقليمة كانت أو دولية؛

ـ لم يتم التحديد الواضح لمتطلبات التأهيل العلمي و العملي بالشكل الكافي بالنسبة لبعض الدول، بالرغم أن دولا أخرى حددت الحد الأدنى؛

ـ ضرورة إتصاف أدلة الإثبات بالكفاءة و الملائمة، فعلى المراجع جمعها و تقييمها لتحديد مدى إمكانية الاعتماد عليها لترشيد الأحكام الشخصية التي يصدرها المراجع؛

ـ ضرورة دعم استقلالية المراجع لكي يتمكن من توصيل نتائج عمله إلى مستخدمي تقريره النهائي.

ـ دراسة "**محمد أديب**" **سعيد سعد الطعاني**، و التي جاءت بعنوان: "**أثر مخاطر الحاكمية المؤسسية على خطة التدقيق و أتعاب المدقق الخارجي للشركات المساهمة الأردنية المدرجة في بورصة عمان**"، أطروحة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة في جامعة عمان العربية للدراسات العليا بالأردن، للعام الجامعي 2009.

و قد خصص الباحث الجزء الأول لدراسة "**الحاكمية المؤسسة**" من خلال من نشأتها و مفهومها ومبادئها و كذلك التشريعات الأردنية في مجال الحاكمية المؤسسة.

أما الجزء الثاني فقد خصصه الباحث "**لأثر مخاطر الحاكمية المؤسسة على خطة التدقيق و أتعاب المدقق الخارجي**"، من خلال تطرقه إلى استقلالية المدقق الخارجي، و كذا أثر مخاطر الحاكمية المؤسسية على خطط التدقيق، و مخاطر الحاكمية المؤسسية على أتعاب التدقيق.

وقد توصل الباحث إلى عدة نتائج أهمها:

ـ إلى ضرورة تنظيم أعمال التدقيق و الرقابة عليها بشكل أفضل، من أجل الحصول على ضمان معقول بأن القوائم المالية لا تحتوي على أخطاء مادية، لذا يجب على المراجعين التخطيط المناسب لمعرفة بنود المخاطر العالية و التقرير عليها؛

ـ زيادة كفاءة التدقيق من خلال التخطيط الدقيق لمواجهة المفاجآت المحتملة والتقليل من حدة المشاكل المرتبطة بها؛

ـ العمل على تدعيم استقلال المدقق لزيادة نزاهة و موضوعية البيانات المالية التي يقوم بالتدقيق عليه.

9ـ مساهمة الباحثة:

تعددت الأسباب التي أدت إلى ظهور الأزمة المالية العالمية التي ظهرت في المنتصف الثاني من العام 2008، و ما تزال أثارها و تداعياتها إلى يومنا هذا بين أسباب مرتبطة بالاقتصاد الكلي من خلال أزمة الرهن العقاري و معدلات الفائدة، و أسباب مرتبطة بالاقتصاد الجزئي منها أسباب مرتبطة بمهنتي المحاسبة والمراجعة، حيث يركز هذا البحث على جانب المراجعة الخارجية و ضرورة تطويرها و تفعيلها كأحد متطلبات الحوكمة الرشيدة في المؤسسات لجلب ثقة مستخدمي التقارير المالية.

و بناء على ما سبق ذكره يمكن حصر مساهمة هذه الدراسة في النقاط التالية:

ـ إظهار مدى مسؤولية المراجعين في حدوث الأزمة المالية العالمية لـ 2008، مع ضرورة التزامهم بمعايير المراجعة المتعارف عليها ومعايير المراجعة الدولية؛

ـ إذا كانت الأزمة المالية العالمية لـ 2008 هي أزمة ثقة بامتياز فيجب تعزيز استقلالية المراجع لإعادة الثقة في مهنة المراجعة، و هذا ما ستحاول هذه الدراسة التوصل إليه؛

ـ تفعيل دور حوكمة الشركات كأحد الأساليب الرقابية الفعالة لمواجهة الأزمة المالية العالمية لـ 2008 من خلال إعادة تنظيم مهنة المراجعة والاهتمام بالإفصاح و الشفافية في تقارير المراجعة كأسلوب لتضييق فجوة التوقعات في المؤسسة بين مستخدمي التقارير المالية و المراجع الخارجي؛

ـ تفعيل دور لجان المراجعة في الرقابة على عمل المدراء و المحاسبين في المؤسسة و مساعدة المراجعين الخارجيين على تحقيق الاستقلالية و الموضوعية في التقرير عن العمليات المالية في المؤسسة؛

ـ الاهتمام بضرورة توجه المراجعة الحديثة نحو مراجعة إدارة المخاطر و العمل على التقليل منها لمنع أي تجاوزات في المؤسسة يمكن أن تؤدي إلى حدوث أزمات مالية أخرى.

10ـ منهج الدراسة:

لمعالجة جوانب هذا البحث و بغية الالمام به أكثر تم اعتماد في الجانب النظري المنهج الوصفي التحليلي من خلال التعرض إلى مراحل تطور المراجعة و الأزمات المالية.

كما تم استخدام منهج دراسة حالة حول تقرير المراجع الخارجي حول القوائم المالية للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز لمعرفة كيفية مساهمة ذلك التقرير على تعزيز الثقة المعلومات المالية لجلب ثقة مستخدميه من جهة، والدور الذي يقوم به للحد من الأزمة المالية لـ 2008 من جهة ثانية.

11ـ هيكل الدراسة:

لقد تم تقسيم هذه الدراسة إلى خمسة فصول، أربعة فصول تمثل الجانب النظري و الفصل الخامس عبارة عن دراسة حالة لتقرير المراجع حول المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز في ظل تداعيات الأزمة المالية العالمية الحالية.

الفصل الأول:

جاء بعنوان: " **الإطار المفاهيمي لمهنة المراجعة**" و تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، و كل مبحث مقسم إلى أربعة مطالب.

و قد تم التعرض فيه إلى طبيعة المراجعة و المعايير العامة لها إضافة إلى أهمية تحقيق التكامل بين المراجعة الداخلية و الخارجية للوصول إلى تقارير ذات جودة عالية في المبحث الأول، و من ثم عرض كيفية

تنفيذ المراجعة من خلال تحديد معايير العمل، وصولا إلى كيفية إعداد تقارير المراجعة وتحسينها في ظل المعايير الدولية للمراجعة.

الفصل الثاني:

و الذي يحمل عنوان: " **دور تقرير المراجعة في ترشيد قرارات مستخدمي القوائم المالية**" و تم تقسيمه أيضا إلى ثلاثة مباحث، و كل مبحث مقسم إلى أربعة مطالب.

بداية تم التطرق إلى أسس و مقومات اتخاذ القرار من خلال تحديد مفهوم القرار و علاقة بالمعلومات المالية، و بعدها تم عرض التقرير المالي كأداة لمراقبة المسيرين في إطار نظرية الوكالة، وصولا إلى تحديد أهمية تقرير المراجعة بالنسبة إلى مستخدمي القوائم المالية.

الفصل الثالث:

و قد خصص هذا الفصل لدراسة: " **علاقة الأزمة المالية العالمية الحالية بمهنتي المحاسبة والمراجعة**" و من خلال الالتزام بالمنهجية في البحث قسم مثل الفصلين السابقين إلى ثلاثة مباحث، و كل مبحث مقسم إلى أربعة مطالب.

فقد تم التطرق فيه إلى أهم المحطات التاريخية للأزمات المالية، بداية من أزمة الكساد الكبير لسنة 1929 وصولا إلى أزمة الرهن العقاري كمدخل للأزمة المالية العالمية الحالية، ثم تم عرض علاقة المحاسبة بحدوث الأزمة المالية العالمية الحالية، و في الأخير تم عرض الأزمة المالية العالمية الحالية ومهنة المراجعة من خلال تحديد مسؤولية المراجعين عن حدوث هذه الأزمة و تحديد انعكاسات تلك الأزمة على مهنة المراجعة، و تحديد مساهمة المراجعة في الحد من الأزمة المالية العالمية الحالية.

الفصل الرابع:

و هو الذي سطر تحت عنوان: "**أثر تفعيل الحوكمة على قرارات المستخدمين لمواجهة الأزمة المالية العالمية الحالية**"، و قد قسم هو أيضا إلى ثلاث مباحث، و أربعة مطالب لكل مبحث.

و قد تم التطرق فيه إلى تحديد طبيعة الحوكمة و إطار ممارستها و محدداتها و الأطراف الفاعلة فيها وعلاقتها بالأزمة المالية العالمية الحالية، و من ثم تم التعرض إلى الافصاح و الشفافية كأحد آليات الحوكمة لتضييق فجوة التوقعات، و في الأخير تحديد أثر الحوكمة على تحسين تقارير المراجعة لحماية مستخدمي التقارير المالية من خلال تعزيز موثوقية المعلومات المالية لمتخذي القرارات.

الفصل الخامس:

و قد جاء بعنوان: "**حالة تقرير المراجع حول سونلغاز**" و قد تم تقسمه إلى ثلاثة مباحث.

و قد تم عرض من خلاله كيفية تنظيم المراجعة في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز، و كذا مسار المراجعة في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز، ووصولا إلى المعلومات التي يتضمنها تقرير المراجع لترشيد قرارات المستخدمين في ظل الأزمة المالية الحالية.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي لمهنة المراجعة

تمهيد:

تقوم المؤسسات الاقتصادية بإعطاء أهمية كبيرة لحماية ممتلكاتها، فهي تسعى للحفاظ عليها خاصة مع كبر حجمها و تشعب أعمالها من أجل ضمان بقائها واستمرارها، و حتى يتسنى لها القيام بمتابعة كل أنشطتها ومهامها أصبحت تولي أهمية خاصة بالمراجعة، حيث يبدو من ظاهر معنى المراجعة أنها تنطوي على عمل رقابي يعتمد في جوهره على نشاط الفحص و التحقق، و الذي يتم ممارسته بواسطة شخص معين يقوم بفحص مختلف البيانات المالية للمؤسسة و التأكد من دقتها للخروج في النهاية بتقرير يساهم به في إضفاء المصداقية على تلك البيانات، يكون موجه لمستخدمي القوائم المالية من مساهمين و مستثمرين و ملاك ...الخ.

و بناء على ما سبق سيتم عرض في هذا الفصل العناصر التالية:

- مهنة المراجعة؛
- تنفيذ عملية المراجعة؛
- إعداد التقارير المالية للمراجعة.

المبحث الأول: مهنة المراجعة

يتم ممارسة مهنة المراجعة من خلال مجموعة من الأشخاص المؤهلين، سواء كانوا داخليين أو خارجيين وقد ظهرت عدة تساؤلات حول دور مهنة المراجعة في توثيق مصداقية المعلومات المالية، خاصة في ظل الأزمات المالية التي تعرضت لها بيئة الأعمال المعاصرة و التي كان أبرزها انهيار شركتي**(World Com)** و**(Enron)**، بسبب مغالطات تقارير المراجعة مما أدى بالمساهمين و المستثمرين إلى اتخاذ قرارات خاطئة كانت بداية لظهور الأزمة المالية العالمية الحالية، و من خلال هذا المبحث سيتم التطرق إلى العناصر التالية:

- طبيعة المراجعة؛
- المعايير العامة للمراجعة؛
- فروض المراجعة؛
- أهمية التكامل بين المراجعة الداخلية و الخارجية.

المطلب الأول: طبيعة المراجعة

إن الوصول إلى مفهوم واضح للمراجعة يقتضي التطرق إلى مراحل نشأتها أولا و من ثم مفهومها.

أولا. نشأة المراجعة:

إن المتتبع لمراحل تطور المراجعة يدرك بأن هذه الأخيرة قديمة قدم الإنسان في صراعه مع الطبيعة لإشباع حاجاته، فمنذ أن مارس الإنسان التجارة و هو يقوم بتطبيق المراجعة، فقد كانت تستعمل من طرف رؤساء القبائل في بسط الرقابة و الانضباط، و تشتق كلمة مراجعة **"Auditing"** من التعبير اللاتيني **"AUDIRE"** و تعني "**الاستماع**"، حيث كان المراجع يستمع في جلسة الاستماع العامة و التي يتم فيها قراءة الحسابات بصوت مرتفع، وبعد نهاية الجلسة يقدم المراجع تقاريره[1]، و قد ظهرت مراجعة الحسابات بعد ظهور النظام المحاسبي بقواعده و نظرياته لفحص حسابات النظام من حيث مدى تطبيق تلك القواعد و النظريات عند التسجيل فيها.[2]

و يمكن تقسيم مراحل نشأة المراجعة إلى عدة فترات و هي:

الفترة **ما قبل 1500**: كانت المراجعة تقوم على الفحص المتكرر للمشروعات العائلية فقد كانت تهتم بجرد المخزون السلعي، و كانت تقتصر أيضا على الدولة بغرض منع الغش و التلاعب بالدفاتر المحاسبية.

---

[1] سيد عطا الله السيد، **النظريات المحاسبية**، دار الراية للنشر و التوزيع، الأردن، 2009، ص 123.

[2] محمد بوتين، **المراجعة و مراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص07.

و خلال الفترة الممتدة ما بين **[1500– 1850]:** فقد تميزت هذه الفترة بانفصال الملكية عن التسيير ثم تطبيق نظرية القيد المزدوج في النظام المحاسبي نفسه، كما ظهرت خلال هذه المرحلة أيضا الرقابة الداخلية على المشاريع[1]، حيث أن تحديد وضعية المؤسسة سواء مرضية أو غير مرضية هي من مهام الرقابة الداخلية في حين أن تصحيحها هي من مسؤولية الإدارة و المسيرين، فقد ساهم ظهور الرقابة الداخلية في التحكم والسيطرة في جميع المجالات و الأنشطة داخل المؤسسة.

في هذه المرحلة قامت المؤسسات بإصدار قوانين في العمل لحماية المساهمين ضد قلة نزاهة الرأسماليين المغامرين مثل جماعة عقد 1844.[2]

و مع ظهور الثورة الصناعية في بريطانيا و تطور الصناعة و الزيادة في أنشطة المؤسسات، و زيادة الفجوة بين المالكين و الإدارة و تطور النظام الضريبي فإن الهدف الرئيسي للمراجعة لم يتغير و هو اكتشاف الغش و الخطأ[3]، لكن التغيير المهم هو الاعتراف بوجود نظام محاسبي من أجل التأكد من دقة القوائم المحاسبية لاكتشاف و منع الأخطاء و الغش.

خلال المرحلة **[1850 – 1900]:** في هذه المرحلة ظهر الاعتراف بوجود الحاجة إلى مراجعة القوائم المالية من قبل شخص مستقل و محايد لا تربطه أي مصلحة بالمؤسسة محل المراجعة ألا و هو "**المراجع الخارجي**"، و هذا ما نص عليه صراحة **قانون الشركات البريطاني لعام 1862** و الذي نص بين مواده على ضرورة مراجعة شركات المساهمة من قبل مراجعي الحسابات، و هنا بدأ المراجعون الخارجيون في الاعتماد على نظام الرقابة الداخلية في عملية المراجعة كدليل إضافي على دقة و صدق العمليات، و أصبحت المراجعة أقل تفصيلا بالاعتماد على "**المراجعة الاختيارية**"، التي تتم بواسطة العينات و خصوصا بعد قضية البنك العام **"GENERAL BANK"** في بريطانيا سنة 1895.

خلال الفترة **[1990 – 1940]:** في هذه الفترة أصبحت الرقابة الداخلية في المؤسسات الاقتصادية ضرورية، حيث أن وجود نظام فعال للرقابة الداخلية يقلل من متاعب المراجع الخارجي، و الذي أصبح ضروريا بدوره في الحكم على مدى مصداقية القوائم المالية للمؤسسات، حيث يقوم المراجع أولا من دراسة و تقييم نظام الرقابة الداخلية، كون أن الهدف الأساسي للمراجعة هو تقديم تقرير المراجع المستقل و المحايد حول صحة البيانات المحاسبية و عدالة المركز المالي للمؤسسة، و قد تميزت هذه الفترة بظهور الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 1929 و التي ساهمت بترسيخ مفهوم المراجعة و ضرورة تطبيقها في المؤسسات.

---

[1] حسين القاضي، حسين دحدوح ، **أساسيات التدقيق في ظل المعايير الأمريكية و الدولية**، مؤسسة الوراق، الأردن، 1999، ص14.

[2] Lionel colline, géranrd valine**, audit et contrôle interne**, édition Dalloz, 4éme édition, paris, 1992, p16.

[3] الهادي تميمي، **مدخل الى التدقيق من الناحية النظرية و العملية**، دار وائل للنشر و التوزيع، الطبعة الثانية، الأردن، 2006، ص17.

بعد **1940 و إلى وقتنا هذا:** تميزت هذه المرحلة بنشأة المراجعة الداخلية و التي ظهرت في سنة **1941** من خلال إنشاء في الولايات المتحدة الأمريكية مجمع للمراجعين الداخليين (IIA)، و قد ظهرت من أجل التقليل من أعباء خدمات مكاتب المراجعة الخارجية و خدمة الإدارة و مراجعة عملياتها المالية و حماية أصولها.[1]

و خلال وقتنا هذا أصبح هناك تكامل بين المراجعة الداخلية و الخارجية بالاعتماد على خلية المراجعة الداخلية، كما أصبحت المراجعة الخارجية تعمل بصفة عامة على تقليل فجوة التوقعات بين مستخدمي القوائم المالية من (مساهمين، مستثمرين، ملاك...الخ) و الإدارة من خلال التقارير النهائية لعملية المراجعة، و كذا تطبيق آليات حوكمة المؤسسات للتصدي للأزمات المالية خاصة أزمة 2008.

و بصفة عامة يمكن توضيح تلك المحطات في الشكل التالي:

شكل رقم (1 ـ 1): مراحل نشأة المراجعة

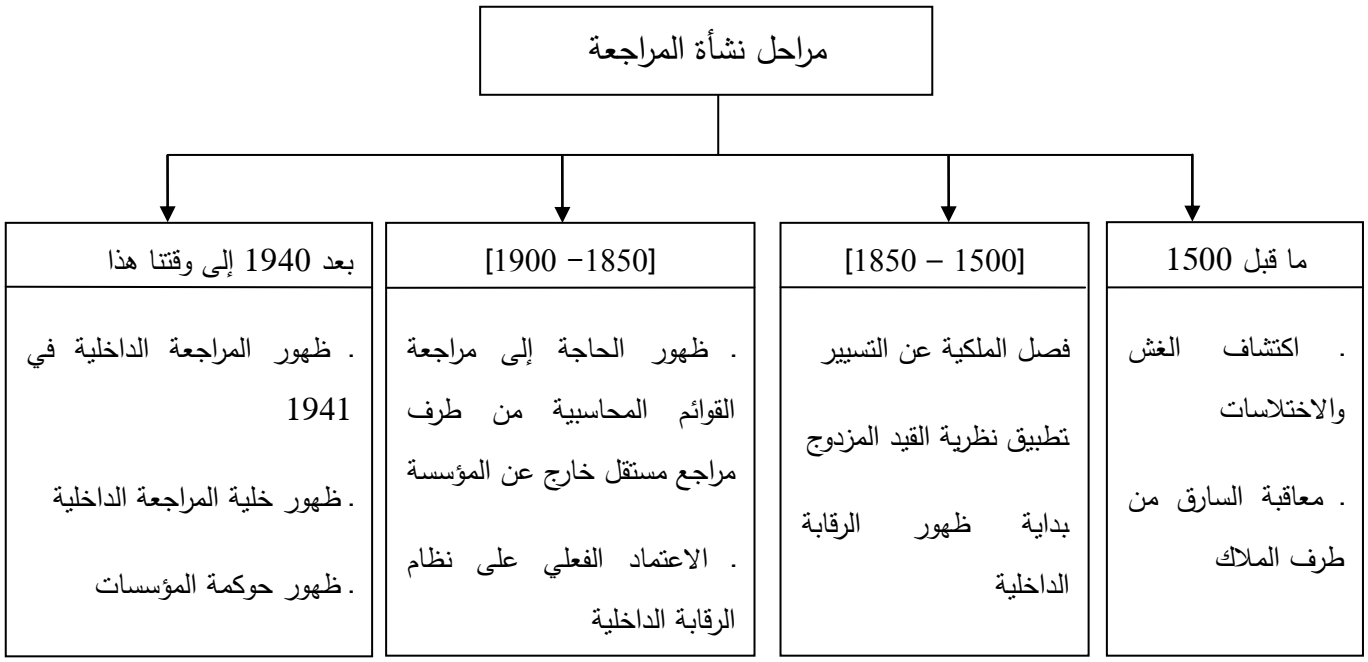

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على المعلومات السابقة.

من خلال الشكل السابق يمكن التوصل إلى أن المراجعة عرفت عدة محطات أثناء ظهورها و تطورها حتى وصولها إلى الشكل الحالي، لعل أهمها اعتماد المراجع الخارجي على عمل المراجع الداخلي و اعتماده

[1] فتحي رزق السوافيري، سمير كامل محمد، محمود مراد مصطفى، **الاتجاهات الحديثة في الرقابة و المراجعة الداخلية**، دار الجامعة الجديدة، مصر 2002، ص44.

على نظام الرقابة الداخلية، و كذا ظهور حوكمة المؤسسات* لتضييق الفجوة بين مستخدمي التقارير المالية والمسيرين في المؤسسة.

ثانيا. مفهوم المراجعة:

سيتم من خلال هذا العنصر التطرق إلى كل من تعريف و أهداف المراجعة.

1. تعريف المراجعة:

لقد عرفت المراجعة أثناء ظهورها عدة مراحل و عليه أطلقت عليها عدة تعاريف يمكن ذكر منها:

"المراجعة هي جمع و تقييم موضوعي للأدلة بغرض الحصول على رأي محايد حول مدى عدالة و صدق القوائم المالية للمساعدة على اتخاذ القرارات"[1]

و تعرف أيضا على أنها: "الفحص النقدي الذي يهدف إلى ضمان أن نشاط المؤسسة يعكس مدى صدق البيانات المالية وفق المعايير المتعارف عليها، و مدى الحكم و الإشراف على التسيير".[2]

كما تعرف على أنها: "القيام بإصدار رأي محايد يعلل مدى التوافق بين ما هو موجود في القوائم المالية ومصدره".[3]

يركز هذا التعريف على الجرد الفعلي الذي يقوم به المراجع للتأكد من أن ما تم التطرق له في القوائم المحاسبية متوافق مع ما هو موجود فعلا.

وبصفة عامة يمكن أن تعرف المراجعة على أنها: "عملية منتظمة داخل المؤسسة تقوم على عنصري الفحص و التحقق من صحة البيانات المالية في المؤسسة، و إعطاء رأي مهني محايد حول مدى صدق وعدالة القوائم المالية".

و من كل التعاريف السابقة ترى الباحثة أن المراجعة ليست فرعا من فروع المحاسبة، و إنما هي مهنة مستقلة تماما عنها فهي تبدأ عندما تنتهي المحاسبة، و تعتمد بصفة أساسية على عنصر الفحص الذي يقوم بالتحقق من البيانات المالية الموجودة داخل المؤسسة، و الوصول في الأخير إلى إبداء رأي مهني محايد حول

* سوف يتم التطرق إليها من خلال الفصل الرابع كإستراتيجية لمواجهة الأزمات المالية.

[1] Alvin A. Arens, Randal J. Elder, Mark S. Beasley, **Auditing and Assurance Services,** GLOBAL edition, London 2014, p 24.

[2] REDA KHELASSI, **l'audit interne: audit opérationnel**, édition Houma, Alger, 2005, p2.

[3] Bernard grand et Bernard ver dalle, **audit comptable et financier**, édition economica, paris, France, 1999, p 9.

مدى دلالة القوائم المالية عن الوضع المالي للمؤسسة في نهاية السنة المالية، و إظهار نتائج أعمال المؤسسة من ربح أو خسارة.

2. أهداف المراجعة:

لقد صاحب تطور المراجعة تطور في أهدافها حيث كانت تهدف إلى:

ـ اكتشاف التلاعب و الاختلاس و الأخطاء فقد كانت تفصيلية؛

ـ تحديد مدى سلامة المركز المالي و صحته؛

ـ تحديد العينات من المراجعة الاختيارية التي تعتمد على مدى قوة نظام الرقابة الداخلية؛

ـ وضع خطط و متابعتها و مراقبتها و تقييم نتائج الأعمال وفقا للأهداف المرسومة.

وقد كانت تهدف أيضا إلى:[1]

ـ تطبيق إجراءات و تعليمات المؤسسة؛

ـ حماية و وقاية ممتلكات المؤسسة؛

ـ تقييم الأداء داخل المؤسسة؛

ـ التأكد من صحة الحسابات الختامية و خلوها من الأخطاء الحسابية.

و تطورت أهداف المراجعة من مجرد الكشف عن الغش و الاختلاسات إلى فحص السجلات و القوائم المالية و إصدار تقارير تظهر قدرة المراجع على الحكم على البيانات المالية للمؤسسة.[2]

و عليه فالهدف الرئيسي للمراجعة هو إبداء رأي مهني محايد حول مدى عدالة و صدق القوائم المالية عن المركز المالي للمؤسسة وفقا لمعايير المحاسبة المتعارف عليها.

[1] REDA KHELASSI, op cit, p24.

[2] أمين السيد أحمد لطفي، **التطورات الحديثة في المراجعة**، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص39.

المطلب الثاني: المعايير العامة للمراجعة

يتم تنظيم وظيفة المراجعة في الإدارة العليا بما يتماشى مع المعايير المتعارف عليها و المقبولة من طرف المراجعين، و التي تتمثل فيما يلي:[1]

- ❖ المعايير العامة؛
- ❖ المعايير المهنية؛
- ❖ معايير إعداد التقارير.

و من خلال هذا العنصر سيتم عرض المعايير العامة أولا، فالمعايير العامة تتعلق بالتكوين الشخصي للقائم بعملية المراجعة[2]، فلا بد على المراجع أن يقدم خدماته المهنية على درجة كبيرة من الكفاءة المهنية بواسطة أشخاص مدربين، و يطلق على المعايير العامة اسم "**المعايير الشخصية**" وهي كالتالي:

أولا- معيار تأهيل المراجع:

لكي يتم الفحص و المراجعة بدرجة مقبولة و ملائمة فإن المراجع يجب أن يتوفر لديه كل من التأهيل العلمي و الخبرة الكافية، و يجب عليه أن يكون ملما بكل جوانب المحاسبة فلا يمكن أن يكون مراجعا كفئا وناجحا ما لم يكن ملما بجوانب التغيرات التي يمكن أن تطرأ على مهنة المحاسبة و مواكبا لها، فتأهيل المراجع ساهم في زيادة ثقة طالبي خدمات المراجع لتقديم رأيه حول القوائم المالية.

و عليه فتأهيل المراجع يعتمد على ثلاثة عناصر:

- ❖ التأهيل العلمي؛
- ❖ التأهيل المهني؛
- ❖ التدريب المستمر.

1. التأهيل العلمي:

على القائم بعملية المراجعة أن يكون مؤهلا علميا بحيث يجب أن يكون له مؤهلا جامعيا في المحاسبة والمراجعة.

[1] محمود قاسم تشوش، **نظم المعلومات في المراجعة و المراجعة المهنية: دور الحاسب في الإدارة و التشغيل**، دار الجبل، لبنان، 1998، ص28.

[2] محمد سمير الصبان، عبد الوهاب نصر علي، **المراجعة الخارجية: المفاهيم الأساسية و آليات التطبيق وفقا للمعايير المتعارف عليها و المعايير الدولية**، الدار الجامعية، مصر، 2002، ص49.

و عليه فعلى المراجع أن يبقى دائما باتصال بعمليات التكوين و بصفة دورية من خلال حضور الملتقيات و الندوات التي تقام، و بذلك يتمكن من الوصول إلى أعلى مستويات الأداء من أجل تحقيق رغبات مستخدمي تقاريره من مساهمين و مستثمرين و ملاك ...الخ.

فبذلك يعمل المراجع على تلبية حاجات العميل من خلال المحافظة على أمانة و كفاءة البيانات المالية المقدمة على شكل تقارير نهائية.

فالتأهيل العلمي للمراجع يساعده على تحقيق العناصر التالية:[1]

- **المصداقية:** المساهمة في تحقيق حاجة مستخدمي التقارير المالية من خلال التأكد من مصداقية المعلومات في القوائم المالية؛
- **المهنية:** اتصاف المراجع بالمهنية يقلل من فجوة التوقعات بين المستخدمين و المسيرين في المؤسسات؛
- **جودة الخدمات:** هناك حاجة ماسة من المستخدمين للتأكد من أن الخدمات التي يقدمها المراجع تتم على أعلى مستويات الأداء المهني؛
- **الثقة:** المستوى التعليمي للمراجع يمكنه من كسب أخلاق مهنية عالية تساعده على جلب ثقة مستخدمي التقارير المالية في عمله.

2. التأهيل المهني:

يجب على المراجع أن يكون ذو كفاءة عالية و مستقلا في تفكيره، و يبذل كل جهده و يولي عناية كافية في عملية المراجعة، ويقوم بالإطلاع المستمر على التطورات الحاصلة في المهنة و ملما بالمعايير المحلية والدولية.

فالخبرة لا يمكن للمراجع أن يكتسبها إلا عن طريق التدريب و هذا قبل ممارسته للمهنة بصفة مستقلة وبهذا يمكن له أن يكون ملما بمختلف المشاكل التي يمكن أن تعترضه عند ممارسته للمهنة.

و قد أوردت معايير المراجعة الدولية قواعد تنظم التأهيل المهني للمراجع في عدة معايير أهمها:[2]

- حسب ما ورد في المعيار الثالث الذي تناول المبادئ الأساسية التي يخضع لها مراجع الحسابات، ووفق الفقرة السابعة منه: "يجب أن تتم المراجعة و أن يتم إعداد التقرير بعناية مهنية، و بواسطة أشخاص لديهم تدريب مهني و خبرة و كفاءة في المراجعة".

[1] دليل الاتحاد الدولي للمحاسبين، **إصدارات المراجعة و السلوك الأخلاقي**، مطبعة جامعة الزرقاء الخاصة، الأردن، 2001، ص04.

[2] عيد حامد معيوف الشمري، **معايير المراجعة الدولية و إمكانية استخدامها في تنظيم الممارسة المهنية بالمملكة العربية السعودية**، معهد الإدارة العامة السعودية، 1994، ص78.

- حسب المعيار السابع المتضمن مراقبة جودة أعمال المراجع، فقد نصت الفقرة الخامسة منه على أنه: "يجب على المراجع و المساعدين ممن لديهم مسؤولية إشرافية أن يأخذوا بعين الاعتبار مهارات و كفاءة المساعدين في أداء العمل المفوض لهم، وذلك عند البحث في نطاق التوجيه و الإشراف في المراجعة المناسبة لكل منهم".

فتأهيل المراجع مهنيا ينعكس أثره على درجة كفاءته و قدراته الفنية والمهنية و إعداده لتحمل أمانة مسؤولية العمل المهني بالمستوى اللائق، فهو يساهم بذلك في زيادة الثقة بينه و بين مستخدمي القوائم المالية.

3. التعليم المستمر:

بالإضافة إلى عنصري التأهيل العلمي و المهني فلا بد أن يدعما بتعليم مستمر من خلال التحاق المراجع بصفة إجبارية أو اختيارية بمختلف برامج التكوين من ملتقيات، ندوات في مراكز متخصصة في ذلك...الخ، من أجل أن يقوم بتحديث معلوماته و مواكبته لآخر مستجدات المهنة.

و عليه فالتأهيل المتكامل للمراجع يعتمد على ثلاثة عناصر أساسية هي:

- التأهيل العلمي؛
- التأهيل الميداني؛
- التعليم المستمر.

ثانيا. معيار الاستقلالية:

يعتبر استقلال المراجع من أهم الدعائم التي تجعل عمله ذو قيمة و فائدة، و حسب هذا المعيار فإن المراجع يبقى مستقلا ظاهرا و واقعا من خلال قدرته على العمل بنزاهة و موضوعية.

فنزاهة المراجع تتطلب ترفعه عن قبول أي منفعة يمكن أن تكون قيدا على سلوكه و تحد من قدرته على أداء واجباته المهنية بأمان، أما موضوعية المراجع تتطلب منه الفصل بين المصلحة الشخصية و متطلبات عمله حتى يكون محايدا خلال إنجازه لعملية المراجعة بكل مراحلها، فهذا الاستقلال يمثل أساس مهنة المراجعة.

فالاستقلال في الواقع يعني عدم الخضوع لأية ضغوطات من أية جهة كانت في جميع مراحل تنفيذه لعملية المراجعة، بداية بعملية التخطيط لعملية المراجعة و مرورا بوضع برنامجا للمراجعة و وصولا إلى كتابته تقريره النهائي لعملية المراجعة، و الإفصاح عن رأيه النهائي حول مدى عدالة و صدق القوائم المالية، فهذا المعيار يزيد من ثقة و درجة الاعتماد على المراجع حتى و لو أن مستخدمي القوائم المالية غالبا ما تكون مصالحهم متعارضة، هنا تظهر الحاجة للرأي المحايد عن حالة المؤسسة.

و قد نصت المعايير الدولية للمراجعة على هذا المعيار من خلال عملها على وضع عدة لجان تسهر على تطبيق استقلال المراجع، و من هذه اللجان يمكن ذكر:[1]

- ❖ **لجنة الأخلاق:** و هي التي تصدر توجيهات فيما يخص مجالات السلوك و أخلاقيات المهنة لمراجعي الحسابات؛
- ❖ **لجنة القطاع العام:** هي التي تتعامل مع القضايا و التقارير المالية التي يعدها المراجع، و كذا مهنة مراجعة الحسابات بصفة عامة في القطاع العام؛
- ❖ **لجنة الأعمال لمراجعي الحسابات:** تهدف إلى الجمع و التعريف باحتياجات مراجعي الحسابات لممارسة المهنة.

فاستقلال المراجع يجب أن لا يتنافى مع بذله للعناية المهنية اللازمة، و إنما يجب عليه أن يحافظ على نزاهة عمله و سرية المعلومات التي يتحصل عليها من عملائه أثناء أدائه لعمله، فلا يمكن أن يفصح لأي طرف كان دون الحصول على تصريح رسمي من العميل.

و بصفة عامة فاستقلال المراجع يعني أن لا تربطه أي علاقة مع أي طرف و يكون محايدا في عمله.

ثالثا- العناية المهنية الملائمة:

ينص هذا المعيار على ضرورة قيام المراجع بعمله بالعناية المهنية المعقولة، و يكون على قدر كاف من التأهيل العلمي و العملي وفق معايير الأداء و يكون مسؤولا أمام كل من: إدارة المؤسسة، و الملاك.

و يتعلق مفهوم العناية المهنية الملائمة بفرض التزامات المراجع حول أداء مهنته من طرف العميل بما يجب أن يقوم به المراجع و كيفية أدائه لعمله، فلا بد عليه أن يتحمل مسؤولية أداء مهمته كمهني و بنفس درجة المهارة العادية المتوفرة لدى غيره من المراجعين في نفس المجال، فالمراجع يجب أن يبذل العناية المهنية الملائمة في التحقق من أن دليل الإثبات كاف و مناسب لتدعيم و تأييد تقرير المراجعة، و من جهة أخرى فهذا المعيار يحدد ما يجب أن يفعله المراجع و كيفية أدائه لعمله.[2]

و يتحدد هذا المعيار وفق ما تنص عليه التشريعات و القوانين التي تعمل على توجيه المراجع عند إبدائه لرأيه المهني المحايد حول مدى صدق و عدالة القوائم المالية.

و من الشروط التي يجب توفرها في المراجع بغية الوصول إلى العناية المهنية الملائمة يمكن ذكر:

---

[1] Gérard LEJEUNE, Jean- Pierre EMMERICH, **audit et commissariat aux comptes ; A jour des normes d'exercice professionnel- NEP,** édition Gualino, paris, 2007, p26-27.

[2] كمال الدين مصطفى الدهراوي، السرايا محمد السيد، **المحاسبة و المراجعة**، الدار الجامعية، مصر، 2006، ص175.

ـ الأخذ بعين الاعتبار الظروف الغير العادية في برنامج المراجعة من أجل أخذ المراجع لحذره عند فحص العناصر المرتبطة بها؛

ـ محاولة الحصول على أنواع المعرفة المتاحة بغية التنبؤ بالأخطاء الغير منتظرة؛

ـ التقسيم الدقيق لنظام الرقابة الداخلية بغية تحديد مواطن القوة و الضعف الذي يستغل لحدوث الغش والتلاعبات؛

ـ العمل باستمرار من أجل تطوير مجال خبرته المهنية.

يعتبر الالتزام بمعايير المراجعة الحد الأدنى للعناية المهنية المعقولة، فمن غير المعقول أن يمارس المراجع الحذر المهني و يبذل العناية المهنية إلى مدى غير محدود، فهو مهما وصل إلى مستويات عالية من الكفاءة و الخبرة المهنية إلا أنه يملك طاقات و قدرات محدودة.[1]

إن وجود المعيار الخاص بالعناية المهنية لا يعني أن الأمر واضح و مفصل بحيث يحقق الخدمة المعقولة لمستخدمي القوائم المالية، فهؤلاء المستخدمين يتوقعون من المراجع الكثير من الأمور ويحملونه الكثير من المسؤوليات التي يمكن قبول بعضها و بعضها الآخر من الصعب قبوله.

إن قبول المراجع لمهنة المراجعة يجعله يتحمل مسؤوليات تجاه مختلف الأطراف المستفيدة من البيانات المالية، عن طريق تحسينه لجودة التقارير التي يصدرها بشكل مستمر، و يجعل تفكيره منصبا نحو تحقيق الشفافية تجاه مستخدمي التقارير المالية.

فهذا المعيار يظهر وجود ضغوط يفرضها العميل على المراجع لتحقيق الإفصاح في البيانات المالية لجعلها أكثر اكتمالا و قابلية للفهم، و عليه تظهر مسؤولية المراجع في تحقيق أكبر قدر من الشفافية والمصداقية حول مهنته.[2]

و عليه يتحدد مفهوم العناية المهنية من جانبين:

- **الجانب الأول:** تحديد مضمون المراجع الحذر الذي يأخذ بالحسبان الظروف الطارئة التي يمكن أن تحدث سواء أثناء تخطيط المراجعة أو أثناء تنفيذ عمليات الفحص؛
- **الجانب الثاني:** الإفصاح عن العناية المهنية التي بواسطتها تؤدى المهام المطلوبة من المراجع من خلال إزالة الشكوك لديه حول المفردات ذات الأهمية في إبداء الرأي.

[1] علي عبد القادر الذنيبات، بشير أحمد خميسي، **المعايير العامة (الشخصية)**، مجلة دراسات، العلوم الإدارية، المجلد الخامس و الثلاثون، العدد الثاني الأردن، 2008، ص355.

[2] منذر طلال مومني، معاذ أبولرب، **مدى التزام مدققي الحسابات الفلسطينيين الخارجيين بتطبيق معيار التدقيق الدولي رقم (240) الخاص بمسؤولية المدقق عن كشف الغش و منعه**، مجلة دراسات، العلوم الإدارية، المجلد السابع و الثلاثون، العدد الثاني، الأردن، 2010، ص286.

المطلب الثالث: فروض المراجعة

يحتاج المراجع إلى مجموعة من الفروض للقيام بعملية المراجعة و للتعامل مع المشاكل المرتبطة ببيئة عمله، وتتمثل الفروض الأساسية لمهنة المراجعة في العناصر التالية:

أولا- قابلية البيانات المالية للفحص:

وفق هذا الفرض فإن فحص البيانات و المستندات المالية يكون بهدف الحكم على صدق المعلومات المحاسبية الموجودة بالسجلات المحاسبية، و تتمثل هذه المعايير في:

1- ملائمة المعلومات:

و يقصد بها ضرورة ملائمة المعلومات لمختلف احتياجات مستخدميها، و تكون هذه البيانات والمعلومات ملائمة إذا كانت قادرة على أن تعكس صورة واضحة عن قدرة المعلومات المالية على إحداث تغير في اتجاه القرار، فقابلية القوائم المالية للفحص تمد المراجع بالبرهان الضروري لإبداء رأيه في مدى سلامتها، و ذلك لأن الفحص هو الأسلوب الوحيد لمد الثقة لمستخدمي القوائم المالية في المعلومات المالية.

و هذه المعلومات المالية تمكن مستخدميها من: [1]

- تحسين قدرة متخذي القرار على التنبؤ بالنتائج المتوقعة في المستقبل و تعزيز أو تصحيح التوقعات السابقة و الحالية؛

- تكوين توقعات عما تترتب عليه الأحداث الماضية أو الحاضرة أو المستقبلية.

2- قابلية الفحص:

و هذا معناه إذا قام أكثر من مراجع بفحص نفس المعلومات فلا بد أن يصل إلى نفس النتائج، وهذا معناه أن هناك انفصال مستخدمي المعلومات عن مصدر إعدادها، و تعارض مصالحهم مع مصالح معدي تلك المعلومات.

3- عدم التحيز في التسجيل:

هو أن المعلومات المالية التي يقوم المراجع بفحصها يجب أن يتم تسجيلها من طرف محاسب بطريقة عادلة و موضوعية دون أي تجاوزات أو تحريفات.

[1] Alain MIKOL, **les réponses au livre vert sur l'audit de la commission européenne,** Revue Française de Comptabilité, N°442, France, Avril 2011, p18

4- قابلية القياس الكمي:

إن القياس الكمي يضفي منفعة اقتصادية للمعلومة المالية نتيجة تحويل تلك المعلومات إلى معلومات أكثر فائدة خلال العمليات الحسابية.

ثانيا- عدم وجود تعارض حتمي بين مصلحة المراجع و الإدارة:

يقوم هذا الفرض على التبادل في المنافع بين المراجع و الإدارة من خلال إمداد هذه الأخيرة بمعلومات تمت مراجعتها من طرف المراجع بغرض اتخاذ على أساسها قرارات مناسبة، و العكس كذلك بالنسبة للمراجع من خلال ضرورة تزويده بمعلومات يستطيع أن يبدي على أساسها رأي مهني محايد صادق على واقع و حقيقة تمثيل المعلومات المالية للمؤسسة.[1]

ثالثا- التطبيق المناسب للمبادئ المحاسبية:

حسب هذا الفرض فإنه يجب أن تكون المعلومات المالية قد أعدت وفقا للمبادئ المحاسبية المتفق عليها فالالتزام بها يعد مؤشرا حقيقيا لمدى الحكم على صلاحية القوائم المالية الختامية، و عن مدى تمثيل نتيجة نشاط المؤسسة للمركز المالي الحقيقي لها.

رابعا- وجود نظام سليم للرقابة الداخلية:

إن الرقابة الداخلية تقوم على الإدراك المبسط للتنظيم و كل الأساليب و المقاييس و الإحداثيات داخل المؤسسة لأجل تنشيط التحكم في المؤسسة.[2]

فالرقابة الداخلية تشمل على أنظمة الرقابة المالية الموضوعة من طرف الإدارة، و هذا بغرض تسيير أعمال المؤسسة بصورة منظمة و فعالة، و ضمان احترام سياسات التسيير الوقائي و الحمائي للأصول بغرض التحقق قدر الإمكان من دقة و شمولية المعلومات المسجلة.[3]

فوجود نظام سليم و قوي للرقابة الداخلية يساهم في التقليل من حدوث الأخطاء و التلاعبات، فهو يعطي نوعا من التأكد للمراجع و يمكن الاعتماد عليها لتبويب البيانات و وضع دليل لها، بحيث إذا ما تم إعداد هذه الأخيرة بعناية فمن شأنه أن يسهل إعداد القوائم المالية، و يساهم في تصميم السجلات بطريقة مناسبة، و يجب أن توضح الإجراءات الخاصة بتداول هذه السجلات حتى يتم حفظها.

---

[1] محمد التهامي طواهر، مسعود صديقي، **المراجعة و تدقيق الحسابات: الإطار النظري و الممارسة التطبيقية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2003، ص13.

[2] Jean Charles bé cour, Henri bouquin, **audit opérationnel, entrepreneuriat, convenance et performance**, édition économica, 3éme édition, paris, 2008, p 52.

[3] Jacques renard, **théorie et pratique de l'audit interne**, éditions d'organisation, 3éme édition, paris, 2000, p 116.

خامسا- خلو القوائم المالية المقدمة للفحص من أية أخطاء تواطئية:

في هذه الحالة و حتى يتمكن المراجع من كشف الأخطاء الناتجة عن التواطؤ بين العاملين لا بد عليه من إجراء اختبارات موسعة لعله يكشف هذا الشكل من الأخطاء، فقيام المراجع ببذل العناية المهنية اللازمة لكشف تلك الأخطاء أثناء عملية الفحص و عدم تمكنه من كشف تلك الأخطاء التواطئية لا تعتبر من مسؤولياته، لأنه مسؤول عن كشف الأخطاء الواضحة و التي يمكن تبريرها و ليس تلك الناتجة عن التلاعبات بين موظفي الإدارة من أجل إخفاءها، فهو قد تقيد بمعايير المراجعة المتفق عليها.

سادسا- العناصر و المفردات التي كانت صحيحة في الماضي سوف تكون كذلك في المستقبل:

يقوم هذا الفرض على أن العمليات المحاسبية و المالية التي قامت بها المؤسسة في الماضي قد تمت وفق إجراءات سليمة، حيث إذا اتضح للمراجع بأن إدارة المؤسسة رشيدة في تصرفاتها و كذا نظام الرقابة الداخلية فعال فمن المفروض أن هذا الوضع سيستمر كذلك في المستقبل و العكس صحيح، و في حالة ثبت العكس من تلاعبات إدارة المؤسسة و ضعف نظام الرقابة الداخلية فمن الضروري على المراجع هنا أن يبذل العناية المهنية اللازمة لكشف مواطن الضعف في إجراءات نظام الرقابة الداخلية.

سابعا- مراقب الحسابات يزاول عمله كمراجع فقط:

وفق هذا الفرض فإن المراجع يمارس مهامه كمراجع فقط وفق البنود التي اتفق عليها مع إدارة المؤسسة محل المراجعة فلا يجب أن تخل هذه البنود المتفق عليها بمعايير المراجعة المتعارف عليها، كما أنه يجب على المراجع أثناء تأديته لمهامه أن يقوم بما هو مطلوب منه فقط دون التدخل في باقي المهام الأخرى، و هذا الفرض لا يتنافى مع استقلالية المراجع أثناء قيامه بواجبه لأنها تمثل أحد حقوقه.

المطلب الرابع: أهمية التكامل بين المراجعة الداخلية و الخارجية

إن للمراجعة عدة أنواع و لكن تعدد أنواعها لا يؤثر على جوهر عملية المراجعة، و أهم تقسيم للمراجعة هو من حيث القائم بالمراجعة، فتوجد المراجعة الداخلية التي يقوم بها موظف داخل المؤسسة و المراجعة الخارجية التي يقوم بها المراجع الخارجي، و عليه سيتم عرض أولا المسار العملي لكل من المراجعة الداخلية والخارجية ثم أوجه التشابه و وصولا إلى ضرورة التكامل بينهما.

أولا. المسار العملي للمراجعة الداخلية:

تعرف المراجعة الداخلية على أنها: "هي وظيفة داخل المؤسسة تقوم على التحقق و الفحص و تقييم نظم الرقابة الداخلية وهي تعمل على خدمة الإدارة و مساعدة المدراء على جميع المستويات لتحسين أنشطة المؤسسة، وذلك عن طريق تحليل و تقييم كفاءة مختلف الوظائف داخل المؤسسة". [1]

فالمراجعة الداخلية هي عبارة عن نشاط داخل المؤسسة يهدف إلى مراقبة و تقييم نظام الرقابة الداخلية وتقديم الاستشارة و التوصيات المختلفة من أجل تحسين و تقوية أنظمة الرقابة الداخلية لديها.

و تعتبر المراجعة الداخلية جديدة مقارنة بالمراجعة الخارجية فقد كان أول ظهور لها بعد الأزمة الاقتصادية العالمية لعام 1929 وبالضبط في عام 1941.[2]

كما تعرف المراجعة الداخلية على أنها: "المراجعة الداخلية هي رقابة الرقابة".[3]

و حسب كل ما سبق فالمراجعة الداخلية تقوم على أساس الرقابة البعدية المفاجئة، فهي جزء من الرقابة الداخلية، أي أنها وظيفة مستقلة داخل المؤسسة تقوم على فحص الجوانب المالية و الغير المالية داخل المؤسسة، فدورها هو استشاري بالنسبة للإدارة كونها تقوم على تحقيق هدفي "**الحماية والبناء**" من خلال اتباعها لمجموعة من الاجراءات المحاسبية.

حيث تعتبر المراجعة الداخلية دعامة أساسية من دعائم نظام الرقابة الداخلية، و هي وظيفة منتظمة داخل المؤسسة مثلها مثل باقي الوظائف الأخرى تسعى إلى ترشيد قرارات الإدارة من خلال توفير المعلومات المناسبة في التوقيت المناسب، و بالتالي فهي تقوم بتنفيذ السياسات التي تضعها المؤسسة.

---

[1] vior:
- REDA KHELASSI, **Audit Interne : audit opérationnel,** édition HOUMA, 3éme éditon, Alger, 2010, p93.
- Alvin A. Arens, Randal J. Elder, Mark S. Beasley, op cit, p135.

[2] Jacques RENARD, Op cit, p28.

[3] Lionel collins et géranrd.valin, **audit et contrôle internes, principe objectifs et pratique,** édition dalloz, paris, 1997 p80.

و عليه يقوم المراجع الداخلي بالمهام التالية:

ـ الفحص و التحقق من الدفاتر و السجلات و القوائم المالية، لغرض التأكد من صحتها و دقتها و مدى تماشيها مع القواعد و المعايير المتعارف عليها، و هذه المراجعة هي "**مراجعة داخلية مالية**" كونها تهتم بالنواحي المالية؛

ـ يقوم المراجع الداخلي كذلك بفحص أعمال الإدارات و الأقسام المختلفة في المؤسسة للتأكد من تطبيق وتنفيذ الخطط و السياسات و الإجراءات و النظم الموضوعة، و تقييمها لاقتراح التحسينات الواجب إدخالها عليها لمحاولة تحسين كفاءة الأفراد داخل المؤسسة، و يطلق عليها اصطلاحا "**بالمراجعة الداخلية الإدارية**" كونها تتعلق بأداء الإدارات المختلفة داخل المؤسسة.

ثانيا. المسار العملي للمراجعة الخارجية:

وتعرف المراجعة الخارجية على أنها: "عملية الفحص التي تمارس من طرف مراجع خارجي مختص تخول له المصادقة على السجلات و القوائم المالية، و كذا إبداء رأي حول مدى صدق و عدالة القوائم المالية السنوية لتحديد نتيجة المراجعة".[1]

و عليه فالمراجعة الخارجية تقوم على التحقق الانتقائي المنظم لأدلة و قرائن الإثبات لما تحتويه سجلات المؤسسة من بيانات وفق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، بهدف إبداء رأي مهني محايد على صدق وعدالة التقارير المالية لمستخدميها.

و ترى الباحثة أن المراجعة الخارجية تتم بواسطة شخص مستقل عن المؤسسة يتم التعاقد معه، فالمراجع الخارجي يقوم بالفحص و التحقق من البيانات المالية الموجودة بالقوائم المالية بالنسبة للمؤسسة الطالبة لخدماته من خلال إبداء رأيه المهني المحايد حول مدى صدق و عدالة تلك البيانات المالية من عدمه، معنى هذا أن المراجع الخارجي يقوم بتقريب وجهات النظر بين الملاك و المسيرين داخل المؤسسة، وهذا من خلال الاستقلال الذي يتميز به المراجع الخارجي و عدم تحيزه لأي طرف كان، فهو بذلك يساعد مختلف الأطراف أصحاب المصلحة في المؤسسة من مسيرين و مستخدمي التقارير المالية على اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب خاصة و أن مستخدمي هذه القوائم المالية غالبا ما تنقصهم الخبرة الكافية للحكم على مدى صدق تلك المعلومات المالية التي تتضمنها تلك القوائم المالية أو عدم صدقها، أو صعوبة تحققهم المباشر من هذه المعلومات التي يعتمدون عليها لاتخاذ قراراتهم المناسبة.

[1]MOKHTAR BELAIBOUD, **pratique de l'audit,** BERTI Edition, Alger, 2005, p04.

ثالثا ـ المقارنة بين المراجعة الداخلية و الخارجية:

بداية سيتم عرض أوجه التشابه و من بعدها أوجه الاختلاف بين المراجعة الداخلية والخارجية.

1ـ أوجه التشابه بين المراجعة الداخلية و المراجعة الخارجية:

يمكن حصر أوجه التشابه بين المراجعة الداخلية و المراجعة الخارجية في العناصر التالية:

ـ سعي كل من المراجع الداخلي و الخارجي إلى التأكد من وجود نظام فعال للرقابة الداخلية و ذلك من خلال فحصه و تقييمه لاستخراج نقاط القوة والضعف و مدى فعاليته؛

ـ يعتمد كلا المراجعين على نفس التقنيات تقريبا من خرائط تدفق الوثائق، الاستبيان، الفحص المستند...الخ؛

ـ يهتم كلا المراجعين بمراجعة المعلومات المالية للعمليات التي تقوم بها المؤسسة، و محاولتهما منع التلاعب بأملاك المؤسسة و القضاء على الأخطاء و كل أشكال الغش؛

ـ التعاون و التنسيق بين المراجع الداخلي و الخارجي من أجل تجنب التكرار في أعمال المراجعة ولتغطية كافة أنشطة المؤسسة، و هذا التعاون يتم إذا كانت هناك خلية خاصة بالمراجعة الداخلية داخل المؤسسة تتميز بالاستقلالية عند قيامها بعمليات الفحص و التقييم.

2ـ أوجه الإختلاف:

يمكن حصر أوجه الاختلاف في العناصر التالية:

- **الهدف:** إن الهدف من المراجعة يختلف بين المراجع الداخلي و الخارجي، فالأول معني باكتشاف الأخطاء و التلاعبات و منع حدوثها و كذا خدمة المراجع الخارجي، فحين أن المراجع الخارجي يهدف إلى إبداء رأي موضوعي حول مدى صدق و عدالة القوائم المالية في شكل تقرير شامل لنتائج عملية المراجعة؛
- **التعيين:** المراجع الداخلي يعين من الإدارة العليا في المؤسسة (المدير)، بينما يعين المراجع الخارجي من طرف مجلس الإدارة؛
- **الاستقلالية:** المراجع الداخلي أقل استقلالية من المراجع الخارجي.

و بصفة عامة يمكن حصر أوجه الاختلاف في الجدول التالي:

جدول رقم (1- 1): أوجه الاختلاف بين المراجعة الداخلية و المراجعة الخارجية

المراجعة الداخلية	المراجعة الخارجية
تنفيذ مهمة المراجعة من شخص داخل المؤسسة (أجير).	تنفيذ عملية المراجعة من طرف شخص مستقل تماما عن المؤسسة.
تعتبر اختيارية للمؤسسة فإنشاؤها يدخل ضمن استراتيجيات و أهداف المؤسسة و بالتالي تساعد على اتخاذ القرارات داخل المؤسسة.	تعتبر إجبارية أي إلزامية على المؤسسة فالمشرع يفرض عليها مراجعة محافظ الحسابات و بالتالي تساعد على اتخاذ القرارات من خارج المؤسسة.
التدقيق في العمليات هدفه وضع تحسينات وتطبيق صحيح للإجراءات، فالمراجعة لا يقتصر على الجانب المالي فقط بل يشمل العمليات الأخرى (مراجعة شاملة).	التدقيق في العمليات قصد تحديد مدى فعالية نظام الرقابة الداخلية و مصداقية المعلومات المالية (مراجعة جزئية).
من الضروري أن يكون المراجع مستقل عن الخزينة و مصلحة المحاسبة و كذا باقي وظائف المؤسسة لكنه يبقى تابع للأوامر الصادرة عن إدارة المؤسسة.	يكون المراجع مستقل تماما عن إدارة المؤسسة في كل عمليات الفحص و التقييم.
مراجعة العمليات تكون في المؤسسة بصفة مستمرة على مدار أيام السنة.	المراجعة تكون بصفة دورية يحددها المراجع حسب برنامج تدخلاته (مراجعة ختامية).

Source : allel Hamini, **l'audit comptable et financier**, Perte édition, Alger, 2002, p 43.

رابعا. التكامل بين المراجعة الداخلية و الخارجية:

يتم التعاون و التنسيق بين المراجع الداخلي و الخارجي بهدف منع ازدواجية الجهود من جهة و ربح الوقت من جهة ثانية، و كذلك تغطية أعمال المؤسسة لكافة أقسام المؤسسة و تخفيض التكلفة و تغطية كافة أنشطة المؤسسة.[1]

[1] يمكن الرجوع إلى:

- حمد شقير، **العلاقة بين المدقق الداخلي و المدقق الخارجي**، مجلة المدقق، جمعية المحاسبين القانونيين، العدد 42، الأردن، 2000، ص10.

- مسعود صديقي، مداني بلغيث، **أثر تكامل المراجعة الداخلية و المراجعة الخارجية على الاداء الرقابي... حالة الجزائر**، المجلة العربية للإدارة، المجلد السادس و العشرون، العدد الثاني، الأردن، ديسمبر 2005، ص44.

يمكن للمراجع الخارجي الاعتماد على المراجع الداخلي في معرفة مدى فعالية و قوة نظام الرقابة الداخلية من عدمه.

و نظرا لضيق الوقت لدى المراجع الخارجي فإنه يعتمد في كثير من الأحيان على المراجعة الاختيارية ولا يمكنه فعل ذلك إلا إذا تأكد من نزاهة عمل المراجع الداخلي، و الذي يوجد كموظف داخل المؤسسة طول الفترة الزمنية وعلى مدار العام يضمن للمراجع الخارجي بأنه قام بإجراء المراجعة التحليلية التفصيلية.

المبحث الثاني: تنفيذ المراجعة

إن مسؤولية إعداد القوائم المالية في المؤسسة يقوم بها المحاسب، بينما المراجع يقوم بفحص المعلومات في تلك القوائم المالية لإضفاء الثقة و المصداقية عليها، فهي تبدأ بعد نهاية المحاسبة فهذا لا يعني أن المراجع ينتظر حتى نهاية السنة المالية ليؤدي وظيفته و إنما يمكن له القيام بوظيفته خلال السنة و لكن خلال فترات منقطعة (غير مستمرة)، و خلال هذا المبحث سيتم إظهار كيفية تنفيذ المراجعة من خلال العناصر التالية:

- المعايير المهنية للمراجعة؛
- تقييم نظام الرقابة الداخلية؛
- جمع أدلة الإثبات و الكشف عن الأخطاء و الغش؛
- مراجعة إدارة المخاطر المالية.

المطلب الأول: المعايير المهنية للمراجعة

يحتاج المراجع للقيام بعملية المراجعة أن يكون لديه فهم شامل حول المؤسسة محل المراجعة، و هذا للوصول إلى الرأي النهائي حول مدى عدالة و صدق القوائم المالية، و لا يتم ذلك إلا عن طريق الالتزام بالمعايير الميدانية للمراجعة.

فتوفر مجموعة من معايير الأداء المهني يعتبر من بين الأمور الأساسية التي يجب توفرها لدى المراجع الناجح، فهذه المعايير هي عبارة عن نظام متكامل من الأهداف و الأسس المترابطة التي يمكن أن تؤدي إلى معايير مراجعة متناسقة و التي هي وصف لطبيعة ووظيفة المراجعة.[1]

فتوفر الكفاءة و الاستقلالية لدى المراجع غير كاف لقيامه بمهمته بشكل جيد للوصول إلى إعطاء الرأي السليم حول صدق البيانات المالية فلا بد أن يتوفر على مجموعة من المعايير المعنية.

فهذه المعايير المهنية تشمل على:[2]

- الحصول على الأدلة و البراهين الكافية من خلال الفحص و الملاحظة الشخصية و الاستفسارات والمصادقات التي تعتبر الأساس الذي يعتمد عليه؛

[1] خلف عبد الله الوردات، **التدقيق الداخلي بين النظرية التطبيق وفقا لمعايير التدقيق الداخلية**، الوراق للنشر و التوزيع، الأردن، 2006، ص85.

[2] Ordre national des experts comptables, **commissaire aux comptes et comptables agrées : "diligences professionnellement du connaissables aux compiles"**, Alger, 1994, p 45

ـ يجب أن يخطط العمل بصورة مناسبة و يجب الإشراف على المساعدين إذا وجدوا؛

ـ دراسة و تقييم نظام الرقابة الداخلية بصفتها الأساس الذي يمكن الاعتماد عليه لتحديد المدى الذي تشمله اختبارات المراجعة؛

ـ الحصول على الأدلة الكافية و الملائمة.

أولاـ الإشراف و التخطيط المناسب:

إن التخطيط المناسب لعملية المراجعة يحدد الإمكانيات المتاحة و الوقت المستغرق لتحقيق ذلك، فمن خلال ذلك يحدد المراجع برنامج العمل من خلال وضع خطة عمل كافية للقيام بعملية المراجعة و الإشراف على أعمال مساعديه، و عليه فليس من حقه تفويض السلطة لهم أو تركهم ينجزون المهمة كاملة دون مساعدتهم فالمسؤولية هي مسؤولية المراجع، فحتى يتمكن من المحافظة على الكفاءة المهنية التي اكتسبها فعليه بالمتابعة المستمرة للتطورات الحاصلة في مهنة المحاسبة و المراجعة، فلا بد أن تتم عملية المراجعة بإشراف صاحب المكتب في حالة الملكية الفردية، أو إشراف أحد الشركاء في حالة الملكية الجماعية و ذلك من خلال وضع خطة عمل مناسبة تسمى "**برنامج المراجعة**"، وهي عبارة عن خطة مكتوبة لتنفيذ إجراءات المراجعة.

ففي البداية يتم تحديد تخطيط عام يشمل الخطوات العريضة للمهمة و يشمل:[1]

ـ بطاقة التوجيه العام للأعمال؛

ـ التواريخ اللازمة للفحوصات؛

ـ بطاقة التخطيط العام؛

ـ التخطيط.

و بعد هذه الخطة يحدد المراجع برنامجا خطيا للمراجعة يحدد فيه الإجراءات الضرورية لتنفيذ خطة المراجعة.

و يعتبر هذا البرنامج كمجموعة من التعليمات التي يتقيد بها المراجعون المساعدون في عملية المراجعة ووسيلة للرقابة عليهم لتنفيذ المهمة بشكل سليم، و كذلك التأكد من أن المراجعة ستتم وفق المعايير المتعارف عليها، كما أنه يحدد مهام كل مساعد من مساعديه من خلال وضع استراتيجية للمراجعة من خلال تحديد (الأهمية النسبية، مشاكل المراجعة، توقيت الإجراءات...الخ).

[1] الرفاعي ابراهيم مبارك، **جودة أنظمة المراجعة و دورها في الحد من ممارسات إدارة الأرباح: دراسة تطبيقية على البيئة السعودية**، مجلة جامعة الملك سعود، العلوم الإدارية، المجلد 22، العدد 2، السعودية، 2011، ص178.

ثانيا- دراسة و تقييم نظام الرقابة الداخلية:

إن تقييم مدى فعالية نظام الرقابة الداخلية يساعد المراجع في تحديد طبيعة و توقيت الاختبارات التي يقوم بها لمراجعة القوائم المالية، فبعد حصول المراجع على معلومات حول المؤسسة محل المراجعة يقوم مباشرة بالتأكد من مدى فعالية نظام الرقابة الداخلية من عدمه، فهو نقطة البداية التي ينطلق منها المراجع فكلما كان هذا النظام قويا كلما زاد اعتماد المراجع على أسلوب العينة في الحصول على أدلة و قرائن الاثبات و العكس صحيح، فاعتماد المراجع على أسلوب العينة يكون بسبب القيود التي تعرقل عمله و التي تتمثل في عاملي "**الوقت والتكلفة**".

فقد أظهرت الفضائح المالية التي ظهرت في السنوات الأخيرة الماضية ضرورة الاهتمام بنظام الرقابة الداخلية، حيث يجب أن تكون هذه الأخيرة قادرة على تقدير مدى جودة النظام ككل في المؤسسة، ويجب أن تقيم من طرف كل من المراجع الداخلي و المراجع الخارجي.

و تعرف الرقابة الداخلية على أنها: " مجموعة الإجراءات التي تساهم في التحقق من أمان و سلامة الأعمال داخل المؤسسة، فهي تسعى لضمان الحماية و الحفاظ على أصول و نوعية المعلومات داخل المؤسسة و تشجيع تحسين الأداء، و يتجلى ذلك من خلال الإجراءات و الأساليب التي تضعها المؤسسة لمختلف نشاطاتها للحفاظ على استمراريتها".[1]

فالرقابة الداخلية تسعى لضمان أهداف المؤسسة بفعالية و كفاءة من أجل الوصول إلى إصدار تقارير مالية موثوق بها من خلال الامتثال للقوا نين و اللوائح و السياسات.[2]

و عليه تسعى الرقابة الداخلية إلى:

- تسيير أعمال المؤسسة بصورة منظمة؛
- العمل على التحكم في مختلف نشاطات المؤسسة؛
- ضمان الحفاظ على أصول المؤسسة و ضمان دقة المعلومات المحاسبية.

و ينص هذا المعيار على أنه من خلال تقييم نظام الرقابة الداخلية فإن المراجع يتمكن من تحديد درجة الاعتماد على النظام نفسه و تحديد نوعية اختبارات المراجعة التي يعتمد عليها لتحديد درجة الإقناع المناسبة في عملية المراجعة.

[1] Jacques RENARD, **théorie et pratique de l'audit interne,** Edition D'organisation, 4éme édition, paris , 2002, p118.
[2] http://ar.wikipedia.org/wiki/audit, consultation le 15/11/2010 a23 :00.

ثالثا- كفاية أدلة الإثبات:

ينص المعيار الثالث من معايير العمل الميداني على ضرورة حصول المراجع على أدلة و قرائن إثبات كافية، من خلال قيامه بالفحص و الملاحظة و إرسال المصادقات حتى يستند عليها لإبداء رأيه المحايد حول مدى عدالة القوائم المالية[1]، حيث يقوم المراجع بالبحث عن الأدلة الكافية المدعمة لرأيه، اعتمادا على التأكد من أن كل البيانات المسجلة بالدفاتر المحاسبية لها مستندات تثبت صحتها و ذلك من خلال الفحص و الملاحظة والاستفسارات و المصادقات التي توفر للمراجع أساسا معقولا و قاعدة يستند إليها في تقديم رأيه النهائي حول عملية المراجعة.

و عندما يحصل المراجع على قدر كاف من أدلة الإثبات الذي يساعده على إبداء رأيه يكون المراجع قد وصل إلى مرحلة إبداء الرأي، و الذي يتمثل في تحرير تقرير يدعم به عملية المراجعة التي قام بها، و في حالات يحس المراجع بوجود شك ما في البنود الأساسية في القوائم المالية يجب عليه الحصول على أدلة إضافية لإزالة هذا الشك من خلال الفحص الإضافي و الملاحظات الشخصية و الاستفسارات، فهذه الأدلة تمثل جميع الحقائق التي يعتمد عليها المراجع لإضفاء المصداقية على العمل الذي يقوم به من خلال حصوله على الوسائل الكفيلة بتدعيم رأي المراجع النهائي حول مدى عدالة و صدق القوائم المالية للمؤسسة محل المراجعة.

و أدلة الإثبات هذه يمكن أن يحصل عليها المراجع من مصدرين:

- **مصادر داخلية:** مثل الميزانية الختامية، جدول حسابات النتائج، الملاحق، طرق حسابات التكاليف الوسيطية المرجحة، تحديد مخزون نهاية المدة...الخ.
- **مصادر خارجية:** مثل الزبائن، البنوك، الموردون...الخ، و هي أكثر مصداقية من المصادر الداخلية.

فكلما كانت هذه الأدلة المحصل عليها من مصادر خارجية كلما كانت أكثر حجية من طرف المراجع على العمل الذي يقوم به، إضافة إلى أنها تمثل نوع من التأكيد الذي يقدمه المراجع عن عملية الفحص التي قام بها للقوائم المالية.

[1] Revue française de comptabilité, **la démarche général d'audit l'apache par les risques**, N° 330, France, février 2001, p05.

المطلب الثاني: تقييم نظام الرقابة الداخلية

بعدما تم عرض نظام الرقابة الداخلية في المطلب السابق وفق ما نص عليها المعيار الثاني من معايير العمل الميداني للمراجع سيتم خلال هذا العنصر عرض كيفية تقييم نظام الرقابة الداخلية.

أولا- أساليب تقييم نظام الرقابة الداخلية:

من واجب المراجع أن يقوم بفحص نظام الرقابة الداخلية في المؤسسة لأن عمل المراجع يعتمد بدرجة كبيرة على فعاليته و كفاءته، و لتقييم فعالية نظام الرقابة الداخلية يعتمد المراجع على عدة أساليب منها:

1- أسلوب قوائم الاستقصاء:

تقوم هذه الطريقة على إعداد قائمة أسئلة تغطي إجراءات الرقابة الداخلية لكل أنشطة المؤسسة و يجب أن تصاغ هذه الأسئلة بطريقة تهدف إلى الاستفسار عن تفصيلات العمل و خطواته المتبعة في كل نشاط، حيث أن الإجابة على القوائم الاستقصائية تكون بصورة "**نعم**" أو "**لا**" أو أن تكون "**غير قابلة للتطبيق**"، ويعتبر هذا الأسلوب فعال و ذو كفاءة عند توثيق فهم الرقابة الداخلية، و يساعد ذلك المراجع في وضع برنامج لعمله يحصر المعلومات التي يحتاجها.

و عليه ينبغي أن تكون قوائم الاستقصاء كاملة تشمل كافة مناحي الرقابة إلا أن الأجوبة التي يتحصل عليها المراجع ليست دائما سليمة لأنها قد لا تعكس انطباعات المجيب عن الأسئلة حول النظام، و على المراجع في هذه الحالة أن يستخدم أكثر من أسلوب من أساليب تقييم نظام الرقابة الداخلية حتى يتحقق الهدف المنشود من مهمة المراجعة.

2- الأسلوب الوصفي للرقابة:

وفق هذا الأسلوب يقوم المراجع في وصفه لنظام الرقابة الداخلية على الاستبيانات عن طريق مجموعة من الأسئلة للموظفين بطريقة شفوية كانت أم مكتوبة و يقوم بتسجيل هذه الإجابات.

و بعد ذلك يقوم المراجع بترتيب الإجابات ليتأكد من الضوابط الرقابية، و هناك نوعين من الوصف هما:

- **الوصف من قبل الشخص الخاضع للمراجعة:** و يكون شفهيا و يعطي للمراجع أكبر كم من المعلومات حيث يكتفي المراجع بالاستماع له و تسجيل الملاحظات؛
- **الوصف من طرف المراجع:** و يكون كتابيا و يتمثل في كتابة المراجع لأهم ملاحظاته و نتائج الاختبارات التي قام بها.

3. الاستبيان الإحصائي:

يتمثل هذا الأسلوب في أخذ عينة بطريقة عشوائية في مجتمع مرجعي ثم تعميم الملاحظات المأخوذة من العينة على المجتمع ككل.[1]

فالمجتمع في هذه الحالة هو مجموعة البيانات التي يرغب المراجع في اختيارها، فحين أن العينة هي جزء من المجتمع تكون ممثلة له حيث يتم اختيارها بطريقة عشوائية.

4. خرائط التدفق:

تستخدم خريطة تدفق نظام الرقابة الداخلية رموز معيارية و خطوط متداخلة الاتصال، فهي توفر نظرة توضيحية لأنشطة الرقابة الداخلية للعميل، حيث يقوم المراجع بفحص تدفق المعلومات و دراسة المراحل المختلفة لتجهيز المستندات باستخدام رموز نمطية، ويتم تصميم خريطة سير العمليات بطريقة تمكن من الحصول على معلومات ذات دلالة لمن يقوم بفحص النظام و يكون متفهما لتلك الرموز.

ثانيا. طرق تقييم نظام الرقابة الداخلية:

يعتمد المراجع لتقييم نظام الرقابة الداخلية على مجموعة من الطرق و التي تتمثل فيما يلي:

1. وصف الأنظمة و التحقق من فهم النظام:

في هذه المرحة يقوم المراجع بالتعبير عن مسار المعلومات المجمعة على شكل وصف كتابي أو على شكل خرائط تدفق، و عند قيامه باستجواب الموظفين داخل المؤسسة عليه باحترام السلم التنظيمي فاستجوابه لأي موظف يكون بعلم مسؤوليه و الأسئلة التي يطرحها عليه تكون في مجال عمله فقط.

2. التقييم الأولي لنظام الرقابة الداخلية:

يقوم المراجع بالتقييم الأولي لنظام الرقابة الداخلية باستخراجه مبدئيا لنقاط القوة و نقاط الضعف، و تتم هذه الخطوة في شكل استمارات تتضمن أسئلة يكون الجواب عليها ب "**نعم**" أو "**لا**".

3. التأكد من تطبيق نظام الرقابة الداخلية:

يتأكد المراجع من خلال هذا النوع من طرق التقييم على مدى قوة نظام الرقابة الداخلية فعلا، و يقوم بتحديد عملية الاختيار انطلاقا من العناصر المادية المتروكة عند تنفيذ الإجراءات، و عليه يتأكد من حسن تنفيذ الإجراءات و احترام المبادئ الموضوعة.

[1] Alain MIKOL, **les audits financières, comprendre les mécanismes du contrôle légale,** édition d'organisation, paris 1999, p135.

4. التقييم النهائي لنظام الرقابة الداخلية:

إن التقييم النهائي لإجراءات الرقابة الداخلية يسمح للمراجع باتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة على الرقابة الداخلية، فبالاعتماد على النتائج المتوصل إليها (من نقاط القوة و الضعف) يقدم المراجع اقتراحات قصد تحسين تلك الإجراءات، و تكون على شكل تقرير يقدمه المراجع إلى إدارة المؤسسة فكلما كان هذا النظام قويا كلما قلل المراجع من إجراءات الفحص و اعتمد أكثر على أسلوب العينة، و العكس صحيح فكلما تبين ضعف هذا النظام كلما تعمق المراجع أكثر في فحص البيانات و القوائم المالية في المؤسسة.

المطلب الثالث: جمع أدلة الإثبات و الكشف عن الأخطاء و الغش

يعتبر الكشف عن الأخطاء و الغش من الأهداف التقليدية للمراجعة، حيث سيتم التطرق خلال هذا العنصر إلى وسائل الحصول على أدلة الإثبات و كذا مسؤولية المراجع على اكتشاف الأخطاء و الغش.

أولا- وسائل الحصول على أدلة الإثبات:

يقوم الإثبات على إقامة الدليل على صدق و سلامة و وضوح البيانات التي تحتويها القوائم المالية أو كذبها و عدم دقتها، و يستعمل المراجع مجموعة من الوسائل للحصول على أدلة الإثبات و هي:

1- الجرد الفعلي:

و يقصد به التأكد من وجود البنود التي لها كيان مادي ملموس عن طريق المعاينة مثل: العد، الوزن القياس، فالتأكد من الوجود الفعلي لا يعتبر دليلا كافيا لصحته، فقد يكون موجودا و ليس في ممتلكات المؤسسة.

و هناك عدة اعتبارات يجب مراعاتها عند استخدام هذه الوسيلة أهمها:

- قدرة المراجع على تمييز العنصر الذي يقوم بفحصه؛
- أن يحضر المراجع أو أحد مساعديه عملية الجرد؛
- التأكد من صلاحية العنصر محل الجرد أو عدم صلاحيته.

2- المصادقات:

تتمثل في حصول المراجع على إيصال أو رد كتابي أو شفوي من شخص خارج المؤسسة عن صحة أو خطأ رصيد حساب معين، و هو من الأدلة القوية التي يعتمد عليها المراجع و لكنه مكلف نوعا ما، و توجد ثلاثة أنواع للمصادقات و هي:

- **المصادقات البيضاء:** يحصل المراجع وفق هذا النوع على توضيح الرصيد من طرف العميل في نهاية الدورة المالية دون إعلامه بالرصيد في الرد المرسل، و في هذه الحالة يتأكد المراجع من ذلك الرصيد من دفاتر المؤسسة و دفاتر العميل؛
- **المصادقات الإيجابية:** تتمثل في ذكر المراجع للرصيد في البيان المرسل للعميل، و الطلب من العميل الرد بالمصادقات في جميع الحالات سواء كان الرصيد صحيحا أو خاطئا؛
- **المصادقات السلبية:** في هذا النوع يطلب المراجع من العميل إرسال المصادقة في حالة كون الرصيد غير صحيح فقط، أما عدم الرد فيعبر عن صحة الرصيد.

3ـ الاستفسارات:

قد يكون الاستفسار كتابيا أو شفويا من طرف إدارة و موظفي المؤسسة، حيث يعتبر هذا النوع أقل حجية من باقي الأنواع الأخرى على اعتبار أن الإدارة تكون لها مصلحة في إخفاء بعض المعلومات عن المراجع.

4ـ المستندات:

يعتبر المستند من أكثر الأدلة التي يعتمد عليها المراجع كونه يتم التأكد من صحته من خلال القيود بالدفاتر المحاسبية.

و على المراجع في هذه الحالة التأكد من:[1]

ـ أن يكون تاريخ المستند واقعا في الفترة المالية الخاضعة للمراجعة و ليس بفترات خارج هذه الفترة؛

ـ أن يكون القيد المحاسبي المبني على المستند صحيحا يصور الرقم الصحيح؛

ـ أن توضع على المستند علامة بعد مراجعته تفيد بذلك حتى لا يقدم ثانية لتعزيز عمليات أو قيود أخرى.

5ـ وجود نظام سليم للرقابة الداخلية:

كما سبق ذكره فوجود نظام فعال للرقابة الداخلية من شأنه أن يقلل من فرص ارتكاب الأخطاء و الغش إلى أقل حد ممكن و سرعة اكتشافها عند حدوثها، فهو يعتبر نوعا من التأكيد على أن البيانات والمعلومات المحاسبية التي تظهرها الدفاتر صحيحة و يمكن الاعتماد عليها.

[1] خالد أمين عبد الله، **علم تدقيق الحسابات: الناحية النظرية**، دار وائل للنشر و التوزيع، الطبعة الثانية، الأردن، 2004، ص191.

6ـ المراجعة الحسابية:

يقوم المراجع وفق هذا النوع بالتأكد من أن التسجيل المحاسبي يتم وفق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها ويعتبر دليلا يستعمله المراجع للحكم صدق القوائم المالية النهائية.[1]

7ـ الربط بين المعلومات و المقاربات:

يتمثل هذا النوع في إيجاد ارتباط بين عناصر القوائم المالية بمثيلاتها في السنوات السابقة، أو نفس السنة لمعرفة الظروف التي تؤثر فيها مثل: القروض و فوائدها، و هي أدلة غير إيجابية تخضع للتقدير الشخصي بدرجة كبيرة.[2]

ثانيا- مسؤولية المراجع عن اكتشاف الأخطاء و الغش:

لقد تطور مفهوم المراجعة من مسؤولية اكتشاف الأخطاء و الغش إلى إبداء رأي مهني محايد عن صدق وعدالة القوائم المالية، و لكن هذا لا يعني أن المراجع غير مسؤول عن اكتشاف الأخطاء و التلاعبات فهي عملية مصاحبة بصفة طوعية لمهنة المراجعة، فالأخطاء عادة ما ترتكب عند التقييد في الدفاتر سواء كان ذلك عند التقييد في دفاتر اليومية أو عند الترحيل منها.

و من أسباب تلك الأخطاء يمكن ذكر:[3]

ـ جهل المحاسب بالمبادئ المحاسبية؛

ـ الإهمال أثناء القيام بالإجراءات المحاسبية.

و هناك أخطاء تقع نتيجة السهو عند تسجيل بعض العمليات المالية أو عدم إثباتها في الدفاتر المحاسبية، فيمكن لهذا النوع من الأخطاء أن يقع في حالات النسيان العادية أو يكون متعمدا كأن يقوم المحاسب عمدا بتسجيل إحدى عمليات البيع للمؤسسة بهدف اختلاس قيمة المبيعات.

أما الغش فهو عملية حذف أو تعديل أو إجراء قيود بصورة عمدية بهدف تلاعب أو إخفاء حقائق بالأوضاع المالية.[4]

[1] Amar DOUHANE, Jean MICHEL POCCHE, **Déchiffrer et Analyser les Comptes de L'entreprise,** édition LAMY paris, 1998, p11.

[2] إيهاب نظمي، هاني العزب، **تدقيق الحسابات: الإطار النظري،** دار وائل للنشر، الأردن، 2012، ص 109.

[3] زاهرة توفيق سواد، **مراجعة الحسابات و التدقيق،** دار الراية للنشر و التوزيع، الأردن، 2009، ص 177.

[4] سعود كايد، **تدقيق الحسابات**، دار زهران للنشر و التوزيع، الأردن، 2012، ص 101.

لقد أصبح اكتشاف الأخطاء و الغش ناتجا ثانويا لعملية المراجعة، و من خلال ممارسة المراجع لحذره المهني وواجباته المهنية المتعارف عليها و تحول المراجعة من تفصيلية إلى اختيارية، و التي تقوم على العينات الإحصائية فهو غير مسؤول عن اكتشاف جميع الأخطاء و التلاعبات بالسجلات المحاسبية، و إنما هو مسؤول عن اكتشاف تلك الأخطاء و التلاعبات التي تظهرها المراجعة العادية للعينات التي اختارها، ففي هذه الحالة من الأفضل للمراجع أن يزيد من حجم العينة و نطاق الاختبارات حتى يزيل شكه باليقين بعدم وجود أخطاء أو غش ما شرط أن يتحلى بالعناية المهنية المعقولة.

و في حالة تأكد المراجع من وجود أخطاء كبيرة أو عمليات غش لها تأثير كبير على القوائم المالية فعليه أن يبلغ الإدارة مباشرة بذلك مع ضرورة إظهاره للثغرات الموجودة في نظام الرقابة الداخلية التي أدت إلى ارتكاب مثل هذه الأخطاء، و وضع توصياته لإدارة المؤسسة من أجل تجنب الوقوع في مثل هذه الأخطاء في المستقبل.

المطلب الرابع: مراجعة إدارة المخاطر المالية

لقد تحولت المراجعة من كونها أداة لكشف الأخطاء والتلاعبات في المؤسسة لتصبح أشمل وأوسع من هذا المفهوم التقليدي، فلم تعد تقتصر على فعالية الرقابة الداخلية، وإنما امتد دورها ليشمل التعريف بالمخاطر التي تتعرض لها تلك المؤسسات، والقيام بإدارتها عن طريق تقديم الإرشادات اللازمة لمجلس الإدارة، وعليه سيتم عرض بداية ماهية إدارة المخاطر، ثم وصولا إلى مراجعة إدارة المخاطر.

أولا- ماهية إدارة المخاطر:

قبل تعريف إدارة المخاطر سيتم عرض أولا كل من مصطلح الخطر، المخاطرة و المجازفة.

فالخطر، المجازفة، والمخاطرة هي مصطلحات متداخلة فيما بينها إلا أنها لا تحمل نفس المعنى.

- **الخطر:** هو السبب في الخسارة، مثل خطر انخفاض أسعار المواد الاستهلاكية فانخفاض أسعار تلك المواد هو السبب في الخسارة؛
- **المجازفة:** هي الحالة التي تعمل على زيادة فرص نشوء الخسارة من خطر ما؛
- **المخاطرة:** هي خيار وليست مصير، وتعرف على أنها الحالة التي تكون فيها إمكانية أن يحدث انحراف معاكس عن النتيجة المرغوبة أو المتوقعة.

فالمخاطرة تعتبر مزيج مركب من احتمال تحقق الحدث ونتائجه والتي تؤدي إلى تحقيق فرص إيجابية أو تهديدات للنجاح.

1ـ تعريف إدارة المخاطر:

لقد عرفت المؤسسات الاقتصادية تطورا ملحوظا في مستويات نشاطها، ونظرا لكبر حجمها أصبحت تتعرض للعديد من المخاطر، لذا وجب عليها إيجاد وسيلة ما للحد من تلك المخاطر أو على الأقل التقليل منها مما أدى بها إلى إدارتها.

لقد عرفت إدارة المخاطر من طرف معهد إدارة المخاطر **(IRM)** على أنها: "الجزء الأساسي في الإدارة الإستراتيجية لأية مؤسسة، فهي عبارة عن الإجراءات التي تتبعها المؤسسات لمواجهة الأخطار المتعلقة بأنشطتها بهدف تحقيق المزايا المستدامة من كل نشاط".[1]

كما يمكن تعريفها على أنها: "منهج أو مدخل علمي للتعامل مع المخاطر عن طريق توقع الخسائر المحتملة، وتصميم إجراءات من شأنها أن تقلل من إمكانية حدوث الخسائر والأثر المالي للخسائر التي تقع إلى الحد الأدنى".[2]

فعناصر إدارة المخاطر تتعلق بمختلف حالات التعرض للمخاطر وتحليلها والعمل على إدارتها.[3]

وعليه فإن إدارة المخاطر هي عملية الأخذ بالمخاطر المحسوبة وترتيب أولوياتها وتطبيق الإستراتيجيات المناسبة للتقليل من المخاطر، وبالتالي تتضمن هذه العملة الوقاية من المخاطر المختلفة قصد الاكتشاف المبكر للمشاكل الفعلية، وهي إدارة مستقلة في المؤسسات تقوم بتطبيق السياسات الخاصة بالمخاطر.

2ـ مهام إدارة المخاطر:

إن مجلس الإدارة في المؤسسات هو المسؤول عن إدارة هذه المخاطر، ويوكل هذا الدور للمدراء الفرعين لتسيير تلك المخاطر كل حسب نشاطه، كما يمكن أن تكون وظيفة مستقلة متمثلة في **قسم إدارة المخاطر**.

ثانيا- مراحل إدارة المخاطر:

يجب دمج أنشطة إدارة المخاطر داخل المؤسسات المالية والمصرفية عن طريق العمليات الإستراتيجية حيث تقوم إدارة المخاطر على المراحل الآتية:

---

[1] the Institute of risk management, **A risk management standards**, airmen publishing, London, 2002, p02.

[2] طارق عبد العال حماد، **إدارة المخاطر: أفراد . إدارات . شركات . بنوك**، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص51.

[3] طارق الله خان و حبيب أحمد، **"إدارة المخاطر: تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية"** ترجمة عثمان باكر أحمد و رضا سعد الله، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريبات، السعودية، 2003، ص 33.

1ـ إنشاء نطاق إدارة المخاطر:

تقوم على الأخذ بعين الاعتبار المحددات الداخلية والخارجية في بناء سياسة إدارة المخاطر، فا**لعوامل الداخلية** تتمثل في البيئة الداخلية للمؤسسة والتي تساعدها على تحقيق أهدافها، **بينما العوامل الخارجية** فتحكمها القوانين والأنظمة، وكذلك النظام الاقتصادي المعمول به في البلد.

2ـ فحص المخاطر:

يتمثل فحص المخاطر في جميع إجراءات تحليل وتقييم المخاطر و الذي يشمل على:

- **التعرف على تلك المخاطر:** ويتم عن طريق معرفة مصادر تلك المخاطر والأثار المترتبة عليها من أجل تحسين أهداف المؤسسة، أو حتى حذف أي هدف يمكن أن ينتج عنه الخطر؛
- **تحليل المخاطر:** بعد تحديد المخاطر يتم قياس حجم الخسارة المحتمل وترتيبه إلى مخاطر حرجة ومخاطر هامة وغير هامة؛
- **وصف المخاطر:** بعد تحليل المخاطر يتم وصفها بهدف عرض الأخطاء التي تم تحليلها سابقا بأسلوب منهجي باستخدام جدول، مع الأخذ في الحسبان نتائج واحتمالات كل خطر متضمن في الجدول عن طريق إعطاء الأولوية للأخطار الرئيسية والتي تحتاج إلى التحليل بطريقة أكثر تفصيلا، ثم الأقل خطر...الخ؛
- **تقسيم المخاطر:** بعد تحليل و وصف المخاطر يأتي دور تقسيم تلك المخاطر عن طريق إجراء مقارنة بين تقدير المخاطر ومقاييس المخاطر المتبعة من طرف المؤسسة، وذلك كله بغرض اتخاذ قرارات اتجاه تلك المخاطر ذات الأهمية بالنسبة للمؤسسة لمعالجتها.

3ـ معالجة المخاطر:

تعتبر معالجة المخاطر بمثابة عملية اختيار وتطبيق الإجراءات اللازمة للتخفيض والتحكم في المخاطر التي تتعرض لها المؤسسة.

ثالثا- دور مراجعة إدارة المخاطر في المؤسسات:

يتمثل دور مراجعة إدارة المخاطر في المراحل التالية:

1ـ متابعة ومراقبة إدارة المخاطر:

تتطلب إدارة المخاطر الفعالة نظام لتقدير المخاطر ومن ثم مراجعته للتأكد من التعرف الفعال على الأخطار وفحصها، وأن إجراءات التحكم في المخاطر الملائمة قد تم اتخاذها.

2. مراجعة إدارة المخاطر:

رغم أن الرقابة تعتبر عملية متواصلة يتم أداؤها دون انقطاع إلا أن برنامج إدارة المخاطر ينبغي إخضاعه للمراجعة من طرف المراجع الخارجي على اعتبار أنه يتميز باستقلالية أكثر من المراجع الداخلي.

2. 1. تعريف مراجعة إدارة المخاطر:

هي عبارة عن مراجعة تفصيلية ومنظمة لبرنامج إدارة المخاطر، مصممة لتقرير ما إذا كانت أهداف البرنامج ملائمة لاحتياجات المؤسسة وما إذا كانت التدابير مصممة ومنفذة بشكل سليم.[1]

حيث رغم أنه يختلف دور المراجع من مؤسسة إلى أخرى إلا أن دوره يتضمن ما يلي:

ـ تركيز عمل المراجع على الأخطار الهامة التي حددت من طرف إدارة المؤسسة ومراجعة عمليات إدارة المخاطر داخلها؛

ـ تقديم الدعم الفعال والمشاركة في عمليات إدارة المخاطر.

2. 2. مراحل مراجعة إدارة المخاطر:

إن عملية مراجعة إدارة المخاطر تشمل على الخطوات التالية:

- **مراجعة سياسات وأهداف إدارة المخاطر:** يجب على المراجع مراجعة سياسة إدارة المخاطر بالمؤسسة من خلال مراجعة منهجها، وكذلك مراجعة التقنيات المستخدمة من طرف إدارة المخاطر في المراحل المختلفة للنشاط، ومراجعة قدرة المؤسسة على تحمل الخسائر المعرضة لها من خلال مراعاته التوافق بين تطبيق تلك السياسات وكيفية إعدادها؛
- **التعرف على تعرض المؤسسة للخسارة و تقسيمها:** بعد مراجعة الأهداف من حيث تحديدها وتقييمها يقوم المراجع في مرحلة أخرى بالتعرف على تعرض المؤسسة للمخاطر، فبعد أن يقوم المراجع بالتعرف على المخاطر يقوم بدراسة المداخل المختلفة الممكن استخدامها للتعامل مع المخاطر كل واحد على حدى؛
- **تقسيم تنفيذ تقنيات معالجة المخاطر المختارة:** فالمراجع في هذه المرحلة يقوم بمراجعة تدابير التحكم في الخسارة، فالمعايير الدولية للمراجعة قد نصت على إدارة المخاطر من خلال قيام المراجع بتقييم فعالية إدارة المخاطر والمساهمة في تطوير إجراءات إدارة المخاطر.

فالمراجع مجبر على الإبلاغ عن المخاطر بما يتفق مع أهداف المهمة، وإدراجه للمعارف التي اكتسبها حول إدارة المخاطر خلال قيامه بعملية المراجعة في تقييم إجراءات إدارة المخاطر الخاصة بالمؤسسات، كما أن

[1] طارق عبد العال حماد، مرجع سبق ذكره، ص 60.

المراجع من خلال عمله مجبر على تقييم احتمالات حدوث الاحتيال والغش وكيفية إدارة هذه المؤسسات لهذه المخاطر من خلال تقييم:

- موثوقية وسلامة المعلومات المالية والتشغيلية؛
- فعالية وكفاءة العمليات؛
- حماية الأصول؛
- الامتثال للقوانين و الأنظمة.

❖ **التقرير والتوصية بإدخال تغييرات لتحسين البرنامج:** ككل عملية مراجعة لابد أن يقدم المراجع في نهاية مراجعته لإدارة المخاطر تقرير يظهر بالتفصيل نتائج التحليل، و يظهر رأيه النهائي حول إجراء تغيرات وتعديلات لتحسين برنامج إدارة المخاطر، ويرسل هذا التقرير إلى الإدارة العليا، مجلس الإدارة وأصحاب المصالح في المؤسسة إن اقتضى الأمر ذلك.

المبحث الثالث: إعداد التقارير المالية للمراجعة

تنتهي كل عملية مراجعة بكتابة التقرير النهائي، و الذي هو عبارة عن ملخص كامل لما قام به المراجع وحتى يتحقق ذلك يراعي المراجع التحري و التقييم للبيانات المالية الملخصة في القوائم المالية عن دورة محاسبية معينة، و توصيل ذلك إلى مستخدمي هذه البيانات من مساهمين، مستثمرين، مقرضين و ملاك...الخ.

و هذا ما سيتم عرضه خلال هذا المبحث وفق العناصر التالية:

- مفهوم التقرير المالي للمراجعة؛
- معايير إعداد التقارير المالية للمراجعة؛
- أنواع التقارير المالية المراجعة؛
- تحسين جودة التقارير المالية للمراجعة في ظل المعايير الدولية.

المطلب الأول: مفهوم التقرير المالي للمراجعة

يقوم التقرير المالي للمراجعة بإظهار جميع المعلومات اللازمة لمتخذي القرارات حول القوائم المالية ويتضمن هذا التقرير تعبيرا مكتوبا واضحا عن رأي المراجع حول صدق و عدالة القوائم المالية.

أولا- تعريف التقرير المالي:

تعتبر التقارير المالية المخرجات الرئيسية لأي نظام محاسبي، فهي تلخص الأحداث و العمليات المالية التي تمت خلال فترة معينة بالأرقام فإعدادها يكون بهدف اتخاذ القرار، و هذه التقارير تكون على شكل بيانات محاسبية "**معلومات محاسبية**".

فالمعلومات المحاسبية هي عبارة عن أداة اتصال ما بين معديها و مستعمليها، و بالتالي فهي المادة الأساسية التي يتم تحليلها و شرحها و تفسيرها و إخراجها في شكل معطيات مفيدة لعملية اتخاذ القرارات.[1]

يسعى مستخدمو المعلومات المالية إلى تشخيص الوضعية المالية للمؤسسة من أجل اتخاذهم لقراراتهم المناسبة، فالوسيلة المستخدمة لتوصيل هذه المعلومات هي التقارير المالية و التي تكون ممثلة في القوائم المالية و التي يجب أن تتميز بالشفافية و الملائمة و الموثوقية.[2]

---

[1] نمر محمد الخطيب، فؤاد صديقي، **مدى انعكاس الإصلاح المحاسبي على جودة المعلومة المحاسبية و المالية: تجربة الجزائر**، المؤتمر العلمي الدولي حول الإصلاح المحاسبي في الجزائر، جامعة ورقلة، الجزائر، 2011، ص02.

[2] Paul Amadieu, Véronique Bessières, **analyse de l'information financière : diagnostic, évaluation, prévision et risque,** édition economica, paris, 2007, p10.

فالتقارير المالية هي أداة تستعملها الإدارة لإظهار المركز المالي الذي تتمتع به لمختلف مستخدمي هذه التقارير.

حيث تعرف التقارير المالية على أنها: "مجموعة من البيانات المالية التي تحتوي على المعلومات اللازمة لاتخاذ القرار من طرف مستخدميها".[1]

فالتقارير المالية هي مجموعة من المعلومات المالية التي تقدم إلى مختلف الأطراف ذوي المصلحة في المؤسسة لغرض اتخاذهم القرارات المناسبة، و عليه تهدف التقارير إلى:

- توفير المعلومات المفيدة في ترشيد القرارات الاستثمارية و الائتمانية للمستثمرين الحاليين و المرتقبين؛
- توفير معلومات حول موارد و التزامات المؤسسة و التغيرات التي تطرأ عليها؛
- توفير المعلومات المناسبة حول أداء المؤسسة و درجة سيولتها.

و الشكل التالي يوضح تقسيمات التقارير المالية:

شكل رقم(1. 2): التقارير المالية

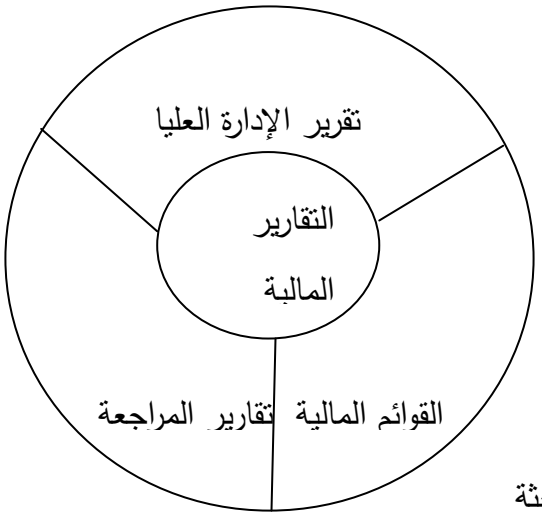

المصدر: من إعداد الباحثة

من خلال هذا الشكل يتضح أن تقرير المراجعة هو جزء من التقارير المالية التي يتم إعدادها في المؤسسة و التي تحتوي على مجموعة من المعلومات المالية التي تتضمنها القوائم المالية حول نشاط المؤسسة المترجم بالأرقام.

[1] Robert Obert, **IFRS Pour les Petites et moyennes entités et plan comptable général,** Revue du financier, N°168 paris, novembre 2007, p02.

ثانيا- مفهوم التقرير المالي للمراجع:

يعتبر تقرير المراجع هو الوسيلة التي تعبر عن رأيه حول عدالة القوائم المالية، و يوجه لمختلف الأطراف أصحاب المصلحة في المؤسسة بغرض اتخاذ القرارات الحالية أو المستقبلية.

1- تعريف تقرير المراجع:

يعرف تقرير المراجعة على أنه: " وثيقة مكتوبة تصدر من شخص توفرت فيه مقومات علمية و عملية وشخصية معينة، و توفرت له ضمانات تجعله أهلا لإبداء رأي مهني محايد يعتمد عليه، و يتضمن تقريره بإيجاز إجمالي ما قام به من عمل و رأيه في انتظام الدفاتر و السجلات، و مدى دقة ما تحويه من بيانات محاسبية، و مدى تعبير القوائم الختامية عن نتيجة نشاط المركز المالي للمؤسسة".[1]

و بناء على التعريف السابق يمكن أن يعرف تقرير المراجع على أنه: "المنتج النهائي لعملية المراجعة والذي يقوم على إبداء المراجع لرأي محايد على مدى صدق و عدالة القوائم المالية، و يكون موجها لمخلف الأطراف أصحاب المصلحة في المؤسسة (من مساهمين، مستثمرين، ملاك...الخ)، و كذا إلى المسيرين داخل المؤسسة بغرض اتخاذ القرارات المناسبة".

و عليه فتقرير المراجعة عبارة عن بلورة لنتائج الفحص و التحقق يقدم لأصحاب المصلحة في المؤسسة سواء كانوا داخليين أو خارجيين كالمستثمرين و المساهمين، و هو المرحلة النهائية في عملية المراجعة.

و بصفة عامة فإن التقرير المالي للمراجع يضفي الثقة على القوائم المالية المعدة من طرف المحاسبين داخل المؤسسة، و يكون صادرا من طرف شخص ثالث مستقل تماما عن المؤسسة ألا و هو "**المراجع**"، حيث لا تجمعه أية مصلحة مع مختلف الأطراف المرتبطة بالمؤسسة، و يشترط فيه التأهيل العلمي و العملي و كذا ممارسة العناية المهنية اللازمة لأدائه لعمله، فتقرير المراجعة هو وسيلة الاتصال بينه و بين مستخدمي هذا التقرير، فهو يستعمل كوسيلة لتقليص فجوة التوقعات حيث قسمت معايير المراجعة الدولية للمراجعة تقرير المراجع إلى ثلاث فقرات: **المقدمة، المحتوى، وإبداء الرأي.**

فالمراجع عند انتهائه من العمل الميداني يكون مسؤولا على توصيل نتائج عمله إلى العميل و الأطراف الأخرى، فهو بذلك مطالب باستخدام لغة بسيطة واضحة ومفهومة في كتابته لتقريره يظهر من خلاله مدى صدق و عدالة البيانات و القوائم المالية.

2- عناصر التقرير:

يتضمن تقرير المراجع حول القوائم المالية العناصر التالية:

[1] سامي محمد الوقاد، لؤي محمد وديان، **تدقيق الحسابات (1)**، مكتبة المجمع العربي للنشر و التوزيع، الأردن، 2010، ص243.

- **اسم التقرير:** لا بد أن يحتوي تقرير المراجع على عنوان واضح يميزه عن باقي التقارير الأخرى الصادرة من مدراء المؤسسات أو المراجعين الداخليين؛
- **تاريخ التقرير:** يجب على المراجع أن يؤرخ بتاريخ إكمال عملية المراجعة، بعد هذا التاريخ لا يكون مسؤولا عن القوائم المالية التي تصدر بعد هذا التاريخ، فهو بذلك يظهر بأن هذا التقرير يغطي فترة محددة و معروفة؛
- **توجيه التقرير (الجهة الموجه إليها التقرير):** هنا يقوم المراجع بتوجيه التقرير إلى مختلف أصحاب المصلحة في المؤسسة من مساهمين أو مدراء أو أعضاء مجلس الإدارة (الملاك) أو مستثمرين...الخ؛
- **اسم المؤسسة المراجعة قوائمها المالية:** يجب عليه تحديد اسم المؤسسة بوضوح؛
- **اسم المراجع:** يذكر المراجع اسمه في التقرير النهائي للعمل الذي قام به لكي يتحمل كامل مسؤولياته القانونية و المهنية للتحقق من اتقان عملية المراجعة؛
- **فقرات المراجعة:**[1] و يقسمها المراجع إلى ثلاث فقرات، ففي المقدمة يحدد القوائم المالية التي قام بمراجعتها، و السنة التي قام فيها بعملية المراجعة و إبداء مسؤوليته في مراجعة هذه القوائم المالية، أما في المحتوى يذكر اتباعه لمعايير المراجعة المتعارف عليها و جمع الأدلة و الأسلوب المستعمل خاصة إذا اعتمد على أسلوب العينات، و في فقرة إبداء الرأي يظهر رأيه النهائي من عملية المراجعة التي قام بها؛
- **توقيع المراجع:** فإعداد تقرير المراجعة دون التوقيع عليه يكون ليس له أي معنى، فلذا يجب أن يشمل التقرير على توقيع الشخص الذي قام بمراجعة القوائم المالية.

ثالثا- خصائص تقرير المراجعة:

من الخصائص التي يمتاز بها تقرير المراجع يمكن ذكر:

- تقرير المراجعة هو وسيلة اتصال رئيسية بينه و بين مختلف المستخدمين من أصحاب المصلحة في المؤسسة؛

- ضرورة إعداد تقرير المراجعة في وقت مبكر بعد اقفال حسابات المؤسسة كلما كان ذلك ممكنا؛

- **الايجاز:** يجب أن يكون التقرير مختصرا؛

- **الوضوح:** يجب أن لا يكون هناك غموض في محتويات التقرير؛

- **الترابط:** استعمال جمل مترابطة؛

[1] يوسف محمود جربوع، **مراجعة الحسابات بين النظرية و التطبيق**، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع، الأردن، 2009، ص251.

ـ الصدق و الأمانة: يجب أن لا يكون المراجع متحيزا لأي طرف من الأطراف المستخدمة للتقرير ونتائج تقريره يجب أن تكون صادقة و مدعمة بأوراق المراجعة التي يحتفظ بها.

المطلب الثاني: معايير إعداد التقارير المالية للمراجعة

يقوم المراجع بتوصيل المعلومات اللازمة لمستخدمي القوائم المالية عن طريق التقرير الذي يعده عند الانتهاء من عملية المراجعة، و يقوم معيار إعداد تقارير المراجعة على وضع القواعد و الإرشادات بشأن شكل محتوى تقرير المراجع، حيث يبين كذلك ضرورة قيام المراجع بتقديم استنتاجات مستخلصة من أدلة الإثبات التي تحصل عليها كونها تمثل الأساس الذي يستند عليه المراجع في إبداء رأيه في القوائم المالية، كما يتضمن هذا المعيار ضرورة قيام المراجع بإعداد تقرير مكتوب بطريقة توضح رأيه حول مدى عدالة القوائم المالية.

حيث سيتم عرض معايير إعداد تقارير المراجعة وفق العناصر التالية:

أولا- إعداد القوائم المالية وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها:

ينص هذا المعيار على أنه يجب أن يبين تقرير المراجعة ما إذا كانت القوائم المالية قد تم إعدادها وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها و المقبولة عموما، حيث يتطلب هذا المعيار التحقق من مدى قبول المبادئ المحاسبية و الطرق التي تطبق بها تلك المبادئ، حيث تقع مسؤولية إعداد المبادئ المحاسبية على عاتق الهيئات المهنية بينما مسؤولية التأكد من أن القوائم المالية قد أعدت وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها تقع على مراجعي الحسابات، حيث يقوم المراجع بالتأكد من أن إجراءات عرض الميزانية والقوائم المالية بشكل عام تضمن عدم الانحياز، و وفقا للمعيار الأول من معايير إعداد التقرير فإن المراجع يتعين عليه إبداء رأيه حول مدى إعداد القوائم المالية وفقا للمبادئ المحاسبية المقبولة، وفي حالة عدم تطبيق المبادئ المحاسبية فعلى المراجع إبداء رأيا متحفظا أو معارضا بخصوص ذلك و خاصة إذا كان لعدم هذا التطبيق تأثير مادي على البيانات المالية، ففي هذه الحالة لا بد على المراجع أن يتأكد من أن المبادئ المحاسبية المطبقة في المؤسسة محل الفحص تمثل الإطار الفكري الذي يحكم الممارسة في مجال المحاسبة المالية التي تساهم بدورها في تحسين جودة القوائم المالية التي يبدي فيها رأيه.

ثانيا- إبداء الرأي حول مدى تطبيق المبادئ المحاسبية خلال مختلف السنوات السابقة:

لا بعد أن يتأكد المراجع من التزام معدي القوائم المالية بإعدادها وفقا المبادئ المحاسبية، ثم يقوم المراجع في مرحلة في لاحقة بإبداء رأيه على مدى تطبيق تلك المبادئ من عدمها.

كما يجب على المراجع أيضا أن يظهر في تقريره إبداء رأيه عما إذا كانت المبادئ المحاسبية المتعارف عليها و التي تم استخدامها في إعداد القوائم المالية الخاضعة للمراجعة تتماثل مع نفس المبادئ التي استخدمت عند إعداد و عرض القوائم المالية الخاصة بالفترة السابقة.[1]

حيث يهدف هذا المعيار إلى التنسيق و الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية من أجل ضمان قابلية القوائم المالية للمقارنة على مدار الفترات أو السنوات المالية، و عليه معرفة التأثيرات التي أدت إليها هذه القوائم المالية، كون أن عدم الثبات في تطبيق هذه المبادئ يؤدي إلى تداخل بين عناصر الايرادات و المصاريف للفترات المالية السابقة و بالتالي ضعف النتائج المتوصل إليها.

و عليه تتأثر إمكانية المقارنة بين القوائم المالية لعدد من السنوات بالتغيرات المرتبطة ب:

1- التغير في المبادئ المحاسبية المستخدمة:

هذا العنصر له تأثير على معيار الثبات و هو خاضع لرغبة الإدارة، فهذه الأخيرة لها حق اختيار المبادئ المحاسبية التي تطبقها.[2]

2- التغير في الظروف المحيطة:

هذا العنصر يستلزم إجراء تغيرات محاسبية دون المساس بالمبادئ المحاسبية المستخدمة، ففي هذه الحالة لا يوجد أي دخل للإدارة للاختيار بين إجراء التغير أو عدم إجرائه.

3- التغير في بعض الظروف الغير مرتبطة بالمحاسبة:

فهذه الظروف تكون في العادة ناتجة عن حوادث لها تأثير محاسبي شرط أن لا يتضمن أي تغيير في المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، و هذا الدليل يعتبر دليلا للإفصاح حيث يقوم المراجع في هذه الحالة بالتعليق على هذا التغير و إظهاره للمستخدمين.

و بصفة عامة يشير هذا المعيار من معايير إعداد التقرير إلى قابلية القوائم المالية للمقارنة و بيان طبيعة التغيرات التي طرأت على المبادئ المحاسبية، و أثر ذلك على القوائم المالية التي تم إعدادها و عرضها خلال تلك الفترة المالية.

---

[1] مسعود صديقي، **دور المراجعة Audit في استراتيجية التأهيل الإداري للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية**، مجلة الباحث، العدد الأول، الجزائر، 2002 ص66.

[2] Chris David and alit, **Auditing-using controls to protect information Assets,** McGraw-HILL, NEWYORK, 2007 p22.

ثالثا- احتواء القوائم المالية على الايضاحات و البيانات:

حسب هذا المعيار يجب أن يشير المراجع إلى مدى كفاية الإفصاح في القوائم المالية، و ما إذا كانت تلك القوائم المالية تظهر حقيقة المركز المالي و نتيجة نشاط المؤسسة، فالإفصاح المناسب في تقرير المراجعة عن أية معلومات مالية يعد ضروريا لصدق و عدالة القوائم المالية بغرض التأكد من عدم إخفاء أو حذف المعلومات من تلك القوائم بغرض التلاعب أو الغش بواسطة معديها.

فالمعلومات الموجودة في القوائم المالية تقدم إلى فئات مختلفة من أصحاب المصلحة في المؤسسة وتساعدهم في اتخاذ قرارات كل حسب علاقاته بالمؤسسة، و يجب أن تعد هذه القوائم بحيث لا تضل أي فئة من تلك الفئات و أن تكون واضحة و مناسبة للقرار و يسهل فهمها، فإذا تأكد المراجع أن هذه القوائم لا تفصح عن المعلومات الضرورية فيجب عليه ذكر ذلك في تقريره، فالإفصاح يتضمن النواحي الجوهرية التي تحققها تلك القوائم المالية.

فالمراجع يؤدي دوره حول مدى كفاية الإفصاح في القوائم المالية من خلال إبداء رأيه المحايد حول موضوعية وسلامة الأرقام الظاهرة بالقوائم المالية بهدف تعزيز ثقة مستخدميها في المعلومات المنشورة.

يقصد بكفاية الافصاح بأن التفسير المتوفر في البيانات المالية يكون بشكل كاف، و أنه يمكن قراءة محتويات القوائم المالية من كافة الأفراد التي لها مصلحة في هذه المؤسسة بشكل واضح و دقيق.[1]

و يمكن للمراجع تقييم مدى كفاية الإفصاح في القوائم المالية من خلال:[2]

- الإفصاح عن الظروف الأساسية التي تثير الشك في قدرة المؤسسة على الاستمرار في النشاط في السنوات المقبلة؛

- أن يكون الإفصاح صريحا في التنبيه إلى احتمال عدم قدرة المؤسسة على الاستمرار في النشاط وبالتالي عدم قدرتها على تحقيق قيم أصولها و الوفاء بالتزاماتها من خلال أعمالها العادية.

رابعا- التعبير عن رأي المراجع:

يجب على المراجع التعبير عن رأيه في القوائم المالية كوحدة واحدة، و في حالة امتناعه عن إبداء الرأي في أمور معينة فعليه يجب أن يتضمن تقريره الأسباب التي أدت إلى ذلك، كما يجب أن يوضح تقريره بصورة واضحة طبيعة الفحص الذي قام به و درجة مسؤولياته على القوائم المالية.

[1] محمد البشير، **الإفصاح و معايير المحاسبة الدولية**، مجلة المدقق، العدد51، الأردن، 2002، ص13.

[2] جورج دنيال غالي، **تطوير مهنة المراجعة لمواجهة المشكلات المعاصرة و تحديات الألفية الثالثة**، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص182.

و من الأسباب التي تتضمن امتناع المراجع عن إبداء الرأي يمكن ذكر:[1]

ـ تحديد نطاق عمل المراجع بطريقة تؤثر جوهريا على إجراءات الفحص وعدم إمكانية إجراء الفحص بشكل كامل؛

ـ حالة عدم التأكد و التي تؤثر بشكل جوهري على القوائم المالية كوحدة واحدة، الشيء الذي يجعل المراجع يعتبر إبداء رأي متحفظ لا يعد مناسبا بسبب عدم التأكد.

المطلب الثالث: أنواع التقارير المالية المراجعة

هناك عدة أنواع للتقارير المالية للمراجعة، و التي يمكن شرحها وفقا لما يلي:

أولا- من حيث درجة الإلزام:

تنقسم هنا التقارير المالية للمراجعة إلى نوعين:

1- تقارير المراجعة الخاصة:

يقصد بالتقارير الخاصة تلك التقارير المرتبطة بمهام محددة نص عليها القانون، و التي يكون المراجع ملزما قانونيا بتقديمها في مناسبات خاصة و تكون وفقا لظروف معينة، و منها يوجد تقرير المراجعة عن الرقابة الداخلية و أيضا تقرير المراجعة لغرض النظام الضريبي.

و يعد هذا التقرير من طرف المراجع عندما تطلب منه إدارة المؤسسة ذلك و ذلك بموجب تكليف معين مثل: تقرير خاص عن نظام الرقابة الداخلية الحالي و اقتراح نظام جديد للرقابة الداخلية يكون أكثر قوة وفعالية.[2]

فتقارير المراجعة الخاصة لا تتعلق بنشاط المؤسسة و إنما تتعلق بأمور محددة نص عليها القانون، وتقدم مستقلة عن باقي التقارير الأخرى كون أن المسائل التي تعد بشأنها لا تتعلق بباقي التقارير الأخرى، و من الحالات التي تقدم تقارير خاصة من طرف المراجع يمكن ذكر:

ـ الاتفاقيات التي تبرم بين المؤسسة و أحد مؤسسيها أو أحد أعضاء مجلس إدارتها؛

ـ إصدار سندات و التي تكون مصاحبة بتقرير من المراجع؛

---

[1] غسان فلاح المطارنة، **تدقيق الحسابات المعاصرة من الناحية النظرية**، دار المسيرة للنشر و التوزيع، الأردن، 2006، ص48.

[2] Société national de la comptabilité, **rapport d'audit sous fourme longue et détaillée,** dans la revue algérienne de comptabilité et d'audit, N°1, Alger, mars 2005, p05.

ـ يعد المراجع تقرير خاص يثبت فيه المبالغ المدفوعة لمديري المؤسسة؛

ـ يعد تقريرا خاصا يحدد فيه كافة المرتبات و التعويضات و المزايا المختلفة الأخرى حتى لا يسيء هؤلاء استخدام السلطات المخولة لهم لتحقيق مصالح شخصية؛

ـ يعد المراجع تقريرا خاصا يبين فيه زيادة أو نقصان رأس مال المؤسسة أو في حالة اندماج المؤسسة مع مؤسسات أخرى.

2ـ تقارير عامة:

و هي التقارير التي تعد وفقا للتشريعات و القوانين العامة التي تحكم تنظيم المؤسسات، و التي تفرض على تلك المؤسسات بتقديم مراجعتها على شكل تقرير موقع من طرف مراجع خارجي مستقل و يكون بهدف إبداء رأيه حول مدى عدالة و صدق القوائم المالية، و المراجع هنا يتحمل كامل مسؤوليته في البيانات و القوائم التي قام بمراجعتها.

و بصفة عامة فالتقارير المالية للمراجعة تتضمن قيام المراجع بفحص و التحقق من البيانات المالية والمحاسبية، حيث يكون مسؤولا عن مدى صدق تلك البيانات و المعلومات من عدمها و ليس على إجراءات الإدارة التي تعمل على إعدادها و عرضها.

ثانيا. من حيث إبداء الرأي:

يلتزم المراجع عند إعداده للتقارير المالية الخاصة بعملية المراجعة بمعايير المراجعة المتعارف عليها ويقدم العناية المهنية اللازمة لإعداده لعملية المراجعة بكل صدق و وضوح، و حسب هذا العنصر تقسم تقارير المراجعة إلى:

1ـ التقرير النظيف:

يعتبر التقرير النظيف معبرا عن رأي المراجع الإيجابي حول المعلومات المالية، وهو لا يحتوي على أية ملاحظات أو تحفظات، وهو من أكثر تقارير المراجعة قبولا من وجهة نظر المؤسسات التي تخضع قوائمها المالية لعملية المراجعة لأنه يعبر عن تمثيل القوائم المالية لنتيجة أعمال المؤسسة و مركزها المالي، فهذا التقرير يعبر عن التزام المراجع بمعايير المراجعة المتعارف عليها و تأكده من سلامة القوائم المالية المتعارف عليها.

و يصدر المراجع هذا النوع من التقارير في حالة توفر الشروط التالية:

ـ في حالة حصول المراجع على أدلة و قرائن إثبات كافية، حيث تؤكد هذه الأدلة و القرائن على عدم الخروج عن المبادئ المحاسبية المتعارف عليها؛

ـ تأكد المراجع من ثبات المبادئ المحاسبية من فترة مالية إلى أخرى؛

ـ تأكد المراجع من عدم وجود أية ظروف طارئة يمكن أن تؤثر بشكل جوهري على أرقام القوائم المالية أو تؤثر على فرض الاستمرارية حتى تاريخ إصداره لتقريره؛

ـ تأكد المراجع من أن القوائم المالية تعبر بصدق عن المركز المالي و تشمل على جميع البيانات والمعلومات الإيضاحية التي تجعل تلك القوائم المالية غير مظللة.

و يمتنع المراجع عن إصدار التقرير النظيف في بعض الحالات أهمها:

ـ عدم استقلال المراجع بالنسبة للمؤسسة؛

ـ عدم فعالية نظام الرقابة الداخلية بالصورة التي تسمح للمراجع بمراجعة القوائم المالية؛

ـ عدم تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها بصفة كلية أو جزئية؛

ـ عدم الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها من فترة مالية إلى أخرى؛

ـ عدم كفاية الأدلة و قرائن الإثبات، و عدم تطبيق إجراءات المراجعة و ذلك لأسباب خارجة عن إرادة المؤسسة أو المراجع مثل تلف أو فقدان السجلات.

2. التقرير المتحفظ:

يطلق عليه اسم "**التقرير المقيد**"، و هو التقرير الذي يتم من خلاله التعبير عن رأي متحفظ نتيجة فشل المؤسسة في اتباع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، و يقوم المراجع في التقرير المتقيد بتقييد فقرتي المحتوى والرأي أو تقييد فترة الرأي فقط، حيث يتم إصدار التقرير المتحفظ وفق الحالة الأولى عندما لا يتمكن المراجع من جمع الأدلة الكافية وفق ما تنص عليه معايير المراجعة المعمول بها، و يصدر تقريرا متحفظا في الحالة الثانية عندما يتأكد المراجع بأن القوائم المالية لم يتم إعدادها وفق المبادئ المحاسبية المعمول بها، حيث يجب على المراجع أن يضيف إلى تقريره فقرة توضيحية تبين فقرة إبداء الرأي يشرح فيها أسباب التحفظ.

فالمراجع في هذه الحالة يجب عليه استخدام مصطلح "**ما عدا**" أو "**باستثناء**" أي أن باقي البيانات المالية الأخرى لا تتنافى مع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها و المراجع راضي عنها.

و عموما تتمثل هذه التحفظات في:

ـ في حالة وجود قيد على عمل المراجع الخارجي كمنعه من ملاحظة الجرد الفعلي للمخزون، أو عدم السماح له بالحصول على مصادقات من العملاء أو عدم تمكينه من الإطلاع على وثائق المؤسسة؛

ـ في حال وجود مخالفات للمبادئ المحاسبية فهذا يدل على عدم الانسجام مع عدالة الإفصاح في القوائم المالية الخاضعة للمراجعة، أو عدم الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها؛

ـ في حالة وجود الخلاف بين المراجع و إدارة المؤسسة بخصوص عدم كفاية الإفصاح في القوائم المالية حيث يمكن أن يكون النقص في الإفصاح يصعب استكماله في تقرير المراجع فيجب أن يشير إليه.

3ـ التقرير السالب:

يصدر المراجع هذا التقرير عند ما يرى بأن القوائم المالية تتسم بالتحريف و التضليل، و لم يتم اعتماد المبادئ المحاسبية المتعارف عليها عند إعداد تلك القوائم المالية كأن يقيم جزء من الأصول الثابتة على أساس قيمة مقدرة بدلا عن التكلفة الحقيقية لها.

و هذا التقرير يتضمن ثلاث فقرات و هي:[1]

- **الأولى:** تصف الإجراءات التي يقوم بها المراجع و نطاق فحصه؛
- **الثانية:** يظهر بها أسباب التقرير السلبي و الآثار المتعلقة به؛
- **الثالثة:** تتضمن الرأي السالب حول عملية المراجعة التي قام بها.

و بصفة عامة لا يمكن للمراجع أن يبدي رأيا سلبيا إلا إذا كانت الأخطاء التي لاحظها تمس حقيقة بصدق و شرعية الحسابات أو تقوم على تزوير و تضليل الدفاتر و السجلات.

4ـ تقرير عدم إبداء الرأي:

يكون هذا النوع من التقرير عند استحالة تطبيق إجراءات المراجعة التي يرى المراجع ضرورة استعمالها.[2]

و من الحالات التي تجعل المراجع يمتنع عن إبداء الرأي يمكن ذكر:

ـ وجود قيود على تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها؛

ـ تدخل الإدارة في عمل المراجع مما يفقده استقلاله؛

ـ صعوبة تقييم المراجع لفرض استمرارية المؤسسة و صعوبة حصوله على الأدلة و البراهين المدعمة لرأيه.

---

[1] Alegria, direction générale de la comptabilité, Ministère des finances, **recueil de textes : législatifs et a la normalisation de la profession comptable,** édition du sahel, Alger, 2002, p88.

[2] محمد التهامي طواهر، مسعود صديقي، **المراجعة وتدقيق الحسابات: الإطار النظري و الممارسة التطبيقية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة الجزائر، 2006، ص57.

و في حالة عدم إبداء المراجع لرأيه حول مدى عدالة و صدق القوائم المالية التي قام بمراجعتها يمكن أن يؤثر بذلك سلبيا على المؤسسة محل المراجعة، لذا يجب أن يكون للمراجع هنا مبرراته بشأن عدم إبدائه الرأي لأنه إذا ثبت العكس فسوف يلاحق قانونيا.

بصفة عامة يمكن تلخيص أنواع تقارير المراجعة وفق الشكل التالي:

شكل رقم(1. 3): أنواع تقارير المراجعة

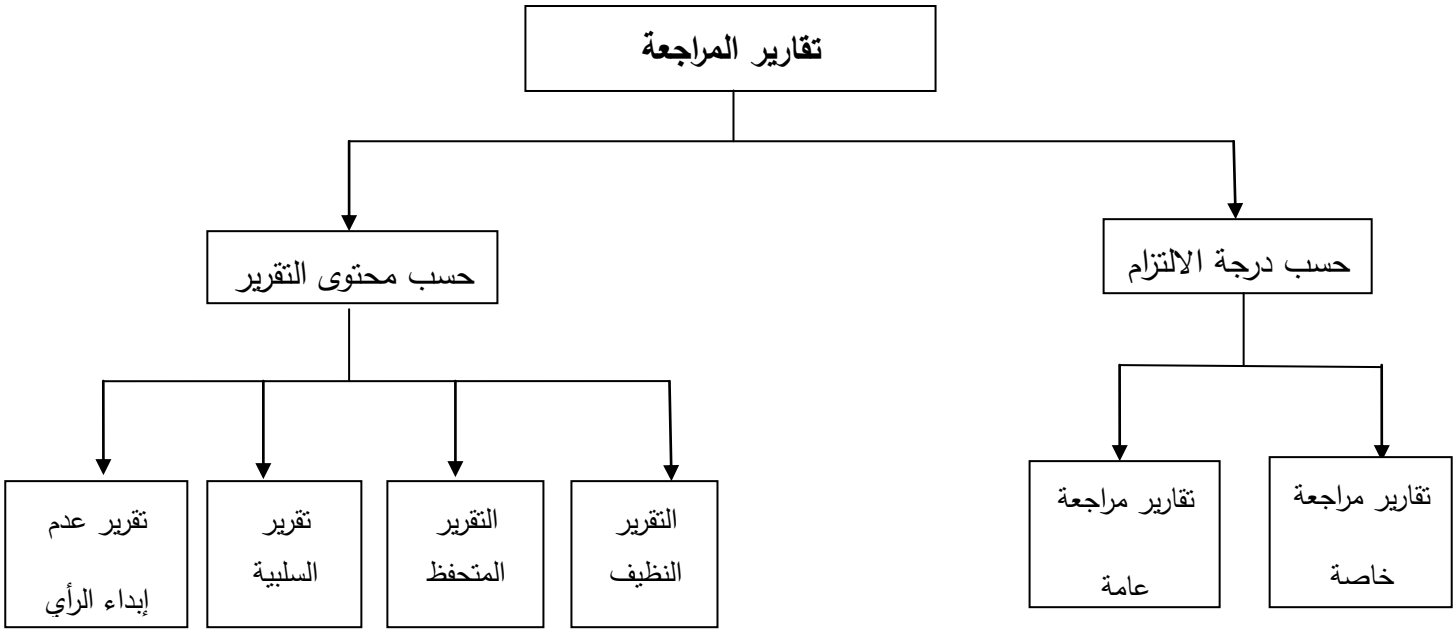

المصدر: من إعداد الباحثة

المطلب الرابع: تحسين جودة التقارير المالية للمراجع في ظل المعايير الدولية

إن المراجع مطالب بتقديم تقرير جيد لمختلف الأطراف المستعملة له من خلال اتباعه المعايير الدولية للمراجعة، حيث سيتم التطرق إلى المعايير الدولية للمراجعة و أهمية تحسين جودة تقارير المراجعة، إضافة إلى عرض تحسين جودة تقارير المراجعة في ظل قانون Sarbanes- Oxley:

أولاـ المعايير الدولية للمراجعة:

شهد معيار المراجعة الدولي رقم **250** المرتبط **بالرقابة على الجودة** الصادر من طرف مجلس معايير التدقيق و الضمان الدولي التابع لمجلس الإتحاد الدولي للمحاسبين بداية سنة 2006 تطورات فيما يخص مسؤولية المراجع عند مراجعة البيانات المالية و تقديم تقارير ذات جودة، و التي تنص على التزامه بالقوانين والأنظمة الدولية لإعداد تقرير نهائي و ايصاله إلى مختلف المستخدمين.[1]

[1] أحمد حلمي جمعة، **القوانين ومعايير التدقيق الدولية**، مجلة المدقق، العدد 71، الأردن، 2007، ص25.

فحتى و إن التزم المراجع بمعايير المراجعة الدولية فإن طول فترة العلاقة التعاقدية بينه و بين المؤسسة محل المراجعة يؤدي به إلى استعمال نفس العينات التي استعملها من قبل مع المؤسسة، و بالتالي يؤدي إلى استباق النتائج فلثقته بأنه على علم تام بأعمال تلك المؤسسة بجعله يعتمد على نفس الوثائق السابقة و هذا ما يؤثر على جودة تقريره النهائي.[1]

إن تطبيق المعايير الدولية للمراجعة عند مراجعة البيانات المالية في القوائم المالية لا يلغي الاعتماد على المعايير المتعارف عليها في المراجعة و إنما يدعمها، و هي مساعدة على الوصول إلى الممارسة الجيدة للمراجع لإعداد التقارير المالية، فمعايير المراجعة الدولية هي معايير صادرة عن الإتحاد الدولي للمحاسبين والذي هو مؤسسة دولية تهتم بشؤون مهنة المحاسبة، و قد تأسس هذا الاتحاد عام 1977 بغرض تقديم الخدمة الأفضل لأصحاب المصلحة في المؤسسة، و كذا سعيهم لزيادة الالتزام بتقديم معايير مهنية ذات جودة عالية وقد سعى هذا الاتحاد لتقديم العديد من الخدمات منها:

ـ تطوير و دعم المعايير المهنية العالمية و قواعد السلوك المهني؛

ـ تشجيع التقارب في المعايير المهنية بشكل فعال و خاصة فيما يتعلق بالمراجعة و خدمات التأكيد وأخلاقيات ممارسة المهنة و معايير الإبلاغ المالي؛

ـ متابعة التحسين المستمر في جودة المراجعة و الإدارة المالية؛

ـ زيادة الثقة في جودة و مصداقية البيانات المالية.

و تتمثل هذه المعايير في عدة مجموعات أهمها:[2]

- **المجموعة الأولى (100ـ 199) قضايا تمهيدية:** و هي تضم المعايير و المفاهيم الأساسية الخاصة بمعايير المراجعة الدولية؛
- **المجموعة الثانية (200ـ 299) المبادئ العامة و المسؤوليات:** و تضم المعايير التي تتضمن الهدف من المراجعة و مسؤوليات المراجع الخاصة بالغش و المخالفات القانونية؛
- **المجموعة الثالثة (300ـ 499) تقييم المخاطر و الاستجابة لهذه المخاطر:** و تتعلق هذه المجموعة بتخطيط عملية مراجعة البيانات المالية؛

[1] يوسف محمد جربوع، **مجالات مساهمة التغيير الالزامي للمراجع الخارجي في تحسين جودة عملية المراجعة و تعزيز موضوعيته و استقلاله**، مجلة الجامعة الاسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية)، المجلد السادس عشر، العدد الأول، فلسطين، 2008، ص768، متاح على الموقع الالكتروني التالي: http: // www.iugaza.edu. Ps/ara/research تاريخ الإطلاع: 2011/03/27.

[2] علي عبد القادر الذنيبات، **تدقيق الحسابات في ضوء المعايير الدولية: نظرية و تطبيق**، الجامعة الأردنية، الطبعة الرابعة، الأردن، 2012، ص 85-86.

- **المجموعة الرابعة (500ـ 599) أدلة المراجعة:** تبين هده المجموعة أدلة المراجعة من حيث ماهيتها وخصائصها و إجراءات الحصول عليها؛
- **المجموعة الخامسة (600ـ 699) استعمال عمل الآخر:** و تضم تعامل المراجع مع المراجعين الآخرين و كذا المراجع الداخلي؛
- **المجموعة السادسة (700ـ 799) نتائج المراجع و التقرير:** و هي المجموعة الخاصة بتقارير المراجع من حيث الأنواع؛
- **المجموعة السابعة (800ـ 899) مواضيع خاصة**
- **المجموعة الثامنة (1000ـ 1100) تفسيرات معايير المراجعة الداخلية**

و حسب المعايير الدولية للمراجعة فإن الصفات الأساسية الواجب توفرها في المعلومات الواردة في التقارير المالية هو أن تكون سهلة و مفهومة من قبل الأطراف المستخدمة لها.

ثانيا. أهمية تحسين جودة تقارير المراجعة:

يتم تقييم عمل المراجع حول البيانات التي تمت مراجعتها من خلال انضباطه بعناصر الجودة الفنية والوظيفية للمراجعة، و التي تمثل الدرجة التي من خلالها تستوفي عملية المراجعة توقعات العميل تجاه اكتشاف الأخطاء و المخالفات المرتبطة بالقوائم المالية للمؤسسة محل المراجعة و التقرير عنها.

حيث تعرف الجودة الوظيفية للمراجعة على أنها: "الدرجة التي يمكن معها الوفاء بتنفيذ عملية المراجعة وتوصيل نتائجها حسب توقعات المستهلك".[1]

إن جودة تقارير المراجعة تؤثر على جودة البيانات المالية التي تصدرها المؤسسات محل المراجعة، كون أن تلك البيانات يعتمد عليها العديد من المستخدمين عند اتخاذهم قراراتهم المختلفة، فجودة تقارير المراجعة تعبر عن قدرة المراجع في الحصول على أدلة إثبات ذات جودة عالية مدعمة لرأيه المهني المحايد عن مدى صدق وعدالة القوائم المالية.[2]

فجودة تقارير المراجعة هي درجة الثقة التي يقدمها المراجع لمستخدمي القوائم المالية، و هي بذلك مقياس لقدرة المراجع على تقليل تحيز البيانات المالية و زيادة دقتها.

[1] أمين السيد أحمد لطفي، مرجع سبق ذكره، ص66.

[2] سامح محمد رضا رياض أحمد، **أثر جودة المراجعة في جودة الأرباح و انعكاسها على التوزيعات النقدية في الشركات المساهمة المصرية**، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد الثامن، العدد الرابع، الأردن، 2012، ص 746.

فعلى المراجع تطبيق إجراءات رقابة الجودة بالتماشي مع سياسات و إجراءات المراجعة الدولية المتعارف عليها منها معيار التدقيق الدولي رقم 220، و لا يتم ذلك إلا من خلال التزام المراجعين بمبادئ الاستقلال والأمانة المهنية و الموضوعية و الحفاظ على السرية و أخلاقيات المهنة.[1]

و بالتالي فجودة تقارير المراجعة تؤدي إلى تقديم معلومات دقيقة خالية من التحيز و السلوك الانتهازي فمراقبة الجودة في المراجعة تهدف إلى تقليل نسبة العيوب في التقارير النهائية لعملية المراجعة، و هي تعتمد على الأساليب الإحصائية، فرقابة الجودة هي ليست مجرد الفحص الذي يقوم به المراجع و إنما التحسين المستمر في التقارير النهائية التي يقدمها و التزامه بالعناية المهنية اللازمة لإكمال فحصه، فالتزام المراجع بالوصول إلى تقارير مراجعة ذات جودة عالية يتطلب منه التزام الاستقلالية و الحياد أثناء تأديته لمهمة المراجعة و الالتزام بمعايير المراجعة المتعارف عليها و كذا معايير المراجعة الدولية، فتحدد جودة تقارير المراجعة الخصائص التي يجب أن يتسم بها تقرير المراجع أو مجموعة من المبادئ الأساسية التي يعتمد عليها المراجع للوصول إلى تقارير ذات جودة عالية و تقييمه لنوعية البيانات المالية الموجودة في القوائم المالية التي تخضع للمراجعة و كل ذلك يساعد في اتخاذ القرارات، فكلما كانت تقارير المراجعة تتميز بالجودة كلما سهلت على مستخدمي تلك التقارير عملية صنع و اتخاذ قرار أدق و أكفأ مما لو كانت تلك التقارير لا تتسم بالجودة.

ثالثا. تحسين جودة تقارير المراجعة في ظل قانون Sarbanes- Oxley:

لقد أبرم الكونجرس الأمريكي كثيرا من التشريعات التي تؤثر على مهنة المراجعة نتيجة الفشل الذي عرفته الكثير من الشركات منها:**Enron** و **World Com** و **Health South**، لعل أهم تلك التشريعات يوجد قانون **Sarbanes-** Oxley الذي تم إصداره عام 2002، و الذي غير بشكل أساسي من علاقة المراجع و العميل و قام بتحويل سلطة معايير المراجعة من القطاع الخاص إلى القطاع شبه الحكومي.

فبعد الفشل الذي عرفته مهنة المراجعة خاصة في المعايير الأخلاقية، حيث ثبت أن العديد من المراجعين لم يلتزموا بأخلاقيات مهنة المراجعة، فقد تم تقديم تقارير مظللة حول صدق بيانات تلك المؤسسات مما أدى إلى اتخاذ قرارات خاطئة بناء على تلك التقارير و أدى إلى انهيار تلك المؤسسات، الأمر الذي أدى إلى إصدار قانون Sarbanes- Oxley في مهنة المراجعة من طرف الولايات المتحدة الأمريكية، كما تم إصدار مؤشر المؤسسة في 2002[2] لقياس درجة الإفصاح المحاسبي بالقوائم المالية فهي لها تأثير على سلوك متخذي القرارات الاستثمارية و التمويلية.

[1] طارق عبد العال حماد، **موسوعة معايير المراجعة الدولية والأمريكية و العربية**، الجزء الأول، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص 342.

[2] علاء محمد ملو العين، مجدي مليجي عبد الحكيم، **قياس مستوى شفافية الإفصاح في التقارير المالية المنشورة لتحسين جودة المعلومات المحاسبية بمنشآت الأعمال السعودية: دراسة نظرية و تطبيقية**، مجلة الإدارة العامة، المجلد الثالث و الخمسون، العدد الثاني، الأردن، فيفري 2013، ص560.

فقد أدى هذا القانون إلى تغيير في طبيعة مهنة المراجعة، فأصبح لزاما على المراجع أن يطبق التطورات الحديثة في أخلاقيات المهنة، كما يجب على المراجع أن يتحلى بالاستقلالية الذهنية و المهنية من أجل الوصول إلى تقارير أكثر موثوقية تلقى القبول من طرف مستخدميها، و بتحسين المراجع لجودة تقاريره فإنه يساهم في مساعدة المستخدمين في اتخاذ قراراتهم بعقلانية، و هنا يستخدم المراجع الإفصاح و الشفافية لتحسين تقارير المراجعة بغرض زيادة المصداقية لما تتضمنه من بيانات مالية ذات أهمية كبيرة لمتخذي القرارات.

و ترى الباحثة أن جودة تقارير المراجعة تعتبر إحدى الأدوات الرقابية التي يعتمد عليها مستخدمو القوائم المالية (مساهمين، مستثمرين، ملاك ...الخ) للحد من تلاعبات المسيرين في المؤسسة، فهي تعمل على تعزيز الإشراف على الأنشطة و المعاملات المالية داخل المؤسسة، و مطابقتها لمتطلبات الممارسات المالية القانونية في المؤسسة، و بالتالي تزيد المراجعة من مصداقية و عدالة النتائج المالية المتحصل عليها في المؤسسة، حيث تعمل جودة المراجعة على زيادة توقعات العميل اتجاه اكتشاف الأخطاء و المخالفات المرتبطة بالمؤسسة محل المراجعة و قوائمها المالية و التقرير عنها، حيث يقوم المراجع بإيجاد الأخطاء في القوائم المالية بشكل أفضل أو باكتشاف الغش و التلاعبات المالية أو تحديد مشاكل الاستمرارية.

فجودة تقارير المراجعة تختلف من بيئة إلى أخرى، فكلما زادت جودة المراجعة في مؤسسة ما ذلك يؤدي بطبيعة الحال إلى تفادي الإفلاسات و الانهيارات المالية نتيجة الفساد المالي الذي أصبح متجذرا في العديد من المؤسسات الاقتصادية خاصة في دول العالم الثالث أين هناك ضعف في أنظمة الرقابة بكل أنواعها.

الخلاصة:

بعدما تمت معالجة جوانب هذه الدراسة تم التوصل إلى أن المراجعة عرفت تطورات حتى وصلت إلى ما هي عليها اليوم، فكان الهدف الأساسي لها في بداية ظهورها هو اكتشاف الأخطاء و الغش، و الآن أصبحت تقوم على مراجعة إدارة المخاطر المالية و إبداء رأي مهني محايد حول مدى صدق و عدالة القوائم المالية بغرض اتخذ القرارات.

و للقيام بعملية المراجعة لا بد على المراجع أن يتقيد بمجموعة من المعايير لتطبيق مهنة المراجعة وإصدار تقريره النهائي لعل أهمها تميزه بالاستقلال الذهني و المهني، حيث يجب أن لا يخضع لأية ضغوطات من أية جهة كانت سواء الإدارة أو مستخدمي القوائم المالية، و كذا التزامه بالعناية المهنية اللازمة للخروج في النهاية بتقرير ذو جودة عالية يلبي احتياجات مستخدميه، و نظرا لأن المراجع الخارجي مقيد بعاملي الوقت والتكلفة فلا بد عليه أن يعتمد على عمل المراجع الداخلي و لكن في ظل وجود نظام فعال للرقابة الداخلية.

فالمعايير الدولية للمراجعة تساهم في تحسين جودة التقارير التي يصدرها المراجع من خلال وضع مجموعة القواعد و المبادئ التي تحدد أخلاقيات ممارسة مهنة المراجعة، كما أن التزام المراجع بتلك المعايير يعد ضامنا لرأي المراجع عن مدى صدق القوائم المالية من جهة، و مساعدا لمستخدمي القوائم المالية على ترشيد قراراتهم الاقتصادية، و هذا ما سيتم التطرق إليه خلال الفصل الموالي.

الفصل الثانـي:

دور تقرير المراجعة في ترشيد قرارات مستخدمي القوائم المالية

تمهيد:

يعتبر اتخاذ القرار أساس العملية الإدارية في المؤسسة، فاستمرار نشاط المؤسسة من عدمه يتوقف على متخذي القرارات سواء كانوا مسيرين في المؤسسة أو مستعملي القوائم المالية من ملاك و مساهمين ومستثمرين..الخ، فاتخاذهم للقرار يعني اختيارهم بين عدة بدائل.

و يعتبر تقرير المراجعة الأسلوب المساعد على اتخاذ القرارات الرشيدة لمختلف مستخدمي التقارير والقوائم المالية، حيث تعتبر هذه القوائم المالية و ما تحتويه من بيانات مالية مجموعة من السجلات المحاسبية التي تترجم أهداف المؤسسة إلى أرقام.

و استنادا إلى ما سبق ذكره تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث و هي:

- ماهية اتخاذ القرارات؛
- التقرير المالي للمراجعة كأداة لمراقبة المسيرين في إطار نظرية الوكالة؛
- أهمية تقرير المراجعة لمستخدمي القوائم المالية.

المبحث الأول: ماهية اتخاذ القرارات

أصبحت استمرارية المؤسسة و الحفاظ على حقوق كافة الأطراف المتعاملة مع المؤسسة، و هي الأساس الذي تقوم عليه الاقتصاديات الحالية، حيث يعتمد مستخدمو القوائم المالية على تقارير المراجع لاتخاذ قراراتهم سواء الاستثمارية بالنسبة للأطراف الخارجيين أو التسييرية بالنسبة للمسيرين، و عليه سيتم في هذا المبحث التطرق إلى العناصر التالية:

- مفهوم القرارات؛
- علاقة المعلومات باتخاذ القرار؛
- القرارات الإدارية؛
- أنواع القرارات.

المطلب الأول: مفهوم القرارات

إن متخذ القرار سواء مسير أو مساهم أو مالك لا يعتمد على العشوائية عند اتخاذه للقرار، و إنما يعتمد على معطيات دقيقة تساعده على ذلك، حيث سيتم عرض كل من تعريف اتخاذ القرار، أهميته، و خصائصه.

أولا- تعريف اتخاذ القرارات:

قبل تعريف اتخاذ القرار سيتم تعريف القرار أولا.

1- تعريف القرار:

يعرف القرار على أنه: "مجموعة من الأعمال المختارة بطريقة عقلانية من بين الإمكانيات المتاحة لتقليص من معدل عدم الملائمة المحسوس في المشكل بغرض التحقق".[1]

و بتعريف آخر فإن القرار هو: " اختيار بديل معين من عدة بدائل لمواجهة موقف معين أو لمعالجة مشكلة أو مسألة تنتظر الحل".[2]

و عليه فالقرار هو ذلك التصرف العقلاني الذي يأتي نتيجة للتفكير في ظل وجود عدة بدائل حيث يقوم القرار على الاستجابة الفعالة التي توفر النتائج المرغوبة لحالة معينة.

إذن القرار هو عملية اختيار البديل الأفضل من البدائل المتاحة لإيجاد الحل المناسب.

---

[1] Chardon J . L, Separi. S, **Organisation et Gestion de l'entreprise,** édition Dunod, paris, 1998, p284.

[2] محمد عبد الفتاح ياغي، **اتخاذ القرارات التنظيمية**، دار وائل للنشر و التوزيع، الطبعة الثانية، الأردن، 2010، ص15

2ـ تعريف اتخاذ القرار:

إذا كان القرار عبارة عن عملية تخضع للاختيارات، فيمكن النظر إلى اتخاذ القرار على أنه القدرة والحسم على اختيار بديل معين من عدة بدائل متاحة.

يعرف اتخاذ القرار على أنه: " العملية التي تنقل وظيفة التخطيط إلى الواقع العملي في المؤسسة".[1]

و يعرف أيضا على أنه: " القدرة على اختيار الأعمال و استعمال الوسائل المتاحة لتقليص الفرق بين ما تهدف إليه المؤسسة و حالة المحيط الذي يعرض اختيارات مختلفة".[2]

و من التعاريف السابقة يمكن صياغة تعريف شامل: "فاتخاذ القرار هو قيام الشخص على الاختيار بين عدة بدائل متاحة لاختيار بديل مناسب، و رفض بقية البدائل الأخرى بطريقة فعالة و ليس بعشوائية وفق أساليب علمية معتمد عليها".

فعملية اتخاذ القرار هي جزء من عملية صناعة القرار و بالتحديد هي تتمثل في مرحلة الاختيار و التنظيم فحين أن صناعة القرار تتضمن كافة المراحل التي من شأنها أن تعود إلى عملية اتخاذ القرار.

و الشكل التالي يوضح موقع عملية اتخاذ القرار من صنع القرار.

شكل رقم (2ـ 1): موقع عملية اتخاذ القرار من صنع القرار

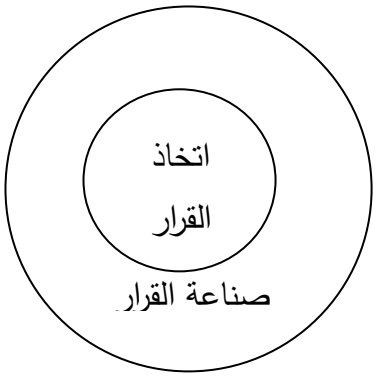

المصدر: محمد عبد العال النعيمي، مؤيد الفضل، **الإحصاء المتقدم في دعم القرار بالتركيز على منظمات الأعمال الإنتاجية،** مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع، الأردن، 2007، ص16.

من خلال هذا الشكل يتضح أن عملية صنع القرار تتضمن كل مراحل القرار بداية بتحديد المشكلة وتحليل أسبابها وصولا إلى المفاضلة بينها و اختيار البديل الأفضل، و يتضح أن عملية اتخاذ القرار هي الجزء الأهم في صناعة القرار فيمكن الوصول إلى صياغة قرار فعال.

[1] نفس المرجع السابق، ص17.

[2] Auriacj. M, all BTS, **Economie de l'entreprise,** édition Tectiniplus, paris, 1995, p272.

ثانيا- أهمية اتخاذ القرار:

تتجلى أهمية اتخاذ القرار في الآثار التي تتركها على المؤسسة فيمكن أن يساهم اتخاذ القرار على مستقبل المؤسسة من حيث نجاحها أو فشلها و على مختلف الأطراف المرتبطة بالمؤسسة، كما تنبع أهمية اتخاذ القرار على كون أن هذه العملية من المهام الجوهرية و الوظائف الأساسية، و التي على أساسها يتحدد مدى النجاح الذي تحققه المؤسسة التي تعتمد على قدرة و كفاءة متخذي القرارات و الأساليب التي يعتمدونها لاتخاذ قراراتهم.

فتتزايد أهمية اتخاذ القرار على مستوى المؤسسات بتزايد حجمها و درجة تعقيدها، فهي في هذه الحالة تؤثر على المسيرين داخل المؤسسة من جهة و على مستخدمي القوائم المالية من جهة ثانية.

ثالثا- خطوات اتخاذ القرار:

إن عملية اتخاذ القرارات تمر بعدة خطوات و هي:

1- تحديد الهدف أو المشكلة:

إن الخطوة الأولى لاتخاذ القرار هي تحديد الهدف أو المشكلة التي تحتاج إلى اتخاذ قرار بشأنها[1]، حيث أن هناك قرارات روتينية و متكررة نتيجة حدوث نفس المشكلة من حيث طبيعتها و متغيراتها، فحين تكون غير متكررة عندما تقع المشكلة لمرة واحدة أو لعدة مرات و لكن ليس بنفس الأسلوب.[2]

ففي حالة وجود مشكلة جديدة يعني وجود اختلاف بين الموقف الحالي و الموقف المرغوب الوصول إليه و تتكون هذه المرحلة على ثلاثة مراحل فرعية و هي:

- **الاستكشاف:** هو متابعة الموقف الحالي في ضوء الظروف المتغيرة التي تؤدي إلى ظهور مشكلة؛
- **التعرف الدقيق على نوع المشكلة:** و هو تحديد دقيق لحجم الاختلاف بين الموقف الحالي و الموقف المطلوب الوصول إليه، و ترجمة ذلك بشكل كمي و نوعي؛
- **التشخيص:** هو تجميع بيانات إضافية وتحديد المتغيرات المؤثرة في المشكلة، و النتائج المترتبة على وجودها.

2- مرحلة جمع المعلومات اللازمة عن المشكل:

تعني البحث عن الحلول المختلفة لحل المشكلة القائمة، و يتم جمع البيانات وفق المراحل التالية:

- إعداد الجداول المتعلقة بالبيانات وفق تصنيف يتناسب و طبيعة المشكلة؛

[1] جمال الدين لعويسات، **الإدارة و عملية اتخاذ القرار**، دار هومة، الطبعة الرابعة، الجزائر، 2009، ص29.

[2] محمد عبد حسين الطائي، **نظم مساندة القرارات باعتماد البرمجة الجاهزة**، دار وائل للنشر و النشر، الأردن، 2009، ص18.

ـ إجراء التحليلات الإحصائية الأولية لإيجاد الوسط الحسابي و الانحرافات المعيارية لبيانات المشكلة؛

ـ تحديد المتغيرات الثابتة و المستقلة وفق التحليلات السابقة.

3ـ مرحلة البحث عن البدائل:

إن وجود عدد من البدائل يمكن متخذ القرار أن يجد حلولا مختلفة لمشكلة القرار، فبواسطة خبرته السابقة يتمكن متخذ القرار من مقارنة الحلول التي يتبناها غيره في الوحدات الأخرى مع استعمال تفكيره الذاتي والمستقل، و بالتالي يقوم متخذ القرار بترشيد عملية اتخاذ القرارات و الذي يعتبر نجاحا للمؤسسة ككل.[1]

4ـ مرحلة تقييم البدائل و اختيار الحل:

في هذه المرحلة يتم تقييم البدائل عن طريق حصر مزايا و عيوب كل بديل مع إجراء بعض التعديلات الضرورية عليها لكي يتسنى اختيار الأفضل منها، بعد تقييم كل بديل على حدى يتم اختيار البديل المناسب لحل المشكلة.

5ـ مرحلة تنفيذ القرار و تقييم النتائج:

هي المرحلة الأخيرة من خطوات اتخاذ القرار حيث يتم وضع البديل أو الحل الذي تم اختياره موضع التنفيذ، فهذه المرحلة هي من أكثر مراحل اتخاذ القرار تحديا بالنسبة لمتخذ القرار فهي تستلزم تخصيص المهمات للأشخاص الذين يقومون بتنفيذ البديل المختار مع احترام الجدول الزمني اللازم لتنفيذ ذلك.

فالتنفيذ الجيد يتوقف على عدة عوامل أهمها:

ـ اقناع العاملين بأهمية تنفيذ الحل؛

ـ توفير الموارد الكافية لتنفيذ القرار الذي تم اتخاذه؛

ـ واقعية الحل و دقته؛

ـ اختيار الوقت و المكان المناسب لتنفيذ القرار.

من المهام الأساسية لمتخذ القرار في هذه المرحلة العمل على تهيئة البيئة الداخلية و الخارجية لتفعيل القرار و تنفيذه، فبعد تنفيذ البديل الممكن يتم متابعة هذا التنفيذ وفقا لما هو مخطط بتوفير الوسائل الكفيلة بإجراء عملية المتابعة هذه من خلال نظام للمعلومات.

[1] منعم زمزير الموسوي، **اتخاذ القرارات الإدارية: مدخل كمي**، دار زهران للنشر و التوزيع، الأردن، 2013، ص16

المطلب الثاني: علاقة المعلومات باتخاذ القرارات

تمثل المعلومات موردا مهما في المؤسسات الحديثة فلا يمكن الاستغناء عنها:

أولا- مفهوم المعلومات:

سيتم تحديد تعريف المعلومات و بعدها عرض مصادرها و خصائصها:

1- تعريف المعلومات:

يمكن تعريف المعلومات على أنها: "مجموعة من العناصر التي تعكس حقيقة اقتصادية، و يمكن أن تقدم معرفة مفيدة تساعد المؤسسة على ممارسة نشاطها".[1]

و تعرف أيضا على أنها: "هي البيانات التي تمت معالجتها بشكل ملائم لتعطي معنى كاملا بالنسبة لمستخدميها بما يمكنهم من استخدامها في العمليات الجارية و المستقبلية".[2]

و من التعريفين السابقين ترى الباحثة أن المعلومات هي عبارة عن البيانات التي تمت معالجتها بحيث تصبح لها دلالة معينة من وجهة نظر المستخدمين لها عند اتخاذ القرارات، و عليه فالمعلومات يمكن أن تحدد اتجاه القرار الذي سيتم اتخاذه حيث تعتبر كل من المعلومات والبيانات المحاسبية مكونات أساسية لنظام المعلومات، حيث أن البيانات تتمثل في الأعداد و الأحرف و الرموز التي تقوم بتمثيل الحقائق و المفاهيم بشكل ملائم يمكن من إيصالها و ترجمتها لتتحول إلى نتائج، كما يمكن لهذه المعلومات أن تكون رقمية كالقوائم المالية مثل: قائمة المركز المالي، قائمة الدخل، قائمة تدفقات الأموال، قائمة الأرباح المحتجزة، أو عن طريق تقارير الأداء عن التنفيذ الفعلي للموازنات التقديرية.

2- مصادر المعلومة:

إن المعلومة لا تكون ذات أهمية إذا لم تكن تتصف بالدقة و الشفافية و وصولها في الوقت المناسب لكي تستعمل من طرف متخذي القرارات و عليه يمكن الحصول على المعلومة من مصدريين:

- **المصادر الرئيسية:** فهي التي يتم الحصول عليها من مصدرها الأصلي و تتميز بالصدق و الدقة والوضوح و من أهم مصادرها: الملاحظة، التجارب، البحث الميداني، التقدير الشخصي؛
- **المصادر الثانوية:** تؤخذ المعلومة من غير مصدرها الأصلي حتى يتم نشرها و توضيحها كما هي ومن أهم المصادر الثانوية توجد: مطبوعات و منشورات...الخ.

[1] Christophe Brasseur, **Data Managent,** Lavoisier, paris, 2005, p23.
[2] Romney et Steinhart, **Accounting information Systems,** GTH edition per entice Hall, London, 2003, p213.

3ـ خصائص المعلومة:

تتميز المعلومة بالخصائص التالية:

- **سهولة و سرعة الحصول على المعلومة:** و هي عدم وجود أية عراقيل للحصول على تلك المعلومة؛
- **الشمول و الملائمة:** و تتمثل في كمال المعلومة و ملاءمتها إلى طلب المستخدم أي يجب أن تكون ملائمة للموضوع محل البحث؛
- **الدقة و الوضوح:** و هي خلو المعلومة من أية أخطاء سواء أخطاء في النقل أو أخطاء في الحساب ويجب أن تكون خالية من الغموض و سهلة الفهم من طرف المستخدمين؛
- **المرونة و الوقت المناسب:** تعني قابلية المعلومات على التكيف للاستخدام لأكثر من مستخدم مع شروط الحصول عليها في الوقت المناسب لمتخذ القرار، فأي تأخير لا يصبح لتلك المعلومة أية قيمة؛
- **عدم التحيز و قابلية القياس:** و هو عدم وجود أي تغير أو تحريف للمعلومة بهدف التأثير على المستخدم للوصول إلى نتيجة معينة و كذا إمكانية قياسها في شكل كمي.

ثانيا ـ نظام المعلومات المحاسبي:

لقد أوضحت هيئة معايير المحاسبة الدولية (IASB) الخصائص الأساسية للمعلومات المفيدة لاتخاذ القرارات هي الملائمة و الموثوقية[1]، فالملائمة هي قدرة المعلومات في التأثير على متخذ القرار، بينما الموثوقية هي تلك الخاصية التي تعطي الثقة بأن المعلومات خالية من التحيز و الخطأ لدرجة معقولة، و تشمل الموثوقية على الإثبات و الحياد و الأمانة، و مع ذلك تتأثر الملائمة و الموثوقية بالقيود التالية:

- **التوقيت المناسب:** فهو يؤدي إلى التضحية النسبية بدقة المعلومات؛
- الموازنة بين التكلفة و المنفعة؛
- الموازنة بين الخصائص و النوعية؛
- الصورة الصحيحة و العادلة (التمثيل العادل).

و الشكل التالي يوضح القيود على المعلومات و الملائمة

[1] يوسف محمد جربوع، **مجالات مساهمة المعلومات المحاسبية بالقوائم المالية في تحسين القرارات الإدارية للشركات المساهمة العامة في فلسطين**، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسة الدراسات الإنسانية)، المجلد الخامس عشر، العدد الثاني، فلسطين، جويلية 2007، ص 521.

شكل رقم (2. 2): القيود على الملائمة و الموثوقية

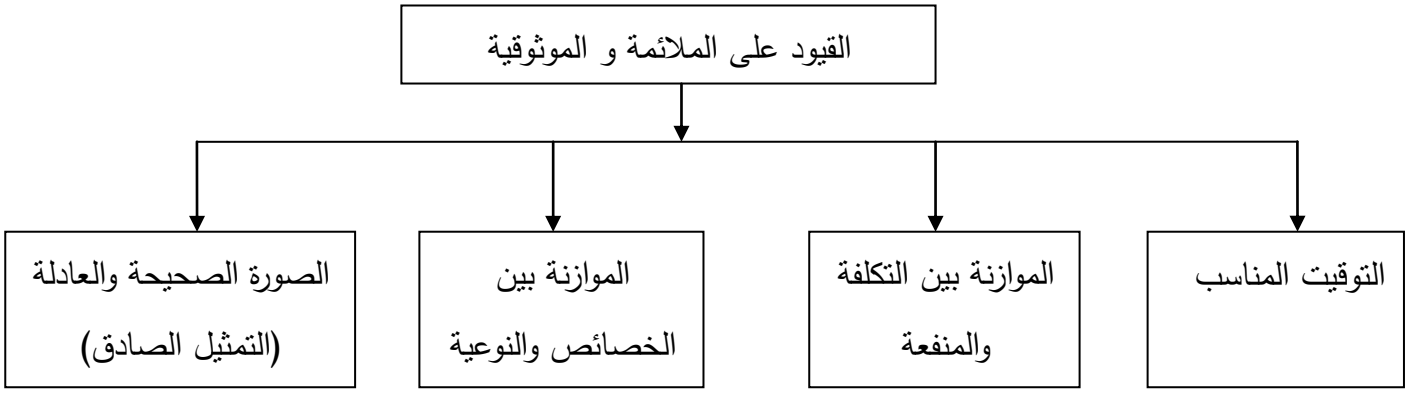

المصدر: حسين يوسف القاضي، سمير معذى الريشاني، **موسوعة معايير المحاسبية الدولية، معايير إعداد التقارير المالية الدولية: الجزء الأول "عرض البيانات المالية"**، دار الثقافة للنشر، الأردن، 2012، ص 80.

إن الهدف الرئيسي من نظام المعلومات المحاسبي هو إنتاج تقارير في الوقت المناسب لمساعدة متخذي القرارات المحتملين على اتخاذ قرارات رشيدة و لكن وفق معايير تحكم كمية و نوعية المعلومات التي تتضمنها التقارير المالية.

و يتكون نظام المعلومات من:

- **المدخلات:** وهي العناصر التي تدخل في عملية المعالجة، والتي تتحصل عليها من مصادر داخلية مثل: نشاطات المؤسسة التقنية، أو من مصادر خارجية و المرتبطة بالمحيط الخارجي للمؤسسة كالموردون، الزبائن، السوق...الخ؛
- **التخزين:** و هي عملية حفظ المعلومات لاستعمالها في وقت لاحق مثل: الأرشيف أو داخل الحاسوب؛
- **المعالجة:** هي عملية التغير التي تطرأ على المدخلات؛
- **المخرجات:** و هي الشكل النهائي لعملية تحويل المدخلات، و هي ما يحتاجه متخذ القرار؛
- **التغذية العكسية:** و هي ضبط عمليات النظام لتكون المخرجات متوافقة مع الأهداف و تعمل على تقييم النتائج.

و ترى الباحثة بأن نظام المعلومات يشمل وسائل المعالجة و إجراءات التنفيذ فهو بذلك يعكس التطورات المرتبطة بنشاط المؤسسة، و بالتالي فهو يقوم على معالجة البيانات المالية القابلة لقياس و التي تكون في شكل قوائم مالية و تقارير محاسبية (كجدول حسابات النتائج و الميزانية) التي يحتاجها الأطراف الخارجيين المتعاملين مع المؤسسة من مساهمين، مستثمرين، بنوك...الخ بغرض اتخاذ القرارات الرشيدة.

ثالثا- أهمية المعلومات في اتخاذ القرار:

إن المعلومات المالية تعمل على زيادة المعرفة لدى متخذي القرارات سواء الداخليين أو الخارجين من أجل تخفيض حالة عدم التأكد التي يواجهونها عند اتخاذهم لمختلف قراراتهم، فعدم توفير المعلومات بالكم و القدر المناسبين يمثل فشل الكثير من القرارات، فنجاح أي قرار يتوقف بالدرجة الأولى على سلامة و كفاية المعلومات التي يبنى عليها القرار، و عليه فصنع القرار الجيد يعتمد على معلومات ملائمة لطبيعة القرار من حيث النوعية و الوقت و التكلفة.

إن القرارات المتخذة لا يمكنها أن تكون سليمة إن لم تستند على معلومات ملائمة للتعامل مع الوضع الذي يواجه صاحب القرار لذا يجب توفرها في الوقت المناسب و للشخص المناسب و بالجودة المناسبة.

و بصفة عامة فتوفر المعلومات يرفع من درجة اليقين في نوعية القرارات و مستوى تحقيق النتائج المنتظرة، و بالتالي فهي وظيفة تقييمية لمستوى الأداء كونها تعمل على رفع الوعي المعرفي لمعرفة الفرص المتاحة و البديلة لمتخذي القرارات قبل اختيارهم لفرصة واحدة.

المطلب الثالث: القرارات الإدارية

يعتبر اتخاذ القرار الإداري من أهم القرارات التي تساهم في زيادة نشاط المؤسسة و عليه سيتم أولا عرض مفهوم القرار الإداري.

أولا. مفهوم القرارات الإدارية:

إن القرار الإداري هو عبارة عن سلوك واعي من طرف المسير الذي يعتمد على معلومات و معايير تساعده على الاختيار بين عدة بدائل ممكنة، فالقرار الإداري هو عملية قيام متخذ القرار بتفضيل بديل مناسب من بين عدة بدائل، و يمكن تمثيل القرار الإداري في الحالتين التاليتين:[1]

- **التخطيط:** هو تحديد الأهداف و رسم السياسات و تقدير أوجه النشاط المستقبلية اللازمة لتحقيق الأهداف، و قرارات التخطيط تترجم على شكل موازنة تخطيطية أي يتم قياس نتائجها كميا و وضعها في شكل ميزانية تقديرية للمبيعات، أي قرارات التخطيط هي اختيار بين خطط بديلة بحيث تحقق أحسن مستوى لأهداف المؤسسة؛
- **الرقابة:** تعني التأكد من أن التنفيذ يطابق الخطط الموضوعة و من ثم اتخاذ القرارات التصحيحية اللازمة لرد التنفيذ الفعلي إلى الخطط الموضوعة في حالة وجود انحرافات عن الخطط.

[1] خليل عواد أبو حشيش، **المحاسبة الإدارية لترشيد القرارات التخطيطية**، دار وائل للنشر و التوزيع، الطبعة الثانية، الأردن، 2010، ص 25.

فهناك العديد من الخصائص التي تتميز بها القرارات الإدارية أهمها:[1]

ـ توفير الإمكانيات الاقتصادية و الفنية في المؤسسة؛

ـ يوجد العديد من الحلول لكل مشكلة و لكن اختيار الحل الممكن التطبيق من الناحية الاقتصادية و الفنية هو القرار المثالي الذي يجب أن يتم وفق أفضل الطرق الممكنة؛

ـ فعالية التطبيق من خلال تطبيق القرار من الناحية العملية، فتوفر الإمكانيات الاقتصادية و الفنية قد لا تكفي وحدها للتطبيق من أجل الوصول إلى النتائج المرجوة و إنما لا بد من تدريب متخذي القرار الإداري وإكسابهم للمهارات اللازمة.

إن القرارات الإدارية ناتجة عن تعدد الأنشطة الإدارية داخل المؤسسة و اختلافها[2]، فعملية اتخاذ القرارات الإدارية تتصف بالواقعية حيث أنها تقبل بالوصول إلى الحد المعقول و ليس إلى الحد الأقصى، كما أنها تتأثر بالعوامل البيئية المحيطة بها، فأي ظروف خارجية يمكن أن تؤثر في عملية اتخاذ القرارات الإدارية و مع ذلك فهي تتميز بالاستمرارية كونها تتم بصفة دورية في المؤسسة، فالقرارات المتكررة في المؤسسة هي القرارات التي يتم جدولتها و برمجتها.

ثانيا- بيئة اتخاذ القرارات الإدارية:

تتمثل بيئة القرار في مجموعة العوامل و الظروف و المواقف و الأحداث التي قد يصعب السيطرة عليها و التي تؤثر على النتائج المترتبة على القرار، و التي يتم تصنيفها فيما يلي:

1- اتخاذ القرارات الإدارية في حالة التأكد:

حسب هذه الحالة يكون لمتخذ القرار معلومات تامة و كاملة عن النتائج الخاصة بالقرار[1]، فمتخذ القرارات الإدارية يكون على علم بمكانة المعلومات المرتبطة بعملية اتخاذ القرار فهو بذلك يختار البديل الذي يحقق أفضل النتائج المتوقعة، و يتم اتخاذ القرار وفق هذه الحالة عن طريق اتباع الخطوات التالية:

. إعداد جدول مصفوفة القرار ذات العمود الواحد؛

. اختيار الاستراتيجية الملائمة التي تحقق أفضل النتائج.

---

[1] علي عباس، **أساسيات علم الإدارة**، دار المسيرة، الأردن، 2004، ص 108- 109.

[2] مؤيد الفضل، **الأساليب الكمية و النوعية في دعم قرارات المنظمة**، مؤسسة الوراق، الأردن، 2008، ص 24.

[1] محمد عبد الفتاح ياغي، مرجع سبق ذكره، ص 21.

فاتخاذ القرارات في ظل حالة التأكد يمثل الناتج النهائي الإيجابي للمجهود المتكامل من الأداء و الأفكار و الاتصالات التي يقوم بها متخذ القرار، و قدرته على الحصول على معلومات كاملة و مؤكدة عن الطبيعة التي ستحدث عن طريق تنبئه لنتائج كل بديل من البدائل المتاحة مسبقا قبل التنفيذ.

2. اتخاذ القرارات الإدارية في حالة المخاطرة:

حسب هذا العنصر فإن متخذ القرار يعلم بالنتائج المحتملة و لكنه لا يعلم أيا من هذه النتائج سوف يحدث، فحالة المخاطرة تعني وجود عدة نتائج لكل بديل حيث لا توجد معرفة كاملة باحتمالات وقوعها حيث أن لكل بديل عدد معتبر من الاحتمالات.

فمتخذ القرار في هذه الظروف تكون لديه القدرة على تحديد المشكلة و تشخيص حلول بديلة مع تحديده احتمال بلوغ نتائج مرغوب فيها من أحد الحلول، فحالة المخاطرة تضع المشكلة و الحلول البديلة لها وفق حالتين:

- **الحالة الأولى:** وجود عدد من الحلول المعروفة لكل بديل؛
- **الحالة الثانية:** وجود حلول غامضة.

و في هذه الحالة يستعمل متخذ القرار أسلوب الاحتمال الذي يقوم على ترجيح حدوث شيء على بقية الأشياء الأخرى، فيمكن أن يكون هذا الاحتمال موضوعي و الذي يعني حدوث حل معين للبديل وفق نسبة معينة من اليقين، كما يمكن أن يكون الاحتمال غير موضوعي (شخصي) و الذي يعني ترجيح أمر ما مبني على أحكام شخصية وفق معتقدات متخذ القرار.

3. اتخاذ القرارات الإدارية في حالة عدم التأكد:

يواجه متخذ القرار في هذه الحالة عدة احتمالات للحل البديل المتوفر، و عليه يكون في موقف ليس لديه فيه المعلومات الكافية و المناسبة عن المشكلة لتحديدها و تشخيص البدائل المتاحة لحلولها، حيث أنه لا يستطيع التنبؤ بنتائج كل بديل مسبقا قبل التنفيذ.

ففي ظل ظروف عدم التأكد يصعب على متخذ القرار الإداري البحث عن الحل المناسب للمشكلة، فوجود عدد من النتائج لكل بديل دون وجود معرفة من طرف متخذ القرار باحتمال حدوث كل نتيجة من هذه النتائج تساعده على المفاضلة بين البدائل المختلفة المتاحة، فهو وفق هذه الحالة يتوفر على معلومات جزئية عن ظروف احتمال حدوثها، إضافة إلى ذلك لا توجد طرق موضوعية لاتخاذ القرار غير المؤكد و حتى لو كان هناك عدد من المعايير الشخصية التي تحدد درجات التفاؤل أو التشاؤم لديه، فكل ما يستطيع متخذ القرار القيام به في هذه الحالة هو تحكيمه حدسه و تجربته السابقة للوصول إلى نقطة الرضا و القناعة، فهو لا يستطيع تحقيق الحد الأقصى من المنفعة و المكاسب.

ثالثا- نماذج اتخاذ القرارات الإدارية:

يقوم نموذج اتخاذ القرار بتحديد الطريقة التي يتم على أساسها اتخاذ القرار، و تبقى نماذج اتخاذ القرارات الإدارية تتصف بالنسبية لأنه لا يوجد نموذج مثالي كامل لاتخاذ القرار، حيث تقوم نماذج اتخاذ القرارات الإدارية على تحديد حالات الطبيعة التي تتعلق بالظواهر الخاصة بظروف البيئة التي يتم اتخاذ القرار فيها، و يكون لها تأثير مباشر في اتخاذ القرار و كذا تحديد الأهداف التي يسعى متخذ القرار الوصول إليها مع اختياره للبديل المناسب من بين البدائل المتاحة، ومن نماذج اتخاذ القرارات يوجد:

1- النموذج الراشد:

إن مفهوم الترشيد في عملية اتخاذ القرارات يقوم على تحديد مصطلح "**الرشد**" و الذي يعني: "إضفاء صفة العقلانية في السلوك و التصرف"[1].

فيعرف القرار الرشيد على أنه: " ذلك القرار الإداري الذي تتوفر فيه متطلبات العقلانية أو المعقولية في المضمون و المحتوى، فهو قائم على أساس مدروس".[2]

و حسب هذا النموذج فإن متخذ القرار هو إنسان يتميز بتفكير منطقي يحاول من خلاله أن يعظم ما يحصل عليه من منافع، فهو يختار بديل الحل الذي يعظم من تحقيق أهداف المؤسسة، و ذلك عن طريق:

- متابعة و رصد ما يحدث في بيئة القرار عن طريق تحديد المشكلة؛
- تحديد البديل الأمثل و تطبيقه و من ثم تقييم النتائج المتوصل إليها.

فوفق هذا النموذج فإن متخذ القرار يحاول إيجاد الحل الأمثل و الأفضل من خلال اتخاذه لقراره في ظل معرفته التامة بجميع البدائل الممكنة و نتائج كل بديل، حيث يوجد نوعين من الرشد في اتخاذ القرارات وهما:

- **الرشد الشخصي (الذاتي):** و هو يعبر عن السلوك الذي يسعى إلى تعظيم إمكانية الحصول على النتائج المخطط لها بالاعتماد على المعلومات المتاحة بعد أخذ القيود و الضغوط التي تحد من قدرة متخذ القرار على المفاضلة و الاختيار بين تلك البدائل.
- **الرشد الموضوعي:** يقوم على أساس توفر المعلومات الكافية عن البدائل المتاحة للاختيار و نتائج كل منها، فهو يعكس السلوك الصحيح الذي يسعى إلى تعظيم المنفعة؛

[1] سليم بطرس جلدة، **أساسيات اتخاذ القرارات الإدارية الفعالة**، دار الراية للنشر و الوزيع، الأردن، 2009، ص 33.

[2] مؤيد الفضل، مرجع سبق ذكره، ص 35.

2ـ النموذج النظامي:

و هو النموذج الذي يقوم على أن المؤسسة هي نظام يتعامل مع البيئة التي يعمل فيها بصفة مستمرة سواء داخلية أو خارجية، فالبيئة الداخلية هي كل ما هو متعلق بالعملية الإدارية أو الإنتاجية من مكونات وعناصر داخل المؤسسة، فحين أن البيئة الخارجية تتمثل في الظروف السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية والتكنولوجيا...الخ[1]، و هذا النموذج هو من النماذج المتبعة في اتخاذ القرارات الإدارية في مختلف المؤسسات الاقتصادية.[2]

و ترى الباحثة أن عملية اتخاذ القرارات لا تتم بمعزل عن الأوضاع و العوامل الخاصة بالبيئة فهي تتفاعل باستمرار معها، فيجب التفاعل مع خصائص البيئة الخارجية بحذر و وعي شديد، حيث يمكن لمتخذ القرار الإداري التقليل من تأثيرات القيود و المعوقات من خلال الحصول على معلومات موسعة حول المشكلة وإيجاد البدائل الملائمة لها و اختيار أفضل بديل ممكن من تلك البدائل.

المطلب الرابع: أنواع القرارات

هناك العديد من الأنواع المرتبطة بالقرارات يمكن ذكر أهمها:

أولاـ القرارات الإستراتيجية:

هي تلك القرارات التي تتأثر بمحيط المؤسسة الخارجي و مدى التفاعل معه، فهي تهدف إلى تغيير أهداف المؤسسة في المدى الطويل عن طريق تحديدها لما ستكون عليه المؤسسة في المستقبل مثل حجمها ومركزها التنافسي، و مجلس الإدارة هو المسؤول على هذا النوع من القرارات و هي قرارات نادرة التكرار كونها تتخذ في حالة عدم التأكد و يوجد منها: قرارات اختيار مزيج (السلعة ـ السوق) التي تساعد على تعظيم معدل الأرباح.

فالقرارات الإستراتيجية هي قرارات تتميز بالثبات النسبي طويل المدى كونها تعتمد على الاستثمارات الكبرى بتخصيص مبالغ مالية معتبرة لها و بأهمية النتائج التي ستحدث في المستقبل، فهي إذن تعتمد على معلومات داخلية و خارجية، و بما أنها طويلة المدى فإن مستوى عدم التأكد و الخطر مرتفعين، فتنفيذ قراراتها يكون على المدى الطويل، فعند اتخاذ مثل هذا النوع من القرارات فإن مستقبل المؤسسة يكون في موقف حرج خاصة عند ظهور ظروف مفاجئة بالمحيط الخارجي للمؤسسة.

[1] محمد عبد العال النعيمي، مؤيد الفضل، **الإحصاء المتقدم في دعم القرار بالتركيز على منظمات الأعمال الإنتاجية**، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع الأردن، 2007، ص49.

[2] سليم بطرس جلدة، مرجع سبق ذكره، ص 90.

و عموما فإن هذا النوع من القرارات يساعد مستخدمي القوائم المالية من مستثمرين و ملاك ..الخ لاتخاذ قراراتهم الملائمة.

فتتميز القرارات الإستراتيجية بتوجهها المستقبلي و احتوائها على درجة كبيرة من الغموض، فاتخاذ القرارات الإستراتيجية يتطلب وضع الأهداف المحددة للمؤسسة و خطط طويلة الأجل للوصول إلى هذه الأهداف و التي أهمها: التوسع و إنتاج منتوج جديد فهي تتميز بالتكاليف المرتفعة.

ثانيا- القرارات التكتيكية:

هي القرارات التي تتخذ على المستوى المتوسط و تتخذ في غالب الأحيان من رؤساء الأقسام و تخص وظيفة معينة من وظائف المؤسسة، فاتخاذ القرارات التكتيكية يعني تطبيق القرارات المتخذة على المستوى الإستراتيجي و تتضمن تخصيص الموارد لتحقيق أهداف المؤسسة.[1]

و هذا النوع من القرارات يقوم على حل مشاكل روتينية عن طريق رسم سياسات للوصول إلى الأهداف التي حددتها القرارات الاستراتيجية، و من أمثلتها: تصميم المصانع و القرارات المتعلقة بالعاملين، تخصيصات الميزانية، جدولة الإنتاج.

فتظهر القرارات التكتيكية لحل المشاكل الناتجة عن التصادم بين ما يسمح محيط المؤسسة القيام به وأهداف المؤسسة المسطرة في ظل إمكانياتها المتاحة، و تتميز هذه القرارات بكونها استثنائية و بالتالي يصعب التكهن بها، فعددها قليل فهو يتم عن طريق انتقال المعلومات وفق علاقات هرمية و يقوم بتقسيم وتنظيم كل من الموارد البشرية و المالية، التموين، القيادة، فمستوى الخطر مهم لكن ليس كبير حيث يمكن تصحيح الأخطاء بالرغم من ارتفاع تكلفتها.

ثالثا- القرارات التشغيلية:

و تمثل هذه القرارات تجزئة للقرارات الاستراتيجية إلى عدة مراحل زمنية قصيرة الأجل، فهي تتعلق بالمشكلات البسيطة المتكررة كتلك المتعلقة بالحضور و الانصراف و توزيع العمل و الغياب و الاجازات وكيفية معالجة الشكاوى.[1]

فهذا النوع من القرارات يمكن البث فيه على الفور نتيجة الخبرات و التجارب التي اكتسبها متخذ القرار والمعلومات التي لديه، و تتسم بالتكرار و هي من اختصاص الإدارة المباشرة أو التنفيذية في معظم الأحيان فهذه

[1] جمال الدين لعويسات، مرجع سبق ذكره، ص37.

[1] عبد اللاه ابراهيم الفقي، **نظم المعلومات المحوسبة و دعم اتخاذ القرار**، دار الثقافة للنشر و التوزيع، الأردن، 2012، ص 121.

القرارات تتميز بأنها لا تحتاج إلى المزيد من الجهد و البحث من قبل متخذها، و هذه القرارات هي قصيرة الأجل في غالب الأحيان كونها تتعلق بأسلوب العمل الروتيني.

فيتم اتخاذ القرارات التشغيلية عن طريق تنفيذ التعليمات الصادرة إليها من الإدارة الوسطى و ذلك بإصدار التوجيهات و القرارات التفصيلية عن كيفية و موعد و مكان التنفيذ للقائمين بذلك، و يشكل هذا النوع من القرارات نسبة كبيرة من القرارات المتخذة بالمؤسسة.

وفي القرارات التشغيلية لا بد من توفر المعلومات اللازمة مما يسهل اتخاذ القرارات المناسبة و عدم تضييع الوقت في البحث و التحليل و إنما الاهتمام بالقضايا الاستراتيجية الهامة.

رابعا- القرارات الاستثمارية و المالية:

سوف يتم عرض القرارات الاستثمارية أولا و من ثم القرارات المالية.

1- القرارات الاستثمارية:

إن الاستثمار هو أساس التنمية الاقتصادية كونه يعتبر من أهم الوسائل اللازمة لتطوير المؤسسات وتوسيعها عن طريق استغلال الموارد المادية و المالية.

فالقرار الاستثماري هو من أهم و أصعب القرارات التي يتخذها المستثمر كونه يقوم على جملة من المبادئ و المقومات، فتوفر المعلومات الموثوقة فيها و خاصة المعلومات المالية يساعد على اتخاذ القرار الاستثماري المناسب، فالقرار الاستثماري يعد خطوة أولية لاختيار البدائل المتاحة بغية تحقيق أكبر عائد ممكن و بأدنى مخاطرة، فقرار الاستثمار يقابل التعرض لعدة مخاطر و منها يوجد:[1]

- حدوث إضراب عمال المؤسسة و ظهور منتجات منافسة لما تنتجه تلك المؤسسة؛
- تغير أذواق المستهلكين؛
- ظهور قوانين جديدة تؤثر على نشاط تلك المؤسسة.

فالإفصاح عن المعلومات بالتقارير المالية هو عنصر هام جدا بالنسبة لمتخذي القرارات الاستثمارية سواء المالية أو العينية، بغرض مساعدتهم في الحكم على مدى قدرة المؤسسة على استثمار أموالهم لتحقيق هامش ربح مناسب، و هنا يكون المستثمر له القدرة على الاختيار بين البدائل الاستثمارية التي تحقق أرباحا أفضل وفي هذه الحالة يجب على المستثمر تبني إستراتيجية مساعدة على القرار الذي اتخذ عن طريق تحديد مستوى

[1] رمضان زياد، **مبادئ الاستثمار المالي و الحقيقي**، دار وائل للنشر و التوزيع، الطبعة الثانية، الأردن، 2002، ص333.

المخاطرة التي يستطيع تحملها و تحديده للعائد على الاستثمار المتوقع، فينبغي على متخذ القرار الاستثماري الرشيد تتبع الخطوات التالية:

- تحديد الهدف الأساسي للاستثمار؛
- تجميع المعلومات الملائمة لاتخاذ القرار؛
- تحديد العوامل الملائمة ليتم من خلالها تحديد العوامل الأساسية أو المتحكمة في القرار؛
- تقييم العوائد المتوقعة للبدائل الاستثمارية المتاحة؛
- اختيار البديل الاستثماري المناسب لأهدافه.

2ـ القرارات المالية:

تقوم القرارات المالية على تعظيم القيمة السوقية للمؤسسة بحيث تشمل هذه القرارات: قرار التمويل، قرار توزيع الأرباح.

فالقرار المالي يهدف إلى تمويل الاستثمارات مع تحقيق أعلى ربح ممكن و يقوم على التوفيق بين المنتجات و السوق، فهو بذلك يقوم على إيجاد الكيفية التي تحصل عليها المؤسسة على الأموال اللازمة لتمويل الاستثمارات، ويتم ذلك عن طريق اختيار مصدر التمويل المناسب (إصدار أسهم جديدة، الاستدانة...الخ)، ومن خلاله يتم تحديد المزيج الأمثل لمصادر التمويل المختلفة سواء كانت مملوكة أو مقترضة عن طريق:

- اختيار الهيكل المالي من خلال التوزيع بين الاموال المقدمة من طرف المساهمين و الديون المالية؛
- الاختيار بين إعادة استثمار النتيجة و بين توزيعها على المساهمين؛
- الاختيار بين التمويل الداخلي و التمويل الخارجي.

و من خلال هذا يتم تعظيم ثروة المالكين عن طريق تعظيم قيمة المؤسسة، و عليه يجب على متخذ القرارات المالية الموازنة بين التمويل الطويل الأجل و التمويل قصير الأجل.

خامسا- أنواع أخرى للقرارات:

هناك عدة أنواع أخرى للقرارات يمكن ذكر منها:

1ـ القرارات المتكررة و القرارات الاستثنائية:

إن القرارات المتكررة هي التي يمكن جدولتها أو برمجتها، فحين أن القرارات الاستثنائية هي التي لا تتكرر بصفة دورية منتظمة و إنما تحدث بطريقة عشوائية و عليه لا يمكن برمجتها.

2ـ قرارات مبرمجة و قرارات غير مبرمجة:

تكون القواعد التي تحكم القرار المبرمج واضحة، و يتم تطبيق القرارات المبرمجة عادة في نظم المعالجة الفورية، فحين أن القرارات الغير المبرمجة فهي تختص بالمشاكل الغير المكررة و في ظروف غير متشابهة مع ضرورة اتخاذ قرار بشأنها في جميع المستويات الإدارية للمؤسسة.[1]

3ـ القرارات التنظيمية و القرارات الشخصية:

القرارات التنظيمية هي التي يتخذها المسير في إطار الوظيفة الرسمية التي يشغلها، و هي انعكاس للسياسة العامة للمؤسسة و تجسيد للطبيعة التنظيمية لها من حيث التعليمات و الأنظمة التي تسير في إطارها أما القرارات الشخصية فهي التي تعكس شخصية المسير و ميوله الذاتي و خبرته الإدارية في ميدان العمل حيث لا يمكن تفويض صلاحية اتخاذ هذه القرارات.

[1] جمال الدين لعويسات، مرجع سيق ذكره، ص ص 38. 39.

المبحث الثاني: التقرير المالي للمراجعة كأداة لمراقبة المسيرين في إطار نظرية الوكالة

يقوم النظام المحاسبي المالي بتحويل البيانات المحاسبية المتمثلة في العمليات المالية إلى مخرجات متمثلة في القوائم المالية، تقدم إلى مختلف المستخدمين الداخليين و الخارجيين خاصة في ظل انفصال الملكية عن التسيير لكي تساعدهم في عملية اتخاذ القرارات، فالقوائم المالية تعتبر وسيلة توصيل البيانات المالية لمستخدميها، و تستعمل كأداة لترشيد القرار الاقتصادي فتعتمد صحة البيانات المالية التي تحتوي عليها على صحة المبادئ المحاسبية المستخدمة في إعداد هذه البيانات، و عليه قسم هذا المبحث إلى العناصر التالية:

- علاقة المراجعة بنظرية الوكالة؛
- إعداد و عرض القوائم المالية؛
- مراجعة القوائم المالية؛
- أثر المراجعة في تحسين جودة القوائم المالية.

المطلب الأول: علاقة المراجعة بنظرية الوكالة

تقوم علاقات الوكالة عندما يقوم شخص يدعى الموكل باستخدام شخص آخر يدعى الوكيل للقيام بأعمال معينة نيابة عنه، حيث يقوم الأول بتفويض عملية اتخاذ القرار إلى الثاني.

أولا- تقديم نظرية الوكالة:

تركز نظرية الوكالة على تحقيق المصالح المتبادلة بين الملاك و المسيرين، فهي بذلك مجموعة من العلاقات التعاقدية[1]، حيث أن كل طرف من أصحاب المصلحة في المؤسسة يعمل على تعظيم منافعه الخاصة فالمسيرين يسعون إلى الحصول على أكبر أجر ممكن، فحين يعمل الملاك و المساهمين على تحقيق أكبر إيراد ممكن، و عليه فالوكالة تقوم على إدارة و تمثيل أعمال معينة نيابة عن الموكل من طرف الوكيل عن طريق عقد بين الطرفين مبني على التراضي فيما بينهما في مختلف النواحي، فيقوم الطرف الأول بتوكيل صلاحية يملكها إلى الطرف الثاني.

و المؤسسات مكونة من مجموعة أصحاب المصالح والتي يتم عرض العلاقة بينهم عن طريق نظرية الوكالة[2]، و على العموم توجد علاقات الوكالة بين:[3]

[1] Yvon Pes queux, **le gouvernement de l'entreprise comme idiologie,** édition ellipses, paris, 2000, p171.

[2] سيد عطا الله السيد، مرجع سبق ذكره، 2009، ص119.

[3] محمد صالح الحناوي، **الإدارة المالية و التمويل**، الدار الجامعية، مصر، 1998، ص30.

- **حملة الأسهم و المدراء:** تظهر علاقة الوكالة في هذه الحالة عندما يمتلك المدير أقل من 100% من الأسهم العادية للمؤسسة، فجميع الإجراءات لا يحددها المدير و عليه تركيزه لا يكون كاملا على تعظيم ثروة حملة الأسهم العادية؛
- **حملة الأسهم و الدائنون:** تظهر علاقات الوكالة في هذه الحالة عندما يقوم المدراء الممثلين لحملة الأسهم بالقيام بمشاريع جديدة تتضمن درجة مخاطر أكبر من تلك التي توقعها الدائنون.

و تتحدد علاقات الوكالة وفق توفر العناصر التالية:

ـ القيام بتعيين الوكيل؛

ـ أن يكون الوكيل شخص قادر للقيام بالمهمة التي أوكلت إليه؛

ـ أن يتوفر على شروط العمل الذي يقوم به؛

ـ أن تكون الوكالة محددة وفق شروط معينة.

و لقد كان لظهور نظرية الوكالة تأثيرا على مهنتي المحاسبة و المراجعة، فهي بذلك تقوم على فهم هيكل المؤسسة و حل المشاكل القائمة بين الأفراد[1]، و هناك حالات عديدة يمكن أن يحدث فيها تعارض للمصالح بين الوكيل و الموكل، فالمراجع الخارجي مثلا يقدم تقريره إلى المساهمين و لكن في حالات كثيرة يكون قرار إعادة تعيينه من طرف مجلس الإدارة من الناحية الواقعية، كما قد يوجد تعارض بين تأديته لواجبه بطريقة صحيحة وحفاظه على علاقات حسنة مع أعضاء مجلس إدارة المؤسسة.

ثانيا- الفروض العامة لنظرية الوكالة:

تعتمد نظرية الوكالة على الفروض التالية:[2]

ـ إن كل من الموكل و الوكيل شخص يتميز بالتصرف الرشيد، فالموكل يسعى لتحقيق دالة هدفه عن طريق مراقبته لهدفه للتأكد من أن الوكيل يقوم بعمله في مستوى عال، فحين أن الوكيل يعمل على تحقيق دالة هدفه بتعظيم منفعته الخاصة وفق المعلومات المكتسبة لديه حتى و لو كان ذلك على حساب مصلحة الموكل

[1] Voir :

. Jensen, meckling w. H, **Coordination control and management of organization**, course note, Harvard business school working, London, 1998, p8.

. Williamson OE, Master S E, **The Economico of transaction coasts,** Edward Elgar publishing LTD, Northampton 1999, p528.

[2] كمال عبد السلام علي حسن، **نظرية الوكالة كمدخل مقترح لتطوير المراجعة الخارجية**، المجلد الخامس عشر، العدد الثالث، جامعة المنصورة، مصر 1991، ص 5. 6.

وعليه فعلاقة الوكالة تستلزم وجود نظام للحوافز و الدافعية، و وضع شروط ملزمة للتعاقد بغرض تحقيق حدة التعارض بين الطرفين و تفضيل المصلحة العامة بين الطرفين؛

ـ الاعتماد على سياسة اللامركزية حيث يقوم الموكل بتفويض الوكيل للقيام بعمل معين، سواء كان هذا التفويض بمقابل مادي أو بدونه، فيتوقع الموكل من الوكيل القيام بعمله بفعالية و كفاءة؛

ـ بتوافر لدى الموكل و الوكيل درجات مختلفة من إمكانية الوصول إلى فهم المعلومات المحاسبية وغيرها من المعلومات؛

ـ لدى كل من الموكل و الوكيل موقف مماثل تجاه المخاطرة و عدم التأكد مما يترتب عليه أنهما يعيشان في سوق المعلومات الغير الكاملة (الناقصة) إلا أن المعلومات المتوفرة لكل منهما غير متماثلة من حيث الكمية و النوعية، فالوكيل يمتلك في العادة معلومات تفوق المعلومات التي يمتلكها الموكل فيستعملها في تحقيق دالة هدفه و تعظيم ثروته؛

ـ يترتب على الصراع بين الموكل و الوكيل الناتج عن محاولة كل منهما تحقيق دالة هدفه إلى وضع تشريعات تقوم على ضبط تنظيم العلاقة ما بين الموكل و الوكيل؛

ـ تختلف تفضيلات كل من الموكل و الوكيل، فالموكل يفضل الحصول على أكبر جهد ممكن من الوكيل مقابل مكافأة مرضية، و في المقابل لا يميل الوكيل إلى بذل الجهد في أداء عمله حيث يأمل إلى تعظيم ما يحصل عليه من مكافآت، و هذا ما يدل على أن الوكيل لا يعمل دائما في صالح الموكل.

ثالثا- تطبيق نظرية الوكالة على المراجعة:

تنص نظرية الوكالة أنه مع وجود تعارض بين أهداف الوكيل و الموكل فإنه توجد دائما إجراءات لو تم تنفيذها فإنه يمكن التحقق من أن الوكيل يقوم بالأعمال التي تحقق أهداف الموكل، فبالنسبة لأعضاء مجلس الإدارة فنظرية الوكالة تركز على أن ما يهمهم هو ثقة المساهمين في القوائم المالية التي تتم مراجعتها، حيث أن شك المساهمين في نوعية المعلومات التي تمت مراجعتها قد تؤدي إلى احجامهم عن الاستثمار في تلك المؤسسة، فالمساهمين سيقومون بشراء أسهم في حالة وجود أسس لحماية استثماراتهم، و من أهم أسس هذه الحماية هي مراجعة القوائم المالية عن طريق المراجع الخارجي.[1]

فيمكن استخدام نظرية الوكالة لتفسير الطلب على خدمات المراجعة كون أن هذه النظرية تشير إلى وجود صراع بين الوكيل و الموكل، و مع ذلك فهناك رغبة مشتركة بين كل من الوكيل و الموكل في الحصول على

[1] يمكن الرجوع إلى:

. سيد عطا الله السيد، مرجع سبق ذكره، ص120.

. أمين السيد أحمد لطفي، مرجع سبق ذكره، ص13.

تأكيدات من طرف ثالث محايد بمصداقية القوائم المالية ألا و هو المراجع، فالمراجعة تؤدي دورا هاما في ظل علاقة الوكيل و الموكل حيث تنتج علاقة الوكالة بين المالك و المدير تعارض طبيعي في المصالح، فالمراجع الخارجي يقوم بتقديم تقريره إلى المساهمين و في حالات كثيرة يكون قرار إعادة تعيينهم من طرف مجلس الإدارة.[1]

و الشكل الموالي يوضح علاقة الوكالة و أثارها على الطلب على المراجعة.

شكل رقم (2. 3): علاقة الوكالة و أثارها على الطلب على المراجعة

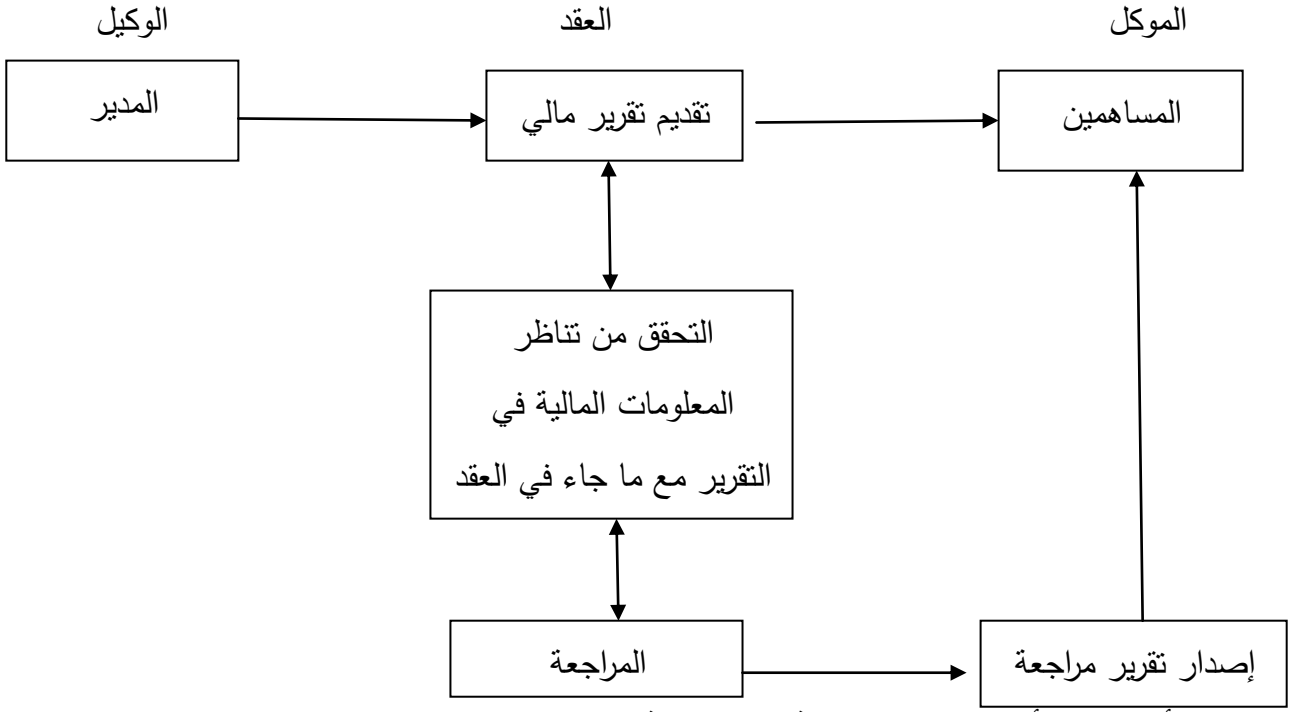

المصدر: أمين السيد أحمد لطفي، **<u>المراجعة بين النظرية و التطبيق</u>**، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص16.

من الشكل السابق يتضح أن المدير (الوكيل) الممثل للإدارة يقوم بتقديم تقرير مالي يترجم مختلف الأنشطة الموجودة في المؤسسة على شكل معلومات مالية متوفر في القوائم المالية، و التي يتم التحقق منها من طرف المراجع الخارجي ليصدر في النهاية تقريرا يعبر فيه عن مدى صدق البيانات الموجودة بالقوائم المالية إلى المساهمين (الموكل) و التي على أساسها يتخذون قراراتهم المناسب بشأنها.

و عليه ترى الباحثة بأن رغبة الملاك تتمثل في الحصول على تأكيد من طرف المراجع الخارجي و الذي هو مراجع محايد و مستقل عن مدى مصداقية القوائم المالية، فالطلب على المراجعة هو طلب مستمر و بصفة دائمة نظرا لكون المؤسسات تعمل في سوق حرة و كما أنها وسيلة للرقابة على عمل الوكيل داخل المؤسسة.

[1] http:// <u>www.accarab.com/acc/showthread</u> consultation le 10/05/2011 a 23.20H مجمع المحاسبين العرب

رابعا. تطبيق فروض نظرية الوكالة على مهنة المراجعة الخارجية:

إن نظرية الوكالة تعتمد على الفروض الأساسية التي تم التطرق إليها، و هي التي تمكن المراجع الخارجي من تقديم الحجج و البراهين الملائمة لمستخدمي القوائم المالية، و الشكل التالي يوضح انعكاس الفروض العملية لنظرية الوكالة على عملية المراجعة الخارجية.

شكل رقم (2. 4): انعكاسات الفروض العملية لنظرية الوكالة على عملية المراجعة الخارجية

انعكاسات الفروض العملية لنظرية الوكالة على عملية المراجعة الخارجية

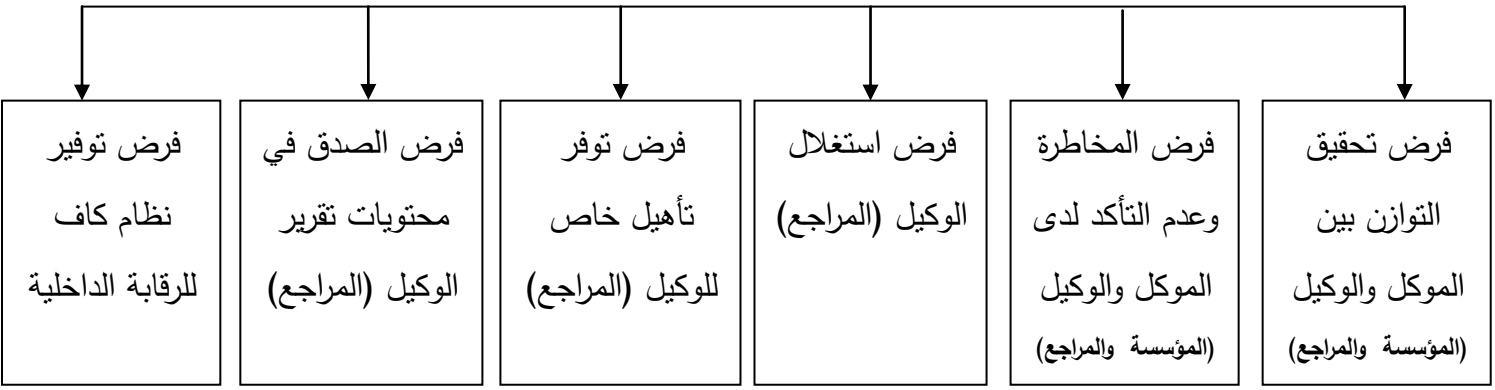

المصدر: كمال عبد السلام علي حسن، **نظرية الوكالة كمدخل لتطوير المراجعة الخارجية**، المجلد الخامس عشر، العدد الثالث، جامعة المنصورة، مصر، 1991، ص07.

حسب هذا الشكل يتضح أن تحقيق التوازن بين الموكل و الوكيل يساهم في تحسين معلومات القوائم المالية، فمعرفة الموكل (المؤسسة) أنه مراقب من طرف الوكيل (المراجع) يؤدي به إلى الإفصاح الكافي في القوائم المالية، فحتى و إن كان الملاك في هذه الحالة غائبون، فوجود طرف ثالث (المراجع) يعطيهم الثقة حول القوائم المالية المعروضة، كما أن المؤسسة و المراجع يعملون في ظل ظروف توفر معلومات غير كاملة مما يؤدي بهم إلى العمل في ظل المخاطرة و عدم التأكد إلا أن التزام مدير المؤسسة ببنود العقد بينه و بين المالكين من جهة، و من جهة ثانية التزام المراجع بمعايير المراجعة المتعارف عليها و خاصة الاستقلال و العناية المهنية اللازمة من شأنه أن يزيد من موثوقية التقارير المالية المقدمة إلى مختلف مستخدميها، شرط توفر تقرير المراجع على الصدق و العدالة و الموضوعية في التحرير، كما يسهل وجود نظام فعال للرقابة الداخلية من العمل الذي يقوم به المراجع للوصول إلى تحسين جودة التقارير المالية للمراجعة

المطلب الثاني: إعداد و عرض القوائم المالية

تعتبر القوائم المالية مخرجات العملية المحاسبية في المؤسسة، و بناء على ذلك سيتم عرض كيفية إعدادها و كذا عرضها.

أولا- إعداد القوائم المالية:

تقدم القوائم المالية معرفة شاملة عن نشاط المؤسسة لمختلف مستعمليها، وعليه سيتم التطرق إلى كل من مفهوم القوائم المالية و أهدافها، وكذا قواعد إعدادها.

1- تعريف القوائم المالية:

تعرف القوائم المالية على أنها: "الناتج النهائي و الأساسي للعمل المحاسبي في أي وحدة اقتصادية".[1]

و تعرف أيضا على أنها: "عبارة عن أداة محاسبية يستخدمها المحاسبون لإظهار نتيجة نشاط المؤسسة أو مركزها المالي عن فترة مالية ماضية، أو توقع هذه النتيجة و المركز المالي عن فترة مالية مقبلة".[1]

و من خلال هذين التعريفين يمكن تقديم تعريف شامل لها: "القوائم المالية هي ترجمة لنشاط المؤسسة خلال السنة المالية بالأرقام بغرض توفير المعلومات اللازمة لمستخدميها".

2- أهداف القوائم المالية:

إن الهدف الرئيسي من إعداد القوائم المالية هو تزويد مستخدمي القوائم المالية بمعلومات حول الوضعية المالية للمؤسسة من أجل استخدامها في اتخاذ القرارات المناسبة لهم.[2]

فإعداد القوائم المالية يتم من طرف المسيرين الذين تتم مراقبتهم من طرف المساهمين فهم يبقون محل شك خاصة بعد ظهور المحاسبة الإبداعية و التي تقوم على عرض البيانات المالية بالقوائم المالية وفق ما يرغب فيه المستثمرون و تكون في غالب الأحيان مخالفة للواقع، حيث أن الضغوط الغير العادية على الإدارة يمكن أن تهيئ لها ظروف تحرير القوائم المالية مثل: معاناة الإدارة بسبب المنافسة و فشل النشاط.[3]

---

[1] سيد عطا الله السيد، **التدريب المحاسبي و المالي**، الدار الراية للنشر و التوزيع، الأردن، 2013، ص191.

[1] . حسين القاضي، مأمون حمدان، **المحاسبة الدولية و معاييرها**، دار الثقافة للنشر و التوزيع، الأردن، 2011، ص 200.

[2] محمد بوتين، **المحاسبة المالية و معايير المحاسبة الدولية**، Pages Bleues، الجزائر، 2010، ص51.

[3] عبد الصاحب نجم عبد، عمار عصام السمرائي، **مدى إدراك مراقبي الحسابات لأهمية تقييم العوامل المؤثرة في التدقيق المبني على المخاطر**، مجلة الجامعة الخليجية، قسم الإدارة، المجلد 1، العدد 4، 2009، ص92.

3ـ قواعد إعداد القوائم المالية:

إن الغرض من وضع قواعد محددة لإعداد القوائم المالية يقوم على أساس أن هذه الأخيرة تقوم على إيصال المعلومات إلى مستخدميها لاتخاذ القرارات المناسبة، لذا يجب تكون هذه المعلومات صادقة.[1]

فإعداد القوائم المالية يتم وفق قاعدتين أساسيتين هما:

- **محاسبة الإلتزام:** تحضر القوائم المالية اعتمادا على صفات و أحداث تمت فعلا، فيتم تسجيل العمليات والأحداث المحاسبية عند حدوثها فعلا؛
- **استمرارية النشاط:** يجب أن تظهر المؤسسة نيتها في مواصلة نشاطها، فيتم تقييم تلك العناصر وفق قواعد التقييم المعتادة، و في حالة عدم الاستمرارية يتم تقييم تلك العناصر وفق قيمة التصفية.

ثانيا ـ عرض القوائم المالية:

يتحدد عرض القوائم المالية عادة في القوائم التالية:

1ـ الميزانية (قائمة المركز المالي):

تظهر الميزانية مقدار الأصول المستخدمة و مصادر تمويلها فهي تعبر عن الذمة المالية المستقلة فالميزانية تتضمن العناصر المرتبطة بتقييم الوضعية المالية[1]، و في الجزائر و حسب النظام المحاسبي المالي للمؤسسات فإن كل مؤسسة ملزمة على إعداد الميزانية في نهاية كل دورة مالية.[2]

إن العناصر المرتبطة بقياس المركز المالي في الميزانية هي الموجودات و حقوق الملكية[3]، فالموجودات تمثل أملاك المؤسسة، فحين أن حقوق الملكية هي تمثل حق المساهمين في موجودات المؤسسة.

2ـ قائمة الدخل (حساب الأرباح و الخسائر):

تلخص قائمة الدخل كل من الايرادات و المصروفات و الأرباح و تبين صافي الدخل عن فترة زمنية ما[4] فهو يسمح بتحديد مردودية المؤسسة.[5]

---

[1] Charlot Bernard, **informations comptable de synthèse et êtas financiers ; analyse financier,** paris, 1992, p98.

[1] Bernard raffourmier, **les normes comptables internationales (IFRS/ IAS),** édition économica, 2éme édition, paris 2005, p34.

[2] قانون 11/07 المؤرخ في 2007/11/25 المتضمن النظام المحاسبي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 28، 27 ماي 2008.

[3] Henie van greening, Marius koen, **norms comptables internationals,** guide pratique world bank, London, 2000, p25.

[4] فارس ناصيف الشبري، غسان سالم الطالب، **مبادئ المالية (1)**، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2012، ص73.

[5] Jean François bosquet, **Normes IAS/ IFRS « que faut-il faire ? comment s'y prendre,** édition organisation, 2éne édition, paris, 2005, p66.

و قد نص المعيار الدولي رقم (1) للمعايير(IFRS1) على ضمان احتواء قائمة الدخل للبيانات المالية على معلومات ذات جودة عالية و تشمل:[1]

ـ الإيرادات و نتائج الأنشطة التشغيلية، و صافي الربح أو الخسارة للفترة؛

ـ تكاليف التمويل و حصة الشركات الزميلة و المشاريع المشتركة في الأرباح و الخسائر.

تقوم قائمة الدخل بتزويد مستخدمي القوائم المالية بالمعلومات المالية التي تساعدهم على التنبؤ بحالات عدم التأكد للأرباح في المستقبل، و تساعدهم على تحديد فرص الاستثمار المربحة من خلال التسيير الجيد للمؤسسة و مدى كفاءة مسيريها، بالإضافة إلى التنبؤ بالاتجاهات المستقبلية.

و بصفة عامة تساعد هذه القائمة مستخدمي القوائم المالية على تحديد درجة المخاطرة بالنسبة للتدفقات المستقبلية، و توفير المعلومات عن المكونات المختلفة لصافي الربح مثل: الايرادات، المصفوفات، المكاسب والخسائر.

3ـ قائمة التدفقات النقدية:

التدفقات النقدية هي التدفقات الداخلة و الخارجة للنقدية و ما في حكمها و الخاصة بمؤسسة معينة، وهي قائمة توضح حركة التدفقات و المدفوعات النقدية لكل مؤسسة خلال السنة.[1]

و حسب معيار المحاسبة الدولي رقم "7" "**قائمة التدفقات النقدية**" فإن هذه القائمة تتمثل في:[2]

- **النشاطات التشغيلية:** و هي النشاطات الرئيسية لتوليد الإيرادات في المؤسسة؛
- **النشاطات الاستثمارية:** و هي النشاطات المتمثلة في امتلاك الأصول طويلة الأجل و التخلص منها وغيرها من الاستثمارات التي لا تدخل ضمن البنود التي تعادل النقدية؛
- **النشاطات التمويلية:** و هي النشاطات التي ينتج عنها تغيرات في حجم و مكونات ملكية رأس المال وعمليات الإقراض التي تقوم بها المؤسسة.

و تقدم قائمة التدفقات النقدية لمستخدمي القوائم المالية معلومات تمكنهم من تقييم التفسيرات في صافي أصول المؤسسة و توفر معلومات عن سيولة المؤسسة و قدرتها على سداد التزاماتها، و كذا درجة المرونة المالية للمؤسسة من خلال ضمان توفير المعلومات حول التغيرات في النقدية و ما يعادلها للمؤسسة.

---

[1] Bernard raffournier, Op cit, p38.

[1] محمد أبو نصار، جمعة حميدات، **معايير المحاسبة و الإبلاغ المالي الدولية: الجوانب النظرية و العملية**، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2013 ص98.

[2] Catherine maillet, Anne le Mann, **Normes comptables internationales (IAS/ IFRS),** édition BERTI, paris, 2006 p22.

ومن التدفقات النقدية توجد:

ـ المقبوضات النقدية من بيع السلع و تقديم الخدمات و من العمولات و من الربح، والمدفوعات النقدية للموردين مقابل شراء البضائع و الحصول على الخدمات و كذا المدفوعات النقدية للموظفين؛

ـ شراء الممتلكات و الآلات و الأصول الغير الملموسة، والتحصيلات النقدية من بيع الممتلكات و الآلات و المعدات و الأصول الغير الملموسة؛

ـ المقبوضات النقدية من تحصيل القروض التي تقدمت للغير ما عدا البنوك، و المدفوعات النقدية نتيجة شراء أو استرجاع أسهم المؤسسة.

4ـ القوائم المالية المساعدة و الايضاحات الملحقة بالقوائم المالية:

القوائم المالية المساعدة عبارة عن مجموعة القوائم الإضافية التي تفسر حسابات القوائم المالية الأساسية.[1]

و هذه القوائم تسهل فهم محتويات القوائم المساعدة بمجرد الإطلاع على أشكالها، كما أنها تقوم بإظهار الطرق المحاسبية المستعملة، كما يقوم المراجع بإدراج في تقريره صفحة أو أكثر تضمن إيضاحات متممة تشرح السياسات المحاسبية التي تم على أساسها إعداد القوائم المالية.

المطلب الثالث: مراجعة القوائم المالية

بعدما تم التطرق في المطلب السابق إلى إعداد عرض القوائم المالية، سيتم عرض في هذا المطلب كيفية قيام المراجع بمراجعة القوائم المالية، فالمراجع مسؤول عن تصميم المراجعة للوصول إلى تأكيد مناسب لاكتشاف الإنحرافات الجوهرية في ظل مفهوم الأهمية النسبية في القوائم المالية، كما أنه يجب على المراجع عند قيامه بعملية المراجعة أن يتسم بالشك المهني في جميع أنواع القوائم المالية التي يقوم بمراجعتها، فهو لا يفرض عدم أمانة الإدارة و لكنه يجب عليه أن يأخذ في الحسبان عدم أمانتها.

أولاـ الهدف من مراجعة القوائم المالية:

يجب على المراجع عند القيام بمراجعة القوائم المالية أن يحترم سرية المعلومات التي يتم الحصول عليها عند أدائه الخدمات المهنية[1]، ما عدا حالات الإفصاح التي يجب القيام بها، فتتمثل أهداف مراجعة القوائم المالية في:

ـ إبداء الرأي المهني المحايد حول مدى إعداد القوائم المالية وفقا للمعايير المحاسبية المتعارف عليها؛

[1] Pascal Barneto, **Normes IAS/ IFRS : Application Aux Etats Financiers,** édition DUNOD, paris, 2004, p202.

[1] محمد بشير غوالي، **دور مراجع الحسابات في تلبية احتياجات مستخدمي القوائم المالية**، مجلة الباحث، العدد 12، الجزائر، 2013، ص 130.

ـ توصيل نتائج الفحص و المراجعة إلى مستخدمي القوائم المالية حتى يتمكنوا من اتخاذ القرارات المناسبة؛

ـ إظهار ما إذا كانت القوائم المالية تعرض بعدالة و صدق خاصة في ضوء الأهمية النسبية؛

. إصدار تقرير مراجعة حول عدم تضليل القوائم المالية لمستخدميها نظرا لكونها تشمل جميع المعلومات والبيانات الايضاحية التي تجعل تلك القوائم المالية غير مضللة؛

ـ إبلاغ المستخدمين عن ما إذا كانت القوائم المالية قد أعدت بشكل مناسب حيث لا توجد فيها تلاعبات أو أخطاء، و إذا ما تأكد المراجع من أن القوائم المالية غير عادلة أو لم يستطع التوصل إلى رأي بسبب نقص الأدلة أو وجود ظرف ما تقع على المراجع مسؤولية إخبار مستخدمي تلك القوائم المالية بذلك في تقريره؛

ـ التأكد من دقة المعلومات المسجلة في العمليات المالية و المحاسبية؛

ـ التأكد مما إذا كانت البيانات الموجودة في السجلات المحاسبية أو أية مصادر أخرى هي بيانات يمكن الاعتماد عليها و كافية لإعداد القوائم المالية؛

ـ إبداء الرأي حول مدى اتفاق القوائم المالية مع المعايير المحاسبية المتعارف عليها و مدى عدالتها وصدقها.

و يعتبر إدراج مبيعات لم تحدث انتهاكا لهدف الوجود، فيقوم المراجع بالتأكد من العمليات التي تم تسحيلها قد حدثت فعلا، كما يقوم المراجع بالتأكد من أن كافة العمليات المالية التي تم تسجيلها قد حدث فعلا وسجلت بالكامل بغرض التأكد من مزاعم الإدارة الخاصة بالاكتمال.

كما يهدف المراجع من خلال قيامه بعملية المراجعة للقوائم المالية بالتأكد من تسجيل المعلومات المالية في العمليات المحاسبية وفق القيم الصحيحة و الدقيقة، و تبويبها على نحو ملائم و في التاريخ الصحيح (الوقت المناسب)، فيجب أن يتأكد مثلا من أن عمليات البيع تمت في تاريخ شحن البضاعة.

ثانيا- تخطيط مراجعة القوائم المالية:

لكي يتمكن المراجع من مراجعة القوائم المالية بطريقة سليمة يقوم بالحصول على كل ما يلزم لعملية الفحص من قوائم مالية و مستندات و ملفات[1]، و ذلك لكي يتمكن من إبداء رأيه النهائي لمختلف أطراف الوكالة فهو مسؤول أمامهم عن التأكد عن صدق و عدالة القوائم المالية، و بالتالي يقوم بالتخطيط لمراجعة القوائم المالية من خلال:

[1] رأفت سلامة محمود، أحمد يوسف كلبونة، عمر محمد رزيقات، **علم تدقيق الحسابات النظري**، دار المسيرة للنشر و التوزيع، الأردن، 2011، ص126.

1ـ الاختبارات التي يجب اتباعها عند مراجعة القوائم المالية:

و تتمثل هذه الاختبارات فيما يلي:[1]

- **الفحص الإجرائي للعمليات المالية بالمؤسسة:** و من خلاله يتأكد المراجع من أن نظام الرقابة الداخلية مطبقا فعلا في أداء عمليات المؤسسة كما هو محدد و مخطط من قبل إدارة المؤسسة، فمثلا إذا قام موظف بمراجعة العمليات الحسابية في فواتير المبيعات قبل إرسالها، و أراد المراجع أن يتأكد من القيام الفعلي لهذه الاجراءات فإنه يقوم بفحص فواتير المبيعات و يتأكد من وجود توقيع هذا الموظف عليها وإذا حدث العكس فإن هذا النظام غير مطبق، فالفحص الإجرائي يقوم على تنفيذ الإجراءات التي وضعتها إدارة المؤسسة و لا يتعلق بالقيم المالية للعمليات المسجلة بالدفاتر؛
- **مراجعة العمليات و الأرصدة:** يهدف هذا التقييم إلى التأكد من صحة القيم المالية للعمليات المسجلة بالدفاتر و من صحة أرصدة الحسابات، فيقوم المراجع بمراجعة تفاصيل العمليات التي تتعلق بالمراجعة المستندية و التي تهدف إلى التحقق من أن العمليات المسجلة بالدفاتر تخص المؤسسة محل المراجعة كما يقوم بالاختيار المباشر للأرصدة التي يتم فيها التحقق من صحة رصيد حساب معين، مثل الطلب من البنك الذي تتعامل معه المؤسسة بإرسال شهادة بأرصدة حسابات المؤسسة يذكر فيها الأرصدة دون ذكر تفاصيل العمليات، فمن تقسيماتها توجد كذلك المراجعة التحليلية للأرصدة التي تعني اختبارات تحقيق المعلومات المالية التي تتم بدراسة و مقارنة علاقات البيانات.

2ـ قرارات المراجع بشأن تخطيط مراجعة القوائم المالية:

تتمثل هذه القرارات فيما يلي:

- **اختيار إجراءات المراجعة المناسبة:** فلا بد أن يكون هناك حدا أدنى لإجراءات المراجعة التي تطبق عند مراجعة أية حسابات، فالمراجع يختار بنفسه ما يراه حدا أدنى مناسب لإجراءات المراجعة التي تتبع في كل حالة؛
- **اختيار الحجم المناسب للعينات الاحصائية:** بما أن المراجع الخارجي ليس له الوقت الكافي لإجراء المراجعة الكاملة فهو مقيد بعاملي التكلفة و الوقت، فهو هنا يقوم باختيار حجم العينة المناسب لدراسته و الذي يختلف باختلاف الظروف الخاصة بالمؤسسة محل المراجعة، فهذا القرار بالنسبة للمراجع يعتبر من أصعب القرارات التي يتخذها نظرا لاختلاف المجتمعات المحاسبية و وجود حد أدنى لحجم العينة التي تختار من مجتمع معين.

[1] يوسف محمد جربوع، **مراجعة الحسابات بين النظرية و التطبيق**، مرجع سبق ذكره، ص80.

- **اختيار التوقيت المناسب لإجراءات المراجعة:** هناك إجراءات يجب أن تؤدى في تاريخ قريب من تاريخ الميزانية بسبب تغير أرصدة الحسابات من يوم لآخر مثل الأوراق المالية، فالتوقيت المناسب لباقي إجراءات المراجعة يعتمد على موعد انتهاء المؤسسة من إعداد الكشوفات اللازمة و التسجيل بالدفاتر المختصة و تتم هذه الإجراءات عادة بعد انتهاء السنة المالية.

و ترى الباحثة بما أنه تم التطرق إلى وجود حد أدنى لإجراءات المراجعة فإن المراجع قبل قيامه بعملية المراجعة يقوم بتحديد درجة الثقة المرغوب فيها بناءا على تقديره الشخصي، فدرجة الثقة المطلوبة في البيانات المالية هي 95% يعني أن هناك سماح للوقوع في الأخطاء بنسبة 5% كحد أقصى و تتحقق هذه الدرجة عن طريق جمع أدلة الإثبات، حيث كلما زادت درجة الاطمئنان المحققة عن الدرجة المرغوبة كلما زادت درجة ثقة المراجع في كون القوائم المالية لا تتضمن أخطاء، و عليه يجب أن تكون الدرجة المحققة أكبر من الدرجة المرغوبة و إلا امتنع المراجع عن إصدار ملاحظاته في تقريره.

ثالثا- مراجعة عناصر القوائم المالية:

تقوم المراجعة المالية للقوائم المالية على فحص انتقائي للقوائم المالية، للتحقق من أن نشاط المؤسسة قد تم ترجمته بصورة صادقة و شرعية في الحسابات، و القوائم المالية التي تمت مراجعتها من طرف شخص مهني كفء ومستقل من أجل تقديم رأي مبرر حول عدالة و صدق تلك القوائم المالية.[1]

فمن أجل الحصول على معلومات مالية ذات مصداقية و معبرة عن الوضعية الحقيقية للمؤسسة يقوم المراجع بفحص عناصر القوائم المالية كما يلي:

1- مراجعة عناصر الميزانية:

يقوم المراجعة بمراجعة عناصر الميزانية من خلال:

1- 1- التحقق من الأصول:

و يتم ذلك بالتحقق من جميع عناصر الأصول من الاستثمارات و الاهتلاكات و المساهمات و الأصول المالية و المخزونات[2]، فالمراجع يقوم بفحص عناصر الأصول من خلال:

- **التحقق من الوجود:** و هو البحث عن أدلة و قرائن الإثبات من خلال الحصول على الكشوفات التفصيلية المعدة من طرف المؤسسة، و القيام بالجرد الفعلي و المعاينة الفعلية للأصول؛
- **التحقق من الملكية:** و هي التحقق من ملكية الأصل من خلال الإطلاع على المستندات: فواتير الشراء، العقود، عقد التأمين؛

[1] Raffegea .j, Dufils .p et Ménonille .d, **L'audit financier,** presses universitaires de France, paris, 1994, p25.
[2] A .HAMINI, **L'audit comptable et financier,** édition Berti, Alger, 1999, p170

- **التحقق من القيمة:**[1] يعني اطمئنان المراجع لالتزام المؤسسة بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها و كذا معايير المحاسبة الدولية، و ذلك من خلال: الإطلاع على المستندات الخاصة بالشراء للتأكد من قيمة الأصل من حيث الثمن و المصاريف و فحص ما تم بيعه.
- **التحقق من أية حقوق على الأصول:** و يتمكن المراجع من اكتشاف ذلك من خلال الإطلاع على المستندات و الوثائق، و يتم التحقق المحاسبي من صحة أرقام الأصول الواردة في قائمة المركز المالي عن طريق صحة نقل البيانات الواردة في سجلات الأصول أو من دفتر الأستاذ العام أو كشف الجرد أو ميزان المراجعة.

أ ـ مراجعة الأصول الثابتة:

يشمل هذا العنصر على فحص عناصر الاستثمارات (تجهيزات الإنتاج، تجهيزات...الخ)، فالمراجع يقوم بفحص الأصول الثابتة الملموسة، ففي حالة التجهيزات مهما وصلت خبرته فهو لا يستطيع تقييم تلك الآلات وإنما يعتمد على وسائل و أدلة إثبات مثل دفاتر الأستاذ من خلال:[1]

ـ توفير كشف تفصيلي لتلك المعدات التي تملكها المؤسسة في تاريخ الميزانية؛

ـ تواجد المستندات التي تثبت عمليات الشراء أو البيع.

ب ـ مراجعة الأصول المتداولة:

تمثل الأصول المتداولة الموجودات التي تملكها المؤسسة في شكل نقدي أو قابل للتحويل إلى النقدية مثل (النقدية، الاستثمارات قصيرة الأجل، أوراق القبض ...الخ)، هنا يقوم المراجع بفحصها عن طريق:

ـ التأكد من إتمام القيوم اليومية بالدفاتر؛

ـ طلب كشف تفصيلي (الجرد) في حالة الاستثمارات.

1. 2. التحقق من الخصوم:

و تسمى بالالتزامات و منها:

أ ـ مراجعة رأس المال:

يتم مراجعة رأس المال المؤسسات المساهمة من خلال:

ـ التأكد من رأس المال المصرح به طبقا للعقد الخاص بإنشاء المؤسسة؛

[1] أحمد حلمي جمعة، **المدخل الحديث لتدقيق الحسابات**، دار الصفاء للنشر و التوزيع، الأردن، 2000، ص 237.

[1] سامي محمد الوقاد، لؤي محمد وديان، مرجع سبق ذكره، ص230.

ـ الرأس المال المدفوع و هو مقدار رأس المال المصدر أو المطروح للاكتتاب.

ب ـ مراجعة الخصوم طويلة الأجل:

و تتمثل في مراجعة الخصوم الثابتة التي على المؤسسة للغير، و التي تستحق في الأجال الطويلة من خلال:

ـ مراجعة إيداع أموال الاكتتاب كاملة لحساب المؤسسة المصدرة في البنك؛

ـ مراجعة الفوائد المستحقة حسابيا و مستنديا؛

ـ الإطلاع على قرار مجلس الإدارة بالموافقة على عقد القرض و كذا محاضر الجلسات.

ج ـ الخصوم قصيرة الأجل و الأرصدة الدائنة الأخرى:

و هي الالتزامات الجارية، و تتمثل في (العمليات الآجلة، الدائنون، أوراق الدفع، البنك...الخ).

وبقوم المراجع بطلب قائمة تفصيلية حول الدائنين و اطلاعه على الكشوفات الدورية التي ترسل من الموردين، كذلك طلب الكشوفات التفصيلية لأوراق الدفع و طلب شهادة من البنك في حالة سداد البنك نيابة عن المؤسسة، و الاستفسارات عن الضمانات المقدمة من المؤسسة إن وجدت.

2 ـ مراجعة حسابات النتائج:

يقوم المراجع بالتأكد من عناصر قائمة الدخل للتأكد من نشاط المؤسسة من أرباح أو خسائر، و بالتالي التأكد من مدى إمكانية توزيع الأرباح على المساهمين و الملاك[1]، ومن حسابات النتائج يوجد:

2ـ 1ـ مراجعة الإيرادات:

يقوم المراجع بالتأكد من جميع المبيعات الآجلة مقيدة بفواتير صحيحة، كما يقوم بالتأكد من وجود قسم خاص بالمبيعات، و تطابق الفاتورة مع طلب الزبون من خلال مذكرات اخراج.

2ـ 2ـ مراجعة المصاريف:

إن المراجع يعطي أهمية عالية و عناية خاصة للمدفوعات من خلال قيامه بفحص تفاصيل الأرصدة لكل من الموارد و اللوازم المختلفة و كذا الخدمات و مصاريف المستخدمين، من خلال مراجعة حسابية لكشوف الأجور، و كذا مراجعة المصاريف المالية (كالأجيو Agio، الفوائد، عمولة...الخ).

[1] محمد السيد سرايا، **أصول و قواعد المراجعة و التدقيق الشامل: الإطار النظري، المعايير و القواعد، مشاكل التطبيق العملي**، المكتب الجامعي الحديث مصر، 2007، ص591.

3. مراجعة قائمة التدفقات المالية:

يقوم المراجع هنا بفحص المستندات التي تثبت التدفقات الناتجة عن أنشطة الاستغلال من استثمار وتمويل من خلال الوثائق المثبتة لذلك، و كذا التأكد من شراء استثمار من خلال فاتورة شراء فعلية.

و كذلك فحص التدفقات الناشئة عن أنشطة التمويل من خلال التأكد من المستندات المثبتة للتمويل.[1]

المطلب الرابع: أثر المراجعة في تحسين جودة القوائم المالية:

تعتبر المراجعة من العناصر المساعدة على زيادة المصداقية في التقارير المالية، لذا يجب العمل على تفعيل مراجعة القوائم المالية في المؤسسات من خلال إظهار أهميتها بالنسبة لمستخدمي التقارير المالية.

أولا- عوامل زيادة الحاجة إلى مراجعة القوائم المالية:

تتمثل عوامل زيادة الحاجة إلى مراجعة القوائم المالية فيما يلي:

1- الحاجة لإيصال المعلومة المالية و المحاسبية:

تقوم البيانات المالية بعرض المعلومات حول المركز المالي للمؤسسة، و هي تساعد مستخدمي تقارير المراجعة في التنبؤ بالتدفقات النقدية المستقبلية و اتخاذ القرارات المناسبة بذلك[1]، و قد ساهم كبر حجم المؤسسات و تشعب وظائفها في زيادة الطلب على عملية المراجعة من طرف هؤلاء المستخدمين خاصة بعد انتقال تسيير المؤسسة و إدارتها من المالكين و المساهمين إلى أشخاص متمكنين من التسيير.

2- ضرورة مراجعة هذه المعلومات المالية و المحاسبية:

تستعمل هذه المعلومات المالية و المحاسبية في تقييم أداء المسيرين بما فيهم المدير العام ابتداء من الجمعية العامة العادية للمساهمين التي تلي الدورة المالية، و فيما يخص اتخاذ القرارات المتعلقة بنتائج الدورة وما يترتب عنها من إجراءات المعاقبة و التوقيف أو المكافأة و التمديد[2]، لذلك لا بد من مراجعة هذه المعلومات التي تتضمنها التقارير المالية و التي تتأثر بجملة من العوامل يمكن ذكر منها:

- **تعارض المصالح:** يعمل المراجع على توصيل المعلومات لمستخدمي القوائم المالية بغرض مقابلة توقعات كل المساهمين و المحللين الماليين لغرض اتخاذهم قرارات فيما يخص التدفقات النقدية

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 19، في 2009/03/15، ص36

[1] Agrazal .t, Krishnan .v, **audit committee characterization and restatement auditing,** A journal of practice et theory Vol 23, London, 2004, p65.

[2] ناصر دادي عدون، رابح تالاهوبري، **نظرة حول التدقيق المالي في الجزائر في ظل التغيرات الاقتصادية الداخلية و الخارجية**، مجلة الاصلاحات الاقتصادية و الاندماج للاقتصاد العالمي رقم 4، الجزائر، 2008، ص64 (Revue reformes économiques et intégration en économie mondiale n°4)

المستقبلية[1]، و نظرا لحدوث تعارض بين مصالح مستخدمي المعلومة و معديها فلا بد على المراجع من مراجعة هذه المعلومة من حيث مجالها و خصائصها، فمراجعة هذه المعلومة تقوم بمساعدة الإدارة (معدي المعلومات) على تأكيد أن تلك المعلومات قد أعدت بصورة صحيحة و دقيقة؛

- **الأثر المتوقع:** تؤدي المعلومات دورا أساسيا في اتخاذ القرارات من خلال الملائمة و الموثوقية[2]، فكلما زادت أهمية اتخاذ القرارات بالنسبة للإدارة كلما ازداد تخوف مستخدمي هذه المعلومات من اعتمادهم على معلومات مظللة، و عليه تستمد مراجعة تلك المعلومات أهميتها من متخذي القرارات فهي بذلك تقوم على إظهار مدى عدالة القوائم المالية؛
- **التعقيد:** يتمثل التعقيد هنا في مسألة عدالة الإفصاح في القوائم المالية، و الذي يجعل من الصعب أن يقوم المستخدم العادي بهذه المهمة لوحده، و بالتالي تزداد إمكانية وجود الأخطاء و الغش كلما كانت هذه المعلومات المقدمة أكثر تعقيدا، و عليه تزداد الحاجة أكثر إلى وجود مراجع حسابات يقوم بفحص و التأكد من صحة تلك العمليات؛
- **البعد:** حتى و لو توفرت رغبة التحقق المباشر من درجة صحة المعلومات المالية الموجودة في القوائم المالية لدى المستخدمين، و كانت لديهم قابلية استعاب العملية المعقدة التي تمر بها فإن هناك أبعادا تفصل بينهم و بين إدارة المؤسسة التي تعد تلك المعلومات، و تتخذ هذه الأبعاد عدة أشكال هي:البعد المكاني، البعد الزماني، التكلفة، البعد القانوني.

ثانيا- أهمية مراجعة القوائم المالية كأداة رقابة على المسيرين:

في بداية ظهور المراجعة كان اكتشاف أعمال الغش و التزوير و الأخطاء غاية في حد ذاته إلا أنه في الوقت الحالي أصبح هدفا ثانويا، و من هنا تظهر أهمية قيام المراجع بمراجعة القوائم المالية هو إظهار مدى عدالة و صدق القوائم المالية من خلال زيادة فعالية المعلومات المالية و قيمتها الاستعمالية، و ذلك بإبداء رأيه المهني المحايد حول مصداقية القوائم المالية و التأكد من دقة و سلامة البيانات المحاسبية المسجلة في دفاتر المؤسسة[1]، و عليه يقوم المراجع بتحسين جودة القوائم المالية الخاصة بالمؤسسة و ذلك عن طريق فحصه لحسابات تلك المؤسسة للتأكد من كونها خالية من الأخطاء و الغش و معروضة بصدق و واقعية وبجودة عالية دون تضخيم، و التي تعتبر الأساس الذي يعتمد عليه متخذي القرارات و الناتج عن الثقة التي يضعها مستخدمو القوائم المالية في المراجع لاعتباره يتصف بالنزاهة و الموضوعية، فهو ليس له مصلحة في التأثير على حقيقة

[1] محمد مطر، **إدارة الأرباح في الشركات و أثرها على موثوقية بياناتها المالية المنشورة**، مجلة المدقق، العدد 98/97، الخاصة بجمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين، الأردن، 2013، ص09.

[2] سوزي أبو علي، مأمون الدبه، محمد أبو نصار، **أثر جودة الارباح المحاسبية في تكلفة حقوق الملكية طبقا لمعايير الإبلاغ المالي الدولي**، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد 7، العدد1، الأردن، 2011، ص68.

[1] عبد العالي محمدي، **دور محافظ الحسابات في تفعيل آليات حوكمة البنوك للحد من الفساد المالي و الإداري**، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري، جامعة بسكرة، 7/6ماي 2012، ص11.

المعلومات التي تتضمنها القوائم المالية، وتأثيرها يظهر في تحديد نتائج القرارات التي يتخذها مستخدمو هاته المعلومات، فكلما كانت القرارات المتخذة من طرف مستخدمي القوائم المالية صائبة و منطقية كلما أظهر ذلك قدرة المراجع على رقابة عمل المسيرين في جودة المعلومات في القوائم المالية، و هذا ما أشارت إليه المعايير الدولية للمراجعة حول رقابة جودة التقارير المالية من خلال قيام المراجع الخارجي بفحص و التأكد من البيانات المالية التي تتضمنها القوائم المالية لكي يتمكن من التعبير عن رأيه حول ما إذا تم إعداد البيانات المالية في جميع جوانبها المالية وفقا لما هو متعارف عليه عند إعداد القوائم المالية.[1]

و عليه يساهم المراجع في تعزيز درجة الموثوقية لتقريره حول تلك البيانات من أجل توفير للمستخدمين تأكيد معقول حول خلو المعلومات المالية المتضمنة للتقارير المالية من الأخطاء الجوهرية سواء بسبب الخطأ أو الغش، و ذلك من خلال قيام المراجع بفحص و مراجعة المعلومات المالية أولا بأول بهدف التأكد من التزام معديها بالقواعد و المبادئ المحاسبية، و كذا من خلال التحقق من خلال الأداء الفعلي و مقارنته بالأداء المخطط و تحديد الفروقات و تحليلها و معالجتها.

و من أجل تحسين كفاءة المراجعة يقوم المراجع الخارجي باستخدام الجداول و الكشوفات التحليلية ومختلف المستندات التي تم إعدادها من طرف المؤسسة، حتى يتأكد من أن هذه المعلومات قد تم إعدادها بشكل ملائم من طرف الجهة الخاضعة لرقابته، و هو بذلك يحقق مستوى عال في عملية المراجعة للقوائم المالية من أجل تحقيق ثقة معقولة لمستخدمي تلك القوائم المالية.

ثالثا- مسؤولية المراجع حول فحص القوائم المالية:

تنبع مسؤولية المراجع حول القوائم المالية من كون فحصه لتلك القوائم المالية هو الوسيلة الأساسية التي يستطيع بها المراجع التأكد من خلو المعلومات المالية التي تتضمنها التقارير المالية من أية تضليلات أو تلاعبات، و بالتالي يستطيع إبداء رأيه المحايد حول مدى عدالة البيانات و القوائم المالية و يظهر مسؤوليته عن مراجعة تلك القوائم المالية، و بالتالي يقوم بإبلاغ مستخدمي القوائم المالية بنطاق و مهمة المراجعة و إظهار إن تم إعدادها وفق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها و الدولية.

فعلى المراجع أن لا يعتمد كلية على أنظمة الرقابة الداخلية للمؤسسة، كون أن قيامه بدراسة و تقييم هذه الأنظمة لا يمنع من وقوع أخطاء جوهرية و غش في القوائم المالية و إنما يقلل من احتمال حدوثها.[1]

و بناء على ذلك يتم تحديد أنواع المسؤولية التي يتحملها المراجع وهي:

---

[1] أحمد حلمي جمعة، **تطور معايير التدقيق و التأكيد الدولية و قواعد أخلاقيات المهنة**، الكتاب الثاني، دار الصفاء للنشر و التوزيع، الأردن، 2009 ص16.

[1] يوسف محمد جربوع، **مدى مسؤولية مراجع الحسابات الخارجي المستقل عن اكتشاف الأخطاء و الغش بالقوائم المالية وفقا لمعايير المراجعة الدولية** مجلة كلية الإدارة و الاقتصاد، جامعة الموصل، العراق، 2002، ص201.

1ـ المسؤولية الاجتماعية:

تعبر المسؤولية الاجتماعية للمراجع الخارجي عن التزاماته و واجباته نحو المجتمع الذي يمارس فيه مهنة المراجعة، فهو بذلك يمثل مستخدمي القوائم المالية و يحميهم من الفساد و إساءة الاستعمال للموارد وفق المعايير الأخلاقية التي تنص عليها المعايير الدولية للمراجعة، فالمستخدمين ينظرون إلى ذلك المراجع بالاحترام و الثقة، و يمكن لهذه النظرة التي يتمتع بها المراجع أن تنهار إذا مارس المراجع عملا لا ينسجم مع المعايير الأخلاقية و بالتالي يفقد هذا المركز الاجتماعي، و حتى يفي المراجع بمسؤولياته الاجتماعية نحو هؤلاء المستخدمين يقوم ب:

ـ مساعدة المستخدمين في رقابة إدارة المؤسسة بكفاءة مهنية و إمدادهم بتقريره عن نتائج هذه المراجعة؛

ـ توسيع مجالات المراجعة لتشمل مراجعة العمليات المالية للمؤسسة، كونه يدرك جيدا أن مستخدمي القوائم المالية يمثلون أصحاب المصلحة في المؤسسة.

2ـ المسؤولية المهنية:

يتوقف تقييم و تقدير كافة الجهات التي تستخدم التقارير المنشورة للمراجع على قدرته على تحمل المسؤولية، فالمراجع يعرض على المؤسسات و مستخدمي القوائم المالية خبرته و خدماته و ما يتمتع به من كفاءة و قدرة على تحمل المسؤولية من خلال حياده و استقلاله في ممارسة مهنته.

فالمسؤولية المهنية للمراجع تعبر عن التزاماته تجاه مهنة المراجعة، ولكن ذلك لا يتم إلى عن طريق الالتزام بالقواعد الأخلاقية للمهنة لزيادة ثقة المستخدمين فيه، و في حالة الإخلال بهذه الأخلاقيات فإنه يتعرض للمساءلة المهنية و التي قد تتراوح بين الإنذار و الحرمان من ممارسة المهنة.

3ـ المسؤولية القانونية:

يعتبر المراجع مسؤولا من الناحية القانونية تجاه العميل (المؤسسة التي يراجع حساباتها)، فالعلاقة التي تربط المراجع و عميله هي العقد المبرم بينهما، فهو مسؤول عن عملية الإخلال بأحكام ذلك العقد و خاصة عند تقصيره في تنفيذ شروط العمل المتفق عليه في ذلك العقد (وثيقة مسؤولية عقدية)، كما أنه مسؤول اتجاه الطرف الثالث من مستخدمي القوائم المالية رغم عدم وجود عقود خاصة بذلك، و ذلك من خلال إبداء رأيهم المهني حول المركز المالي الحقيقي للمؤسسة.

المبحث الثالث: أهمية تقرير المراجعة لمستخدمي القوائم المالية

تعتبر القوائم المالية أساس العملية المحاسبية في المؤسسة، فهي حلقة الوصل بين الإدارة و المساهمين والمستثمرين و جميع أصحاب المصلحة في المؤسسة، و لكي تحافظ المعلومات المالية التي تتضمنها القوائم المالية على مصداقيتها لا بد من مراجعتها من طرف مراجع محايد و مستقل عن المؤسسة، و الذي يعمل على إظهار الوضعية المالية الحقيقية للمؤسسة، و سيتم إظهار ذلك وفق العناصر التالية:

- مستخدمو القوائم المالية؛
- التقرير عن القوائم المالية التي تمت مراجعتها؛
- تقرير المراجعة عن فرض الاستمرارية؛
- أثر تقرير المراجعة على قرارات مستخدمي القوائم.

المطلب الأول: مستخدمو القوائم المالية

يوجد العديد من الأطراف أصحاب المصلحة في المؤسسة الذي تهمهم نتيجة المؤسسة و شكل تدفقات الأموال فيها، فيلجؤون إلى تقرير المراجعة و الذي على أساسه يقومون باتخاذ القرارات المناسبة لهم، كل هذه المعلومات التي يرغب المستخدمون معرفتها تتوفر في القوائم المالية التي يتم إعدادها وفق معايير المحاسبة المتعارف عليها، و التي يضفي عليها المراجع المصداقية من خلال إبدائه لرأيه على شكل تقرير نهائي، و بناء على ذلك يتم تقسيم مستخدمي القوائم المالية المستفيدين من تقرير المراجعة وفق الآتي:

أولا- مستخدمو القوائم المالية الداخليين:

لقد أصبحت المعلومات المحاسبية الأساس الذي يعتمد عليه في اتخاذ القرارات المختلفة و المرتبطة بمختلف الأنشطة في المؤسسة و خاصة المالية منها، و نتيجة لذلك أصبحت الحاجة إلى تأكيد كافي حول مصداقية هذه المعلومات أمرا ضروريا، لذا أصبح المراجع يقوم بتقديم ما توصل إليه من معلومات و نتائج عن طريق تقرير رسمي على اعتبار أنه طرف خارجي مستقل عن المؤسسة يقوم بإبداء رأيه حول المركز المالي للمؤسسة، فالمعلومات المتضمنة لتقرير المراجع يتم استخدامها أيضا من طرف المستخدمين الداخليين للمؤسسة والمقصود بذلك هو استخدام المعلومات داخل المؤسسة في الوقت الملائم.

فمستخدمي المعلومات المالية في القوائم المالية الداخليين يوفر لهم تقرير المراجعة حاجاتهم من المعلومات التي تلائم قراراتهم الروتينية (سواء القرار التشغيلي، القرار التكتيكي، أو القرارات الإستراتيجية..الخ).

ومن مستخدمي تقارير المراجعة الداخليين يمكن ذكر:

1ـ الإدارة العليا:

يوفر لهم تقرير المراجعة حقيقة المركز المالي للمؤسة ككل، و بناء على ذلك يقومون باتخاذ القرارات المناسبة في تسيير المؤسسة على اعتبار المراجع الخارجي يتميز بأعلى درجات الأداء المهني، فهو بذلك يقوم بتوفير المعلومات المساعدة على تقييم الأداء، و يساعدهم على التخطيط الجيد من خلال تفعيل الترابط بين الأقسام والاستخدام الفعال لمصادر البيانات و الموارد المتاحة، و بالتالي الوصول إلى اتخاذ القرارات المناسبة فتقرير المراجعة الخارجية يضع أمام المسؤولين صور تفصيلية عن أداء المؤسسة المالي و مساعدتهم عن اتخاذ قرارات لتصحيح السلبيات و معالجتها حتى يتحسن الأداء و يرتفع الإنتاج.

2ـ خلية المراجعة الداخلية:

إن وضع منهجية يتبعها القائم بعملية المراجعة تساعده في اتخاذ القرارات الصائبة و الوجيهة، و نظرا لكبر حجم المؤسسات و تشعب أعمالها أصبحت تولى أهمية خاصة لوجود خلية المراجعة الداخلية، فالمراجعون الداخليين هم جزء من آلية التغذية العكسية لخلية المراجعة.[1]

و نظرا للتكامل بين المراجع الداخلي و الخارجي و اعتماد كل طرف على الآخر فإذا كان المراجع الخارجي يعتمد على فعالية نظام الرقابة الداخلية في المؤسسة و التي تعتبر المراجعة الداخلية أحد عناصره، فإن المراجع الداخلي يستعمل تقرير المراجع الخارجي الذي يبدي فيه رأيه حول صدق و عدالة القوائم المالية باعتباره مستقلا عن المؤسسة، على عكسه فهو تابع لإدارة المؤسسة في اتخاذ قرارات الفحص و التقييم الداخلي وفي كثير من الجوانب المالية و خاصة في تحسين الرقابة الداخلية.

3ـ مصلحة المحاسبة و المالية:

تتميز المؤسسات الحديثة بانفصال الملكية عن التسيير فيقدم لهم تقرير المراجعة معلومات مالية ذات جودة عالية عن مدى عدالة و صدق المركز المالي للمؤسسة، حيث تتمكن هذه المصلحة بناء على المعلومات المستخدمة في تقرير المراجعة من تحسين أخطائهم و تحسين القوائم المالية المعدة مستقبلا على اعتبار أنهم المسؤولون عن إعداد القوائم المالية و عرضها، فهم يستفيدون من تقارير المراجعة في مجال إعداد معلومات مالية صادقة و معبرة عن المركز المالي للمؤسسة.

و ترى الباحثة بأن تقرير المراجعة النهائية الذي يبدي من خلاله المراجع ملاحظاته حول مدى صدق وعدالة القوائم المالية، و مصادقته على الحسابات الصحيحة فقط من خلال إبدائه لرأيه المحايد و إظهاره لتحفظاته و تقديم اقتراحات لتصحيح الانحرافات الموجودة، كما توجد معلومات تساعد على التسيير الفعال للمؤسسة و اتخاذ القرارات الصائبة من مختلف مستخدمي القوائم المالية الداخليين و زيادة تأهيل عمل خلية

[1] Khelil fouzi, **audit des sotchs approches et technique menthols gigues,** édition OPU, Alger, 1999, p214.

المراجعة، و إرشاد القائمين على مصلحة المحاسبة و المالية داخل المؤسسة إلى القيام بالإجراءات التصحيحية المناسبة، و بالتالي تعمل على تحسين نتيجة المؤسسة و وضعها المالي بشكل ملحوظ، فتقرير المراجعة يقوم على عرض الوضعية المالية للمؤسسة الأمر الذي يؤثر على مختلف المستويات الإدارية في المؤسسة حول نقاط الضعف لتمكين مختلف المسؤولين من تصحيحها، فهو بذلك يمكن مختلف مستخدمي القوائم المالية من الاستفادة من خبرته و تجربته و تمكينهم من اتخاذ القرارات السليمة و الصائبة بصفة كبيرة و واسعة ومساعدتهم في الرقابة على الموارد المالية للمؤسسة.

ثانيا- مستخدمو القوائم المالية الخارجين:

يتمثل المستخدمون الخارجيون للقوائم المالية في الأفراد و المؤسسات الأخرى التي لها مصالح مالية بالمؤسسة محل الفحص و لكنهم لا يتدخلون في العمليات التسيرية اليومية للمؤسسة، و من هؤلاء المستخدمون يمكن ذكر:

1- المستثمرون الحاليون و المتوقعون:

إن القرارات التي يمكن أن يتخذها المستثمرون الحاليون و المتوقعون فيما يتعلق بمؤسسة ما هي بيع حق من حقوق الملكية في المؤسسة أو الاستمرار في حيازته أو شرائه أو عدم شراء حق من هذه الحقوق، و من هنا تنبع أهمية تقرير المراجع من كونه الوسيلة التي تعبر عن رأيه حول مدى عدالة البيانات و القوائم المالية، فهذا التقرير يساعد المستثمرين الحاليين و المتوقعين على اتخاذ القرارات المناسبة التي تحافظ على قيمة أموالهم المستثمرة.

فمن خلال هذا التقرير يحدد المراجع الخارجي مسؤوليته عن مراجعة القوائم المالية، و ابلاغهم بطبيعة ونطاق مهمته، و هو بذلك يساهم في تحديد نقاط القوة و الضعف في المركز المالي و التدفقات المستقبلية المتوقعة من خلال تقديم معلومات حول التغيرات الجوهرية في موارد و التزامات المؤسسة، و بالتالي التنبؤ بأداء المؤسسة من خلال توفير لهم كل الضمانات التي من شأنها أن تخلق جو من الثقة لهم من خلال توحيد معايير المحاسبة المتعارف عليها.

فهنا تقع على عاتق المراجع الخارجي مسؤولية تقديم أداء غير متحيز للمستثمرين بخصوص عدالة عرض القوائم المالية، نظرا لما يتوفر عليه من الخبرة اللازمة للقيام بمهمة المراجعة و المعرفة الكافية والاستقلالية لتحديد لهم مدى صدق المركز المالي للمؤسسة على اعتبارهم يمثلون الملكية الغائبة نتيجة لظهور علاقات الوكالة، طالما أن قراراتهم تعتمد على القوائم المالية التي تعدها الإدارة فإنهم يضعون الثقة في المراجع لينوب عنهم في التأكد من سلامة و عدالة القوائم المالية.

فالمستثمر الحالي الذي يواجه خيار البيع أو الحيازة يحتاج إلى معلومات تساعده في تقييم كل بديل من البديلين لاختيار القرار المناسب، فتقرير المراجعة هنا يوفر له حقيقة المركز المالي و مدى قدرة المؤسسة على الاستمرارية و بناء على ذلك يختار إما البيع أو الحيازة، ففي حالة اختياره الحيازة فيجب أن يتوفر على معلومات تحدد قدرته على البيع مستقبلا، فحين يحتاج المستثمر المتوقع الذي يواجه خيار شراء أو عدم شراء حق من حقوق الملكية في مؤسسة ما إلى معلومات تساعده على تقييم كل بديل على حدا، و هذا ما يساهم المراجع في توفير من خلاله تقريره و إبدائه لرأيه المهني حول صدق و كفاية المعلومات التي تتضمنها القوائم المالية، وعليه يعتبر الرأي النهائي للمراجع مهما بالنسبة للمستثمرين و مساعدا لهم على اختيار القرار المناسب.

2ـ المساهمون:

إن تقرير المراجعة المالية بالنسبة للمساهمين يساهم في تحسين جودة القوائم المالية للمؤسسات، كونه يوفر تأكيدا على مدى تنفيذ المراجع لمسؤولياته المتعلقة بعملية التقرير المالي.[1]

و عليه ترى الباحثة بأنه من خلال تقرير المراجع يقوم المساهمون باستثمار أموالهم في تلك المؤسسة من عدمه فهم يتوقعون أن يحصلوا مقابل ذلك على عائد نقدي، فهم بذلك يتحصلون على معلومات ذات جودة عالية و قابلة للمقارنة مع مؤسسات أخرى، فاعتمادهم على تقرير المراجعة يقدم لهم حدا أدنى من الإفصاح والشفافية الذي يساعدهم في عملية اتخاذ القرارات المالية الرشيدة، و يوفر لهم معلومات أكثر سهولة للفهم والاستعاب فمخرجات عملية الرقابة تشكل مدخلات لعمليات اتخاذ القرارات من طرف المساهمين، و بالتالي يتمكن المساهم من اتخاذ القرارات الرشيدة من خلال الاحتفاظ أو بيع الاستثمار في حقوق الملكية للأموال.

3ـ الجهات الحكومية:

تهتم الجهات الحكومية بتوزيع الموارد بين أنشطة المؤسسات المختلفة، و تحتاج تلك الجهات إلى معلومات مالية دقيقة حول المركز المالي لتلك المؤسسات و هذا ما يوفر لهم تقرير المراجعة، فبناء على تلك التقارير تتخذ تلك الجهات القرارات المناسبة لتنظيم تلك الأنشطة و وضع السياسات الضريبية المناسبة و غيرها.

4ـ المقرضون الحاليون و المتوقعون:

يهتم المقرضون بالمعلومات التي تمكنهم من تحديد ما إذا كانت قروضهم و فوائدها سيتم سدادها في مواعيد استحقاقها، و عليه يواجه المقرضون الحاليون و المتوقعون عددا من الخيارات التي تتعلق بالمؤسسة، لذا يعتبر التقرير المالي للمراجع ذو منفعة بالنسبة إليهم كونه يظهر بموضوعية المركز المالي للمؤسسة فالمقرضون الحاليون يطلب إليهم أحيانا تحديد اتفاقيات القروض التي عقدوها مع المؤسسة، حيث لهم الحق في تنفيذ

[1] عدة الأزهر، **تقارير مراجعة القوائم المالية وفقا لمعايير المراجعة الدولية**، الملتقى الدولي حول: النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية للمحاسبة و المعايير الدولية للمراجعة، يومي 14/13 ديسمبر، البليدة، الجزائر، 2011، ص05.

نصوص معينة فيما يتعلق بالشروط حسب المعلومات التي يحصلون عليها من تقرير المراجعة، كما أن المقرضين المحتملين لهم الخيار في منح القروض أو الامتناع عن منحها أو استثمار أموالهم من السندات التي تصدرها المؤسسة أو الامتناع عن ذلك، كل تلك القرارات يتخذونها بناءا على المعلومات التي يحصلون عليها من خلال الإطلاع على تقرير المراجعة الخارجية مثل: التنبؤ بربح السهم، و التنبؤ بالقدرة على الوفاء، و التنبؤ بالقدرة على السداد.

5- الموردون و غيرهم من الدائنين التجاريين:

تسعى مختلف الأطراف الدائنة للمؤسسة و الممولة لها إلى الاطمئنان على قابلية و إمكانية سداد ديونها من خلال المعلومات التي يوفرها تقرير المراجع و التي توضح الوضع الحقيقي للمؤسسة، فيمكن تقرير المراجعة الدائنين و الموردين من معرفة قدرة المؤسسة على دفع الديون المستحقة عليها بتاريخ استحقاقها و على الوفاء بالفوائد التي تترتب على هذه الديون، حيث يوفر لهم هذا التقرير صورة إرشادية حول استمرارية المؤسسة وخاصة عندما يرتبطون معها بعمليات طويلة الأجل، فيحدد تقريره الوضعية المالية للمؤسسة في المستقبل ويعمل على مساعدتهم على اتخاذ القرارات الرشيدة في هذا المجال.

6- الزبائن:

باعتبار تقرير المراجعة يستخدم في اتخاذ القرارات، حيث أصبح عنصرا مهما يعتمد عليه الزبون لمعرفة ما إذا كانت الشروط التي يحصل عليها خاصة فترة الائتمان مماثلة لما يمنح لغيره، فمن مصلحة الزبون متابعة مراكز مورديه للتأكد من ضمان الاستمرارية و انتظام التوريد بالمواد الأولية و مدى إمكانية تخفيض تكلفتها.

مما سبق ترى الباحثة بأن كل الأطراف الخارجية يعتبرون تقرير المراجع من الوثائق الأساسية المكتوبة والتي يجب الرجوع إليها على اعتبار أنه شخص مؤهل و مستقل، خاصة و أنهم يواجهون عدة بدائل لذا لا بد من حصولهم على المعلومات الملائمة و المساعدة على اتخاذ القرارات الاقتصادية الرشيدة، و المراجع هو الشخص المؤهل للتحقيق من مدى دقة وجود البيانات المالية و درجة الاعتماد عليها، فتقرير المراجعة يضفي الثقة على البيانات الواردة في هذه القوائم فهو خلاصة ما وصل إليه المراجع من خلال فحصه، و بالتالي يحدد مدى اعتماد هذه الجهات على البيانات الواردة في القوائم المالية في اتخاذ قراراتها الاقتصادية الرشيدة.

و الشكل الموالي يوضح مستخدمي تقارير المراجعة

شكل رقم (2- 5): مستخدمي تقرير المراجعة

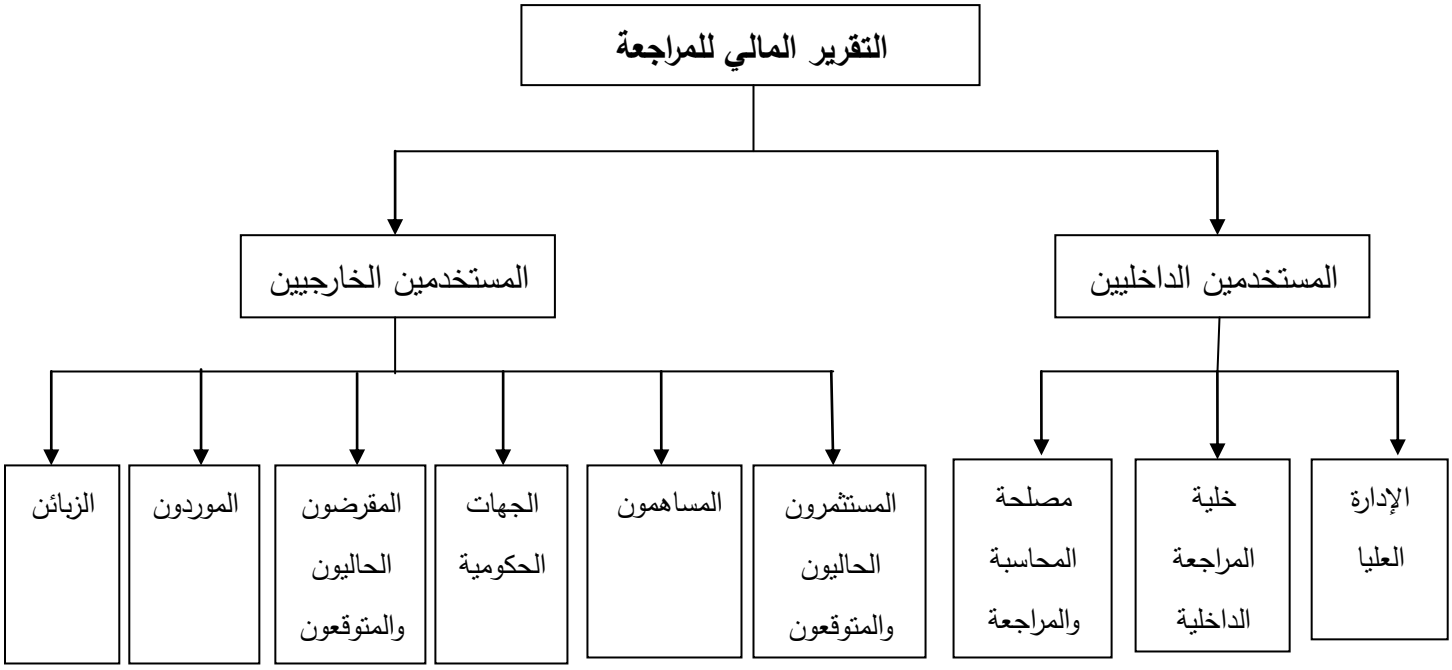

المصدر: من إعداد الباحثة

المطلب الثاني: التقرير عن القوائم المالية التي تمت مراجعتها

يشير معيار المراجعة الدولي رقم (700) المعدل إلى أنه يجب أن يحتوي تقرير المراجعة على إبداء واضح لرأي المراجع حول البيانات المالية المحتواة في القوائم المالية، و وفقا لما ورد في معيار التدقيق الدولي رقم (200) (هدف البيانات المالية) هو تمكين المراجع من إبداء رأي حول ما إذا كانت البيانات المالية المعدة في جميع النواحي الجوهرية حسب إطار إعداد القوائم المالية المطبق[1]، فالتزام المراجع بمعايير المراجعة بشكل عام يساهم في طمأنة مستخدمي المعلومات المالية حول مصداقية القوائم المالية[2]، فتقرير المراجع المعد حول القوائم المالية يظهر مدى عرض تلك القوائم المالية بعدالة.

أولا- التقرير حول إعداد القوائم المالية:

يتضمن تقرير المراجع حول عرض المعلومات المالية المقدمة من قبل الإدارة على شكل قوائم مالية تأكيدات حول مدى عدالة القوائم المالية و توصيل النتائج إلى المستخدمين، و وفقا لما يتطلبه معيار المراجعة الدولي رقم (200) الخاص بإعداد المعلومات المالية من طرف المحاسب، فعلى المراجع إصدار تقرير حول عملية إعداد المعلومات المالية، فيقوم بإبداء رأيه حول مدى عدالة القوائم المالية من خلال تقريره النهائي، ، كما

[1] أحمد حلمي جمعة، **تطور معايير التدقيق و التأكيد الدولية و قواعد أخلاقيات المهنة**، مرجع سبق ذكره، ص15.

[2] Munter. P, **Evaluating internal controls and auditor independence under Sarbanes- Oxley,** financial executive vole 19, N^0 7, 2004, P28

يجب عليه أن يؤشر على كل صفحة من صفحات القوائم المالية التي لم يقم بمراجعتها بعبارة (غير مراجعة) فالمراجع مسؤول عن تحديد ما مدى التزام المحاسب بمعايير المحاسبة المتعارف عليها.

وحسب ما أشار إليه معيار المراجع الدولي رقم (700) إلى أنه يجب على المراجع تقييم الاستنتاجات التي أخذت من أدلة الإثبات في المراجعة التي تحصل عليها كأساس لتكوين رأي حول القوائم المالية، و عند تكوين رأيه في التقرير حول المعلومات المالية على المراجع أن يحدد إذا ما كان هناك تأكيد معقول بشأن احتمال أن تكون القوائم المالية المعدة من طرف طرف المحاسب خالية من الأخطاء الجوهرية، و تتضمن مراجعته استنتاج ما إذا تم الحصول على أدلة مراجعة كافية و مناسبة لتقليل مخاطر الأخطاء الجوهرية في المعلومات المالية إلى مستوى منخفض بشكل مقبول و تقييم أثار الأخطاء التي لم يتم تصحيحها، و بالتالي يقوم المراجع بإبداء رأي صحيح و عادل عن مدى عرض القوائم المالية بعدالة من جميع النواحي الجوهرية، ويتضمن هذا التقرير ما يلي:[1]

ـ التقرير عما إذا كانت السياسات المحاسبية التي تم اختيارها و تطبيقها متفقة مع إطار إعداد التقارير المالية و أنها مناسبة في هذه الظروف؛

ـ التقرير عما إذا كانت التقديرات المحاسبية التي أجرتها إدارة المؤسسة معقولة في تلك الظروف؛

ـ التقرير عما إذا كانت المعلومات المعروضة في القوائم المالية بما في ذلك السياسات المحاسبية مناسبة وموثوقة و قابلة للمقارنة و يمكن فهمها؛

ـ التقرير عما إذا كانت القوائم المالية تقدم إفصاحات كافية لتمكين المستخدمين من فهم أثر المعاملات والأحداث الهامة على تلك المعلومات.

ثانيا- تقرير المراجعة حول القوائم المالية المعدة وفق أسس محاسبية شاملة غير المبادئ المحاسبية المقبولة عموما:

تختار بعض المؤسسات إعداد قوائمها المالية باستخدام أسس محاسبية غير متطابقة مع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، فعلى المراجع إظهار ذلك في تقريره حيث يبين تقييم العدالة في إطار الأسس الأخرى "other basis" بخلاف المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، و يظهر كذلك في تقريره اختبارات الرقابة

[1] يمكن الرجوع إلى:

. حسين أحمد دحدوح، حسين يوسف القاضي، **مراجعة الحسابات المتقدمة: الإطار النظري و الإجراءات العملية**، دار الثقافة للنشر و التوزيع، الأردن 2012، ص149.

. نبيل الحلبي، **ملاحظات المستفدين من القوائم المالية المراجعة وفقا لتقارير المراجعة الشاملة و تقارير المراجعة محدودة النطاق**، مقال بمجلة جامعة دمشق، المجلد السابع عشر، العدد الثاني، سوريا، 2001، ص226.

الداخلية و اختبارات التحقق الأساسية كلما كانت ضرورية، و يشير إلى ذلك بمصطلح "**تقرير خاص**" إلى الرأي الذي يعبر عن القوائم المالية المعروضة بعدالة طبقا لأساس مناسب.[1]

و حسب معيار المراجعة الدولي رقم (800) "**الأساس المحاسبي الشامل**" فإنه يحدد مجموعة القواعد والمعايير المستخدمة في إعداد القواعد المالية بحيث تطبق على جميع العناصر الهامة، فهو يحدد إعداد قوائم مالية لغرض خاص وفقا لأساس محاسبي شامل غير المبادئ المحاسبية المقبولة عموما، و من أمثلة هذه الأسس المحاسبية :

- الأساس الضريبي؛
- الأساس النقدي؛
- أسس محددة من طرف السلطات التشريعية أو التنظيمية.

حيث يتطلب معيار المراجعة الدولي رقم (800) أن يشمل تقرير المراجع حول القوائم المالية المعدة وفقا للأساس المحاسبي الشامل على فقرة تبين الأساس المحاسبي المستخدم، أو أن يشير إلى وجود إيضاح في القوائم المالية، كما يجب أن يبين تقرير المراجعة رأي المراجع عما إذا تم إعداد القوائم المالية من النواحي الجوهرية كافة وفقا لهذا الأساس المحاسبي الشامل.

و يعرف معيار المراجعة الدولي رقم (24) الأساس المحاسبي الشامل بأنه: "مجموعة القواعد و المعايير المستخدمة في إعداد القوائم المالية بحيث تطبق على جميع العناصر الهامة و يلقى هذا الأساس المحاسبي تأييدا كبيرا"[2]، بحيث يمكن إعداد قوائم مالية لغرض خاص وفقا لأساس محاسبي شامل.

ثالثا- التقرير حول المراجعة المحدودة للقوائم المالية:

إن الوصف الصحيح للمراجع هو "**الناقد المستقل**" على اعتبار أنه خبير مهني محايد لا يخضع لسلطان أي سلطة إدارية بالمؤسسة محل المراجعة، فهو مسؤول عن فحص القوائم المالية و إبداء رأيه المهني المحايد حول مدى تمثيلها للمركز المالي للمؤسسة من خلال تقريره النهائي.[3]

---

[1] طارق عبد العال حماد، **موسوعة معايير المراجعة: شرح معايير المراجعة الدولية و الأمريكية و العربية**، الجزء الثالث، تقارير المراجع و المجالات الخاصة، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص128.

[2] حسين القاضي، حسين دحدوح، **أساسيات التدقيق في ظل المعايير الأمريكية و الدولية**، مرجع سبق ذكره، ص379.

[3] يمكن الرجوع إلى:

. خالد أمين عبد الله، **علم تدقيق الحسابات: الناحية العلمية**، دار وائل للنشر و التوزيع، الطبعة الثانية، الأردن، 2004، ص242.

. وجدي حامد حجازي، **معايير الدولية للمراجعة: شرح و تحليل**، دار التعليم الجامعي، مصر، 2010، ص59.

فتقرير المراجعة في هذه الحالة يشمل إبداء المراجع لرأيه حول بعض الاختيارات المحدودة التي قام بها على القوائم المالية، من خلال إعطاء نوع من التأكيد المحدود بأن القوائم المالية تحتاج إلى إجراء تعديل جوهري عليها لكي تتفق مع مبادئ المحاسبة المتعارف عليها، و يتم ذلك عن طريق الاستفسارات و الدراسة التحليلية.

فتقرير المراجعة حول القوائم المالية محدودة النطاق يتضمن مستوى تأكيد أقل من المستوى الذي يضمنه تقرير القوائم المالية نظرا للاختلاف بين عمليتي المراجعة الشاملة و المراجعة محدودة النطاق.

و عليه فتقرير المراجعة حول المراجعة المحدودة للقوائم المالية يقدم تأكيدات معتدلة حول ما إذا كانت المعلومات موضوع المراجعة خالية من أي خطأ جوهري و يتم التعبير عن ذلك بصورة تأكيد سلبي، فالمراجع عند إصداره تقرير المراجعة المحدود حول القوائم المالية يجب أن يشير بوضوح إلى أنه لم يقم بمراجعة هذه القوائم بهدف إبداء رأي بعدالتها.

رابعا- تقرير المراجعة عن بعض عناصر القوائم المالية:

قد يكلف المراجع بمهمة القيام بإجراءات متفق عليها خاصة ببعض عناصر القوائم المالية (مثل: قائمة الدخل، قائمة المركز المالي ...الخ)، هنا عليه إتباع كل معايير المراجعة المتفق عليها، فيبين في تقريره الإجراءات المتفق عليها و الهدف منها، كما يقوم بوصف شامل لها حتى يتمكن مستخدموها من فهم طبيعة العمل الذي قام به لاتخاذ القرارات المناسبة، كما يجب على المراجع أن يمنح تلك المعلومات الموثوقية عند إبداء رأيه حولها و أنها تعبر عن حقيقة الوضع المالي للمؤسسة، فهو بمثابة تصريح بملائمة تلك العناصر من القوائم المالية لاستعمالها في عمليات اتخاذ القرارات من طرف مستخدميها، فالمراجع في هذه الحالة لا يبدي رأيه على جميع القوائم المالية و إنما يقتصر رأيه على العناصر التي قام بمراجعتها.

خامسا. تقرير المراجعة عن الالتزام باتفاقيات تعاقدية أو متطلبات قانونية:

قد تلزم بعض الاتفاقيات التعاقدية أو المتطلبات القانونية للمؤسسات على تقديم تقرير معتمد بواسطة المراجع، حيث يبين هذا الأخير في تقريره مدى التزام المؤسسة بالشروط الواردة بهذه الاتفاقيات أو متطلبات القانون، وفي بعض الحالات و وفق تلك الاتفاقيات يقوم المراجع بإضافة فقرات أخرى إلى تقريره يذكر فيها بعض العناصر منها:

- احتفاظ المؤسسة بسجلات و دفاتر محاسبية نظامية؛

- تقيد المؤسسة بتلك الاتفاقيات و القوانين؛

- عدم وجود أية مخالفات للنظام الأساسي للمؤسسة أو للقوانين على وجه يؤثر ماديا في نشاط المؤسسة أو مركزها المالي.

فيجب على المراجع في هذه الحالة أن يجمع قرائن الإثبات الكافية و الملائمة حول تقيد المؤسسة بتلك الاتفاقيات و القوانين بشكل عام.

سادسا- التقرير عن الأحداث اللاحقة:

يمكن أن تؤثر الأحداث اللاحقة على القوائم المالية الأمر الذي يتطلب إجراء بعض التسويات أو إضافة بعض الملاحظات، و على المراجع إظهار ذلك في تقريره خاصة عند اكتشافه لحقائق بعد إصدار القوائم المالية فعليه أن يظهر حاجة القوائم المالية إلى إجراء تعديلات و مناقشة ذلك مع الإدارة، و في حالة قيام الإدارة (المسيرون) بتعديل القوائم المالية فعلى المراجع التأكد من ذلك، و يقوم بإصدار تقرير جديد حول **القوائم المالية المعدلة**، ففي هذا التقرير الجديد يجب أن يقوم المراجع بفقرة تشير إلى إيضاح ملحق بالقوائم المالية يظهر سبب تعديل القوائم المالية، و يؤرخ هذا التقرير بالتاريخ الجديد و ليس القديم، و في حالة رفض الإدارة إجراء التعديلات اللازمة فيقوم المراجع هنا بإبلاغ كل الأطراف أصحاب المصلحة في هذا التقرير بعدم الاعتماد عليه أما في حالة اكتشافه لحقائق بعد إصداره لتقريره فهنا لا يتحمل أية مسؤولية.

المطلب الثالث: تقرير المراجعة عن فرض الاستمرارية

تقوم البيانات المالية على عرض المعلومات حول المركز المالي للمؤسسة و أدائها و تدفقاتها النقدية، هذه المعلومات تكون متوفرة في القوائم المالية لذا يجب تقييم قابلية المؤسسة على الاستمرارية.

أولا- فرض الاستمرارية و مسؤولية المسيرين:

مع بداية عام 2006 شهد معيار المراجعة الدولي رقم (570) و المعايير المرتبطة به خصوصا معيار المراجعة الدولي الجديد رقم (701) "**تعديل تقرير المراجع المستقل**"، و ذلك بالاستناد إلى معيار المحاسبة الدولي رقم (01) "**عرض البيانات المالية**" من أجل توفير الإرشادات بشأن مسؤولية المسيرين و المراجع عند إعداد و مراجعة البيانات المالية من خلال عنصرين هامين هما:

- فرض استمرارية المؤسسة في إعداد البيانات المالية؛

- الأخذ في الاعتبار تقييم الإدارة لقدرة المؤسسة على الاستمرارية.

و يجب إفصاح المؤسسة عن أي حالة عدم تأكد من استمرارية المؤسسة و عندها لا تعد البيانات المالية على أساس الاستمرارية، فيجب الإفصاح عن ذلك إضافة إلى تحديد الأساس الذي أعدت به البيانات المالية وفي حالة عدم استمرارية المؤسسة يجب ذكر المبررات التي اعتبرت المؤسسة بموجبها غير مستمرة، فالتطبيقات المحاسبية تقوم على افتراض أن المؤسسة سوف تستمر في متابعة نشاطها الأساسي لفترة زمنية طويلة نسبيا بهدف تحقيق خططها وتحصيل حقوقها و الوفاء بالتزاماتها، و هي تمثل الحالة العادية لنشاط المؤسسة، وعليه

فأسلوب التقييم المعتمد في القوائم المالية يتم اختياره وفقا لفرض الاستمرارية، حيث يعد هذا الأسلوب على أساس التصفية أو على أساس الأسعار الجارية وفقا للتكلفة التاريخية هو الأساس المناسب.

فإعداد البيانات المالية من طرف الإدارة على أساس فرض الاستمرارية يتم وفق:[1]

- نية المؤسسة في تصفية المؤسسة أو توقيف عملياتها؛

- عدم وجود بديل عن تصفية المؤسسة أو توقيف العمليات.

و هناك مشكلات تحد من تطبيق فرض الاستمرارية خاصة عندما يحدد اهتلاك الأصول وفق التكلفة التاريخية[2]، ففرض الاستمرارية وفق منهج التكلفة التاريخية يقوم على أن نشاط المؤسسة مستمر و أن الأخطاء الناتجة في أي سنة من السنوات يتم تعويضها في السنوات القادمة، فمخزون آخر المدة لسنة ما سيصبح مخزون أول المدة للسنة القادمة و يباع و يحقق الربح، ففرض استمرارية المؤسسة يمثل تجميعات للأسعار التي حدثت في تواريخ مختلفة و التي تكون غالبا بعيدة عن القيم الحقيقية، و هذا سيؤدي لتشويه القوائم المالية لذلك لا بد من اعتماد قيم اقتصادية واقعية تدخل بياناتها في القوائم المالية لتحديد أرباحها بشكل واقعي.

ففرض استمرارية المؤسسة يمس مختلف مستخدمي القوائم المالية على اعتبار أنه يعتمد على معايير المحاسبة و المراجعة الدولية كأساس لإعداد و مراجعة البيانات المالية التي تتضمنها القوائم المالية.

كما يعتبر فرض استمرارية المؤسسة مبدأ رئيسي في إعداد القوائم المالية، و وفقا لهذا الفرض ينظر إلى المؤسسة على أنها مستمرة في عملها في المستقبل دون أن يكون لها هدف للتصفية أو التوقف، حيث يؤكد المعيار المحاسبي رقم (01) "**عرض البيانات المالية**" على وجوب قيام الإدارة بإجراء تقييم محدد لقدرة المؤسسة على الاستمرارية، فهذا العنصر هو مهم جدا بالنسبة لقرارات مستخدمي القوائم المالية من خلال إفصاحات المؤسسة عن القوائم المالية و قدرتها على الاستمرارية، و بالعودة إلى المعيار المحاسبي الدولي رقم (01) "**عرض البيانات المالية**" نص في الفقرتين 24/23 منه على الآتي:

- عند إعداد البيانات المالية يجب على الإدارة إجراء تقييم لقدرة المؤسسة على الاستمرارية، و يجب إعداد البيانات على أساس استمرارية المؤسسة ما لم تكن الإدارة تنوي تصفية المؤسسة أو التوقف عن المتاجرة أو لا يوجد أمامها بديل حقيقي سوى القيام بذلك، و عندما تكون المؤسسة على علم بوجود شكوك مادية تتعلق بالأحداث أو الظروف التي قد تثير شكا كبيرا فيما يتعلق بقدرة المؤسسة على الاستمرارية فإنه يجب الإفصاح عن هذه الشكوك، و عندما لا يتم إعداد البيانات المالية على أساس استمرارية المؤسسة فإنه يجب الإفصاح عن

[1] حسين يوسف القاضي، سمير معذى الرشاني، **موسوعة المعايير المحاسبية الدولية: معايير إعداد التقارير المالية الدولية**، الجزء الأول: عرض البيانات، دار الثقافة للنشر و التوزيع، الأردن، 2012، ص104.

[2] سيد عطا الله السيد، **المفاهيم المحاسبية الحديثة**، دار الراية للنشر و التوزيع، الأردن، 2008، ص 441.

هذه الحقيقية مع الأساس الذي تم بناء عليه إعداد البيانات المالية و أسباب عدم اعتبار المؤسسة أنها مؤسسة مستمرة؛

ـ عند تقييم ما إذا كان فرض استمرارية المؤسسة مناسب فإنه يجب على الإدارة أن تأخذ في الاعتبار كافة المعلومات المتوفرة للمستقبل، و عندما يكون للمؤسسة تاريخ عمليات مربحة و لها إمكانية الوصول إلى الموارد المالية فإنه يمكن التوصل إلى استنتاج بأن المحاسبة على أساس استمرارية المؤسسة مناسبة بدون تحليل مفصل.

إن فرض استمرارية المؤسسة هو مبدأ رئيسي في إعداد البيانات المالية، كما تقع على الإدارة مسؤولية تقييم قدرة المؤسسة على الاستمرار حتى و لو كان إطار تقديم التقارير المالية لا يتضمن مسؤولية صريحة للقيام بذلك مع مراعاة:

ـ يمكن للإدارة إجراء التقييم بدون تحليل مفصل عندما يكون للمؤسسة تاريخ من العمليات المربحة مع إمكانية الوصول إلى الموارد المالية؛

ـ تقييم الإدارة لفرض الاستمرارية في المؤسسة، و إجراء حكم في نقطة زمنية معينة بشأن النتيجة المستقبلية للأحداث و الظروف الغير المؤكدة.

ثانيا- مسؤولية المراجع عن تقييم فرض الاستمرارية:

تشير الفقرة الثانية من معيار المراجعة الدولي رقم **(IAS 570)** إلى أنه يجب على المراجع عند تخطيط إجراءات تقدير المخاطر في المراجعة، و تقييم نتائج ذلك أن يأخذ في الاعتبار مدى مناسبة استخدام الإدارة لفرض استمرارية المؤسسة في إعداد القوائم المالية، و على المراجع مراعاة ملائمة فرض الاستمرارية للمؤسسة مستقبلا، فلا بد على المراجع من إبداء رأيه حول فرض الاستمرارية رغم أن فرض الاستمرارية أحد فروض الحوكمة في المؤسسة[1]، حيث يجب على المراجع الأخذ بالاعتبار جملة من الأحداث و من أهمها يمكن ذكر:

1- أحداث مالية:

و يوجد منها:

ـ وجود صافي التزام أو صافي التزامات جارية؛

ـ ظهور نسب مالية عكسية؛

ـ خسائر تشغيل كبيرة؛

[1] حامد طلبة، محمد أبو هيبة، **أصول المراجعة**، زمزم ناشرون و موزعون، الأردن، 2011، ص251.

- عدم القدرة على توزيع الأرباح على المساهمين أو توقفها؛

- عدم القدرة على تسديد ديون الدائنين في مواعيدها؛

- عدم القدرة على الحصول على تمويل لتطوير منتج معين أو استثمارات أخرى.

2- أحداث أو ظروف تشغيلية:

و يمكن ذكر منها:

- ترك مدراء رئسيين العمل في المؤسسة دون تعيين بدلاء عنهم؛

- فقدان سوق رئيسي أو امتياز أو ترخيص؛

- متاعب عمالية أو نقص في الإعدادات الهامة.

3- أحداث أو ظروف تشغيلية:

و منها يمكن ذكر:

- عدم الامتثال لمتطلبات رأس المال أو المتطلبات القانونية الأخرى؛

- إجراءات قانونية أو تنظيمية معلقة ضد المؤسسة و التي إذا نجحت سينجم عنها نتائج غير مرضية؛

- تغيرات في القوانين أو السياسة الحكومية و التي يتوقع أن تؤثر سلبا على المؤسسة.

فعلى المراجع أن يأخذ بعين الاعتبار ملائمة فرض الاستمرارية كأساس لإعداد القوائم المالية من خلال قيامه بتطبيق إجراءات المراجعة المصممة للحصول على أدلة إثبات كافية كأساس للتعبير رأيه المهني في القوائم المالية، و أن يأخذ بعين الاعتبار أن مخاطر فرض الاستمرارية ربما لا تكون ملائمة، و عليه فظروف مخاطر الاستمرارية ربما تكون في صورة شك يأتي من خلال القوائم المالية.

فمسؤولية المراجع بخصوص التقرير عن عدم التأكد من قدرة المؤسسة على الاستمرار في النشاط كانت ومازالت موضع الكثير من النقاش و الجدل في الأوساط المهنية و مستخدمي التقارير المالية، بداية من العام 1974 حيث أصدر المجمع الأمريكي للمراجعين نشرة معيار المراجعة رقم (02) التي أكدت على ضرورة اهتمام المراجع بقدرة المؤسسة على الاستمرارية في النشاط، و وصولا إلى عام 2001 عندما عدل المعيار رقم (23) المتعلق بالاستمرار بواسطة لجنة ممارسة المراجعة الدولية بالمعيار الدولي رقم (570) ، فينبغي للمراجع عند تخطيط المراجعة و تنفيذها أن يكون حذرا من احتمال الشك في فرض الاستمرارية الذي أعدت على أساسه

القوائم المالية للمؤسسة، و عندما يثار هذا الاحتمال يجب على المراجع أن يجمع الأدلة الكافية و الملائمة لتأكيد أو نفي هذا الشك المتعلق بقدرة المؤسسة على الاستمرار في مزاولة نشاطها في المستقبل القريب.

و يجب على المراجع أن يكون منتبها لاحتمال وجود أحداث معروفة محددة في برنامج زمني أو ظروف ستحدث خارج فترة التقييم التي تستخدمها الإدارة، و التي قد تثير التساؤل حول مدى ملائمة استخدام الإدارة لفرض الاستمرارية في إعداد القوائم المالية[1]، فالمراجع لا يتحمل مسؤولية وضع الإجراءات و إنما الاستفسار من الإدارة عن إجراء الاختيارات بحثا عن دلائل الأحداث أو الظروف التي تثير شكا كبيرا حول قدرة المؤسسة على الاستمرار إلى ما بعد سنة حسب المعيار المحاسبي الدولي رقم (01).

ثالثا- أثار تقييم فرض الاستمرارية على تقرير المراجع:

إن تقرير المراجع يساعد في ترسيخ مصداقية القوائم المالية، فيجب على المراجع وفقا لأدلة الإثبات التي حصل عليها أن يحدد حسب تقديره ما إذا كان هناك عدم تأكد مادي يتعلق بالظروف التي تثير شكا كبيرا حول قدرة المؤسسة على الاستمرارية، و يختلف تقرير المراجع باختلاف موقفه من فرض الاستمرارية في الحالات التالية:

1- الحالة الأولى: اعتبار فرض الاستمرارية ملائم:

و يجب على المراجع في هذه الحالة أن يقدم تقريرا وفق العنصرين الآتيين:[2]

- **عدم التحفظ:** و يكون ذلك في حالة الحصول على أدلة مراجعة كافية و مناسبة تدعم ذلك؛
- **التحفظ أو الرأي العكسي:** و يتم في حالة كانت الملائمة تعود إلى خطط الإدارة للتصرفات المستقبلية بحيث يجب على الإدارة الإفصاح عن ذلك في القوائم المالية، و في حالة عدم الإفصاح يكون رأي المراجع متحفظا أو برأي عكسي.

2- الحالة الثانية: عدم إزالة الشك حول الاستمرارية:

في هذه الحالة يقوم المراجع بالتأكد من وجود وصف كاف للظروف الهامة التي أدت إلى الشك الجوهري حول قدرة المؤسسة على الاستمرار، و إظهار بأن القوائم المالية لا تشمل أية تعديلات بخصوص عدم القدرة على استرداد و تبويب مبالغ الأصول المقيدة أو عدم القدرة على سداد الالتزامات، و الذي يعتبر ضروريا إذا كانت المؤسسة لا تستطيع الاستمرار في ضوء فرض الاستمرارية.

[1] أحمد حلمي جمعة، **تطور معايير التدقيق و التأكيد الدولية و قواعد أخلاقيات المهنة**، مرجع سبق ذكره، ص 152.

[2] جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، **مفاهيم التدقيق المتقدمة**، مطابع الشمس، الأردن، 2001، ص12.

فإذا كان الإفصاح في القوائم المالية غير كاف يجب على المراجع إعطاء رأي متحفظ أو عكسي وفقا لما يراه مناسبا و ذلك لجلب انتباه المستخدم إلى ذلك الأساس.

3ـ الحالة الثالثة: اعتبار فرض الاستمرار غير ملائم:

بناء على المعلومات التي تحصل عليها المراجع و رأى أن المؤسسة غير قادرة على الاستمرارية في المستقبل القريب، فيجب عليه استنتاج أن إعداد القوائم المالية في ضوء فرض الاستمرارية يكون غير ملائم ويجعل القوائم المالية مظللة، فيقوم بالتعبير بالرأي العكسي.[1]

و عليه ترى الباحثة بأن إعداد المراجع تقرير حول مدى استمرارية المؤسسة في النشاط من عدمه يتم بعد تقييم المراجع لقدرة المؤسسة على الاستمرارية، و معرفة مدى ملائمة استخدام إدارة المؤسسة لفرض استمرارية المؤسسة في إعداد القوائم المالية لتجنب تقديم قوائم مالية مظللة لمستخدميها، و مع ذلك فالمراجع لا يستطيع التنبؤ بالظروف التي يمكن أن تتسبب في توقف المؤسسة في الاستمرارية، فشك المراجع الذي يشير إليه في القوائم المالية يمكن الاعتماد عليه كضامن لعدم قدرة المؤسسة على الاستمرارية، فإذا رأى المراجع بأن فرض الاستمرارية مناسب و لكن ليس لديه أي دليل مادي على ذلك فإن رأيه يجب أن يكون بدون تحفظ مع إظهاره لمدى ملائمة الإفصاح.

المطلب الرابع: أثر تقرير المراجع حول المعلومات المالية لقرارات مستخدميها

إن التقرير المالي للمراجع حول المعلومات المالية المتضمنة في القوائم المالية يعد وثيقة إعلامية لمستخدمي تلك القوائم المالية، و الذين يستخدمونها بغرض اتخاذ القرار المناسب خاصة أن احتياجاتهم من تلك المعلومات متباينة، و عليه فإن التقرير المالي للمراجع يجب أن يتوفر على إمضاء المراجع على كل عنصر من عناصر القوائم المالية التي قام بمراجعتها بغرض إضفاء الموثوقية عليها، مع إظهاره لأشكال و طرق التقييم وإظهاره إن كان كانت تلك القوائم المالية المراجعة على مستوى عال من الصحة و الشرعية.[2]

و عليه سيتم عرض أثر تقرير المراجعة حول مصداقية القوائم المالية، و أثره حول القوائم المالية المظللة.

أولا- أثر تقرير المراجع حول مصداقية المعلومات المالية في القوائم المالية:

لقد أدت الفضائح المالية و المحاسبية للمؤسسات الأمريكية إلى الكثير من الأثار السلبية على مستخدمي تقرير المراجعة بصفة عامة و على مناخ الاستثمار العالمي بشكل خاص، لذا تصاعدت مخاوف المساهمين والمستثمرين من حدوث المزيد من حالات التلاعب عقب الإعلان عن الفضائح المالية لكبريات المؤسسات

[1] نفس المرجع السابق، ص13.

[2] direction générale de la comptabilité ministère des finances, **Recueil de textes législatifs et réglementaire a le normalisation de la profession comptable,** édition desselle, Algérie, 2002, p82.

الأمريكية، فأصبح المراجع مطالب أكثر بالتركيز على دقة المعلومات التي يقوم بمراجعتها من خلال الاهتمام ب:[1]

ـ تحقيق نظام للإفصاح الجاري (current disclosure) حيث أن المستخدمين للتقارير المالية يحتاجون إلى معلومات جارية و مستمرة؛

ـ إفصاح المراجع في تقريره عن البيانات التقديرية بجانب المعلومات التاريخية؛

ـ الاستجابة السريعة للجهة المسؤولة عن وضع معايير المراجعة للتغيرات المختلفة؛

ـ عمل المراجعة على توفير المزيد من الحماية لمستخدمي القوائم المالية عن طريق التوصيل الفعال* للمعلومات و التحقق من جودتها و اكتمالها في القوائم المالية.

فيوفر محتوى تقرير المراجعة حول المعلومات المالية محتوى إعلامي لمستخدمي القوائم المالية للوثوق بها و الاعتماد عليها بغرض صنع قراراتهم الاستثمارية[2]، و يعتبر تقرير المراجعة كوسيلة لتوصيل المعلومات المالية التي تمت مراجعها إلى مستخدمي القوائم المالية و أصحاب المصلحة في المؤسسة، فهو بذلك يحقق حاجة مستخدمي التقارير المالية من المعلومات اللازمة لقراراتهم.

و بما أن المعلومات المالية تعتبر الأساس الذي يعتمد عليه في اتخاذ مختلف القرارات المتعلقة بالنشاطات الاقتصادية فلا بد من وجود تأكيد كاف حول مصداقية هذه المعلومات، فأصبح تقرير المراجعة الخارجية حول تلك المعلومات يؤثر على مختلف قرارات الجهات المستفيدة منها، فالمراجع و من خلال تقريره يقدم صورة واضحة ودقيقة لهذه المعلومات لمستخدميها، فيمثل رأي المراجع النهائي حول المعلومات المالية مقياسا لمدى صحة و مصداقية و موثوقية اعتماد هذه المعلومات بثقة أكبر، فتقرير المراجعة يقدم تأكيدات منطقية تفيد بأن المعلومات المالية تعطي صورة عادلة و صادقة حول المركز المالي للمؤسسة و تدفقاتها المستقبلية، و أنها معدة وفقا للمبادئ و المعايير المحاسبية المتعارف عليها.

فتقرير المراجعة حول المعلومات المالية له تأثير كبير و أهمية بالغة بالنسبة للعديد من الجهات المستفيدة منه، فهو يعتبر وسيلة إثبات اتجاه الغير تخدم مستخدمي القوائم المالية و تعتمد عليها في اتخاذ قراراتها و رسم سياساتها بغرض الحصول على أكبر عائد ممكن، و بالتالي فتقرير المراجعة حول المعلومات المالية في القوائم المالية يوفر عنصر الحماية لهم من خلال تقديمه التأكيد حول مصداقية المعلومات المالية، و يوفر معلومات

[1] Stezart .j, minrol .l, **the impact audit committee existence and audit committee meeting frequency on the external audit,** perception of Australia auditors, international journal of auditing , vole 12, N° 11, Australia, 2007, p62.

* التوصيل الفعال: هو الخطوة الأخيرة التي تؤدي إلى نقل نتائج و مخرجات المراجعة (تقرير المراجعة) إلى مستخدمي القوائم المالية.

[2] محمد سليم وهبة، **البيانات المالية و معايير المحاسبي الدولية**،مقال بمجلة المحاسب المجاز، الفصل الثالث، العدد23، الأردن، 2005، ص18.

تساعد مستخدمي القوائم المالية على تقييم مقدار و توقيت متحصلاتهم النقدية المستقبلية وفوائدهم و معلومات حول المركز المالي و مدى استمرارية المؤسسة لغرض اتخاذ القرارات.

و عليه فتقرير المراجعة يظهر مسؤولية المراجع حول إبداء رأيه المهني حول المعلومات التي قام بمراجعتها على اعتبار أنه شخص مهني مستقل و محايد يساهم في ترشيد قرارات مستخدمي القوائم المالية.

و الشكل الموالي يوضح أثر تقرير المراجعة على مصداقية المعلومات المالية بالقوائم المالية لترشيد قرارات المستخدمين.

شكل رقم (2ـ 6): أثر تقرير المراجعة على مصداقية المعلومات لترشيد قرارات المستخدمين

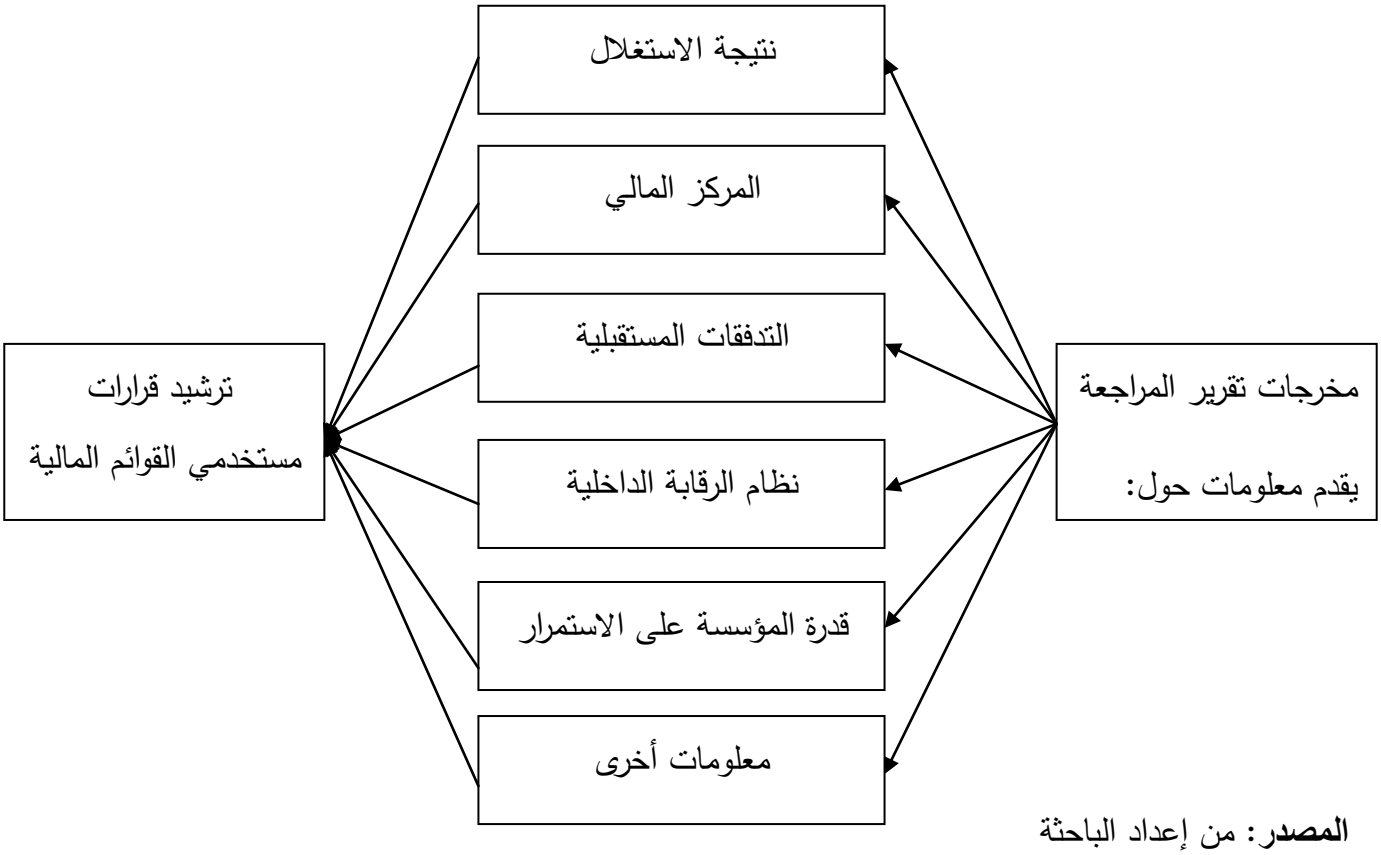

المصدر: من إعداد الباحثة

يتضح من خلال هذا الشكل هو أن مخرجات عملية المراجعة المتمثلة في تقرير المراجع حول المعلومات المالية تعتبر كعنصر أساسي يعتمد عليه مستخدمو القوائم المالية لاتخاذ قراراتهم الاقتصادية الملائمة والرشيدة وهي تمثل مدخلات بالنسبة لمستخدمي القوائم المالية.

ثانيا. أثر تقرير المراجع حول القوائم المالية المظللة:

يجب على المراجع أن يخطط للمراجعة و يؤديها بإتباعه أسلوب الشك المهني مدركا احتمال وجود ظروف تسبب تحريفات جوهرية في القوائم المالية، و في حالة وجد المراجع ظروفا تشير إلى احتمال وجود تضليل في القوائم المالية فيجب عليه القيام بدراسة الأثر المتوقع لهذا الاحتمال في التقارير المالية، كما يجب عليه تعديل تقريره لكيفية معالجة الإدارة لهذا التضليل.[1]

فهناك بعض الحالات يمكن أن تنتج قوائم مالية تكون مظللة في الظروف المحددة للمؤسسة بغرض تحقيق العرض العادل و الواضح للقوائم كما توفره معايير الافصاحات المطلوبة، فعلى المراجع أن يظهر ذلك في تقريره لجميع مستخدمي القوائم المالية.

و ترى الباحثة أنه في حالة توصل المراجع إلى قناعة أنه من الممكن أن يكون لهذا التضليل أثر جوهري على قرارات مستخدمي القوائم المالية، فيجب عليه أن يقوم بإظهار ذلك في تقريره لكي يتمكن هؤلاء المستخدمين من اتخاد القرارات المناسبة في هذه الحالة، فإذا كان تقرير المراجعة يوفر مستوى عال من الثقة في القوائم المالية فهو كذلك يقوم بحماية مستخدميها من أية تضليلات مالية يمكن أن تقوم بها الإدارة، فقيام المراجع بكشف القوائم المالية المضللة يساهم في ترشيد قرارات مستخدمي القوائم المالية، فهو بذلك يتيح لهم فرصة استخدام المعلومات المالية بثقة أكبر، و لتفادي تأثير تضليل الإدارة على الصورة الصادقة التي تقدمها القوائم المالية يجب على المراجع أن يقوم على زيادة المعلومات المالية و قيمتها الاستعمالية من خلال التأكد من دقة وسلامة القوائم المالية من خلال القيام بإجراءات إضافية يعدل بها من الإجراءات الحالية وفق ما جاء به معيار المراجعة الدولي رقم (240)، و الذي ينص على أن نطاق الإجراءات المعدلة يعتمد على حكم المراجع بالنسبة لنوع الغش أو الخطأ المؤثر و كذا وجود تأثير أساسي لذلك التضليل على القوائم المالية.

فبعد تنفيذ المراجع للإجراءات الإضافية يصبح قادرا على تبديد شكوكه أو إثباتها ففي حالة اثبات التضليل فيجب عليه مناقشة ذلك مع الإدارة و إعادة النظر في تقديرات المخاطر و إظهار ذلك في تقريره.

[1] عبد الوهاب نصر علي، **موسوعة المراجعة الخارجية وفقا لمعايير المراجعة العربية و الدولية و الأمريكية**، الجزء الأول، المراجعة الخارجية الحديثة لحسابات الشركات التجارية و الصناعية، الدار الجامعية، مصر، 2009، ص236.

الخلاصة:

من خلال معالجة جوانب هذا الموضوع تم التوصل إلى أن اتخاذ القرارات هي العملية الأساسية التي يقوم بها مختلف مستخدمي التقارير و القوائم المالية، إلا أنه لكي تمكن هؤلاء المستخدمين من اتخاذ القرارات الرشيدة فإنهم يعتمدون على المعلومات المالية التي تتضمنها تلك القوائم المالية، فهذه الأخير هي الوسيلة الأساسية المترجمة لأعمال و نشاط المؤسسة على شكل أرقام مالية، ولكي يتم ذلك لا بد من مراجعة تلك القوائم المالية من طرف شخص مستقل و محايد و كفء لإضفاء المصداقية و الموثوقية عليها، فهذا الأخير هو المراجع الذي يقدم نتائج مهمته على شكل تقارير مالية نهائية يعتمد عليها هؤلاء الأطراف.

إن تقرير المراجعة يوجه إلى مختلف الأطراف الخارجية التي تهمها نتيجة المؤسسة و المتمثلين في مستخدمي القوائم المالية لمساعدتهم على اتخاذ القرارات الاقتصادية المناسبة، فتقرير المراجعة يقوم على إضفاء المصداقية على المعلومات التي تتضمنها القوائم المالية خاصة و أن هناك تعارض بين مستخدميها و معدي هذه المعلومات، فالمستخدمون يشعرون بالشك بتلك المعلومات لذا يلجؤون إلى تقرير المراجعة الذي يؤدي دورا مهما في اقناعهم في مدى نزاهة هذه المعلومات.

فتقرير المراجعة يساهم في زيادة مصداقية و موثوقية المعلومات المالية المستعملة في اتخاذ القرارات، كما أنه يعمل على ترشيد قرارات مستخدمي القوائم المالية لاتخاذ القرار المناسب، كون أن المراجع يقوم بحماية هؤلاء المستخدمي من جميع أنواع التلاعبات التي يمكن أن يقوم بها المسيرون في المؤسسة، و خاصة في ظل الأزمة المالية العالمية الحالية و أثارها على مهنة المراجعة كونها أزمة ثقة في عمل المراجع نظرا لعدم التزامه بأخلاقيات المهنة، و هذا ما سيتم عرضه في الفصل الموالي.

الفصل الثالث:

علاقة الأزمة المالية العالمية لـ 2008 بمهنتي المحاسبة والمراجعة

تمهيد:

لقد أصبحت أخلاقيات ممارسة مهنتي المحاسبة والمراجعة من الموضوعات الهامة التي أولتها المؤسسات اهتماما كبيرا، وذلك بعد العديد من الأزمات المالية التي عرفها الاقتصاد العالمي والتي أدت إلى انهيار كبرى المؤسسات وعلى رأسها شركة **(ENRON)** للطاقة التي كانت تعمل في مجال تسويق الكهرباء والغاز الطبيعي في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2001، حيث أثارت تلك الانهيارات تساؤلات حول أخلاقيات مهنتي المحاسبة والمراجعة وأثرها في حدوث الأزمات المالية العالمية، كما ثار تساؤل مستخدمي القوائم المالية حول دور مهنة المراجعة في تلك الأزمات وكيف لهم أن يشهدوا فعلا بدلالة القوائم المالية دون النظر إلى ما إذا كانت تعطي فعلا صورة صادقة وعادلة عن المركز المالي للمؤسسة محل المراجعة، والذي أدى إلى زعزعة الثقة لدى الكثير من مستخدمي القوائم المالية حول استقلالية ونزاهة المراجع.

وبناء على ما تقدم ذكره سيتم عرض العناصر التالية من خلال هذا الفصل:

- ماهية الأزمات المالية؛
- علاقة الأزمة المالية العالمية لـ 2008 بمهنة المحاسبة؛
- الأزمة المالية العالمية لـ 2008 ومهنة المراجعة.

المبحث الأول: ماهية الأزمات المالية

لقد عرف الاقتصاد العالمي العديد من الأزمات المالية في أواخر القرن الماضي وبداية القرن الجديد أهمها أزمة الكساد الكبير في ثلاثينيات القرن الماضي، فقد كان لهذه الأزمات المالية أثر كبير على اقتصاديات دول العالم و قد اختلفت في حدتها ومداها على مختلف المؤسسات حسب هيكلها، وسيتم في هذا المبحث عرض العناصر التالية:

- مفهوم الأزمات المالية العالمية؛
- أنواع الأزمات المالية العالمية؛
- محطات تاريخية لأبرز الأزمات المالية العالمية؛
- أزمة الرهن العقاري كمدخل للأزمة المالية العالمية لـ 2008.

المطلب الأول: مفهوم الأزمات المالية العالمية

عرف التطور الرأسمالي الحاصل في الدول الصناعية الرأسمالية حركات شبيهة بالتموجات، وهو ما يعرف بالدورات الاقتصادية والتي هي عبارة عن صدمات حقيقية تمس العرض والطلب الناتج عن الإفراط في الإصدار النقدي[1]، والتي حملت في ثناياها الأزمة المالية نتيجة توسع تراكم رأس المال اللامحدود وبين الإمكانيات المحدودة لنمو الاستهلاك والطلب الفعلي، وعليه سيتم التطرق إلى تعريف الأزمات وأسبابها.

أولا- تعريف الأزمات المالية العالمية:

هناك العديد من التعاريف التي قدمت للأزمات المالية يمكن ذكر منها:

تعرف الأزمة المالية على أنها: "اضطراب فجائي يطرأ على التوازن الاقتصادي في بلد ما أو عدة أقطار وتطلق بصفة خاصة على الاضطرابات الناشئة عن اختلال التوازن بين الإنتاج والاستهلاك".[2]

فالأزمة المالية هي عبارة عن الاضطراب الذي يتمثل في انخفاض السيولة.

فالأزمات المالية تمثل الانحراف الذي يحوي مشاكل من المعلومات التي تحتوي على المخاطر المالية والتي تصبح الأسواق المالية غير قادرة على جذب التمويل اللازم لغرض الاستثمار المنتج بشكل فعال.

---

[1] Le conte pierre, **les faux –monnayeurs ; sortir du chaos monétaire mondial pour évités la ruine,** impression librairie, paris, 2008, p230.

[2] محمد عبد الوهاب العزاوي، عبد السلام محمد خميسي، **الأزمات المالية: قديمها و حديثها، أسبابها و نتائجها و الدروس المستفادة**، دار إثراء، الأردن 2010، ص76.

وتعرف أيضا على أنها: "ذلك الاضطراب الذي يمكن أن ينتشر إلى جميع متغيرات النظام المالي نتيجة للمخاطر المرتبطة بذلك النظام".[1]

بناء على التعريفين السابقين يمكن التوصل إلى إعطاء مفهوم للأزمة المالية على أنها: "عبارة عن اضطراب مالي يؤثر على التوازن الاقتصادي العام نتيجة لانخفاض السيولة، فهي ذلك الانهيار الذي يمس بعض أو جميع متغيرات النظام المالي، كسعر الصرف، البنوك، ميزان المدفوعات والبورصة".

و ترى الباحثة أن ما يميز الأزمات المالية العالمية هي أنها تحدث بصفة مفاجئة وغير متوقعة، نظرا للثقة المفرطة في الأنظمة المالية بسبب التدفق الضخم لرؤوس الأموال إلى الداخل مع التوسع المفرط والسريع في الائتمان مما يؤدي إلى تدهور قيمة العملة المحلية فينخفض سعر الصرف الحقيقي، ومن ثم تحدث موجة من التدفق إلى الخارج، فالأزمة المالية تتم في فترة زمنية تشهد انقلابا حادا في بعض التوازنات الاقتصادية يتبعه انهيار في عدد من المؤسسات.

ثانيا- أسباب الأزمات المالية العالمية:

هناك العديد من الأسباب التي يمكن أن تحدث الأزمات المالية بسببها منها:

1- عدم استقرار الاقتصاد الكلي

تعتبر التقلبات في شروط التبادل الدولي من أهم أسباب الأزمات المالية، فانخفاض شروط التجارة يصعب على عملاء البنوك الذين ينشطون في مجال التصدير والاستيراد الوفاء بالتزاماتهم خصوصا خدمة الديون فالتغيرات الكبيرة في أسعار الفائدة عالميا لا تؤثر فقط على تكلفة الإقراض وإنما أيضا على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية، كما تعتبر التقلبات في أسعار الصرف الحقيقية سببا رئيسيا لحدوث العديد من الأزمات المالية، وفي الدول النامية يعتبر التقلب في معدلات التضخم عنصر مهما في تحديد قدرة القطاع المصرفي على القيام بدور الوساطة المالية وخاصة منح الائتمان وتوفير السيولة، والتأثير على مستويات النمو في الناتج المحلي الإجمالي والتي كان لها دورا في حدوث الأزمات المالية.

2- فقاعات المضاربة:

تتمثل المضاربة في عملية شراء أو بيع أصل ما بهدف إعادة بيعه أو شرائه في فترة زمنية لاحقة فالمضارب يتحمل نتائج عملية شرائه أو بيعه لذلك الأصل سواء بالربح أو الخسارة فيمكن للمضاربة أن تساهم

[1] Agliett Michel, **macroéconomie financière; crises financiers et régulation monétaire,** édition la découverte, 3eme édition, paris, 2001, p07.

في الاستقرار المالي من خلال شراء أسهم ذات قيمة منخفضة مؤقتا وإعادة بيعها مستقبلا عند ارتفاع قيمتها[1] وبالتالي فهي تحافظ على الاستقرار المالي لأن ارتفاع الطلب عليها يعيد الأسعار إلى قيمتها الحقيقية، أما في حالة الأزمات هناك إضطرابات في أسعار تلك الأصول، فيقوم المضارب بشرائها في حالة توقعه ارتفاع قيمتها أو بيعها في حالة توقعه انخفاض قيمتها، فتساهم المضاربة في هذه الحالة في زيادة عدم الاستقرار المالي.

أما فقاعات المضاربة فيقصد بها: "الارتفاع المستمر لسعر الأصل مما يؤدي إلى فرق كبير ما بين قيمته الأصلية وقيمته السوقية".[2]

3ـ منحنى إدارة الأنظمة المالية:

والتي تتمثل في الإقراض الكبير والتدفق الرأسمالي الواسع وتجاوز القدرة على السداد من الناتج المحلي الإجمالي، فهذه الأنظمة لم تكن مهيأة كما يجب في ضبط العملية المالية والمتمثلة في منح القروض وفق ضمانان مقدرة[3]، فيشكل التوسع في منح القروض سببا من أسباب ظهور الأزمات المالية، خاصة ما حدث في دول جنوب شرق آسيا فقد كانت تلك الدول تعاني من عدم التهيئة الكافية للقطاع المالي، وضعف واضح في الأنظمة المالية والقانونية والتنظيمية والمؤسسية.

4ـ عدم تماثل المعلومات:

يعتبر عدم تماثل المعلومات من أهم العوامل التي تؤدي إلى عدم الاستقرار المالي والإسهام في حدوث أزمات مالية ومصرفية، وهي تعبر عن موقف يكون أحد الأطراف المتعاملين في النواحي المالية لديه معلومات أكثر من الآخرين مما يترتب على ذلك أن الطرف الآخر لن يستطيع تقييم المخاطر بشكل سليم وينتج عنه اتخاذ قرارات خاطئة، حيث لا يستطيع من لديهم معلومات منع الآخرين من الاستفادة منها.

5ـ التحرير المصرفي الغير الوقائي:

يعتبر التحرير المصرفي أحد مكونات التحرير الاقتصادي الذي يركز على تقليل وإزالة القيود على التجارة الداخلية والخارجية وتوسيع نشاط القطاع الخاص، وإطلاق حرية قوى العرض والطلب في التسعير وجعل السوق المحلية أكثر تنافسية وتبسيط إجراءات التجارة والاستثمار.

---

[1] Plihon Dominique, **les désordres de la finance ; crise boursières, corruption, mondialisation,** édition OPU Algérie , 2006, p109

[2] De boissieu Christian, **les systems financiers; mutation, crise et régulation,** édition economica, 2ene édition, paris 2006, p72.

[3] Barry jhonston, jingquing chai, liliana Schumacher, **Assessing financial system; vulnerability,** IMF working paper London, April 2000, p07.

و يتمثل التحرير المصرفي في إعطاء استقلالية تامة للمؤسسات المالية والبنوك وذلك من خلال إلغاء كل القيود والضوابط، واعتماد آليات السوق (قانون العرض والطلب) في تحديد معدلات الفائدة الدائنة والمدينة مع التخلي عن سياسة تأطير الائتمان وخفض الاحتياطي الإلزامي[1]، فتحرير المشاريع بعد فترة طويلة من الانغلاق والتقيد يؤدي إلى حدوث أزمة مالية، فعندما يتم تحرير أسعار الفائدة تفقد البنوك الحماية التي كانت تتمتع بها في ظل أسعار الفائدة المدارة.[2]

فالمكونات الأساسية للتحرير المصرفي هي خلق مؤسسات مالية ومصرفية ذات ملاءة عالية وقدرة تنافسية تؤهلها للبقاء دون أي شكل من أشكال الدعم والحماية.[3]

6ـ سياسات سعر الصرف:

إن الدول التي انتهجت سياسة سعر الصرف كانت أكثر عرضة للصدمات الخارجية، ففي مثل هذا النظام يصعب على السلطات النقدية أن تقوم بدور مصرف الملاذ الأخير للاقتراض بالعملات الأجنبية، حيث أن ذلك يعني فقدان السلطات النقدية لاحتياطاتها من النقد الأجنبي وحدوث أزمة سيولة.[4]

7ـ التعثر المصرفي:

قد تتوسع المصارف في سياسات الإقراض في مرحلة الازدهار الاقتصادي نتيجة لأسباب عديدة منها الرغبة في الحصول على حصة أكبر من السوق بسبب دوافع المنافسة والأرباح، وكذا التدخل الحكومي المتزايد والضوابط غير المحكمة في الإقراض، هذا ما يؤدي بالبنك إلى تحمل المزيد من المخاطر التي تؤدي إلى انخفاض القيمة السوقية لأصول البنك نظرا لوجود نسبة كبيرة من القروض المتعثرة، فالقروض المتعثرة هي تلك القروض التي لا يقوم المقترض بتسديدها حسب جدول السداد المتفق عليه بسبب عدم قدرته على السداد، ومن حالات القروض المتعثرة توجد:

ـ ديون تقترب من دائرة الخطر ويحتمل أن تسبب خسارة للبنك لأسباب قد تتعلق بضعف سيولة المؤسسة المقرضة أو تغيير إدارتها ولكنها ليست بقروض مشكوك فيها؛

---

[1] عبد القادر بريش، محمد طرشي، **التحرير المالي و عدوى الأزمات المالية: أزمة الرهن العقاري**، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية والمصرفية: النظام المصرفي الإسلامي نموذجا، المركز الجامعي خميس مليانة، الجزائر، يومي 6/5 ماي 2009، ص5.

[2] يوسف علي عبد الأسدي، حسين جواد كاظم، **تحليل ظاهرة الأزمات المالية و سبل الإحاطة منها**، المؤتمر الدولي السادس حول التحديات التي تواجه منظمات الأعمال المعاصرة: الأزمة المالية العالمية و الأفاق المستقبلية، الجزء الثاني، مكتبة المجمع العربي للنشر و التوزيع، الأردن، 2011، ص32ـ 33.

[3] محمد أمين بربري، محمد طرشي، **التحرير المالي و المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية**، المؤتمر في المؤتمر الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات الراهنة، جامعة ورقلة، يومي 12/11 مارس 2008، ص03.

[4] عبد الغني حريري، **دور التحرير المالي في الأزمات و التعثر المصرفي**، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة سطيف، يومي 21/20 أكتوبر 2009، ص6.

ـ قروض إمكانية تسديدها مشكوك فيها، حيث يكون تأخير سداد الدين أو القسط لفترة تزيد عن ستة أشهر تضعف السيولة.

فالتوسع في منح القروض المصرفية يؤدي إلى ظهور مشكلة عدم التلاؤم والمطابقة بين أصول وخصوم تلك المصارف، خصوصا من جانب عدم الاحتفاظ بقدر كاف من السيولة لمواجهة التزاماتها الحاضرة والعاجلة في فترات تكون فيها أسعار الفائدة العامة مرتفعة وأكثر جاذبية من أسعار الفائدة المحلية أو عندما تكون أسعار الفائدة العالمية مرتفعة مما يغري المصارف المحلية بالاقتراض من الخارج هذا ما قد يعرض زبائن المصارف إلى عدم التلاؤم بالنسبة للعملة الأجنبية وعدم التلاؤم أيضا بالنسبة لفترات الاستحقاق.

8ـ نظام المشتقات المالية:

هو اختراع مالي يمكن عن طريقه توليد موجات متتالية من الأصول بناء على ضمان أصل واحد و هو ما يعرف بالتوريق، فيمكن القول أنها معاملات ورقية شكلية تقوم على الاحتمالات.

9ـ العولمة المالية:

تعبر العولمة المالية عن سلسلة التدفقات المالية المتصاعدة عبر الحدود والتي سببت سلسلة من الأزمات المالية المدمرة عصفت بالعديد من الأسواق النامية في أواخر الثمانينات وفي التسعينات.

المطلب الثاني: أنواع الأزمات المالية

إن الأزمات المالية هي عبارة عن حوادث مالية تتجدد وتتكرر إلى حد كبير ولكن بصورة غير منتظمة وغير متشابهة فهي ليست بالدورية، وعليه يمكن ذكر الأنواع التالية من الأزمات المالية:

أولاـ الأزمات المصرفية:

تظهر الأزمات المصرفية عندما يواجه بنك ما زيادة كبيرة ومفاجئة في ظل سحب الودائع، فبما أن البنك يقوم بإقراض أو تشغيل معظم الودائع لديه ويحتفظ بنسبة بسيطة لمواجهة طلبات السحب اليومي، فلن يستطيع الاستجابة لطلبات المودعين إذا ما تخطت تلك النسبة، وبالتالي يحدث بما يسمى أزمة سيولة لدى البنك وإذا ما امتدت إلى البنوك أخرى فأزمة السيولة هذه تسمى في تلك الحالة بأزمة مصرفية.[1]

1ـ تعريف الأزمات المصرفية:

هناك العديد من التعاريف التي قدمت إلى الأزمات المصرفية يمكن ذكر منها:

[1] نصر ابو الفتوح فريد، **الرهون العقارية و الأزمة المالية العالمية**، المؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر حول الجوانب القانونية و الاقتصادية للأزمة المالية العالمية، جامعة المنصورة، مصر، يومي 1 /2 أفريل 2009، ص18.

تعرف الأزمة المصرفية على أنها: " الإفلاس البنكي الخطير الذي يقوم بعرقلة آليات التمويل ونظام الدفع مما يؤدي إلى تخفيض حجم القروض الممنوحة إلى المؤسسة مما يؤدي إلى أزمة مديونية".[1]

كما تعرف الأزمة المصرفية على أنها: " تلك التسديدات التي تؤثر كليا أو جزئيا على مجمل المتغيرات المالية، وحجم إصدار أسعار الأسهم والسندات، وكذا اعتماد الودائع المصرفية".[2]

وعليه يمكن النظر إلى الأزمات المصرفية على أنها الحالة التي تصبح فيها البنوك في حالة إعسار مالي عن طريق الارتفاع المفاجئ والكبير في سحب الودائع من البنوك التجارية، مما يؤدي إلى انخفاض الموجودات المصرفية، ومن المعايير المستخدمة في تعريف الأزمات المصرفية توجد:[3]

ـ إذا بلغت نسبة الديون المعدومة إلى مجموع القروض بالبنوك نسبة 10%؛

ـ إذا نتج عن الأزمة تأميم بعض البنوك؛

ـ إذا تجاوزت تكلفة الإصلاح أو عملية الإنقاذ للنظام المالي 2% من قيمة الناتج المحلي الإجمالي.

2ـ أسباب الأزمة المصرفية:

تحدث الأزمة المصرفية نتيجة الأسباب التالية:[4]

ـ عدم الإتساق بين أصول وخصوم البنك بمعنى وجود التزامات قصيرة الأجل يقابلها أصول طويلة الأجل أو عند وجود التزامات بالعملة الأجنبية مقابل أصول بالعملة المحلية؛

ـ تحرير مالي مبكر وغير متدرج؛

ـ زيادة العملات المالية التي تجري في إطار معلومات غير متكافئة والتي يجب أن تسبب تزايد درجة المخاطرة من قبل البنوك والمتعاملين؛

ـ الصدمات الخارجية مثل تغيير في معدلات التبادل الدولي أو ارتفاع في سعر الفائدة العالمي أو تدهور الصادرات؛

ـ توسيع مفرط في الإقراض.

---

[1] Mohamed Ben Abdullah, Diallo kalidou, **incidence des crises financier une analyse empirique a partir de pays émergents,** journées de recherche sur les crise financières internationales, université d'Orléans, France, 6 -7mai 2004 p04.

[2] Barthalon eric, **crises financiers,** revue problème économique, N°259, France, 1998, p65.

[3] السيد متولي عبد القادر، **الأسواق المالية و النقدية في عالم متغير**، دار الفكر ناشرون و موزعون، الأردن، 2010، ص317.

[4] نفس المرجع أعلاه، ص318.

ثانيا- أزمات العملة (سعر الصرف):

وهي ما تسمى بأزمات النقد الأجنبي، ويحدث هذا النوع من الأزمات عندما تتعرض عملة بلد ما إلى إحدى هجمات المضاربة مما يؤدي إلى انخفاض قيمتها انخفاضا كبيرا، ويميز المحللين الاقتصاديين بين أسلوبين لأزمات العملة:[1]

- **أزمات العملة ذات الطابع القديم:** ففي هذا النوع من الأزمات تبلغ ذروتها بعد فترة من الإفراط في الإنفاق والارتفاع الحقيقي في قيمة العملة، التي تؤدي إلى إضعاف الحساب الجاري غالبا في سياق الضوابط المتزايدة على رأس المال مما يؤدي في النهاية إلى تخفيض قيمة العملة؛
- **أزمات العملة ذات الطابع الجديد:** فترتكز على القلق الذي ينتاب المستثمرين بشأن مدى جدارة ميزانيات جزء من الاقتصاد بالثقة، فيمكن أن يحدث في مناخ الأسواق المالية والرأسمالية الأكثر تحررا وتكاملا ضغط سريع على سعر الصرف.

فأزمات سعر الصرف تتميز بالتغير السريع في أسعار الصرف مما يؤثر على قدرة العملة على أداء مهمتها كوسيط للتبادل أو مخزن للقيمة، لذا يسمى هذا النوع من الأزمات بأزمات ميزان المدفوعات، وهو الذي يؤدي إلى النقص في القيمة الاسمية للنقود، فجميع الأزمات التي وقعت حصل لها انخفاض على الأقل 25٪ من قيمتها الاسمية الشيء الذي يرافقه نمو كبير في نسبة التضخم، و تحدث أزمة سعر الصرف في الحالات التالية:[2]

- حدوث ارتفاع كبير في سعر الصرف الأجنبي مقابل انخفاض كبير في قيمة العملة المحلية والتي تكون مقومة بالعملة الأجنبية، و إجبار السلطة النقدية على التدخل من خلال بيع العملات الأجنبية لحماية سعر الصرف؛

- رفع كبير في سعر الفائدة المحلية؛

- عندما تتغير أسعار الصرف بسرعة كبيرة و بشكل يؤثر على قدرة العملة على أداء مهمتها كوسيط للتبادل أو مخزن للقيمة؛

- اتخاذ السلطات النقدية قرارا بتخفيض سعر العملة نتيجة عمليات المضاربة، وبالتالي تحدث أزمة قد تؤدي إلى انهيار سعر تلك العملة، مثل ما حدث في تايلاندا وكان السبب المباشر في اندلاع الأزمة المالية في جنوب شرق آسيا عام 1997.

---

[1] هيل جميل، **الأزمات المالية: مفهومها ومؤشرات و إمكانية التنبؤ بها في بلدان مختارة**، مجلة جامعة دمشق، المجلد التاسع عشر، العدد الأول، سوريا 2003، ص282.

[2] السيد متولي عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص319.

ثالثا ـ أزمة أسواق المال:

إن التحرير المالي يزيد التدفقات المالية عبر الأسواق العالمية بما يؤدي لتوزيع المدخرات، ومن ثم الاستثمارات على نحو كفء في العالم إلا أن التحرير المالي له تأثيرات سلبية على دول العالم حيث تعرض الاقتصاد العالمي إلى أزمات عنيفة، فمع ارتباط الأسواق وحركات التدفق المالي أصبحت عدوى عدم الاستقرار الاقتصادية تنتقل بالأزمات المالية من دولة لأخرى مثل: أزمة جنوب شرق آسيا (1997) روسيا (1998) والبرازيل (1999).

فأزمة أسواق المال تتمثل في الانخفاض الحاد في قيمة الأصول المالية بعد ارتفاع سابق في قيمتها والناتج عن التفاؤل بتحقيق أرباح مستقبلية، ما يؤدي إلى التوجه نحو الاستثمارات المالية بشكل كبير و الناتج عن التفاؤل بتحقيق أرباح مستقبلية نتيجة استثمار هذه الأصول مما يؤدي إلى تكون فقاعات مالية[1]، إلا أن ذلك لا يستمر ثم يعود للانخفاض بشكل فجائي و سريع فيؤدي إلى تراجع السيولة من مستوى الارتفاع المبالغ فيه إلى المستوى الطبيعي فتحدث أزمة الأسواق المالية، فحالة الفقاعات تحدث عندما تتكون الفقاعة نتيجة ارتفاع سعر الأصول بشكل بتجاوز قيمتها العادية على نحو ارتفاع غير مبرر، وهو ما يحدث عندما يكون الهدف من شراء الأصل كالأسهم هو الربح الناتج عن ارتفاع سعره وليس بسبب قدرة هذا الأصل على خلق الدخل.[2]

ومن بين الأسباب المؤدية لانهيار الأسواق المالية يتم ذكر:

ـ وجود غالبية من المستثمرين غير المحترفين يتعاملون مع الأسواق المالية؛

ـ وجود نقص كبير في المعلومات، إضافة إلى انعدام الإفصاح المالي؛

ـ انهيار في بورصة بها أسهم مشتركة ومصالح اقتصادية ترتبط بها الدولة مع دول أخرى بها أزمة سيزيد من فرص حدوث انهيار في الأسواق المالية الأخرى؛

ـ وجود تقلبات في أسعار الفائدة العالمية التي لا تؤثر على تكلفة الإقراض بل على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر.

رابعاـ أزمة المديونية:

تعني عدم قدرة دولة ما أو مجموعة من البلدان على خدمة ديونها الخارجية، أو عندما يعتقد المقرضون أن التوقف عن السداد ممكن الحدوث، ومن ثم يتوقفون عن تقديم قروض جديدة ويحاولون تصفية القروض القائمة، فقد بدأت أزمة المديونية على المستوى العالمي في خمسينات القرن الماضي، و ظهرت أكثر في

[1] عمر يوسف عبد الله عبابنة، **الأزمة المالية المعاصرة: تقدير اقتصادي إسلامي**، جدارا عالم الكتاب الحديث، الأردن، 2011، ص24.

[2] بلقاسم زايري، ميلود مهدي، **الازمة المالية الدولية: نظرية للأزمة أم أزمة نظرية**، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، سطيف، يومي 21/20 أكتوبر 2009، ص04.

الثمانينات من القرن الماضي عندما تفاقم حجم الفروض نظرا لسوء توظيفها لتنفجر عام 1982 عندما توقفت المكسيك والتشيلي عن دفع أعباء ديونهما الخارجية.

والجدول التالي يلخص أنواع و خصائص وأسباب الأزمات المالية

جدول (3ـ 1): أنواع وخصائص وأسباب الأزمات المالية.

الأنواع	الخصائص	الأسباب
أزمة مصرفية	ـ وجود بنوك في حالة إعسار مالي؛ ـ إذا بلغت قيمة الديون المعدومة إلى مجموع القروض بالبنوك نسبة 10٪.	ـ عدم الاتساق بين أصول وخصوم البنك؛ ـ توسع شرط في الإقراض.
أزمات العملة (سعر الصرف)	ـ انخفاض كبير في قيمة العملة؛ ـ وجود هجمات المضاربة على عملة ما.	ـ رفع كبير في السعر الفائدة المحلية؛ ـ الصدمات الخارجية.
أزمة أسواق المال	ـ عدم الاستقرار الاقتصادي وانتقال الأزمات المالية من دولة إلى أخرى؛ ـ الانخفاض الحاد في قيمة الأصول المالية؛ ـ حدوث فقاعات مالية.	ـ تحرير مالي؛ ـ وجود تقلبات في الأسواق المالية؛ ـ انعدام الإفصاح المالي.
أزمة المديونية	ـ ضعف دولة ما عن خدمة ديونها؛ ـ التوقف عن تقديم قروض جديدة.	ـ زيادة حجم الديون الخارجية؛ ـ توسع بعض البلدان في الإقراض؛ ـ انخفاض أسعار النفط.

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على المعلومات السابقة.

المطلب الثالث: محطات تاريخية لأبرز الأزمات المالية العالمية

شهد العالم العديد من الأزمات والتي أدت في كثير من الأحيان إلى إحداث تغيرات مالية هامة على الاقتصاد العالمي، ويمكن عرض أهم الأزمات المالية في العناصر التالية:

أولا- أزمة الكساد الكبير 1929 (الثلاثاء الأسود):

بدأت الأزمة في 3 سبتمبر 1929 عندما أقفل مؤشر (داوجونز) لمتوسط الصناعة 381 نقطة و في 2 أكتوبر 1929 انخفض المؤشر لما يعادل 49 نقطة، وقد صاحبه انخفاض آخر في اليوم التالي قدره 43 نقطة معلنا بداية حدوث الكساد الكبير، وفي 23 أكتوبر سجل المؤشر 306 نقطة بما يعني انخفاضا بلغت نسبته 20٪ بالمقارنة بما كان عليه الحال في 3 سبتمبر أي في أقل من شهرين.[1]

وقد ظهرت هذه الأزمة نتيجة تقلص الطلب في قطاع العقارات تبعه ارتفاع سعر المحروقات لتتفاقم مديونية العائلات، وتأزمت الأوضاع نظرا للإرتفاع الكبير في معدلات الفائدة، حيث أدى إلى انخفاض قيمة الأسهم وانهيار السوق المالي، وظهرت هذه الأزمة نظرا لأسباب نقدية بالدرجة الأولى ومالية بالدرجة الثانية.[2]

حيث تعد أزمة الكساد الكبير أشهر الأزمات المالية التي شهدها الاقتصاد العالمي وأقواها أثرا، حيث امتدت هذه الأزمة إلى خارج الولايات المتحدة الأمريكية لتضرب دول أوربا الغربية على نحو هدد أركان النظام الرأسمالي، وقد أدت هذه الأزمة إلى فقدان شرعية العروض الأساسية للنظام الاقتصادي الكلاسيكي الحر المعروف ب "دعه يعمل، دعه يمر"، وبصفة عامة تعود أسباب هذه الأزمة المالية إلى ما يلي:

- انهيار بورصة الأوراق المالية في نيويورك في أكتوبر 1929، فعندها ارتفعت الأسعار إلى حدود لم تعرفها من قبل، حيث بدأ الخبراء يتشاءمون مما نتج عنه سلسلة من التصرفات أدت إلى زيادة التشاؤم والسعي نحو بيع الأوراق المالية مما أدى إلى انهيارها بشكل أسرع؛

- نفاذ فرص الاستمرار في سنة 1929 فقد استمر الرواج سبعة سنوات بلغ الاستثمار فيها الذروة، وقد تم التغلب في هذه الفترة على أزمة السكن بالتوسع في البناء، وابتداء من 1928 بدأ الركود يصيب قطاع البناء فظهرت البطالة فيها؛

- بالنسبة للصناعات الأخرى بدأت تتأثر بالكساد سنة 1929 وعندها بدأ التشاؤم ينبئ بأن شيئا ما لا بد أن يحدث، وبعد انهيار البورصة أحجم رجال الصناعة عن أي استثمار جديد.

[1] منير ابراهيم هندي، **الأوراق المالية و أسواق رأس المال**، منشأ المصارف، مصر، 1997، ص173.

[2] علي عبد الفتاح أبو شرارة، **الأزمات المالية الاقتصادية العالمية الراهنة (أحداثها، أسبابها، تداعياتها، إجراءاتها)**، دار وائل، الأردن، 2012، ص15.

ثانيا- انهيار البورصة في 1987 (الإثنين الأسود):

في يوم الاثنين 1987/10/19 اندلعت الأزمة في وول ستريت نيويورك، إذ فقط مؤشر داوجونز 508 نقطة أي بنسبة 21.6٪ من مستواه السابق البالغ 2247 نقطة، بينما كان أعلى مستوى له حتى بداية الأزمة 2722.4 نقطة، وفي نفس اليوم هبطت أسعار الأسهم في نيويورك بنسبة 26٪ و 22٪ في لندن، و 17٪ في طوكيو، وقد كان هذا الخلل في التوافق بين العرض و الطلب في كل من الأسواق الحاضرة و أسواق العقود المستقبلية على حد سواء، حيث يعود هذا الأخير إلى سيل متدفق من أوامر البيع وقد انتهى الأمر بنزول الأسعار في السوقين، وقد نتج عن هذا الاندفاع المتهور في البيع انخفاض حاد و سريع في أسعار الأوراق المالية المتداولة، وحسب تقديرات الاقتصاديين فإن الحجم الكلي للخسائر على مستوى البورصات الدولية قد تجاوز 2000 مليار دولار.

ويمكن حصر أسباب هذه الأزمة في العناصر التالية:

- اتساع عجز الميزانية الأمريكية (220 مليار دولار)، والعجز التجاري الأمريكي (150 مليار دولار) في 1986، وبالتالي كان على الدولة الأمريكية تقديم مكافآت لجذب المكتتبين في سندات الخزينة، لكن منذ مارس 1987 ارتفع معدل الفائدة مما استدعى بنظام الاحتياطي الفدرالي إلى رفع معدلات تدخله؛

- أدى ارتفاع معدلات الفائدة إلى انخفاض أسعار السندات فأصبحت أكثر مردودية من الأسهم، وهذا ما أدى بالمستثمرين في المؤسسات إلى اختيار السندات بدلا من الأسهم؛

- نشاط المضاربين الذي أدى إلى رفع أسعار الأسهم بشكل كبير وغير طبيعي لهؤلاء المستثمرين وبالتالي بيع أسهمهم للتقليل أو تغطية الخسائر.

بهدف احتواء الأزمة تدخلت السلطات بعدة أشكال منها: إيقاف التعامل مؤقتا في البورصات، و استخدام سياسة أسعار الفائدة (تخفيض سعر الفائدة) للحد من تدهور أسعار الأوراق المالية، كما قامت البنوك المركزية لمعظم تلك الدول بشراء كميات كبيرة من الأوراق في الأسواق لمنع إفلاس البنوك والوسطاء الماليين.

ثالثا- أزمة المكسيك 1994:

شكلت السوق المالية فرصة استثمار مثالي نتيجة ارتفاع أسعار الفائدة مع الإصلاحات المطبقة (الخوصصة، رفع قيود التجارة الخارجية)، لتعرف رؤوس الأموال الأجنبية اندفاعا لشراء العقارات مما خلق عجزا في ميزان المدفوعات، ونظرا لاستقرار العملة اضطرت الحكومة لرفع أسعار الفائدة لتخفض قيمة العملة فقد عرف الاقتصاد المكسيكي قبل الأزمة معدلات نمو مرتفعة واستقرار اقتصادها الكلي، وقد شجع هذا النمو تدفقات كبيرة لرؤوس الأموال إلى الداخل بين عامي 1990 و 1994 وهي تمثل 20% من مجموع تدفقات رؤوس الأموال إلى البلدان النامية خلال تلك الفترة وانخفض معدل التضخم إلى أقل من 10% سنة 1994

وحقق الاستثمار الأجنبي المباشر 16.6 مليار دولار خلال الفترة (1991- 1993)، لكن في مقابل هذا التحسن في وضعية المكسيك الاقتصادية عرف الميزان التجاري عجزا مقدرا بـ 29 مليار دولار في سنة 1994 نتيجة التحولات الرأسمالية المكثفة مما أدى إلى مخاوف كبيرة لدى المستثمرين الذين قاموا بسحب أموالهم من الأسواق المالية المحلية فكانت بداية الأزمة بالمكسيك، فقد بدأت الأزمة المالية في المكسيك عن طريق ضغوطات في سعر الصرف عندما تقرر تخفيض قيمة البيزو مقابل الدولار بنسبة 13% ابتداء من 1994/12/20 وهذا ما أدى إلى فقدان الثقة في قدرة المكسيك على معالجة ديونها، ومن ثم تسارعت ظاهرة خروج رؤوس الأموال قصيرة الأجل، مما دفع تسارع نفاذ احتياطي الصرف الأجنبي، وتدخلت السلطة النقدية بعد يومين من إقرار خفض البيزو إلى إقرار تعويمه، وهذا ما نتج عنه حالات ذعر في أوساط بعض بورصات أمريكا اللاتينية مما أدى إلى أزمة ثقة، كما فقدت العملة المكسيكية 50% من قيمتها إذا انتقلت من 3.45 بيزو مقابل 1 دولار قبل الأزمة ليصل إلى 7بيزو مقابل 1 دولار أثناء الأزمة مما أدى إلى ارتفاع قيمة المديونية.

رابعا- أزمة جنوب شرق آسيا 1997:

بعد عامين من أزمة المكسيك وفي جويلية عام 1997 فوجئ العالم بالأزمة المالية التي تعرضت لها دول جنوب شرق آسيا وهي نفس الدول التي أثارت إعجاب العالم واعتبرت بالمعجزة الأسيوية.

وقد بدأت الإشارات الأولى للأزمة المالية بالظهور في تايلاندا وذلك في نهاية 1996 بسبب ارتباط عملتها بالدولار الأمريكي، فارتفاع الدولار تسبب في فقدان قدرتها التنافسية وتراجع صادراتها، وأمام استمرار وارداتها في الارتفاع مما أدى إفلاس في القطاع الخاص وعجز ميزان الحساب الجاري، وفي نهاية ربيع 1997 تعرضت العملة النقدية الباهت التيلاندي للضغوط والمضاربات، ونظرا للروابط القوية بين اقتصاديات دول جنوب شرق آسيا كان من الطبيعي أن تنتقل الأزمة إلى الدول المجاورة[1]، أما بالنسبة للعوامل التي أدت إلى هذه الأزمة فتعود إلى ما يلي:[2]

- **العجز في ميزان المدفوعات:** تصاعد العجز في ميزان المدفوعات خاصة في 1995، حيث ارتفع في تايلاندا من 5.6% من الناتج المحلي الإجمالي عام 1994 إلى 8.1% من الناتج في عام 1995 ثم إلى 8.2% عام 1996، وفي الفلبين بلغ 4.5% عام 1996، ويعود هذا العجز في ميزان المدفوعات خصوصا إلى تراجع القدرة التنافسية لصادرات دول جنوب شرق آسيا من السلع الصناعية؛

[1] Jean piere fau gire, **le système financier et monétaire international; crises et natation,** édition Nathan, 5eme édition paris, 2000, p183.

[2] شذا جمال الخطيب، **الأزمة المالية و النقدية في دول جنوب شرق آسيا**، مقال بمجلة دراسات إستراتيجية، العدد الأول، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، الإمارات العربية المتحدة، 2001، ص26 ـ 27.

- ❖ **زيادة التدفقات الرأسمالية:** انعكست رؤوس الأموال للداخل، كما ضعفت الصادرات خاصة وأن قسما كبيرا من هذه التدفقات عبارة عن اقتراض قصير الأجل، وهو ما جعل هذه البلدان معرضة للصدمات الخارجية؛
- ❖ **وضع الائتمان المحلي:** تزايد الائتمان المصرفي من مؤسسات التمويل الأجنبية، والمؤسسات البنكية المحلية التي لجأت هي الأخرى إلى الإقراض من الخارج، وكان الجزء الأكبر من الائتمان في شكل قروض قصيرة الأجل، استخدمت في تمويل الاستثمارات العقارية والمضاربات في الأسواق المالية وفي مشروعات ضخمة تفوق طاقتها الإنتاجية و المقدرة الاستيعابية للسوق المحلي، ومع تراجع التصدير عجزت هذه المشروعات في سداد ديونها.

ومن آثار الأزمة الآسيوية هو انكماش اقتصاد تلك الدول فانخفض الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي بنسبة 6.5%، 16.5%، 6.75% في كل من كوريا الجنوبية اندونيسيا ماليزيا على التوالي.

المطلب الرابع: أزمة الرهن العقاري كمدخل للأزمة المالية العالمية لـ 2008

رغم أن الأزمة المالية العالمية الحالية لم تظهر بشكل واضح حتى سنة 2008 إلا أنها بدأت تتكون داخل الاقتصاد الأمريكي منذ عام 2000، حيث انخفضت أسعار الفائدة بشكل كبير لتصل إلى أقل من 1% كما تزامن ذلك مع انفجار فقاعات شركات الأنترنيت[1]، حيث سيتم عرض بداية هذه الأزمة و مفهومها وأسبابها.

أولا- بداية أزمة الرهن العقاري:

بدأت جذور أزمة الرهن العقاري تظهر للوجود منذ سنة 2002 حيث اتبعت الحكومة الأمريكية شعارا يقضي بتملك كل مواطن أمريكي لسكنه، ولتحقيق هذا الهدف قامت بتخفيض معدلات الفائدة بشكل كبير، الأمر الذي أدى إلى قيام البنوك بتمويل الزبائن الذين يرغبون في شراء عقارات بمساهمات أولية ضعيفة وبأجال طويلة إلى 45 سنة، وبذلك بدأت أسعار العقارات في التصاعد التدريجي.[2]

فظهرت أزمة الرهون العقارية 2007 بسبب فشل ملايين المقترضين لشراء مساكن وعقارات في الولايات المتحدة الأمريكية في تسديد ديونهم للبنوك، مما أدى إلى حدوث هزة قوية للاقتصاد الأمريكي وصلت تبعاتها إلى اقتصاديات أوربا وآسيا مما أدت إلى إفلاس عدد كبير من كبريات البنوك والمؤسسات المالية العالمية.[3]

فقد بدأت حدة أزمة الرهن العقاري تتفاقم عندما بدأ المتعاملين في أسواق المال يقلقون بشأن الظروف التي تمر بها أسواق الائتمان في العالم والتي أرجع المحللون الاقتصاديون معظمها إلى المشاكل التي تعرضت لها

[1] عبد القادر بلطاس، **تداعيات الأزمات المالية العالمية (أزمة Sub- Prime)**، édition regende، الجزائر، 2009، ص13.
[2] Aveline débâcha Natacha, **Immobilier, l'Asie, la bulle et la mondialisation,** CVRS édition, paris, 2008, p15.
[3] Janette ratter ford, **the financier crisis and Impact on trusts and trustees trusts et trustees,** vole 15, N°2, April 2009, p104.

سوق الاقراض العقاري المعروفة باسم (القروض الرديئة)، أو الرهون العقارية من الدرجة الثانية "Sub-prime" والتي تمنح للراغبين في السكن من دون الاشتراط بأن يكون للمقترض سجل مالي قوي، حيث ساهمت في تدهور أسعار الأسهم بشكل ملحوظ خلال الفترة الماضية لتلك الأزمة[1]، وقد ترتب على ذلك ارتفاع الأقساط المترتبة على المقترض مما أدى إلى إحجام الأغلبية منهم على سداد التزاماتهم المالية للمصارف العقارية وشركات التأمين، ومن ثم قيام البنوك بالحجز على المنازل المرهونة ومصادرتها وعرضها للبيع للحصول على السيولة اللازمة، ونظرا للعرض الكبير للشقق السكنية تراجعت أسعار العقارات مما شكل ضغطا ماديا على إدارة البنوك جعلها تبيع القروض على شكل سندات للشركات المالية الكبرى، والتي قامت بتوريقها أي إصدارها على شكل سندات رهن عقاري تم عرضها في الأسواق العقارية بأكثر من قيمتها الحقيقية.

ثانيا- مفهوم أزمة الرهن العقاري:

إن القروض العقارية من الدرجة الثانية **"Sub-prime"** هي نوع من القروض العقارية الأمريكية الممنوحة للمقترضين ذوي ملاءة مالية مشكوك فيها من طرف البنوك، فالرهون العقارية الأقل جودة تمثل القروض العقارية ذات أسهم الفائدة المتغيرة، ويتميز هذا النوع من القروض بالمخاطرة العالية لعدم وجود تدفقات نقدية متوقعة بالنسبة للمقترض، فيمكن للبنك الاعتماد عليها كمصدر لسداد القرض.

فالرهن العقاري الأقل جودة هو عقد يكسب به الدائن على عقار مخصص لوفاء دينه حقا عينيا، يكون له بمقتضاه أن يتقدم على الدائنين العاديين له باستثناء حقه من ثمن العقار في أي يد يكون.

فأزمة الرهن العقاري انفجرت في صيف عام 2007 حيث انخفضت العقارات ولم يعد الأفراد قادرين على سداد ديونهم حتى بيع عقاراتهم المرهونة، وفقد أكثر من مليوني أمريكي أصولهم وملكيتهم العقارية المرهونة وأعلنت مؤسسات عقارية عديدة عن إفلاسها، خاصة وأن قروض الرهن العقاري كانت تمثل حوالي 24% من القروض العقارية الجديدة الممنوحة في الولايات المتحدة.

ثالثا- أسباب أزمة الرهن العقاري:

إن إنفجار أزمة الرهن العقاري في منتصف العام 2007 كان كافيا للبرهنة على أن كارثة مالية يجب مواجهتها، فالسبب الرئيسي لأزمة الرهن العقاري يعود إلى نشوء ما يسمى بأزمة القروض عالية المخاطرة في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2006، و التي بدأت بمنح قروض عقارية من الدرجة الثانية بمعدلات فائدة منخفضة.

و بصفة عامة يمكن حصر أسباب أزمة الرهن العقاري في العناصر التالية:

[1] وفيق حلمي الآغا، سمير مصطفى أبو مدللة، **أثر الأزمة العالمية على العلاقات الاقتصادية الدولية**، مقال بمجلة جامعة الأزهر، فلسطين، سبتمبر 2009، ص11.

1ـ توريق الديون العقارية:

عندما يجتمع لدى البنك محفظة كبيرة من الرهونات العقارية فإنه يلجأ إلى استخدام هذه المحفظة من الرهونات العقارية لإصدار أوراق مالية جديدة يقترض بها من المؤسسات المالية الأخرى بضمان هذه المحفظة وهو ما يطلق عليه التوريق، فالبنك لم يكتف بالإقراض الأولي بضمان هذه العقارات حيث أصدر موجة ثانية من الأصول المالية بضمان هذه الرهون العقارية، حيث يقدم البنك محفظته من الرهونات العقارية كضمان للاقتراض الجديد من السوق عن طريق إصدار سندات أو أوراق مالية مضمونة المحفظة العقارية.[1]

فقد عمدت المؤسسات العقارية في الولايات المتحدة الأمريكية على الاقتراض من المؤسسات المالية لمنح قروض عقارية وذلك عن طريق أدوات الهندسة المالية الجديدة، فقد قامت ببيع الديون العقارية المرهونة بالعقار وغيرها من القروض المتعثرة الشبيهة على شكل سندات مرهونة بالعقار لبنوك استثمار ومؤسسات مالية أخرى محلية وأجنبية.

2ـ ارتفاع حجم السيولة:

يمثل حجم السيولة نقطة بداية أزمة الرهن العقاري، وقد أثر على ارتفاع حجم السيولة عاملان هما:

- **العامل الخارجي:** ارتفاع كبير ومستمر لاحتياطات الصرف خاصة خلال السنوات الأخيرة في البنوك المركزية لدى الدول الناشئة خاصة الصين؛
- **العامل الداخلي:** وعلى رأسها ارتفاع حجم القروض بسبب انخفاض معدلات الفائدة و الابتكارات المالية الجديدة.

3ـ الإقراض العقاري مرتفع المخاطر:

لقد توسعت المؤسسات المالية في إعطاء القروض للمؤسسات خلال الفترة (2000ـ 2006)، لكن ارتفاع معدل الفائدة العام أدى إلى إحداث تغيير في طبيعة السوق الأمريكي تمثل في انخفاض أسعار العقارات، الأمر الذي أدى إلى حدوث أزمة الرهن العقاري.

4ـ نمو نشاطات المضاربة:

إن النمو المتعاظم في حجم قطاع المضاربات لم يقابله حصول نمو حقيقي مماثل في القيمة الاقتصادية للمؤسسات المصدرة لهذه الأسهم، لذلك فقد أجريت المضاربات في أسواق البورصات العالمية بصورة غير منضبطة وغير مستندة إلى أسس اقتصادية سليمة مما تسبب في حصول عرقلة في التسديد من طرف المقترضين وحصول الأزمة.

[1] عبد القادر بريش، محمد طرشي، مرجع سبق ذكره، ص17.

5ـ ظروف الاقتصاد الأمريكي:

إن تعثر ديون الرهن العقاري هي مشكلة أمريكية بحتى نشأت لعدة أخطاء في تركيبة الاقتصاد الأمريكي الداخلية، و يمكن تلخيصها فيما يلي:

ـ التوسع في التمويل العقاري مما أدخل القطاع المالي برمته في مخاطر التركيزات الائتمانية على قطاع واحد؛

ـ العجز التجاري وكذا ارتفاع المديونية.

6ـ اشتراط الربحية من طرف المساهمين:

بعد تدهور مؤشرات البورصة بداية من سنة 2000 اضطر الوسطاء الماليين إلى البحث عن أساليب أخرى لاقناع زبائنهم وتحقيق ربحية أعلى في ظل المنافسة، خاصة في ظل زيادة دور المستثمرين مع بداية القرن الواحد والعشرين.

فتركيبة هذه الرهون العقارية المتدنية الجودة كانت كارثية من الأساس حيث كانت تسعر بفائدة بسيطة وثابتة خلال السنوات الأولى وذلك عندما كانت أسعار الفائدة متدنية في بداية الألفية، على أن يتم اعادة تسعير هذه الرهونات تبعا لمستويات الفائدة السائدة بعد ذلك، حيث انتقلت هذه الأزمة من الرهونات العقارية إلى الأوراق المالية التي تم تركيبها على أساس هذه الرهونات.

لم يقتصر التأثير السلبي لأزمة الرهن العقاري على المصارف الاستثمارية ووكالات الرهن العقاري وحملة سندات الرهن العقاري بأنواعها المختلفة، وإنما طال صناديق التحوط والصناديق السيادية وشركات التأمين، فقد ابتكرت مشتقات مالية متنوعة تسببت في حدوث خسائر فادحة لهذه الشركات حتى أنها أصبحت تعرف في بعض الأوساط المالية بأسلحة الدمار الشامل المالية أو الأدوات المالية المسمومة، ثم انتقلت عدوى الخسائر والإفلاس إلى قطاع الاقتصاد العيني.

المبحث الثاني: علاقة الأزمة المالية العالمية لـ 2008 بمهنة المحاسبة

يشهد العالم في الوقت الراهن أزمة مالية حادة تعتبر من أشد الأزمات التي عرفها الاقتصاد العالمي بعد الأزمة الاقتصادية لسنة 1929، والتي بدأت بالأسواق المالية للولايات المتحدة الأمريكية لتمتد عدواها إلى الأسواق المالية في أوروبا ثم إلى العديد من البلدان الأخرى، ولم تقتصر هذه الأزمة على البنوك أو النظام المالي فقط بل تعدتها إلى الاقتصاد الحقيقي، فحتى مهنتي المحاسبة والمراجعة لم تسلما من الانتقادات التي تهمهما بأنهما كانتا سببا من أسباب الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، كونهما تمدا متخذي القرارات بالمعلومات المساعدة على اتخاذ القرار، وبناء على ذلك تم تقسيم هذا المبحث إلى المطالب التالية:

- مفهوم الأزمة المالية العالمية لـ 2008؛
- علاقة الفكر المحاسبي بحدوث الأزمة المالية العالمية لـ 2008؛
- علاقة المحاسبة الإبداعية بالأزمة المالية العالمية لـ 2008؛
- علاقة محاسبة القيمة العادلة بالأزمة المالية العالمية لـ 2008.

المطلب الأول: مفهوم الأزمة المالية العالمية لـ 2008

من المعلوم أن السبب المباشر الذي أدى إلى ظهور الأزمة المالية هو التعثر الكبير الذي شهد سوق الرهن العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية، بسبب عجز الكثير من المقترضين عن سداد ما عليهم من ديون مع ما رافق ذلك من انخفاض في قيمة العقار، ولكن الأمر لم يتوقف عند هذا القطاع بل تحول إلى أزمة مالية عالمية، وبناء عليه سيتم أولا عرض كيفية بدايتها و من ثم أسبابها و وصولا إلى أهم محطاتها.

أولا- بداية الأزمة المالية العالمية لـ 2008:

بدأت الأزمة المالية العالمية لـ 2008 بأزمة سيولة حصلت عندما لم توفر السيولة المتاحة لدى البنوك طلبات المودعين و قد صاحبها عدم سداد المقترضين لأقساطهم، فقد تفشت الأزمة المالية العالمية في صيف 2007 بإعلان إفلاس أهم المؤسسات المالية العالمية مثل: بنك الإخوة ليمان " LEMMAN Brothers bank" وواشنطن ميشوال "Washington mutuel"، فالأزمة المالية العالمية التي يشهدها العالم اليوم تعتبر أشد الأزمات حدة بعد أزمة الكساد الكبير لسنة 1929، فقد بدأت ملامحها الأولى من الولايات المتحدة الأمريكية نظرا لعدم قدرة المقترضين على الوفاء بديونهم للبنوك.

فقد انتشرت الأزمة المالية العالمية من الاقتصاد الأمريكي إلى الاقتصاد الأوربي، ومن ثم إلى العالمي بسبب تزايد حدة قلق المتعاملين في الأسواق المالية نظرا للظروف التي تمر بها أسواق الائتمان[1]، فقد أدى ظهور هذه الأزمة في منتصف 2008 إلى حدوث أزمة سيولة بعد حدوث حالة إفلاس عديدة لعدة مؤسسات أهمها الإفلاس المفاجئ لشركة "Enron" للطاقة وضياع حقوق المساهمين فيها.[2]

وعليه ترى الباحثة بأن نشأة الأزمة المالية العالمية التي عرفها الاقتصاد العالمي في منتصف 2008 والتي مازالت حدتها إلى يومنا هذا تعود بالدرجة الأولى إلى أزمة القروض العقارية الرديئة الممنوحة بالولايات المتحدة الأمريكية، والتي يطلق عليها اسم " القروض عالية المخاطرة "Sub- prime" فقد شكل وضع مؤسستي " famie Mae" و" Freddie mac" بالولايات المتحدة الأمريكية خطوة غير متوقعة في مسار أزمة الرهن العقاري والتي هي أساس الأزمة المالية القائمة في مختلف أرجاء العالم، فقد كانت مهمتها هي تأسيس سيولة سوق القروض العقارية، حتى بدأ المقترضون محدودي الدخل يبدون عدم مقدرتهم على سداد ديونهم، فبدأت أول عمليات الإفلاس للمؤسسات البنكية والمالية.

ثانيا- أسباب الأزمة المالية العالمية الحالية:

رغم أن الأزمة المالية العالمية الحالية لم تظهر بشكل واضح حتى سنة 2008 إلا أنها بدأت تتكون داخل الاقتصاد الأمريكي منذ عام 2000، حيث انخفضت أسعار الفائدة بشكل كبير لتصل إلى أقل من 1 % كما تزامن ذلك مع انفجار فقاعة شركات الأنترنيت[3]، و يمكن حصر أسباب الأزمة المالية الحالية فيما يلي:

1- أزمة الرهن العقاري:

انتقلت الأزمة من السوق العقارية إلى المؤسسات المالية بسبب ما يسمى بـ" توريق الرهون العقارية"، وهذا ما يعني إصدار البنوك أوراقا ماليا أو أسهما في ملكية عائد مجموعات متماثلة من القروض العقارية، تتيح لمن يشتريها أن ينال حصة منها وأن يتحمل بالتالي جزء من مخاطرها، فأوراق الرهون العقارية هي بالتالي أصول مشتقة (أي شكل من أشكال المشتقات المالية).[4]

---

[1] Mahdy Mohammad el-kassas, **the comes quinces of the global financial crisis on the Arab world,** journal the faculty of Arts, vole 28, N° 11, university Egypt, Egypt, 2011, p17.

[2] malt on fredman, **capitalism and freedom,** fortieth anniversary edition, publisher, university of cheage press, 2007 p802.

[3] Aveline débâcha Natacha, op Cit, p16.

[4] يمكن الرجوع إلى:

- السيد متولي عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص332 - 333.

- عبد المطلب عبد الحميد، **الديون المصرفية المتعثرة و الأزمة المالية المصرفية العالمية (أزمة الرهن العقاري الأمريكية)**، الدار الجامعية، مصر، 2009 ص254.

وبمعنى آخر لكي تتخلص المؤسسات العقارية من الديون العقارية الرديئة قامت بتجميع القروض المتشابهة في سلة واحدة، وإعادة بيعها للمؤسسات والشركات المالية والعقارية الأخرى، لتقوم في الأخير بتجميع أقساط القروض من المدنيين، وكانت بعض المؤسسات المالية العملاقة مثل " famie Mae" و"Freddie mac" تضمن حقوق مشتري أوراق الرهون العقارية من خطر تعثر دفع الأقساط وكانت كل من " famie Mae" و"Freddie mac" تملكان معا نصف الرهون العقارية في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2008 مما أدى إلى انفجار الفقاعة العقارية و كذا تدهور قيمة الأسهم.

تعتبر أزمة الرهن العقاري السبب الرئيسي للأزمة المالية، وهو سبب مرتبط بقرار تخفيض أسعار الفائدة وسياسات التسهيل في منح القروض العقارية من طرف البنوك الأمريكية والتوسع في إصدار المشتقات المالية.[1]

والشكل التالي يوضح مراحل تحول أزمة الرهن العقاري إلى أزمة مالية:

شكل رقم (3- 1): مراحل تحول أزمة الرهن العقاري إلى أزمة مالية عالمية

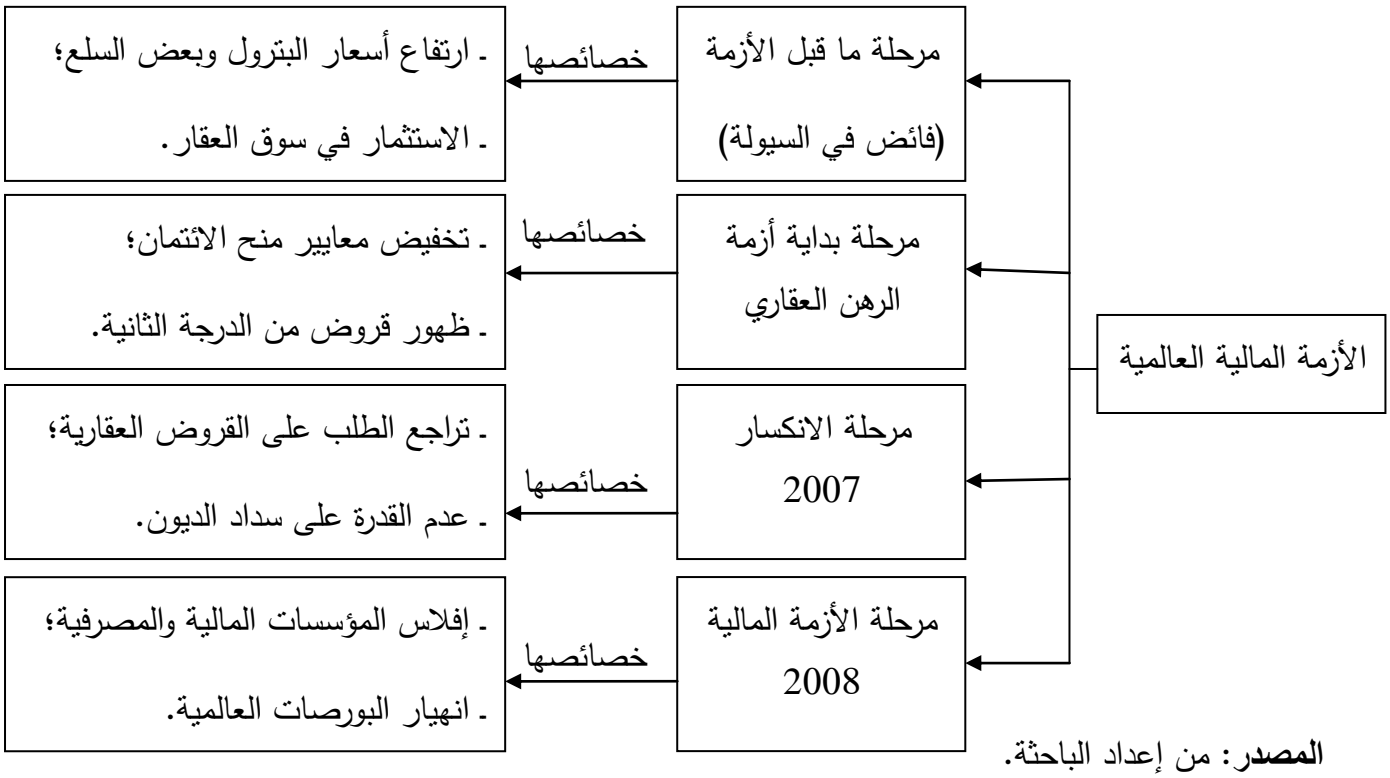

المصدر: من إعداد الباحثة.

فالشكل أعلاه يظهر انتقال أزمة الرهن العقاري إلى أزمة مالية عالمية، بدأت في الولايات المتحدة الأمريكية وانتقلت إلى معظم الدول الصناعية الكبرى مما أدى إلى انهيار بورصاتها.

[1] علي لطفي، **الأزمة المالية العالمية، الأسباب و التداعيات**، مؤتمر الأزمة المالية العالمية و أثرها على الاقتصاديات العربية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2009، ص13.

2ـ الانحراف عن المقاييس المعمول بها في منح القروض العقارية من الدرجة الثانية:

بعد تدني قيمة الأصول المنقولة في الأسواق المالية سنة 2000 توجه المستثمرون إلى شراء السندات المعروضة في السوق وعلى الخصوص السندات العقارية بغرض تحقيق مردودية أكبر، وكان أغلب المستثمرين في هذه السندات هم من بنوك الاستثمار و الوسطاء الماليين الجدد[1]، فيعد منح القروض العقارية الأمريكية من الدرجة الثانية دون الاشتراط بأن يكون للمقترض سجل مالي قوي ساهم في تزايد قلق المتعاملين في أسواق المال بشأن الظروف التي تمر بها أسواق الائتمان في العالم.[2]

فقد اشتدت المنافسة بين البنوك في توسيع حجم القروض الرهينة بدرجة لم يسبق لها مثيل في الولايات المتحدة الأمريكية على حساب الصرامة في تطبيق القواعد الاحترازية[3]، حيث قاموا بمنح هذه القروض لفئة الزبائن الذين لا تتوفر فيهم أدنى شروط الاقتراض (الدخل غير كاف، و عدم وجود ضمانات كافية من هؤلاء المقترضين) مقارنة بالقروض الرهينة من الدرجة الأولى التي تطبق فيها عادة الشروط الاحترازية والمتعارف عليها والمعمول بها عالميا، وهي أخذ جميع الاحتياطات اللازمة من أجل ضمان استرداد المبالغ المقترضة حسب الاستحقاقات المنصوص عليها في وثيقة العقد، فعلى الرغم من القروض الرهينة من الدرجة الثانية ليس من النوع الجيد إلا أن 90% منها قد تم تحويلها إلى أوراق مالية، و تم بيعها في الأسواق المالية العالمية من طرف بنوك الاستثمارو الوسطاء الماليين الجدد مما أدى إلى ظهور أزمة القروض العقارية من الدرجة الثانية بالولايات المتحدة الأمريكية.

3ـ اللجوء إلى الأوراق المالية الحديثة:

لم يقتصر التأثير السلبي لأزمة الرهن العقاري على المصارف الاستثمارية وإنما طال صناديق التحوط والصناديق السيادية وشركات التأمين، فقد ابتكرت مشتقات متنوعة تسببت بحدوث خسائر فادحة لهذه المؤسسات حتى أنها أصبحت تعرف "**بالأدوات المالية المسمومة**"، ولعل أهمها التوريق المالي.

3ـ 1ـ التوريق المالي:

لقد تم استخدام هذه التقنية في الولايات المتحدة الأمريكية في بداية سبعينات القرن الماضي، كما قام المهندسون الماليون في الولايات المتحدة الأمريكية بتوريق الديون العقارية قبل الأزمة المالية العالمية الحالية من

[1] عبد القادر بلطاس، مرجع سبق ذكره، ص30.

[2] سليمة رقيبة، **الأزمة المالية العالمية: محاولة تشخيص الداء لإيجاد الدواء**، مؤتمر التحديات التي تواجه منظمات الأعمال المعاصرة، الأزمة المالية العالمية و الافاق المستقبلية، الجزء الرابع، مكتبة المجمع العربي، الأردن، 2011، ص 202ـ 203.

[3] حسني علي خربوش، **دور المصارف الإسلامية في الحد من تداعيات الأزمة المالية العالمية**، المؤتمر العلمي الدولي الرابع، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الكويت، الكويت، 16/15 ديسمبر 2010، ص04.

خلال تحويل القروض إلى أوراق مالية معقدة يمكن عن طريقها توليد موجات متتالية من الأصول المالية بناء على أصل واحد، فيمثل توريق الديون العقارية أحد المشتقات المالية فالبنوك استخدمت التوريق المالي لإحداث مصادر جديدة للتمويل، وبالتالي التوسع في الإقراض عندما يجتمع لدى البنك محفظة كبيرة من الرهونات العقارية، فتستعمل هذه الرهونات العقارية لإصدار أوراق مالية جديدة.[1]

3ـ 2 ـ طبيعة المشتقات المالية:

إن التنويع في الإقراض لا يرجع فقط إلى تجاهل اعتبارات الحدود للواقعة المالية لكل مؤسسة بل إن النظم المالية في الدول الصناعية قد اكتشفت وسيلة جديدة لزيادة حجم الإقراض، عن طريق اختراع جديد اسمه "**المشتقات المالية**" "**financial derivatives**"[2]، فالمشتقات المالية تتمثل في قيام البنك بتقديم محفظته من الرهون العقارية للاقتراض الجديد من السوق عن طريق إصدار سندات أو أوراق مالية مضمونة بالمحفظة العقارية، فالعقار الواحد يعطي لمالكه الحق في الإقراض من البنك، ولكن البنك يعيد استخدام نفس العقار ضمن محفظة أكبر للإقراض بموجبها من جديد من المؤسسات المالية.

فالمشتقات المالية ليست أصولا مالية ولا أصول عينية، وإنما هي عقود كسائر أنواع العقود المتعارف عليها التي يترتب عليها حقا للطرف الأول و التزاما للطرف الثاني.[3]

4ـ العجز الحكومي الأمريكي:

انطلقت الأزمة المالية العالمية لـ 2008 في الولايات المتحدة الأمريكية تماما شأن أزمة الكساد العظيم لسنة 1929، نظرا لكونها كانت و لا تزال تعتمد نظاما رأسماليا أكثر تحررا مقارنة بالنظام الرأسمالي في أوربا الغربية، فهناك ارتباط قوي بين التمادي في التحرر و سرعة الانزلاق للأزمة و هو ما حدث مع أزمة 2008 فهذه الأزمة هي ناتجة عن مشكلات هيكلية داخل الاقتصاد الأمريكي، فعوامل الأزمة المالية العالمية لـ 2008 موجودة في بنية النظام الرأسمالي نفسه، وقد كان للعجز الحكومي الأمريكية سببا من أسباب نشوب هذه الأزمة المالية خاصة مع وصول قيمة العجز الحكومي الأمريكي في سنة 2008 إلى 445 مليار دولار.

---

[1] عبد العزيز قاسم محارب، **الأزمة المالية العالمية: الأسباب و العلاج**، دار الجامعة الجديدة، مصر. 2011، ص65.

[2] Claessens S, **the new international financial architecture,** centre of economic of policy and research, London, 2008 p25.

[3] مصطفى كامل خليل الحجازي، **المشتقات المالية و تداعيات الأزمة المالية العالمية**، المؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر، الجوانب القانونية والاقتصادية للأزمة المالية العالمية، جامعة المنصورة، مصر، يومي 1 /2 أفريل 2009، ص24.

5ـ سيطرة عدم الثقة في الأسواق المالية:

إن التداعيات المالية السلبية وعدم كفاءة وفعالية الأدوات المالية الحديثة دفعت باتجاه عدم الثقة في الأسواق، و اتجه المودعون بكثافة نحو سحب ودائعهم من البنوك وأدى ذلك إلى انعكاسات سلبية حادة على سيولة البنوك، و هذا كله عمق حدة الأزمة المالية العالمية الحالية.

ثالثاـ محطات مهمة في الأزمة المالية العالمية:

شهدت الأزمة المالية العالمية التي تفجرت عام 2008 مجموعة من المحطات الرئيسية، ومن أهم هذه المحطات يتم ذكر:[1]

ـ **فبراير 2007:** عدم تسديد دفعات ومستحقات قروض الرهن العقاري التي تحصل عليها المقترضون من المؤسسات المالية والمصرفية بشروط سهلة، كما أنهم لا يتمتعون بقدرة كافية على التسديد ولا يملكون الضمانات الكافية لسداد هذه القروض، فعدم قدرتهم على سداد ديون الرهن العقاري كان مؤشرا خطيرا ترتب عليه إفلاس بعض المؤسسات المصرفية المتخصصة في الولايات المتحدة الأمريكية؛

ـ **من شهر أفريل إلى جويلية 2007:** تزايد مؤشرات الأزمة المالية وتعمقها في محاور الاقتصاد وخاصة معاناة بنك الاستثمار الأمريكي من خسائر قروض الرهن العقاري، فهو أول بنك أمريكي عانى من خسائر هذه الأزمة المالية، كما تم تأميم بنك "Noether rock"؛

ـ **شهر أوت 2007:** ارتفعت مخاطر الأزمة المالية في هذا الشهر، فقد عرفت البورصات تدهورا أمام مخاطر اتساع الأزمة، كما عرفت تدخل المصارف المركزية لدعم سوق السيولة؛

ـ **أكتوبرـ ديسمبر 2007:** إعلان عدة مصارف كبرى لانخفاض كبير في أسعار أسهمها بسبب الأزمة؛

ـ **22 جانفي 2008:** البنك المركزي الأمريكي يخفض معدل فائدته الرئيسية ثلاثة أرباع النقطة(0.75) ليصل إلى 3.5%، وهو إجراء ذو حجم استثنائي تم تخفيضه تدريجيا إلى % 2 بين جانفي وأفريل 2008؛

ـ **24 أفريل 2008:** تعرض أول بنك سويسري والثالث على مستوى القارة الأوربية لأكبر خسارة و تم عرضه لنتائج التحقيقات الداخلية حول الأسباب الحقيقية وراء خسارته الفادحة؛

ـ **جويلية 2008:** واجهت مؤسستي " famie Mae" و"Freddie mac" أكبر مؤسستان متخصصتان في تمويل القروض العقارية للمزيد من الضغوط والمصاعب المالية الناجمة عن عجز المقترضين في سداد دفعات

[1] يمكن الرجوع إلى:

ـ نصيرة بوعون يحياوي، **الأزمات المالية العالمية و ضرورة إصلاح صندوق النقد الدولي**، édition page bleues، الجزائر، 2011، ص 58ـ 60.

ـ يوسف أبو فارة، **الأزمات المالية و الاقتصادية بالتركيز على الأزمة المالية العالمية 2008**، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2015، ص 110ـ 114.

الرهن العقاري المستحقة عليهم، وقد أعلنت الخزينة الفيدرالية الأمريكية عن خطة لإنقاض قطاع العقار من خلال ضخ مليارات الدولارات بداية شهر أوت لمساعدة البنوك التي تعاني من نقص واضح في السيولة؛

ـ **7 سبتمبر 2008:** وزارة الخزانة الأمريكية تضع المؤسستين" famie Mae" و"Freddie mac" تحت الوصاية لإعادة هيكلة ماليتهما مع كفالة ديونها حتى حدود 200 مليار دولار؛

ـ **16سبتمبر 2008:** تم انقاض أكبر مجموعة تأمين أمريكية وهي شركة " **AIG** "، وهي أكبر شركة تأمين في العالم من خلال منحها مساعدة بقيمة 85 مليار دولار مقابل امتلاك 74.9% من رأسمالها؛

ـ **17سبتمبر 2008:** البورصات العالمية تواصل تدهورها والاقتراض يضعف النظام المالي، حيث كثفت البنوك المركزية العمليات الرامية إلى تقديم السيولة للمؤسسات المالية؛

ـ **23 سبتمبر 2008:** الأزمة المالية تطغى على المناقشات خلال الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك، ومواصلة الأسواق المالية قلقها أمام المماطلة حيال الخطة الأمريكية؛

ـ **25 سبتمبر 2008:** انهيار بنك " واشنطن ميوشوال" **"Washington matual"** وهو سادس أكبر بنك أمريكي، ونظرا للانهيار المالي الذي تعرض له استولى مكتب الاشراف على مدخراته و قروضه، وقام ببيع هذا البنك لبنك "JP Morgan chuse " بمبلغ 1.9 مليار دولار بعد أن تمكن المودعين من سحب مبلغ 16.7 مليار دولار من هذا البنك خلال عشرة أيام؛

ـ **خلال الربع الأخير من 2008 وإلى يومنا هذا:** استمرت التداعيات الخطيرة للأزمة حيث تفجرت الأزمة في الدول الأروبية مع تراجع واضح في الاقتصاديات العالمية.

المطلب الثاني: علاقة الفكر المحاسبي بحدوث الأزمة المالية العالمية لـ 2008

ككل أزمة مالية تنطلق الاتهامات باتجاه المحاسبين والمراجعين عن تقصيرهم في عملهم وأنهم الشريك الرقمي في التلاعب والغش المالي والفساد الإداري لإدارة المؤسسات، ففي ظل الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 يتضح أن البعد المحاسبي لها يظهر ضعف الثقة في التقارير المحاسبية لذا فلا بد من تفعيل النظام المحاسبي، وعليه سيتم عرض كل من:

أولاـ الممارسات المحاسبية الخاطئة ودورها في حدوث الأزمة المالية العالمية الحالية:

لقد عرفت المحاسبة في الآونة الأخيرة نوعا من فقدان الثقة في المعلومات المحاسبية نتيجة بعض عمليات الفساد في المؤسسات الكبرى من خلال التلاعب في القوائم المالية، وتهدف الإدارة من الممارسات المحاسبية الخاطئة إلى التلاعب من أجل إخفاء حقيقة المركز المالي.

1. مفهوم الممارسات المحاسبية الخاطئة:

تعرف الممارسة المحاسبية الخاطئة على أنها: "هي تدخل متعمد من جانب الإدارة لإظهار القوائم المالية للوحدة الاقتصادية بشكل معين يختلف عن الوقائع بغرض توجيه قرارات مستخدمي القوائم المالية لاتجاه معين".[1]

ويكون هذا التدخل من جانب الإدارة عن طريق استعمال عدة أساليب منها الخروج عن المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، و العمل على إظهار المركز المالي للمؤسسة وفق الطريقة التي ترضي المستخدمين و ذلك عكس الصورة المالية الحقيقية له.

2ـ أساليب وصور الممارسات المحاسبية الخاطئة:

يمكن تلخيص أساليب الممارسات المحاسبية الخاطئة في العناصر التالية:

ـ التخلص من كل الخسائر في السنة الرديئة، ويقوم هذا الأسلوب على تنظيف الميزانية من كل نقاط الضعف، وذلك عند تغيير الإدارة من خلال تأجيل بعض الإيرادات، أو المبالغة في تقدير الديون....الخ؛

ـ توقيت الأخذ بمعايير المحاسبة الملزمة، إذ يتاح للشركة من سنة إلى ثلاث سنوات كمهلة قبل التطبيق الإلزامي لأي معيار الذي يزيد من الدخل الذي يخفض منظور المستثمرين لجودة الأرباح؛

ـ التغيرات الاختيارية للسياسات المحاسبية تستخدم كقناع لمشاكل الأداء الضعيف والتلاعب في الأرباح؛

ـ التقديرات المحاسبية مثل العمر الإنتاجي للأصل، ومخصصات الضمان فهو يؤثر على قيمة الربح في كل حالات التقدير؛

ـ المحاسبة الابتكارية ومنها الابتكار في الإيرادات والمصروفات والأصول والخصوم والتدفقات النقدية.

3ـ أساليب الحد من الممارسات المحاسبية الخاطئة:

يمكن حصر أساليب الحد من الممارسات المحاسبية الخاطئة في النقاط التالية:

ـ الالتزام بمعايير محاسبية عالية الجودة، فمعايير المحاسبة الفعالة يجب أن تستوفي:

- ❖ أن تسهم معايير المحاسبة في إدارة المخاطر والممارسات الرقابية؛
- ❖ أن تسهم معايير المحاسبة من خلال الشفافية وإثبات المركز المالي في إيجاد نظام للسوق؛
- ❖ أن تسهل الإشراف الفعال على المؤسسات.

ـ الالتزام بمعايير مراجعة عالية الجودة فيمكن إدراج المراجعة كأنها نشاط لتقليل المخاطر في المعلومات؛

[1] طارق عبد العال حماد، **حوكمة الشركات و الأزمة المالية العالمية**، الدار الجامعية، مصر، 2009، ص105.

ـ تفعيل دور الجهات الاشرافية والرقابية، وذلك من خلال الالتزام بحوكمة المؤسسات من خلال ركائز أساسية منها:

- ❖ السلوك الأخلاقي للمحاسبين والمراجعين والإدارة، وتفعيل دور أصحاب المصالح في الرقابة وإدارة المخاطر؛
- ❖ تكوين مجلس إدارة المؤسسة من أعضاء مستقلين غير التنفيذيين؛
- ❖ وجود لجنة مراجعة فعالة مع وجود رقابة داخلية تتمتع بالاستقلالية، إضافة لوجود رقابة فعالة من الجهات المسؤولة.

4ـ الممارسات المحاسبية الخاطئة كسبب لحدوث الأزمة المالية العالمية لـ 2008:

إن مهنتي المحاسبة والمراجعة تؤديا دورا هاما في رفع مستوى كفاءة أسواق رأس المال من خلال القوائم والتقارير المالية التي تعدها وتنشرها المؤسسات عند إصدار أوراقها المالية، وطرحها للبيع في اكتتاب عام أو خاص، حيث توفر هذه القوائم والتقارير المالية المعلومات اللازمة والكافية للمستخدمين في الوقت المناسب لاتخاذ قراراتهم على أسس موضوعية[1]، فيمكن للممارسات المحاسبية الخاطئة أن تسهم في حدوث الأزمات المالية، فقد أثير الجدل في أسواق المؤسسات الكبرى في الولايات المتحدة الأمريكية بعد ظهور فضائح مالية في بعض المؤسسات في الولايات المتحدة الأمريكية، وتعرض البعض الآخر للإفلاس على الرغم من وجود تقارير مالية تظهر مركز مالي قوي لتلك المؤسسات مما أدى إلى جلب المستثمرين إليها، وفي الأخير ظهر العكس وأفلست تلك المؤسسات.

ثانيا- إشكالية الفكر المحاسبي في ظل الأزمة المالية العالمية لـ 2008:

رغم مراحل التطور التي مر بها الفكر المحاسبي إلا أنه يعاني من إشكاليات، ارتبطت بشكل رئيسي بظهور أزمات مالية عالمية ومنها الأزمة المالية العالمية لـ 2008، وسيتم ذكر هذه الإشكاليات فيما يلي:

1ـ إشكالية الفكر المحاسبي المرتبطة بنظرية الوكالة:

تقدم نظرية الوكالة تفسير ثابتا وشاملا نسبيا للممارسات والمعايير المحاسبية على اعتبار أن هذه الأخير تمثل مصدرا للمعلومات الواردة إلى الأسواق المالية، فتهتم نظرية الوكالة بمعالجة المشاكل التي تظهر عند تضارب أهداف الموكل والوكيل، فنظرية الوكالة تفسر القوائم المالية في ظل غياب نظرية محاسبية شاملة من خلال تفسيرها لإتباع الإدارة أحسن البدائل المحاسبية الملائمة بصورة اختيارية، ومع ذلك فقد ظهرت إشكاليات

[1] أمين السيد أحمد لطفي، **مسؤولية و إجراءات المراجع في التقرير عن الغش و الممارسات الخاطئة**، الدار الجامعية، مصر، 2005، ص65.

مؤثرة في الفكر المحاسبي مما انعكس سلبا على المحتوى الإعلامي للتقارير المحاسبية، وظهر بشكل واضح أثناء الأزمات المالية، ومن هذه الإشكاليات توجد:[1]

ـ إن اعتماد الفرض الأساسي لنظرية الوكالة القائم على أن الأفراد يعظمون منافعهم الخاصة قد يجعل من هذه النظرية غير مقبولة اجتماعيا كرؤية مستقبلية للنظرية المحاسبية؛

ـ إن التصور المستقبلي التنظير المحاسبي من زاوية تعظيم المنفعة الذاتية المنبثقة من نظرية الوكالة سوف يخلق المزيد من الاحتيال والغش المالي والتلاعب في التقارير المالية.

2ـ الإشكاليات المرتبطة بالمفاهيم المحاسبية:

إن أهم الإشكاليات التي ارتبطت بمفاهيم المحاسبة تتمثل في اشكاليات مرتبطة بجودة المعلومات المحاسبية، وقد ساهمت الإشكاليات المرتبطة بالمفاهيم المحاسبية في كثير من الأحيان في عدم ثقة المستخدمين بالقوائم المالية وخاصة في ظل الأزمة المالية لـ 2008، خاصة عندما يلجأ معدو التقارير المحاسبية إلى غموض المصطلحات بغرض تغيير الحقائق من أجل التأثير على قرارات المستخدمين.

وترى الباحثة أن الفكر المحاسبي منذ بداية الاهتمام به في بداية القرن العشرين يعتبر فكر متغير، فكلما واجه هذا الفكر المحاسبي إخفاقات مع كل أزمة مالية كلما زاد الاهتمام أكثر بتطويره بغرض حماية مستخدمي المعلومات المالية، ففي الأزمة المالية الاقتصادية العالمية 1929 ظهرت خاصيتين للفكر المحاسبي هما: "**خاصية الاستمرارية**" **و** "**خاصية الملكية الغائبة**"، إضافة إلى ظهور الملامح الأساسية لنظرية الوكالة فكانت الأزمة الاقتصادية لسنة 1929 الحافز في تطوير الفكر المحاسبي من خلال البحث عن المبادئ المحاسبية المقبولة قبولا عاما بغرض حماية المحاسب من ضغوط الإدارة وحماية المراجع من المساءلة، فأصبح الهدف الرئيسي من التقارير المحاسبية هو مدى توافقها مع المبادئ المحاسبية المقبولة قبولا عاما.

كما أن سلسلة الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية في العقد الأخير من القرن العشرين ومنها أزمة جنوب شرق آسيا، وكذا ما شهده الاقتصاد الأمريكي من انهيارات مالية نتيجة للتلاعب المالي والفساد الإداري في كبريات الشركات الأمريكية منها "ENRON" و "WORD COM" الأمر الذي أدى إفلاس هذه الشركات، وقد تبع ذلك فقدان ثقة المستخدمين في المعلومات المالية التي تضمنتها التقارير المالية لتلك المؤسسات.

[1] وريا برهان أحمد، **إشكالية الفكر المحاسبي و الأزمات المالية العالمية**، المؤتمر الدولي حول التحديات التي تواجه منظمات الأعمال المعاصرة: الأزمة المالية العالمية و الأفاق المستقبلية: الجزء الثاني، مكتبة المجمع العربي، الأردن، 2001، ص265.

المطلب الثالث: علاقة المحاسبة الإبداعية بالأزمة المالية العالمية لـ 2008

لقد تحولت المحاسبة من مجرد أسلوب لتسجيل العمليات التي تحدث في المؤسسة إلى محاسبة تقوم على توصيل المعلومات إلى عدة أطراف بغرض مساعدتهم على اتخاذ القرارات المناسبة، هذا كله يدل على وجود إبداع في المحاسبة بغرض توصيل المعلومات إلى مستخدميها.

أولا- مفهوم المحاسبة الإبداعية:

أظهر الفضائح المالية للمؤسسات العملاقة وما نتج عنها من حالات إفلاس وانهيار لتلك المؤسسات عن لجوء الإدارة إلى بعض السياسات المحاسبية، بغرض إحداث تحسين غير حقيقي في مركزها المالي بما يخدم أهداف الإدارة، و هو ما يطلق عليه بمصطلح "**المحاسبة الإبداعية**" و عليه سيتم تقديم تعريفها.

1- تعريف المحاسبة الإبداعية:

تعرف المحاسبة الإبداعية على أنها: "هي التلاعب في السياسات المالية باستخدام الخيار الانتقائي في تطبيق المبادئ المحاسبية و التضليل في الإبلاغ المالي، وأية خطوات متخذة لتلطيف صورة الدخل".[1]

وعليه يمكن إعطاء تعريف شامل للمحاسبة الإبداعية: "هي الإجراءات التي يستخدمها المحاسب للتلاعب بالأرقام المالية في القوائم المالية عن طريق الاستفادة من خبرتهم من المبادئ و المعايير المحاسبية المتعارف عليها بهدف تحقيق مصالح بعض الأطراف في المؤسسة".

فالمحاسبة الإبداعية هي شكل من أشكال التلاعب والاحتيال في مهنة المحاسبة، كما أن ممارسة المحاسبة الإبداعية هي ممارسات قانونية تقوم على الخيار بين المبادئ والمعايير والقواعد المحاسبية المتعارف عليها، فهي تقوم بتغيير القيم المحاسبية إلى قيم غير حقيقية.

فالمحاسب الذي يمارس المحاسبة الإبداعية يملك في غالب الأحيان قدرات مهنية محاسبية عالية تمكنه من التلاعب بالقيم المالية وتحويلها إلى الشكل الذي يرغب فيه، و عادة ما ترتبط المحاسبة الإبداعية بموضوع التلاعب بالأرقام و الأرباح.

[1] Oriel amat, john blakem jack dowds, **the ethics of creative accounting,** journal of economic literature classification vole 41, N°3, London, decembre 1999, p27.

2ـ أسباب اللجوء للمحاسبة الإبداعية:

يمكن حصر أسباب اللجوء إلى المحاسبة الإبداعية في العناصر التالية:[1]

- **تمهيد الدخل:** تعمل المؤسسات على التصريح باتجاه ثابت لنمو الأرباح بدلا من الأرباح المتقلبة بالارتفاع أو الانخفاض، ويتم ذلك بإنشاء أساليب المحاسبة الإبداعية بتكوين مخصصات كبيرة في السنوات ذات الأداء الجيد واستخدامها في السنوات ذات الأداء المنخفض للتأثير على الأرباح وجعلها تقترب من الثبات إلى حد ما من سنة إلى أخرى؛
- **رغبة الإدارة في المحافظة على سعر السهم أو زيادته:** وذلك عن طريق تخفيض المستويات الواضحة للإقراض، والعمل على ثبات سعر السهم على الأقل إن لم يكن في تزايد، والمحاسبة الإبداعية تسهم في ثبات أو إرتفاع سعر السهم من خلال تقليل الإفصاح عن مستويات الإقراض، وبالتالي تظهر المؤسسة بأقل مخاطرة؛
- **تأخير نشر المعلومات:** قد يرغب أعضاء مجلس الإدارة أو المدراء الانخراط في معاملات داخلية في أسهم مؤسساتهم، فيستخدمون المحاسبة الإبداعية لتأخير نشر المعلومات لأغراض السوق بغرض تحسين فرصتهم في الاستفادة من المعرفة الداخلية وتحقيق أهدافهم؛
- **القضاء على سياسة توزيع الأرباح لإخفاء بعض الالتزامات:** لقد حرصت مؤسسات عديدة أن تحقق أرباحا فعلية تقترب من الأرباح المتوقعة عن طريق تغيير السياسات المحاسبية من أجل زيادة الأرباح لصرف النظر عن بعض الالتزامات.

ويظهر جليا من أسباب ممارسة المحاسبة الإبداعية أنها تعمل على تزيين المركز المالي للمؤسسة عن طريق استعمال الإبداع لإظهار شيء جديد غير مألوف عن طريق التحايل والتلاعب لتضليل مستعملي المعلومات المالية، فهم بذلك يقدمون انطباعا مظلل عن الأرباح لخدمة لمختلف أغراضهم وأهدافهم.

ثانيا- أساليب المحاسبة الإبداعية:

يمكن ذكر أساليب المحاسبة الإبداعية في العناصر التالي:

1ـ أساليب المحاسبة الإبداعية المستخدمة في قائمة المركز المالي:

يمكن عرض أساليب المحاسبة الإبداعية في قائمة المركز المالي في العناصر التالي:

---

[1] يمكن الرجوع إلى:

ـ محمد شحاتة الخطيب، ياسر أحمد السيد، **إطار مقترح لتفعيل دور حوكمة الشركات في تحجيم استخدام بعض أساليب المحاسبة الإبداعية**، دورية الإدارة العامة، المجلد الثاني و الخمسون، العدد الثاني، السعودية، مارس 2012، ص 217.

ـ رشا حمادة، **دور لجان المراجعة في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية**، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد السادس و العشرون العدد الثاني، سوريا، 2010، ص99.

- **الأصول الغير الملموسة:** حيث يتم المبالغة في تقييم بنود الأصول الغير الملموسة مثل: العلامات التجارية إضافة إلى الاعتراف المحاسبي بالأصول الغير ملموسة بما يخالف الأصول والقواعد المنصوص عليها ضمن معايير المحاسبة الدولية؛
- **الاستثمارات المتداولة:** يتم استعمال أساليب المحاسبة الإبداعية فيها عن طريق التلاعب في أسعار السوق التي تستخدم في تقييم محفظة الأوراق المالية؛
- **الاستثمارات طويلة الأجل:** يتم التلاعب هنا من خلال تغيير الطرق المحاسبية المتبعة في المحاسبة عن الاستثمارات طويلة الأجل من طريقة التكلفة إلى طريقة حقوق الملكية؛
- **حقوق المساهمين:** تتمثل في إضافة مكاسب محققة من السنوات السابقة إلى صافي ربح السنة الجارية بدلا من معالجته ضمن الأرباح المحتجزة كما يجب باعتباره سندا من بنوده السابقة.

2ـ أساليب المحاسبة الإبداعية المستخدمة في قائمة الدخل:

من بين العناصر التي يتم التلاعب فيها في قائمة الدخل توجد:

ـ تسجيل إيرادات المبيعات مبكرا وقبل شحنها أو تسجيلها قبل قيام الزبون بدفع قيمتها؛

ـ نقل المصاريف الجارية إلى فترات محاسبية سابقة أو قادمة، وتشمل رسملة التكاليف التشغيلية العادية وتغيير السياسات المحاسبية؛

ـ نقل الإيرادات الحالية إلى فترة زمنية محاسبية لاحقة.

3ـ أساليب المحاسبة الإبداعية المستخدمة في قائمة التدفقات النقدية:

يتم استعمال المحاسبة الإبداعية بقائمة التدفقات النقدية وفق العناصر التالية:

ـ يقوم المحاسب بتسجيل النفقات التشغيلية باعتبارها نفقات استثمارية أو نفقات تمويلية كما يقوم بتسجيل النفقات التمويلية باعتبارها نفقات نقدية تشغيلية؛

ـ اعتبار تكاليف التطوير الرأسمالي كتدفقات نقدية استثمارية خارجية بغرض زيادة التدفقات النقدية الداخلة؛

ـ التلاعب بالتدفقات النقدية التشغيلية بهدف التهرب جزئيا من دفع الضرائب، فتقوم بعض الممارسات التي تدرج باسم المحاسبة الإبداعية من خلال عمل تعديلات في التدفقات النقدية التشغيلية مثل: تخفيض مكاسب بيع الاستثمارات و بعض حقوق الملكية.

ثالثا- انعكاس المحاسبة الإبداعية على الأزمة المالية العالمية لـ 2008:

يتحمل المحاسبون قدرا من المسؤولية عن حدوث الأزمة المالية العالمية لـ 2008 نظرا لمبالغتهم في استعمال أساليب المحاسبة الإبداعية بغرض تزيين المركز المالي للمؤسسة على عكس الواقع الذي تمثله القوائم المالية، وبالتالي العمل على جلب ثقة مستخدمي القوائم المالية، وكذا مخالفتهم لأخلاقيات مهنة المحاسبة وضعف الرقابة عليهم من طرف المراجعين، فينظر المحللون الماليون إلى أن المحاسبون يعتبرون أحد أسباب حدوث الأزمة المالية العالمية لـ 2008 نظرا لوجود حالات تلاعب في عملية إعداد القوائم المالية.

و من مشكلات معايير المحاسبة التي ساهمت في الأزمة المالية العالمية الحالية يمكن ذكر:

- **عدم إثبات الالتزامات المستقبلية:** مثل قضايا التعويضات المرفوعة على المؤسسة لصالح الموظفين أو الزبائن؛
- **عدم ابتكار أدوات محاسبية تواكب الأدوات المالية المبتكرة:** مثل المشتقات المالية كالعقود المستقبلية والعقود الآجلة، و عقود المبادلة نظرا لعدم توفر شروط الإثبات وفق مبدأ تحقق الإيراد؛
- **مشكلة ملائمة أساس الاستحقاق:** تتمثل هذه المشكلة في كيفية اتباع أساس الاستحقاق المحاسبي في حالات قياس الأرباح، ففي ظل وجود أدوات مالية و استثمارية يصعب تطبيق هذا المبدأ عليها؛
- **صعوبة قياس الأصول الغير الملموسة:** كأسهم شهرة المحل، العلامة التجارية و براءات الاختراع؛
- **عدم تقديم المعلومات المالية في الوقت المناسب:** فالتقارير المالية تقدم في أوقات معروفة مسبقا وبشكل دوري، أو في أوقات متباعدة كالتقارير السنوية.

المطلب الرابع: علاقة محاسبة القيمة العادلة بالأزمة المالية العالمية لـ 2008

في بداية تسعينيات القرن الماضي بدأ الاهتمام بالمحاسبة على أساس القيمة العادلة وخاصة فيما يخص الاستثمارات المالية والتي تسمى في كثير من الأحيان بالقيمة السوقية، وجاءت المحاسبة على أساس القيمة العادلة نتيجة الانتقادات التي واجهت تطبيق مبدأ التكلفة التاريخية، ومع حدوث الأزمة المالية العالمية بدأت الاتهامات تطال معايير المحاسبة الخاصة بالقيمة العادلة على أنها تعد من أهم أسباب نشوء هذه الأزمة المالية العالمية، و عليه سيتم التطرق إليها في هذا المطلب.

أولا- المقصود بالقيمة العادلة:

تعتبر القيمة العادلة من أهم الأساليب المحاسبية التي يتم استعمالها في العديد من المؤسسات الاقتصادية نظرا للسلبيات التي يتميز بها منهج التكلفة التاريخية، وعليه سيتم عرض تعريف القيمة العادلة و مبررات التوجه نحوها، و كذا مقارنتها مع منهج التكلفة التاريخية.

1ـ تعريف القيمة العادلة:

تعرف القيمة العادلة على أنها:"السعر الذي سيستلم عند بيع أصل ما، وذلك ضمن صفقة منظمة بين المشاركين في السوق بتاريخ القياس ".[1]

و تعرف القيمة العادلة في ظل معايير المحاسبة الدولية على أنها:" المبلغ الذي يمكن أن يتبادل به أصل ما بين مشتري وبائع، حيث يتوفر لدى كل منهما الدراية والرغبة في إتمام الصفقة في إطار متوازن من خلال رغبة كل منهما في الحصول على أكبر منفعة لنفسه، حيث يتم التسعير على أسس القيمة السوقية العادلة".[2]

وعليه فالقيمة العادلة تعتبر ذلك المبلغ الذي يتم الحصول عليه من أصل ما، أو الذي يجب دفعة عند شراء أصل ما في السوق بتاريخ البيع أو الشراء.

2ـ مبررات التوجه نحو القيمة العادلة:

يعد مبدأ التكلفة التاريخية أحد المبادئ المحاسبية التي لازالت تتمسك بها النظريات المحاسبية في القياس المحاسبي، ويعتبر من أهم المبادئ التي يعتمد عليها النموذج المحاسبي المعاصر كأساس لتقويم كل من الأصول والخصوم، ويقوم مبدأ التكلفة التاريخية على مبررات كونها توفر درجة كبيرة من الموضوعية في القياس حيث تكون الأرقام قابلة للمقارنة وإعطاء درجة عالية من الثقة في المعلومات المالية، وعلى الرغم من تلك المبررات التي يقوم على أساسها مبدأ التكلفة التاريخية وتناسقه مع المبادئ المحاسبية إلا أنها تعرضت لانتقادات حول محدودية فائدة استخدام القوائم والتقارير المالية الناتجة عنه، و قد بدأ التوجه نحو محاسبة القيمة العادلة التي تستند على الإفصاحات من أجل إعطاء معلومات مساعدة على اتخاذ القرارات.

ومن المبررات التي اتخذت للتوجه إلى تطبيق محاسبة القيمة العادلة يمكن ذكر:

ـ إن تطبيق التكلفة التاريخية يؤدي إلى أخطاء في قياس الدخل بسبب فرض ثبات وحدة النقد في ظل الارتفاع العام لمستوى الأسعار؛

ـ إن المحاسبة وفق مبدأ التكلفة التاريخية لم تعد قادرة على إعطاء المعلومات الملائمة لاتخاذ القرارات التي يطلبها المستخدمون للقوائم المالية؛

---

[1] سمير الريشاني، **مفهوم قياس القيمة العادلة في بيئة الأعمال السورية**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد 27، العدد 2، سوريا 2011، ص38.

[2] هواري معراج، أدم حديدي، **إشكالية تطبيق القيمة العادلة كأساس للقياس و الإفصاح في القوائم المالية للبنوك الجزائرية**، الملتقى الدولي حول: النظام المحاسبي في مواجهة المعايير الدولية للمحاسبة (IFRS – IAS) والمعايير الدولية للمراجعة (IAS): التحدي، جامعة البليدة، يومي 14/13 ديسمبر 2011، ص09.

ـ إن تطبيق التكلفة التاريخية يؤدي إلى تشوية نتائج القياس المحاسبي بسبب تجاهل في قيمة وحدة القياس مما يؤدي إلى اتخاذ قرارات خاطئة من طرف مستخدمي القوائم المالية.

3ـ مقارنة منهج القيمة العادلة بمنهج التكلفة التاريخية:

يعد منهج القيمة العادلة في الاعتراف والقياس الأكثر ملائمة في اتخاذ القرارات بينما تستند مرجعية التكلفة التاريخية على المعلومات الأقل موثوقية التي لا تتوفر فيها خاصية الملائمة لاتخاذ القرارات.

إن استخدام القيمة العادلة في التقرير عن كل العمليات والأحداث الماضية و الحاضرة يتم بإتباع منهج تقييمي يحسن من خاصية القابلية للمقارنة، فحين أن التكلفة التاريخية تشمل على سلة من التقييمات والمسلمات المختلفة التي لا تساعد على إجراء المقارنات بدرجة عالية من الدقة والثقة.

إن تقديرات القيمة العادلة تفتقد إلى وجود أدلة إثبات قوية تساعدها في تسجيلها في الدفاتر المحاسبية[1] في حين تعتمد التكلفة التاريخية على البيانات والمعلومات السابقة الموجودة في المؤسسة.

وعليه فمنهج القيمة العادلة يقدم البديل الأنسب لمنهج التكلفة التاريخية، فهو يعتمد على القيمة السوقية وصافي القيمة الحالية وصافي التدفقات النقدية المشتقة، فالقيمة العادلة تنقسم إلى قسمين:

- **القيمة الإستعمالية؛**
- **القيمة السوقية.**

ثانيا- أثر القيمة العادلة على الأزمة المالية العالمية لـ 2008:

لقد تم اتهام معايير المحاسبة الخاصة بالقيمة العادلة أنها تعد من أحد أهم أسباب نشوء الأزمة المالية العالمة لـ 2008، فلم تكن معايير المحاسبة الخاصة بالقيمة العادلة بمنآى عن تداعيات الأزمة المالية العالمية لـ 2008، فقد اتهمت القيمة العادلة بمساهمتها في تضخيم غير مبرر لقيم العقارات ومن ثم لقيم القروض العقارية الممنوحة من بنوك الاستثمار وما ترتب عليه في تضخيم لقيم السندات العقارية، و التي أدت إلى الأزمة المالية العالمية في العام 2008، ورغم الاتهامات التي وجهت إلى منهج القيمة العادلة إلا أن أغلب الاقتصاديين لديهم قناعة كبيرة بأن هذه الأزمة سوف تنعكس إيجابا على جهات التشريع المحاسبي، ودليلهم على ذلك هو أن كل من مجلس معايير المحاسبة الدولية، ومعايير المحاسبة المالية الأمريكية اتخذا خطوات مكثفة وأصدرا عددا معتبرا من الإجراءات يمكن ذكر أهمها باختصار كالآتي:[1]

---

[1] أحمد حلمي جمعة، مؤيد راضي خنفر، **المدقق الخارجي و تقديرات القيمة العادلة**، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد 3، العدد4، الأردن، 2007 ص420.

[1] محمد مطر، عبد الناصر نور، ظاهر القشي، **العلاقة المتبادلة بين معايير القيمة العادلة و الأزمة المالية العالمية**، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية العدد العشون، العراق، 2009، ص188ـ 189.

ـ في 2008/09/16: قامت لجنة الخبراء الماليين المشكلة من قبل مجلس المحاسبة الدولية بتحديد الممارسات الواجب إتباعها في ظل سوق غير نشط بتقرير تضمن عدد من النتائج، أهمها أهمية معايير القيمة العادلة من منطلق أنها تقوم بدور لا يستهان به في إضفاء الشفافية على عملية الإبلاغ المالي، كما أكد على معايير القيمة العادلة ليست السبب في حدوث الأزمة المالية العالمية لسنة 2008؛

ـ في 2008/10/31: أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية دليلا استراتيجيا عن كيفية تطبيق آلية قياس القيمة العادلة عندما يصبح السوق غير نشط؛

ـ في 2008/11/14: أعلن مجلس معايير المحاسبة الدولية عن تشكيل مجموعة استشارية، و التي تشمل عدد من الأعضاء من فئات مستخدمي القوائم المالية والمراجعين بغرض تحديد القضايا المتعلقة بإعداد التقارير المالية في ظل الأزمة المالية العالمية الحالية.

وبصفة عامة فمحاسبة القيمة العادلة لم تكن سببا رئيسيا في الأزمة المالية العالمية التي بدأت في المنتصف الثاني لسنة 2008، وإنما سوء استخدامها هو الذي كان السبب في ذلك، فالقيمة العادلة تعمل على تحسين المعلومات المالية بالتقارير المالية بهدف ترشيد قرارات المستفيدين، فقياس القيمة العادلة يمكن الاعتماد عليه فهو يحدد مدى ملائمة وموثوقية تلك المعلومات المالية، كما أنها تدعم الشفافية في الاقتصاد ككل من خلال توفير المعلومات المناسبة و في الوقت المناسب.

المبحث الثالث: الأزمة المالية العالمية لـ 2008 ومهنة المراجعة

يعتبر الكثير بأن الأزمة المالية العالمية التي تفجرت في 2008 والتي لازالت أثارها إلى يومنا هذا كانت مفاجأة للعالم، ولكن أغلب الاقتصاديين في العالم كان يعتقد بحتمية حدوثها نظرا للأوضاع الاقتصادية التي كانت سائدة قبل حدوثها، فالمراجعون كانوا أقرب إلى الصورة الدقيقة لحال المؤسسات العالمية ورغم ذلك لم يصدر عن هؤلاء أي تحذير تجاه الاقتراب من الكارثة المالية، فتقاريرهم المالية كانت مثالية ومطمئنة إلى درجة جذب المساهمين و المستثمرين، ومن هذا المنطلق تم تقسيم هذا المبحث إلى النقاط التالية:

- مسؤولية المراجعين عن حدوث الأزمة المالية العالمية لـ 2008؛
- انعكاسات الأزمة المالية العالمية لـ 2008 على دور المراجعين؛
- تفعيل دور المراجع للحد من الأسباب المحاسبية للأزمة المالية العالمية لـ 2008؛
- مساهمة المراجع في الحد من الأزمة المالية العالمية لـ 2008.

المطلب الأول: مسؤولية المراجعين عن حدوث الأزمة المالية العالمية لـ 2008

لقد أدى انهيار العديد من المؤسسات المالية الكبرى في الولايات المتحدة الأمريكية إلى جعل الجميع يعيد حساباته في مدى قيام كل مهني بالدور المطلوب منه، ومن هؤلاء المهنيين المراجع الذي هو مطالب بالالتزام بمعايير أخلاقيات ممارسة مهنة المراجعة.

أولا- قانون Sarbanes – oxley ومهنة المراجعة قبل بداية الأزمة المالية العالمية الحالية:

في سبتمبر 2001 ظهرت مشاكل عديدة واجهت مهنة المراجعة مما أدى بهيئة تنظيم تداول الأوراق المالية إلى تعيين لجنة الوشاح الأزرق (Blue Ribbon) بهدف تحسين المسائلة المحاسبية عن طريق تفعيل لجان المراجعة (audit committees)، وهنا بدأت تظهر مخاوف من المحاسبة الإبداعية (creative accounting) لأغراض الاندماج والاستحواذ مما أدى بهيئة تنظيم تداول الأوراق المالية إلى التخلص من الأحكام المستقلة التي يمارسها المراجعون، وعليه فقد فشلت هذه الهيئة في أداء مهامها الأساسية والتي تمثلت في اتخاذ أحكام مستقلة تهدف إلى توفير تأكيد بأن القوائم المالية قد أعدت بصورة صادقة و عادلة وفق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، فقد أصبحت في هذه الفترة للمراجعة الخارجية تكلفة أكثر فاعلية من خلال المكافآت التي تحصل عليها المراجعون الخارجيون.

إن المراجعين الخارجيين لم يطلب منهم ضمان دقة المعلومات المالية وإنما المطلوب منهم ممارسة قدر معقول من المهارة والعناية المهنية عن طريق التزامهم بمعايير المراجعة المتعارف عليها، واحترام قانون SARBANES – Oxley.

فيعتبر قانون SARBANES – Oxley قانونا شاملا من الناحية النظرية فقد أجبر هيئة الأوراق المالية الأمريكية بدراسات متعددة لمهنة المراجعة والإبلاغ المالي[1]، فحالة الإفلاس التي عرفتها شركة "Word com" أدت إلى تغطية تلك الإخفاقات بغش محاسبي وبقوائم مالية احتيالية ومظللة، فظهر القانون في 30 جويلية 2002 والذي جاء رسميا بعنوان واسم قانون SARBANES – Oxley act 2002، أو كما يسمى بشكل غير رسمي بقانون مسؤولية الشركة عام 2002 باعتباره يمثل حوكمة جديدة لمهنة المراجعة والمحاسبة ومن أهم أهدافه يمكن ذكر:[2]

ـ إضافة متطلبات جديدة للإفصاح وتعديل معايير حوكمة المؤسسات؛

ـ كشف العمليات المرتبطة بالغش والتلاعب بالتقارير المالية؛

ـ زيادة العقوبات الجنائية عن الانتهاكات الجوهرية لقوانين الأوراق المالية؛

ـ إنشاء مجلس إشراف فوري على المراجع.

كما وضعت بنود ومتطلبات رئيسية للقانون تؤثر على طبيعة التقرير المالي، و التي يمكن تلخيصها في العناصر التالية:

ـ تشكيل مجلس الإشراف المحاسبي على المؤسسة العامة، ومنحه سلطات واسعة متضمنا سلطة وضع معايير المراجعة؛

ـ ضرورة مصادقة كل من المدير المالي والتنفيذي على القوائم المالية والإفصاح في تلك القوائم المالية؛

ـ إعطاء لجان المراجعة سلطات واسعة باعتبارها عميل المراجعة، وإبداء رأيها على جميع العمليات داخل المؤسسة؛

ـ يجب أن يكون ضمن تشكيلة أعضاء لجنة المراجعة شخص واحد على الأقل من الخبراء الماليين، ولا بد على الأعضاء الآخرين أن يكونوا ذو معرفة و إلمام بالمحاسبة المالية وكذا الرقابة.

وترى الباحثة بأن القانون SARBANES – oxley لعام 2002 غير بشكل أساسي من علاقة المراجع والعميل، خاصة مع بداية فقدان الثقة في مهنة المراجعة نتيجة لحالات الفشل التي عرفتها بعض المؤسسات الأمريكية الكبرى قبل صدور هذا القانون، فهذا القانون يحدد واجبات الإدارة في إظهار الإفصاح الكافي حول المعلومات المالية بينما يركز على حماية المراجع من ضغوطات الإدارة عن طريق تدعيم استقلاليته أكثر.

---

[1] عفاف اسحق أبوزر، **نظرة حول إخفاقات التدقيق و الأزمة المالية العالمية**، مجلة المدقق، مجلة صادرة عن جمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين، العدد 79. 80، المؤتمر العلمي المهني الدولي الثمن حول: مهنة المحاسبة و الأزمة المالية العالمية، الأردن، 2009، ص17.

[2] أمين السيد أحمد لطفي، مرجع سبق ذكره، ص700.

ثانيا- مساهمة المراجع في حدوث الأزمة المالية العالمية لـ 2008:

بعد حالات الإفلاس التي عرفتها العديد من شركات المراجعة الكبرى في الولايات المتحدة الأمريكية، وبعد عدم الالتزام قانون SARBANES – Oxley، وبتفجر الأزمة المالية العالمية في المنتصف الثاني من سنة 2008 ظهرت عدة تساؤلات عن سبب حدوث هذه الانهيارات رغم أن شركات المراجعة أعطت رأيا إيجابيا على صدق تلك التقارير المالية، وهو بمثابة الترخيص الوحيد لحماية مستخدمي تلك التقارير من التلاعب والغش المالي.

وفي ظل الانتشار السريع للأزمة المالية العالمية لسنة 2008 بدأت الاتجاهات تطال العديد من الفئات وخاصة المراجع نظرا لمقدار الثقة التي يتمتع بها من طرف المستخدمين و عدم فهم البعض للدور الحقيقي للمراجعين، ومن الأسباب أدت إلى اتهام مهنة المراجعة يمكن ذكر:

1- قصور حياد بعض المراجعين الخارجيين:

مع بداية ظهور وانتشار مهنة المراجعة فإن المراجعين كانوا من أكثر المهنيين حرصا على حيادهم ونزاهتهم، فقد يقيل المراجع بفقدان عميل أو أكثر على حساب فقدانه لنزاهته وحياده، أما الآن يقبل المراجع التضحية بنزاهته و حياده و لا يقبل التضحية بأحد عملائه، و عليه يمكن القول بأن حياد المراجع أصبح حيادا ناقصا خاصة و أنه يسعى دائما إلى تحسين علاقاته بإدارة المؤسسة بالرغم من أنه رقيب عليهم على حساب علاقته بمساهمي المؤسسة بالرغم من أنه وكيل عنهم، ومن مؤشرات عدم حياد المراجعين في الوقت الحالي يمكن ذكر:

- إصدار بعض المراجعين لتقارير نظيفة عن القوائم المالية للمؤسسات التي يراجعونها إلا أن مستخدمي تلك القوائم يفاجئون بعد ذلك بتعثر مالي وإفلاس بعض المؤسسات، الأمر الذي أدى إلى اضعاف ثقة هؤلاء المستخدمين في دور المراجع الخارجي ومهنة المراجعة ككل؛

- وجود علاقات مصلحة بين المراجعين الخارجيين وإدارات المؤسسات محل المراجعة، فعلى الرغم من أنه في معظم المؤسسات مازال المساهمون يصوتون على اختيار وتغيير المراجع إلا أن الإدارة هي التي تتخذ القرارات الخاصة بذلك، وعلى الرغم من أن تقارير المراجعة يتم توجيهها للمساهمين إلا أن الملاحظات التقنية يتم إرسالها للمدراء؛

- ارتفاع عدد الدعاوى القضائية المرفوعة ضد بعض المراجعين في بعض الدول من طرف بعض مستخدمي القوائم المالية للمؤسسات التي تعرضت للخسارة بعد أن أظهر نتائجها أن جميع قوائمها في حالة جيدة.

2ـ ضعف آليات الرقابة على عمل المراجعين:

على الرغم من وجود بعض آليات الرقابة على المراجعين الخارجيين إلا أنها غير كافية، فهي قد تؤدي إلى تهيئة المناخ للتلاعب والفساد، ومن مؤشرات ضعف آليات الرقابة على المراجعين قلة الجهات الإشرافية عليهم، ومن الآثار السلبية لضعف الرقابة على المراجع يوجد:

ـ جمع بعض المراجعين الخارجيين بين المراجعة وبعض الخدمات الأخرى مثل المراجعة الداخلية والخدمات الاستشارية؛

ـ إمكانية التضحية بحيادهم ونزاهتهم مما يترتب عليه التلاعب في القوائم المالية للمؤسسات الخاضعة للمراجعة.

3ـ عدم بذل العناية المهنية اللازمة:

يتوفر للمراجع من الآليات ما يمكنه من الحصول على ما يحتاج إليه معلومات وإيضاحات من إدارة المؤسسة، أما إذا لم تتح له الإدارة المعلومات والإيضاحات التي يطلبها فلديه من الآليات ما يمكنه من إقرار ذلك، و في حالة عدم اكتشاف المراجع لإمكانية حدوث الأزمات المالية تجعل ظهور احتمالين عن ذلك:

ـ أن المراجع كان يعلم ذلك ولم يفصح عنه، وهو بمثابة تواطؤ مع الإدارة؛

ـ أن المراجع لم يكن يعلم بإمكانية انهيار المؤسسات التي يراجعها كبداية لحدوث الأزمة بسبب أنه لم يؤدي عمله كما يجب عليه وبالتالي لم يبذل العناية المهنية الواجبة.

فقد أدى غياب دور المراجعين في التنبؤ بالأزمة المالية الحالية إلى تعرضهم للاتهام بالتسبب في حدوثها فالمراجعون من أكثر الفئات إلماما بالأوضاع المالية للمؤسسات التي يراجعونها، فلم يصدر عنهم أي تحذير عن اقتراب حدوث الأزمة، فقد كانت التقارير الصادرة عن المراجعين مطمئنة إلى حد إغراء المستثمرين بالدخول إلى سوق هذه المؤسسات، خاصة و أنها لم تشكل هذه الأزمة مفاجئة لهم مما أدى إلى اتهامهم بتدني المستوى الأخلاقي لهم.

4ـ عدم التزام بعض المراجعين بقواعد آداب وسلوك المهنة:

على الرغم من وجود دليل أخلاقيات مزاولة مهنة المرجعة الذي يتضمن قواعد بعض القضايا أهمها: الحياد والموضوعية والنزاهة إلا أنه لا يوجد ضمان كاف لتطبيقه، وبالتالي قد لا يلتزم بعض المراجعون بتطبيق ما جاء في هذا الدليل.

5ـ انتشار الفساد المالي داخل المؤسسات في ظل وجود المراجع

إن غياب الرقابة يؤدي إلى انتشار الفساد والغش في المؤسسات، ففي بداية العقد الأول من القرن الحالي وبعد فضيحة التواطؤ ما بين شركة (ERNON) للطاقة وشركة أرثر اندرسون للمراجعة، انتشر فكر جديد يؤكد على أهمية الدور الرقابى للمراجعين في شركات المساهمة، ومع هذا أظهرت الأزمة هذه المالية صورا مختلفة من الفساد في المؤسسات بسبب غياب أخلاقيات مهنة المراجع.

ثالثاـ أثر أخلاقيات مهنة المراجعة اتجاه حدوث الأزمة المالية العالمية لـ 2008:

نظرا لكثرة الفضائح المالية مع بداية الأزمة المالية لسنة 2008، وما سبقها من فضائح مالية في خمسينات وستينات القرن الماضي، بدأت التساؤلات عن الدور الأخلاقي للمراجعين في أداء مهمتهم بكل نزاهة وموضوعية في التقرير عن حالات الغش والتلاعبات المالية التي يقوم بها المحاسبون، ومع إفلاس أكبر شركات المراجعة الأمريكية أصبح التساؤل حول مدى قدرة المراجع على اكتشاف تلك التلاعبات المالية.

كما كان رد فعل المراجعين بعدم قدرة مستخدمي التقارير المالية على فهم دور ومسؤوليات المراجع في القيام بمهمة المراجعة، ومع ذلك يجب على المراجعين الالتزام بالقواعد السليمة في المصادقة على التقارير المالية المعدة من طرف المحاسب.

المطلب الثاني: انعكاسات الأزمة المالية العالمية على دور المراجعين

لقد أظهرت الدراسات التي أجريت مؤخرا أن فشل المراجعة لم يكن السبب الأساسي لانهيار المؤسسات لذا لا بد من النظر في انعكاسات هذه الأزمة على مختلف المجالات وليس المراجعة لوحدها، وبناءا على ذلك سيتم عرض العناصر التالية:

أولاـ تداعيات الأزمة المالية العالمية الحالية على الاقتصاد العالمي:

إن السبب المباشر الأول الذي أدى إلى ظهور الأزمة المالية العالمية الحالية هو التعثر الكبير لذي شهده سوق الرهن العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية، ومن تداعيات هذه الأزمة المالية على الاقتصاد العالمي يمكن ذكر:

1ـ تداعيات الأزمة المالية على الأسواق العالمية:

لقد تسببت الأزمة المالية الحالية في ضعف الاقتصاد العالمي، وانتشرت هذه الأزمة إلى الاقتصاد الحقيقي نتيجة ضعف الائتمان الذي أجبر العديد من المؤسسات على تقليص النفقات وتخفيضها، و قد أدى ذلك إلى انخفاض في الأسهم نتيجة سعي حملة الأسهم إلى الاستثمار في عدة أسواق مالية في آن واحد بهدف توزيع

المخاطر، و هذا ما يدفعهم عند انخفاض أسهمهم في البورصة إلى سحب أموالهم المستثمرة في بلد آخر لتعويض الخسارة أو لتفادي حدوث خسارة أخرى.

2ـ تداعيات الأزمة المالية على الدول النامية:

رغم أن الدول النامية تتوفر على سيولة معتبرة إلا أنها لا تزال في حاجة إلى استرداد رؤوسه الأموال من الدول الصناعية لإتمام نموها الاقتصادي، حيث أن الأسواق المالية لهذه الدول مرتبط ارتباطا وثيقا بأسواق المال في الدول المصنعة والذي يظهر من خلال حركة الأسعار في الأسواق المالية العالمية، ويصبح هذا الارتباط عميقا في حالة وجود كساد اقتصادي، وهذا ما كشفت عنه الأزمة المالية العالمية الحالية من خلال التذبذبات التي عرفتها الأسواق المالية، و خاصة وجود تبادل تجاري بين الولايات المتحدة الأمريكية والدول النامية.[1]

3ـ نقص السيولة:

لقد قدمت المؤسسات المالية الأمريكية تسهيلات ائتمانية لجميع فئات المجتمع الأمريكي لشراء عقارات بأسعار فائدة متدنية(1%) وبدون ضمانات سوى ملكية العقارات، وبعد ارتفاع أسعار الفائدة إلى 5.25% أدى ذلك إلى عدم قدرة الأفراد على تسديد أقساط القروض، كما أن فقدان الثقة بين المؤسسات المالية في مجال التعاون فيما بينها في منح الائتمان أدى إلى ندرة واسعة في السيولة النقدية بالأسواق المالية.

4ـ الركود الإقتصادي:

أدت هذه الأزمة المالية إلى دخول الاقتصاد العالمي في ركود اقتصادي نتيجة انخفاض الاستهلاك وتقليص الانفاق، وانعكس ذلك على العجز في الميزان التجاري للدول المتقدمة إذ حققت الولايات المتحدة الأمريكية عجزا قياسيا سنة 2008 بلغ 455 مليار دولار بزيادة قدرها 50% مقارنة بسنة 2007، كما حقق الميزان التجاري لدول الاتحاد الأوروبي في سنة 2008 عجزا بقيمة 17.2 مليار أورو مقارنة بـ 16.1 أورو سنة 2007، وقد أدى هذا الركود الاقتصادي العالمي إلى انخفاض الاستثمار وبالتالي نقص الطلب على الطاقة.

ثانيا ـ تداعيات الأزمة المالية العالمية لـ 2008 على دور المراجع في ظل قانون sarbrnes- Oxley:

يعد قانون sarbrnes- Oxley من أكبر الاصلاحات منذ أزمة 1929 العالمية، وقد تم إصداره من طرف الكونغرس الأمريكي في سنة 2002، وهذا القانون يقوم على زيادة الثقة في المؤسسات الاقتصادية وحماية المستخدمين من خلال تدعيم استقلالية المراجع، ولكن حالات الافلاس والانهيارات لمؤسسات عالمية عريقة

[1] عبد القادر بلطاس، مرجع سبق ذكره، ص67.

تمت المراجعة على حساباتها جعل الاقتصاديين والمستخدمين يتساءلون عن دور المراجعين في هذه المؤسسات الاقتصادية، وعن موقعهم في الخسائر المالية المتكررة التي أفلست العديد من المؤسسات.

فما حدث في الأزمة المالية العالمية لـ 2008 فاق التوقعات، وجعل دور المراجع أمام إشكالية جديدة عن دور القوانين التي تم وضعها وكيف لم تساهم في التنبؤ بالأزمة المالية قبل حدوثها مما تطلب من جمعيات المراجعة الدولية و جهات التشريع لمهنة المراجعة تعيد حساباتها حول تلك القوانين و تطويرها أكثر، و جعلها أكثر صرامة لتفادي هزات مالية مثل هذه الأزمة المالية في المستقبل.

ثالثا- أثر الأزمة المالية العالمية لـ 2008 على إفلاس عدة مؤسسات في العالم:

لم تقتصر انعكاسات الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 على القطاع العقاري فقط بل امتدت إلى عدة مؤسسات مالية عالمية، فقد ألقت الأزمة المالية العالمية تأثيرات على عدة قطاعات كقطاع السيارات وصناعات التأمين ومعظم الصناعات الحيوية في عدة دول، فقد أدت الأزمة المالية التي وقت عام 2008 إلى إفلاس عدد ضخم من المؤسسات في أرجاء العالم بسبب عدم قدرة هذه المؤسسات على الصمود أمام الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها الكارثية.[1]

ففي بريطانيا أعلنت أعداد كبيرة من المؤسسات إشهار إفلاسها بعد وقوع هذه الأزمة فقد وصلت إلى 3955 شركة في 2010، كما أدت حالات الإفلاس التي عرفتها العديد من المؤسسات العالمية إلى تراجع في اقتصاديات الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي واليابان، ودخول هذه الاقتصاديات في مرحلة واضحة من الكساد في نهاية عام 2008.

رابعا- تأثير الأزمة المالية العالمية لـ 2008 على المراجعين:

يمكن حصر تأثير الأزمة المالية العالمية لـ 2008 على المراجعين في العناصر التالية:

- ظهور مشكلة في المعيار المحاسبي رقم (39) والذي تم تعديله بقرار مجلس معايير المحاسبة الدولية فقد ساهم هذا المعيار في انخفاض أسعار الأسهم المتداولة في الأسواق المالية من قائمة الأرباح والخسائر وقائمة حقوق المساهمين، إضافة إلى أن مرونة المعايير المحاسبية ساهمت في ظهور الخسائر المالية التي منيت بها الصناديق الاستثمارية السيادية في العديد من الدول؛[1]

[1] يوسف أبو فارة، مرجع سبق ذكره، ص127.

[1] فهيد محسن البصيري، **مدققو الحسابات ... والأزمة الاقتصادية العالمية**، مؤتمر الأزمة المالية العالمية و كيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي الغربي و الإسلامي، لبنان، يومي: 14/13 مارس 2009، ص 23.

ـ تعثر مالي في العديد من البنوك العالمية وضعف استجابتها للمساعدات المالية بسبب عدم دقة بياناتها المالية وضعف ملاءتها المالية، والذي عقد من الأزمة المالية أكثر؛

ـ انهيار العديد من المؤسسات كشف عن ضعف الرقابة الداخلية لتلك المؤسسات وعدم قيام المراجعين بالدور المطلوب منهم، مما أدى إلى ضرورة الاهتمام بتفعيل دور الحوكمة والإفصاح والشفافية أكثر؛

ـ إن المرونة في المعايير الدولية للمراجعة ساهمت في قيام بعض المؤسسات بتضليل مستخدمي تقاريرها المالية و إعطائهم تقارير نظيفة لا تعكس الوضعية المالية الحقيقية للمؤسسة، و عدم قيام المراجعين برصد تلك التلاعبات في التقارير المالية و التقرير عليها، إضافة إلى تقديمهم لمعلومات مظللة لمستخدمي القوائم المالية؛

ـ اتهام معايير المحاسبة الخاصة بالقيمة العادلة بأنها تعد من أسباب نشوء هذه الأزمة المالية العالمية من طرف العديد من الجهات وعلى رأسها مجلس الشيوخ الأمريكي، وقد طالب بالتوقف عن استعمال هذا المعيار مما أدى إلى تكاتف الجهود الدولية من طرف المنظمات الدولية في مجالي المحاسبة والمراجعة للمطالبة بالاستمرار في استخدام القيمة العادلة وبشكل مكثف أكثر من السابق بغض النظر عن أية أزمات مالية كونها تقوم بإضفاء الشفافية على معلومات القوائم المالية؛

ـ نظرا لانتشار الأزمة المالية العالمية اجتمع في نوفمبر 2008 كل من المعهد الأمريكي للمحاسبة العامة (AICPA) والاتحاد الدولي للمحاسبة (IFAC)، وأكدوا على ضرورة توحيد معايير المراجعة وتحديدها بشكل واضح لمواجهة تداعيات الأزمة المالية العالمية لسنة 2008؛

ـ أكد معهد التدقيق الداخليين (IIA) على ضرورة حل مشكلة القروض العقارية، من خلال التأكيد على براءة المراجعين سواء الداخليين أو الخارجيين من الأزمة المالية العالمية وتحميل المسؤولية إلى مدراء المؤسسات الذين لا يعملون بالتقارير المصادق عليها من طرف المراجعين؛

ـ يشكل الاهتمام بمبدأ القيمة العادلة معضلة تواجه المراجعين من حيث كيفية حساب تكلفة بعض البنود كالأصول والأوراق الاستثمارية التي تعرضت لانخفاض كبير نتيجة للأزمة المالية العالمية 2008 مما أدى إلى ظهور نوع الاضطراب في مراجعة ميزانية تلك المؤسسات، خاصة مع استمرار اتهام المراجعين بعدم كفاءتهم المهنية والأخلاقية لمواجهة هذه الأزمة المالية، و مطالبتهم بضرورة الإفصاح الكافي في تقريرهم؛

ـ أظهرت الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 عن وجود عوائق سلوكية تعترض مهنة المراجعة من خلال إظهار عدم التزام المراجعين بتطبيق سلوكيات وقواعد مهنة المراجعة، وعدم تمتع المراجع بالاستقلالية الكافية من خلال تعرضه لمضايقات إدارات المؤسسات الخاضعة للمراجعة من طرفهم.

المطلب الثالث: تفعيل دور المراجع للحد من الأسباب المحاسبية للأزمة المالية

تعتبر الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 على أنها أزمة ثقة في مهنة المراجعة، وحتى يتمكن المراجعون من مواجهة هذه الأزمة لا بد عليهم من معالجة الأسباب المحاسبية من خلال العناصر التالية:

أولا- دور المراجع في الحد من الممارسات المحاسبية الخاطئة:

إذا كان المحاسب يقوم بممارسات محاسبية خاطئة بغرض خدمة المؤسسة عن طريق إخفاء الواقع، فلا بد أن يتم مواجهة ذلك بتفعيل دور المراجع لكشف هذه الممارسات المحاسبية الخاطئة، وحماية مستخدمي تلك القوائم المالية من التلاعبات التي تمارسها الإدارة بواسطة المحاسبين وذلك من خلال:

1- تحسين جودة تقارير المراجعة لجلب ثقة مستخدميها:

يعتبر تقرير المراجع أساس مهنة المراجعة ككل فهو الذي يظهر المركز المالي للمؤسسة لكي يتم تجنب ممارسات محاسبية خاطئة من طرف المحاسب، وبالتالي تجنب حدوث أزمات مالية جديدة مثل ما حدث سنة 2008 فلا بد على المراجع أن يراعي في تقريره إظهار جميع المعلومات الصادقة والتي تظهر حقيقة الوضع المالي للمؤسسة، ولكي يتم ذلك فلا بد عليه أن يتصف بالنزاهة والموضوعية في عمله، ولكي ينجح المراجع في كشف الممارسات المحاسبية التي يقوم بها المحاسب بغرض تظليل مستخدمي القوائم المالية فلا بد أن يصل إلى إعداد تقارير مراجعة ذات جودة عالية من خلال التقدير الدقيق والواضح للمخاطر مما يؤدي إلى تحسين كفاءة وفعالية عملية المراجعة، فجودة تقارير المراجعة تقوم على التحديد الواضح للأخطاء الهامة في النظام المحاسبي للمؤسسة، والتقرير عنه لمنع حدوث أية تجاوزات يمكن أن تؤثر سلبا على قرارات مستخدمي تلك التقارير المالية.

إن جودة تقارير المراجعة تتأثر بعدة محددات و من أهمها يمكن ذكر:[1]

- **حجم المؤسسة:** حيث توجد علاقة طردية بين حجم المؤسسة وجودة أعمال المراجعة، حيث كلما كبر حجم المؤسسة كلما زاد احتمال اكتشاف التحريفات الجوهرية؛
- **سمعة و شهرة المراجع:** تكون خبرة المراجع سببا كافيا في إقناع مختلف مستخدمي التقارير المالية لذا لا يجب استعمال خبرته للتغطية على الممارسات المحاسبية الخاطئة في المؤسسة؛
- **صدق تقارير المراجعة:** يوجد ارتباط بين صدق تقارير المراجعة وخلو القوائم المالية من الأخطاء الجوهرية، وذلك يتم عن طريق أداء عملية المراجعة بطريقة تؤدي إلى تخفيض التعارض في المصالح

[1] عبد الوهاب نصر علي، **موسوعة المراجعة الخارجية وفقا لمعايير المراجعة العربية و الدولية**، الجزء الرابع، حوكمة الشركات و مراقب الحسابات في مواجهة الأزمة المالية العالمية، الدار الجامعية، مصر، 2009، ص 451- 452.

بين الإدارة و المستخدمين، حيث أن إبداء المراجع لرأيه عن مدى صدق وعدالة القوائم المالية يؤدي إلى الحد من قدرة الإدارة على تحريف القوائم المالية لإخفاء النتائج المضرة بمصالح مستخدمي تلك القوائم.

2ـ تدعيم دور المراجع لمواجهة الفساد المالي والإداري:

إن الممارسات المحاسبية الخاطئة تؤدي في كثير من الأحيان انتشار الفساد المالي والإداري، الذي يعد أحد الأسباب التي وقعت وراء الأزمة المالية العالمية التي تفجرت عام 2008[1]، فيجب على الجهات المتخصصة في مهنة المراجعة الاهتمام أكثر بتطوير معايير المراجعة لتدعيم عمل المراجع في مجال مراجعة الفساد المالي و الإداري للتقليل من حدة الأزمة المالية الحالية، فعلى المراجع أن يظهر في تقرير حالات الفساد المالي والإداري إن وجدت من خلال التزامه بمعايير مراجعة عالية الجودة لمنع حدوث جميع أنواع الفساد المالي والإداري.

3ـ الالتزام بمعايير المراجعة الدولية:

إن مصطلح عدم التزام المراجع بمعايير المراجع الدولية يشير إلى أعمال السهو الإرتكابية التي تقوم بها الإدارة من ممارسات محاسبية خاطئة، وهي مخالفة للقوانين والأنظمة المحاسبية المتعارف عليها دوليا وتتضمن هذه الأعمال معاملات قامت بها المؤسسة بواسطة إدارتها وموظفيها، ولهذا يجب دعم الكفاءات المهنية للمراجع من خلال التدريب و اكتساب خبرة في مجال المعايير الدولية للمراجعة، لكي يتمكن من الإلمام بجميع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، و بالتالي يمكنه من اكتشاف المخالفات والممارسات المحاسبية الخاطئة التي تسهم في نشوء الأزمات المالية العالمية، كما أن التزام المراجع بالمعايير الدولية للمراجعة يسهم في الحصول على تقارير ذات شفافية وإفصاح.

4ـ تعزيز موقع المراجع الخارجي في الرقابة على عمل المحاسب:

إن تعرض العديد من المؤسسات الاقتصادية العالمية للأزمة المالية العالمية الحالية، واتهام المحاسبة بإصدار تقارير مالية مطمئنة رغم أنها مبنية على ممارسات محاسبية خاطئة أدى ذلك كله إلى ضرورة دعم موقع المراجع من خلال تفعيل الجهات الرقابية التي تهتم بعمله ومنها توجد:

- **مجلس معايير المحاسبة المالية (FASB):** فهو يقوم على تأسيس وتطوير المحاسبة وإجراءات تطبيقها والذي يعمل على ضبط عمل المراجع بالرغم من أنه لا يحمل الطابع الإلزامي؛
- **مجلس معايير المحاسبة الدولية(IASB):** يقوم على تقليل الفروقات بين الدول في نوعية الإفصاح المالي، فهو أيضا غير إلزامي.

[1] يوسف أبو فارة، مرجع سبق ذكره، ص161.

ثانيا- دور المراجع في الحد من أساليب المحاسبة الإبداعية:

لقد أصبحت ممارسة مهنتي المحاسبة والمراجعة من الموضوعات الهامة التي عرفت اهتماما كبيرا من طرف المؤسسات المحلية والعالمية بعد ظهور الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، وعليه سيتم عرض العناصر التالية:

1- المنظور الأخلاقي للمحاسبة الإبداعية:

تبرز المحاسبة الإبداعية أكثر في الدول الصناعية الكبرى كالولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، فهي توفر مرونة وحركية أكبر في التقدير واختيار بدائل للسياسات المحاسبية[1]، فعدم انضباط السوق يبرر عدم التناسق الأخلاقي، فاختلاف توجه المحاسبين بالنسبة للمحاسبة الإبداعية يعتمد على توجهات ودوافع الإدارة لتحقيق المنفعة الذاتية.

2- مسؤولية المراجع في كشف ممارسات المحاسبة الإبداعية:

لقد نشأت مهنة المراجعة استجابة للحاجة إلى المراجع الحيادي للمعلومات المتواجدة بالقوائم المالية التي يعدها المحاسب من خلال جمع أدلة الإثبات حول مدى وجود ممارسات للمحاسبة الإبداعية للتأكد من مدى عرض التقارير المالية بصدق و عدالة، بحيث لا توجد بها أخطاء جوهرية ولا تتضمن أي ممارسة من ممارسات المحاسبة الإبداعية، حيث يوفر تقرير المراجع أداة التوصيل إلى مستخدمي تلك القوائم المالية بما يفيد مدى إمكانية مصداقيتها وإمكانية الاعتماد عليها، فالمسؤولية الأساسية للمراجع تتمثل في أن يوضح في تقريره رأيه للأطراف المستخدمة للمعلومات المحاسبية المركز المالي الحقيقي للمؤسسة.

ومع ذلك فعملية المراجعة لا توفر ضمانا كاملا لاكتشاف كافة ممارسات المحاسبة الإبداعية كونها ليست عملية مثالية فمحاولة اكتشاف المراجع لممارسات المحاسبة الإبداعية يصاحبه ارتفاع تكلفة المراجعة.

3- دور المراجع في مواجهة أساليب المحاسبة الإبداعية:

بعد انتشار الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 واتهام المحاسبة بظهور تلك الأزمة، كان لزاما على المراجع مراعات بعض الاعتبارات بشأن أساليب المحاسبة الإبداعية عند مراجعة البيانات المالية، أهم هذه الاعتبارات ما يلي:

- ضرورة التخطيط لعملية المراجعة لتخفيض مخاطر المحاسبة الإبداعية من خلال الأخذ بعين الاعتبار مخاطر الانحرافات المادية في البيانات المالية الناتجة عن الغش؛

[1] محمد شحاتة، ياسر أحمد ياسر، مرجع سبق ذكره، ص 224.

ـ المخاطر التي يواجهها المراجع نتيجة لعدم اكتشاف تحريف مادي ناتج عن غش الإدارة أكبر من المخاطر التي يواجهها عند اكتشاف غش العاملين، وذلك لأن الأشخاص المكلفين بالرقابة والإدارة غالبا ما يكونوا في وضع يفترض أمانتهم ويسمح لهم بتجاوز إجراءات الرقابة الرسمية.

4ـ تعزيز أداء عمل المراجع للحد من الممارسات المحاسبية الإبداعية:

تهدف عملية المراجعة في ظل الأزمة المالية العالمية لـ 2008 إلى توفير تأكيد معقولة بأن القوائم المالية كوحدة واحدة خالية من أي تلاعب أو أي ممارسة من ممارسات المحاسبة الإبداعية، ولذلك لا بد من توفر آليات وشروط تساعد على تعزيز أداء عمل المراجع للحد من الممارسات الإبداعية، أهم تلك الآليات والشروط ما يلي:[1]

ـ توفر الموارد البشرية المؤهلة والمدربة، حيث يعتبر توفير مثل تلك الكفاءات الضامن لحسن انجاز الأعمال التي يكلف بها مكتب المراجعة؛

ـ ممارسة مهنة المراجعة تحتاج إلى أشخاص ذوي مواصفات خاصة، بحيث يجب أن يتمتعوا بالوعي المهني والإدراك الكافي بمختلف الأنشطة الاقتصادية، وكذا الاستقلالية والقدرة على ممارستها بالطريقة الصحيحة؛

ـ يجب على المراجع أن يقدم تقريرا كاملا عن مدى المحاسبة الإبداعية من خلال المراجعة على جميع البيانات و المعلومات المالية الموجودة بالقوائم المالية؛

ـ يجب أن يكون المراجع أعلى مستوى من المحاسب، فالمحاسب الذي يقوم بتلاعبات أو ممارسات المحاسبة الإبداعية هو على مستوى عالي في المحاسبة، لذا يجب أن يقابله من هو أعلى مستوى منه في المراجعة بغرض كشف تلك الممارسات والحد منها حتى يستطيع أن يصل إلى توفير التأكيدات المعقولة بأن تلك التقارير المالية خالية من أي انحرافات أو تلاعبات أو ممارسات المحاسبة الإبداعية.

ثالثاـ دور المراجع في تقدير القيمة العادلة:

إن تقديرات القيمة العادلة تختلف عن التقديرات المحاسبية الأخرى، لذا يجب على المراجع أن يقوم بمراجعتها للتأكد من التطبيق الصحيح لها.

و حتى يتمكن المراجع من القيام بتقدير القيمة العادلة التي تم تطبيقها عن طريق المحاسبة فإنه يقوم بإتباع ما يلي:

[1] حسام عبد اللطيف، **إدارة الأرباح المحاسبية و تجميل صورة الدخل في ظل ممارسات المحاسبة الإبداعية**، مجلة المدقق، العدد 104/103، الأردن 2جانفي 2015، ص26.

1ـ ضرورة الاستمرار في استخدام معايير المحاسبة الدولية الخاصة بالقيمة العادلة:

بعد وقوع الأزمة المالية العالمية سنة 2008، تم اتهام معايير المحاسبة الدولية الخاصة بالقيمة العادلة أنها كانت أحد الأسباب الجوهرية لوقوع هذه الأزمة، وكان من بين الذين أشاروا إلى قصور هذه المعايير بعض أعضاء مجلس الشيوخ الأمريكي اللذين طالبو بوقف تطبيق جميع معايير المحاسبة الخاصة بالقيمة العادلة.

فقد أثارت هذه المواقف والاتهامات رد فعل مجالس معايير المحاسبة، حيث دعت هذه الأخيرة إلى ضرورة إظهار براءة محاسبية القيمة العادلة من هذه الأزمة، و قد تم تنظيم جهود بعض هذه المجالس منها (مجلس معايير المحاسبة الدولية، مجلس معايير المحاسبة الأمريكية).[1]

فمعايير القيمة العادلة لم يكن لها دور في حدوث الأزمة المالية العالمية، فقد ساهمت في كشف الخسائر الحقيقية، ولكنها لم تسهم في صناعة هذه الخسائر فلو لم يتم استخدام القيمة العادلة لكانت نتيجة ذلك هي تأجيل ظهور الخسائر و ليس منعها، فهذه المعايير ساهمت في إظهار حقيقة بعض الممارسات المالية لعدد من المؤسسات المالية.

فقد أكد رئيس مجلس معايير المحاسبة الدولية في تقريره حول معايير المحاسبة الدولية الخاصة بالقيمة العادلة بتاريخ 2008/11/11 على ضرورة الاستمرار في استخدام معايير القيمة العادلة، والتأكيد على استخدامها أكثر بغض النظر على أية أزمات مالية، نظرا للدور الكبير لهذه المعايير في ضمان مستوى عالي من الشفافية في بيانات ومعلومات القوائم المالية من أجل جلب ثقة مستخدمي التقارير المالية.

وبغض النظر عن كون معايير القيمة العادلة من بين الأسباب الرئيسية للأزمة المالية العالمية لسنة 2008 أو لا، فقد قامت مجالس معايير المحاسبة وتجاوبا مع هذه الانتقادات و مع تداعيات الأزمة المالية العالمية الحالية إلى اتخاذ مجموعة من الإجراءات التي هدفت إلى تطوير معايير القيمة العادلة و جعلها معايير عالمية تكفل إعداد قوائم مالية ذات شفافية عالية جدا، إضافة إلى إيجاد آليات ودلائل إرشاد كافية ومناسبة لتطبيق معايير القيمة العادلة.

2ـ علاقة المراجعة بتقديرات القيمة العادلة:

إن محاسبة القيمة العادلة تعتمد على الحقائق الاقتصادية وليس على الفرضيات المحاسبية التقليدية، فهي تقوم على إدارة المخاطر المالية وتدعيم الشفافية في الاقتصاد، فتطوير المجالات المتعلقة بالمعايير الدولية للمحاسبة للحد من أثار الأزمة المالية العالمية من أجل الاستمرار في مراقبة المؤسسات المدرجة في الأسواق المالية من حيث مدى التزامها بمعايير المحاسبة الدولية.

[1] يوسف أبو فارة، مرجع سبق ذكره، ص164.

وبالعودة لعلاقة مهنة المراجعة بالقيمة العادلة فقد تم إصدار في سنة 2002 معيار مراجعة القيمة العادلة مع ضرورة تطبيق هذا المعيار مع بعض معايير المراجعة الدولية عن طريق الالتزام بمبادئ وقواعد السلوك المهني من حيث الاستقلال والنزاهة والموضوعية.[1]

3ـ ضرورة مراجعة القيمة العادلة:

لقد ازدادت مخاطر المراجعة المتعلقة بقياس القيمة العادلة نظرا للانتشار الواسع لاستخدام العديد من المؤسسات لمتطلبات قياس القيمة العادلة فيما يخص المشتقات المالية والأصول الغير الملموسة خاصة وأنها تتميز بالتعقيد مع ارتفاع مخاطرها المالية من جهة، ومن جهة ثانية عدم وجود خبرة لدى المراجع لتقنيات وطرق قياس القيمة العادلة.[2]

إن المعايير الدولية للتقارير المالية قامت بتغيير المفهوم التقليدي للقيام بقياس عناصر البيانات المالية من مفهوم التكلفة التاريخية إلى مفهوم القيمة العادلة، حيث أصبحت البيانات المالية أكثر ملائمة فلا بد على المراجع أن يحصل على دليل كاف من أن قياس القيمة العادلة وإيضاحاتها متفقة مع المعايير المعتمدة من خلال انسجام قياسات وإفصاحات القيمة العادلة.

المطلب الرابع: مساهمة المراجع في الحد من الأزمة المالية العالمية لـ 2008

لقد كشفت الأزمة المالية العالمية لـ 2008 على أن الفساد المالي والإداري يعد أهم الأسباب التي أدت إلى انتشارها، كما لم تسلم مهنة المراجعة من الاتهامات مع عدم اكتشافها لأساليب التضليل والتلاعب التي قام بها المحاسبون في القوائم المالية، والأكثر من ذلك أنهم شهدوا صراحة بعدالة التقارير المالية التي تمت مراجعتها وأكدوا أنها أعدت حسب معايير المحاسبة المقبولة والمتعارف عليها دون النظر إذا ما كانت تعطي فعلا صورة صادقة وعادلة عن الوضع المالي للمؤسسة محل المراجعة الأمر الذي أدى إلى زعزعة الثقة لدى مستخدمي تلك التقارير المالية وضياع حقوقهم، وعليه لا بد من عرض المساهمة التي جاء بها المراجع للحد من تداعيات الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 من خلال عرض العناصر التالي:

أولاـ أهمية الأزمة المالية العالمية لـ 2008 لمهنة المراجعة:

بالرغم من السلبيات التي تميزت بها الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 على جميع المستويات وعلى جميع المهن و منها المراجعة، فقد أدت الاتهامات التي وجهت للمراجعة بأنها أحد أسباب حدوث الأزمة المالية إلى فقدان ثقة مستخدمي القوائم المالية في تقارير المراجعة مما أدى بهم إلى البحث عن مصادر أخرى للحصول على المعلومات التي يحتاجون إليها لاتخاذ قراراتهم، خاصة وأن هذه الاتهامات أقرت سلبا على ثقة

[1] أحمد حلمي جمعة، مؤيد راضي خنفر، مرجع سبق ذكره، ص425.

[2] حواس صلاح، **التوجه الجديد نحو معايير الإبلاغ المالي الدولية**، أطروحة دكتوراه دولة، جامعة الجزائر، 2007ـ 2008، ص159.

الفئات المستخدمة للقوائم المالية ومع ذلك هناك بعض النواحي الايجابية لهذه الأزمة على مهنة المراجعة يمكن حصرها في العناصر التالية:

ـ قبول المؤسسات المهتمة بشؤون مهنة المراجعة للتحدي الذي تعرضت له من قبل بعض الاقتصاديين والمحللين الماليين بكون المراجعة تمثل السبب الأساسي لوقوع الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، فقد واجهت هذه المؤسسات تلك الاتهامات بقدر كبير من الحكمة والدراسة العلمية من خلال تقديمها لبعض المبررات التي أثبتت من خلالها براءة مهنة المراجعة من مسؤوليتها عن حدوث الأزمة المالية العالمية، وثم ذلك باتخاذ ردود أفعال سريعة اتجاه الأبعاد المختلفة لتلك الأزمة لتدارك آثارها على مهنة المراجعة، فقد قام المجلس الدولي لمعايير التدقيق والتأكيد التابع للاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) بإجراء بعض التعديلات على العديد من إصداراته المهنية من خلال مشروع المعايير الدولية الجديدة عام 2009 والذي أطلق عليه "**مشروع الوضوح**" **(Clarity project)** لإزالة الشك عن المعايير الدولية ولزيادة وضوحها؛

ـ أكدت الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 على الدور الرقابي الفعال للمراجعين على أسواق المال في جميع دول العالم؛

ـ أكدت الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 على أهمية الرقابة على المراجع خاصة بعد حالات التواطؤ التي حدثت في السوق الأمريكي وخلفت من ورائه خسائر ضخمة، فقد نتج عن ذلك إنشاء مجلس أعلى لمراجعة أعمال المحاسبين في الولايات المتحدة الأمريكية والذي امتد من بعد ذلك إلى باقي الدول الأخرى؛

ترى الباحثة أنه و نظرا لتداعيات الأزمة المالية العالمية الحالية على مهنة المراجعة فقد تم العمل على تطوير المعايير الدولية للمراجعة لمواكبة التطورات التي عرفتها مهنة المحاسبة، حتى يتمكن المراجع من مراجعة العمليات المحاسبية المختلفة بفعالية كبيرة، وقد بدأ التركيز في مهنة المحاسبة على إدارة المخاطر المالية للمؤسسات، والمحاسبة الابداعية التي أصبحت جزءا من ممارسات المحاسبين في الاقتصاديات المتطورة التي أعطت حرية أكبر للمحاسب في القيام بعملية المحاسبة وعرض القوائم المالية بطرق مختلفة، كما قامت المؤسسات العالمية التي تقوم على إصدار المعايير الدولية للمراجعة تطوير هذه المعايير وجعلها أكثر صرامة لكي تتمكن من الرقابة على أعمال المراجع.

ثانيا- أساليب المراجعة للتصدي للأزمة المالية العالمية لـ 2008:

إذا كانت المراجعة سببا من أسباب ظهور الأزمة المالية لسنة 2008 فلا بد من إتباع إجراءات يمكن أن تحد من انتشار هذه الأزمة، حيث تختلف الأساليب المستخدمة من طرف المراجع سواء الداخلي أو الخارجي للتصدي لهذه الأزمة أو على الأقل التقليل من حدتها و انتشارها إلى مختلف المؤسسات الاقتصادية الأخرى ومن هذه الأساليب يمكن ما يلي:

1ـ تفعيل التكامل بين المراجعة الداخلية والخارجية:

لقد أصبح تفعيل التكامل بين المراجعة الداخلية والخارجية عنصرا مهما لمواجهة الأزمة المالية العالمية الحالية، كون أن التكامل بين النوعين من المراجعة يؤدي إلى الحصول على تقارير مالية ذات جودة عالية بأقل تكلفة وجهد ممكنين، كون المراجعة الداخلية تؤدي في المتوسط ما يفوق 47% من إجراءات فهم نطاق الرقابة الداخلية.

2ـ العمل ضمن أنظمة الرقابة والمسائلة الموحدة الخاصة بالمؤسسات:

يسعى المراجع للعمل ضمن أنظمة الرقابة والمسائلة الموحدة الخاصة بالمؤسسات من خلال توحيد الأنظمة المالية والمحاسبية عالميا، فمن خلال ذلك يمكن توحيد قواعد وآليات عمل المراجع لضمان المصداقية أكثر في العمل الذي يؤديه من خلال فحصه لأنظمة الرقابة الداخلية ومختلف العمليات المحاسبية في المؤسسة.

3ـ العمل على تحسين جودة تقارير المراجعة المالية:

لكي يتم تجنب سلبيات الأزمة المالية لسنة 2008 لا بد على المراجع أن يراعي في تقريره النهائي إظهار جميع المعلومات الصادقة والمعبرة حقيقة عن وضعية المؤسسة، من خلال قيامه بتخفيض حالات الغش في القوائم المالية وبالتالي التقليل من حدة الأزمة المالية العالمية الحالية.

ثالثاـ مقومات المراجعة للحد من الأزمة المالية العالمية لـ 2008:

إن المعالجات الحكومية للأزمة المالية لـ 2008 قامت على توفير السيولة للمؤسسات المتضررة من الأزمة للحد من حدوث انهيارات متتالية لها بغرض استمرارها وتعزيز ثقة المستخدمين بها، وتبقى هذه الحلول ليست حلولا للقضاء على الأزمة المالية كلية، فتمثل هذه الأزمة بمثابة فرصة لمهنة المراجعة لسد الثغرات الموجودة بها ومعالجة نقائصها وتتمثل أهم هذه المقومات في:

1ـ دعم وتفعيل جميع آليات الرقابة على المراجعين:

إن إحكام الرقابة على المراجعين تعتبر أهم الآليات التي تحد من تواطئهم مع إدارات المؤسسات التي يراجعونها، وهذا ما تبنته بعض الدول كالولايات المتحدة الأمريكية، ويتحقق ذلك من خلال:

ـ ضرورة وضع التشريعات التي من شأنها أن تقيم عمل المراجعين و تزيد من الرقابة عليهم؛

ـ تشديد و تفعيل العقوبات على المراجعين المتواطئين مع إدارات المؤسسات التي يراجعونها للحد من هذا التواطؤ؛

ـ إلزام المراجعين بإبداء رأيهم عن التصرفات غير القانونية لعملاء المراجعة؛

ـ إلزام المراجعين بإبداء رأيهم عن مدى قدرة المؤسسة محل المراجعة على الاستمرارية في مزاولة النشاط على المدى القريب و في ظل الظروف العادية؛

ـ إعطاء المنظمات المهنية المعنية بشؤون مهنة المراجعة السلطة التي تمكنهما من إلزام المراجعين بإتباع إصداراتها؛

ـ ضرورة تفعيل آليات ضمان حياد المراجع، وتوفير البيئة المناسبة للقيام بواجبه على أكمل وجه.

2ـ مراقبة مدى التزام المراجعين بقواعد وتوصيات المنظمات و الهيئات المعنية بهنة المراجعة:

يتحقق ذلك من خلال:[1]

ـ الالتزام بقواعد تعاقد المراجعين مع المؤسسات؛

ـ الالتزام بقواعد حياد المراجعين؛

ـ الالتزام بقواعد تحديد أتعاب المراجعين؛

ـ الالتزام بقواعد الحد الأقصى للمدة التي يراجع فيها المراجع لمؤسسة ما، حيث يقلل ذلك من الآليات المتاحة لإدارة المؤسسة للضغط على المراجع وتهديده بعدم تجديد عقده؛

ـ زيادة أتعاب المراجعين للحد من الانتقادات المتعلقة بتدنيها.

3ـ استكمال الإطار الفكري للمراجعة:

إن المراجعة لا تتمتع بوجود إطار فكري متعارف عليه مثل الإطار الفكري للمحاسبة المالية، لذا يجب أن تبنى المؤسسات المهنية والهيئات العلمية مشروعا لوضع إطار فكري متكامل للمراجع يسترشد به المراجعون عند أداء مهمة المراجعة.[1]

4ـ الاستقلالية الكاملة للمراجع:

لا بد من وضع المعايير والإجراءات التي تكفل تحقيق الاستقلالية الكاملة للمراجع بعيدا عن تأثيرات إدارات المؤسسات على أعمالهم و على التقارير التي يعدونها.

[1] أشرف ابراهيم منصور، **مسؤولية المراجعين الخارجيين عن الأزمة المالية العالمية الحالية**، مجلة البحوث الاقتصادية، المجلد العاشر، العدد الأول الأردن، 2011، ص66.

[1] نفس المرجع أعلاه، ص67.

5ـ إعطاء أهمية أكبر لمسؤولية المراجعين عن التنبؤات المالية:

من أكثر الانتقادات التي تم توجيهها للمراجعين عدم قدرتهم على التنبؤ باحتمال وقوع الأزمة المالية لـ 2008، خاصة وأنهم في وضع يمكنهم من ذلك، لذا يجب أن يتزايد اهتمام مهنة المراجعة بالتنبؤات المالية مواكبة لاهتمام الفكر المحاسبي بالتنبؤات من خلال استخدام النسب المالية في التنبؤ بطبيعة التغير الذي يطرأ على بعض العناصر في المستقبل وبدرجة عالية من الدقة.

الخلاصة:

من خلال دراسة هذا الفصل تم التوصل إلى أن الأزمة المالية ظاهرة اقتصادية عالمية لها أسبابها وخصائصها سواء على مستوى الاقتصاد الكلي أو الاقتصاد الجزئي، فالأزمة المالية العالمية لسنة 2008 تعتبر من أعنف الأزمات التي عرفها الاقتصاد العالمي بعد أزمة الكساد الكبير لسنة 1929، فبالإضافة إلى كون أن السبب الرئيسي لها هو أزمة الرهون العقارية، فهناك أسباب على مستوى كل من مهنتي المحاسبة والمراجعة لذا عمل المراجعون على تجنيب تداعيات هذه الأزمة من خلال مجموعة من الإجراءات الوقائية التي تعمل على تطوير المهنة أكثر وجعل الرقابة عليها.

فالأزمة المالية العالمية لـ 2008 ناتجة عن ضعف آليات الرقابة على النشاط المالي للمؤسسة سواء الداخلية أو الخارجية، خاصة في ظل انتشار الفساد المالي و الإداري في المؤسسات الاقتصادية العالمية إضافة إلى قيام المحاسبين بأساليب المحاسبة الابداعية التي تعمل على إظهار المركز المالي على عكس الواقع الذي يتميز به بغرض جلب المساهمين و المستثمرين، كما أن كل التلاعبات و القوائم التضليلية التي تعدها الإدارة ساهمت في إفلاس العديد من المؤسسات و التي أدت إلى انتشار الأزمة المالية إلى مختلف دول العالم.

كما أن عدم بذل المراجع للعناية المهنية اللازمة و ضعف استقلاليته أدى إلى انتشار هذه الأزمة على نطاق واسع، الأمر الذي تتطلب البحث عن الطرق و الأساليب التي تعمل على الحد منها لعل أهمها الاهتمام بأخلاقيات مهنة المراجعة و تدعيم استقلال المراجع من خلال تفعيل حوكمة المؤسسات كأسلوب رقابي وأخلاقي و هذا ما سيتم عرضه خلال الفصل الموالي.

الفصل الرابع:

أثر تفعيل الحوكمة على قرارات المستخدمين لمواجهة الأزمة المالية العالمية لـ 2008

تمهيد:

لقد كان للأزمة المالية العالمية لسنة 2008 وما صاحبها من انهيارات مالية للعديد من المؤسسات الكبرى في دول عديدة من العالم الأثر السلبي على جلب رؤوس الأموال من المستثمرين و المساهمين، بسبب تكبدهم لخسائر فادحة انعكست سلبا على مصداقية أداء المراجع، ومدى قدرته على توصيل المعلومات السليمة لهؤلاء المستخدمين، كما نتج عن إفلاس المؤسسات وانهيارها افتقاد الثقة فى مكاتب المحاسبة والمراجعة نتيجة افتقاد الثقة فى المعلومات المالية التي تتضمنها القوائم المالية لتلك المؤسسات، لذا أصبحت حوكمة المؤسسات من الموضوعات الهامة لجميع المؤسسات في الاقتصاديات المتقدمة أو النامية على حد سواء كنتيجة حتمية بعد سلسلة من الآثار السلبية للأزمة المالية العالمية الحالية على مختلف المؤسسات، و حوكمة المؤسسات ليست مجرد أسلوب أخلاقي تلتزم به المؤسسات وإنما هي أسلوب علمي يتم التأكد من خلاله من حسن تسير وإدارة هذه المؤسسات بالشكل الذي يعمل على توفير تقارير مراجعة مالية ذات جودة عالية تساعد مستخدميها على اتخاذ القرارات المناسبة.

و عليه تم تقسيم هذا الفصل إلى العناصر التالية:

- حتمية حوكمة المؤسسات في ظل الأزمة المالية العالمية لـ 2008؛
- دور الإفصاح والشفافية كآلية حوكمة لتضييق فجوة التوقعات؛
- أثر الحوكمة على تحسين تقارير المراجعة.

المبحث الأول: حتمية حوكمة المؤسسات في ظل الأزمة المالية العالمية الحالية

لقد ساهمت الأزمات والانهيارات و الفضائح المالية التي عرفتها المؤسسات الاقتصادية، خاصة بعد إفلاس أكبر شركة مراجعة في العالم (**ARTHAR INDERSON**) في ظهور مفهوم جديد لحوكمة المؤسسات والذي جاء ليمثل الحل المناسب لزيادة الثقة في التقارير المالية التي يعدها المراجع، و كذا الرفع من فعالية أنظمة الرقابة حول أنشطة المؤسسة، وبناءا على ذلك تم تقسيم هذا المبحث إلى المطالب التالية:

- طبيعة حوكمة المؤسسات؛
- إطار ممارسة حوكمة المؤسسات؛
- محددات حوكمة المؤسسات و الأطراف الفاعلة فيها؛
- الأزمة المالية العالمية الحالية و حوكمة المؤسسات.

المطلب الأول: طبيعة حوكمة المؤسسات

لقد أصبحت الحوكمة من المواضيع الهامة لكافة المؤسسات الاقتصادية المحلية والعالمية نتيجة سلسلة من الأزمات المالية التي حدثت في الكثير من المؤسسات، حيث يعتبر الاهتمام بها هو المخرج السريع والحل المتكامل والفعال لكل سلبيات الأزمة المالية العالمية الحالية، حيث سيتم تحديد مفهومها، أهميتها و أهدافها.

أولا ـ مفهوم حوكمة المؤسسات:

ينظر إلى الحوكمة على أنها نظام شامل يمثل مقياسا لأداء الإدارة الجيدة، وتمثل مؤشرات حول وجود أساليب رقابية تمنع أي طرف من الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة من التأثير السلبي عليها، فقد بدأ الاهتمام بمفهوم حوكمة المؤسسات حينما أصدرت لجنة الأبعاد المالية في ديسمبر 1992 تقريرها والمشكل من قبل مجلس التقارير المالية للمؤسسات (Cadbury) لحوكمة المؤسسات و سوق لندن للأوراق المالية بعنوان: "**الأبعاد المالية لحوكمة المؤسسات**"، ولكن بعد ظهور الأزمة المالية الأخيرة أخذت الحوكمة العالمية بعدا آخر حيث أصبحت تهتم بجميع جوانب الحياة الاقتصادية.

1ـ تعريف حوكمة المؤسسات:

مع اشتداد قوة العولمة ودخول العديد من الدول في تكتلات منها: الإتحاد الأوربي قامت العديد من الدول الإفريقية بتبني قواعد الحوكمة في المؤسسات بغرض إدارتها جيدا ومنها الجزائر، ففي سنة 2009 وبعد تداعيات الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 قامت بإصدار دليل حوكمة المؤسسات الجزائري أو ما أطلق عليه "**ميثاق الحكم الراشد في الجزائر**"، بحيث يهدف موضوع هذا الميثاق إلى وضع تحت تصرف المؤسسات

الجزائرية وسيلة عملية تسمح بفهم المبادئ الأساسية للحكم الراشد للمؤسسة قصد الشروع في مسعى يهدف إلى تطبيق هذه المبادئ على أرض الواقع.[1]

ويمكن تعريف الحوكمة على أنها: "هي أحد العناصر التي يتم الاعتماد عليها لوضع المبادئ الأخلاقية التي ترشد سلوكيات وأحداث المؤسسة ".[2]

وتعرف وفق (معهد التدقيق الدخلي) على أنها:"العمليات التي تتم من خلال الإجراءات المستخدمة من ممثلي أصحاب المصالح في المؤسسة، من أجل توفير الإشراف على إدارة المخاطر ومراقبة مخاطر المؤسسات من أجل المحافظة على أصول المؤسسة".[3]

وتعرف أيضا على أنها: "النظام الذي يوجه ويراقب الشركات".[4]

كما أن هناك من يراها من الناحية القانونية بأنها تعظيم الربحية والأداء في الأجل الطويل.[5]

وعليه يمكن إعطاء تعريف شامل للحوكمة على أنها: "مجموعة من المبادئ والقواعد و الأسس المساعدة على التحكم في المؤسسات، وإدارة أعمالها لحماية مختلف الأطراف أصحاب المصلحة في المؤسسة".

ومن هنا يتضح بأن الحوكمة عبارة عن القواعد والمبادئ والإجراءات التي بموجبها يتم ترشيد سلوك الإدارة من أجل الإشراف الجيد على مختلف العمليات الإدارية للمساهمة في الحفاظ على ممتلكات وأصول المؤسسة، فهي بذلك تعبر عن الكفاءة في اتخاذ القرارات الكلية من طرف الفاعلين في المؤسسة ومن خلال قدرتهم على استخدام نظام قيادة فعال يستند على المشاركة في الأداء.

2ـ خصائص حوكمة المؤسسات:

يشير مصطلح حوكمة المؤسسات إلى الخصائص التالية:

- **الانضباط:** وهو إتباع السلوك الأخلاقي المناسب والصحيح؛
- **الشفافية:** يقوم على تقديم صورة حقيقية لكل ما يحدث؛
- **الاستقلالية:** لا توجد تأثيرات وضغوطات غير ملائمة للعمل؛
- **المساءلة:** إمكانية تقيم وتقدير أعمال مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية؛
- **المسؤولية:** أي وجود مسؤولية أمام جميع الأطراف أصحاب المصلحة في المؤسسة؛

[1] حسام الدين غضبان، **محاضرات في نظرية الحوكمة**، دار الحامد للنشر و التوزيع، الأردن، 2015، ص 278.

[2] عبد الوهاب نصر علي، **موسوعة المراجعة الخارجية وفقا لمعايير المراجعة العربية و الدولية و الامريكية**، الجزء الرابع، مرجع سبق ذكره، ص52.

[3] The institute of internal auditors, **the lessons that lie beneath,** to neat the top use, February, 2002, p3.

[4] Helene poix, **convenance d'entreprise pourtour dirigeant,** administrateur et inve lisseurs, collection HEC, paris 2006, p9.

[5] حسين دحدوح، **دور المراجعة الداخلية في حوكمة الشركات**، إربد للبحوث و الدراسات، المجلد الحادي عشر، العدد الأول، الأردن، 2007، ص251.

❖ **العدالة:** يجب احترام حقوق مختلف الأطراف أصحاب المصلحة في المؤسسة.

3 ـ أسباب ظهور حوكمة المؤسسات:

إن حوكمة المؤسسة فكرة شاع استخدامها بشكل واسع مع بداية تسعينات القرن الماضي من قبل الهيئات الدولية كأسلوب لحماية مستخدمي القوائم المالية، ويعود ظهور حوكمة المؤسسات إلى ما يلي:

3ـ 1ـ مشاكل نظرية الوكالة:

ظهرت نظرية الوكالة نتيجة للفصل بين الملكية و التسيير بسبب كبر حجم المؤسسات وصعوبة تسيرها من طرف مالكيها، وهي تقوم على تفويض السلطة من طرف مالكيها (الموكل) إلى المسيرين في المؤسسة (الوكيل) لتصبح لديه سلطة القرار، حيث نتج عن علاقات الوكالة مشاكل مرتبطة بتضارب المصالح بين الطرفين لذا يجب أن يكون الهيكل التنظيمي للإدارة مهيكل بصفة محكمة حتى يتم التقليل من حدة هذه المشاكل ولا يتم ذلك إلا عن طريق تطبيق الحوكمة.

فيمكن حصر مشاكل نظرية الوكالة التي ساهمت في ظهور حوكمة المؤسسات في الشكل التالي:

شكل رقم (4 ـ 1): مشاكل نظرية الوكالة التي ساهمت في ظهور الحوكمة

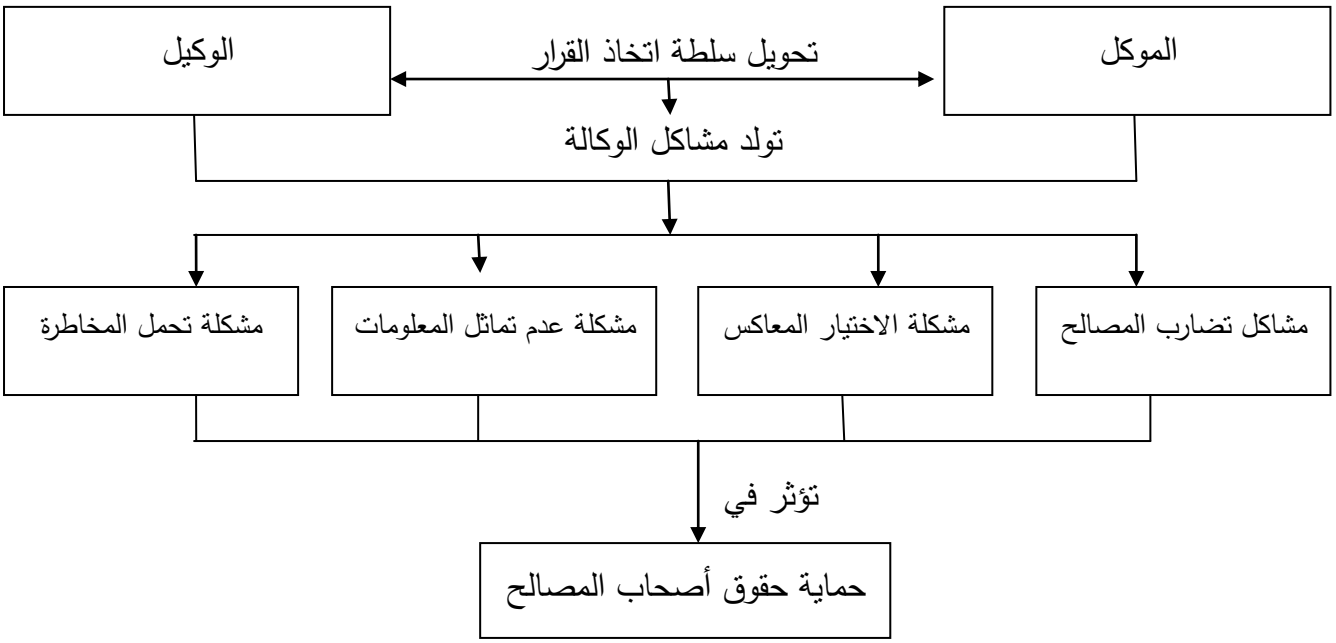

المصدر: حسام الدين غضبان، **محاضرات في نظرية الوكالة**، دار الحامد للنشر و التوزيع، الأردن، 2015 ص24.

3ـ 2ـ الفضائح المالية:

نظرا للانهيارات المالية والفضائح الإدارية للمؤسسات أصبح ضروريا دراسة وتحليل الأسباب المؤدية لتلك الإنهيارات والفضائح[1]، ومن أبرز هذه الفضائح المالية ما حدث لشركة (Enron) للطاقة، حيث تبين فيما بعد بأن العيب ليس في معايير المحاسبة وإنما في سلوكيات مطبقيها، حيث لم يظهر مراجعهم في تقريره عن عملية عدم التقيد، حيث اتبعت الإدارة ومراجعها السلوك الغير أخلاقي.[2]

وبالتالي أصبح الاهتمام بقواعد الحوكمة ضرورة وحتمية حتى يمكن تفادي مثل تلك الأزمات مستقبلا من خلال الدور الفعال الذي تؤديه في مختلف الإدارات من أجل التقليل من التجاوزات والتلاعبات في السجلات المحاسبية.

3ـ 3ـ نظريات التعاقدات:

تمثل نظريات التعاقدات العلاقات التعاقدية التي تربط كل من مالكي المؤسسة وعوامل الإنتاج بما فيها الإدارة و مستخدمي القوائم المالية، بهدف تقليل تكاليف الوكالة مما يؤدي إلى تعظيم الربحية، وقد ظهرت الحوكمة بهدف تقليل المعاملات بالمؤسسة لارتباطها بالتعاقدات التي تبرمها المؤسسة، ولهذا فهناك حافز من الأطراف المرتبطة بعلاقات تعاقدية في المؤسسة من تطبيق حوكمة المؤسسات لتخلق مناخ من الثقة والشفافية لدى المستثمرين والأطراف الخارجية الأخرى لاستمرار التنافسية بالأسواق.[3]

ثانيا- أهمية حوكمة المؤسسة:

اكتسبت حوكمة المؤسسات أهمية كبيرة برزت في أعقاب الانهيارات المالية العالمية الأخيرة التي شهدها العالم، والتي منيت بها العديد من المؤسسات نتيجة لحالات الفشل الإداري والتلاعب بالقوائم المالية وتعظيم أرباح تلك المؤسسات بنسب مبالغ فيها، والسعي نحو تحقيق الربح السريع وعدم الالتزام بمحددات السلوك المهني و الأخلاقي كل هذا أدى إلى زيادة الاهتمام أكثر بأهمية حوكمة المؤسسات .[4]

فمنذ العام 1997 ومع ظهور الأزمة المالية الأسيوية التي يمكن وصفها بأنها كانت أزمة ثقة في المؤسسات والقوانين التي تنظيم نشاط الأعمال في المؤسسات الاقتصادية، أخذ العالم ينظر نظرة جديدة إلى حوكمة المؤسسات، إضافة إلى الأحداث التي جرت في عام 2002 و التي أدت إلى انهيار العديد من

---

[1] محمد مصطفى سليمان، **حوكمة الشركات و معالجة الفساد المالي و الإداري**، الدار الجامعية، مصر، 2006، ص32.

[2] ظاهر شاهر القشي، **انهيار بعض الشركات و أثرها في بيئة المراجعة**، المجلة العربية للإدارة، المجلد الخامس و العشرون، العدد الثاني، الأردن، 2005 ص13.

[3] أحمد خضر، **حوكمة الشركات**، دار الفكر الجامعي، مصر، 2012، ص97.

[4] علاء فرحان طالب، إيمان شيحان المشهداني، **الحوكمة المؤسسية و الأداء المالي الإستراتيجي للمصارف**، دار الصفاء للنشر و التوزيع، الأردن 2011، ص33.

المؤسسات وما تلاها من اكتشاف لتلاعب المؤسسات في قوائمها المالية[1]، كما تظهر أهمية حوكمة المؤسسات في رفع مستوى أداء المؤسسات.[2]

وبالتالي فالحوكمة تقدم مجموعة من الإرشادات التي تظهر كيفية عمل المؤسسة مع مختلف الأطراف ذوي المصلحة من أجل حماية مستخدمي القوائم المالية من تلاعبات الإدارة، وقد ساهمت العولمة والتحرير المالي على الاعتماد أكثر على قواعد الحوكمة على اعتبار أنها تقوم على تحديد العلاقة بين المستثمرين ومجلس الإدارة والمدراء وحملة الأسهم عن طريق ترشيد اتخاذ القرارات فيها.

وللحوكمة العديد من المزايا يمكن ذكر منها:

ـ تحقيق وضمان النزاهة و الاستقلالية والحياد لكافة العاملين؛

ـ تقليل الأخطاء إلى أدنى قدر ممكن ومعالجة الانحرافات إن وجدت، خاصة التي يشكل وجودها تهديدا لمصالح مختلف الأطراف المرتبطة بالمؤسسة؛

ـ تعمل على ضمان رفع الأداء المالي وتخصيص أموال المؤسسة؛

ـ ضمان وجود هياكل إدارية تمكن من محاسبة إدارة المؤسسة أمام مساهميها؛

ـ تؤدي إلى تحسين فعالية الاقتصاد المحلي وجلب الاستمارات الخاصة؛

ـ تؤدي إلى الشفافية والإفصاح عن المعلومات.

ثالثا ـ أهداف حوكمة المؤسسات:

تعمل حوكمة المؤسسات على تحقيق مجموعة من الأهداف التي تخدم جميع الأطراف بدون استثناء، ومن هذه الأهداف يتم ذكر:[3]

ـ تحقيق العدالة والشفافية وحق المساءلة بما يسمح لكل ذي مصلحة في المؤسسة أن يستجوب الإدارة؛

ـ تعمل على توفير المعلومات الخاصة ودقتها وسرعتها، بحيث يجعل من الثقة بهذه المؤسسة وسيلة لاستمرارية التعامل معها من طرف المستخدمين؛

ـ ضمان قيام مؤسسات ناجحة لخدمة المجتمع بشكل عام والمساهمين بشكل خاص؛

---

[1] زياد عبد الحكيم الذيبة، نظال محمود الرمحي، عمر عيد الجعيدي، **نظم المعلومات في الرقابة و التدقيق**، دار المسيرة، الأردن، 2011، ص186.

[2] سامي محمد الخرابشة، **حوكمة شركات المساهمة المدرجة في البورصة**، مطبعة الجامعة الأردنية، الأردن، 2013، ص33.

[3] يمكن الرجوع إلى:

ـ حسام الدين غضبان، مرجع سبق ذكره، ص 68ـ 69.

ـ زياد عبد الحليم الذيبة، نظال محمود الرمحي، عمر عيد الجعيدي، مرجع سبق ذكره، ص 191 ـ 193.

ـ التعزيز من مستوى المسؤولية لدى المسيرين؛

ـ تحسين عملية صنع القرار؛

ـ تحسين مصداقية المؤسسات عن طريق تشجيع الاعتبارات الأخلاقية؛

ـ الحفاظ على السمعة الاقتصادية للمؤسسة من خلال التمسك بالقيم الأخلاقية (أخلاقيات المهنة) مع الالتزام بالقوانين واللوائح والضوابط الرقابية والإشرافية.

و الشكل التالي يوضح أهم أهداف حوكمة المؤسسات.

شكل رقم (4ـ 2): أهداف حوكمة المؤسسات:

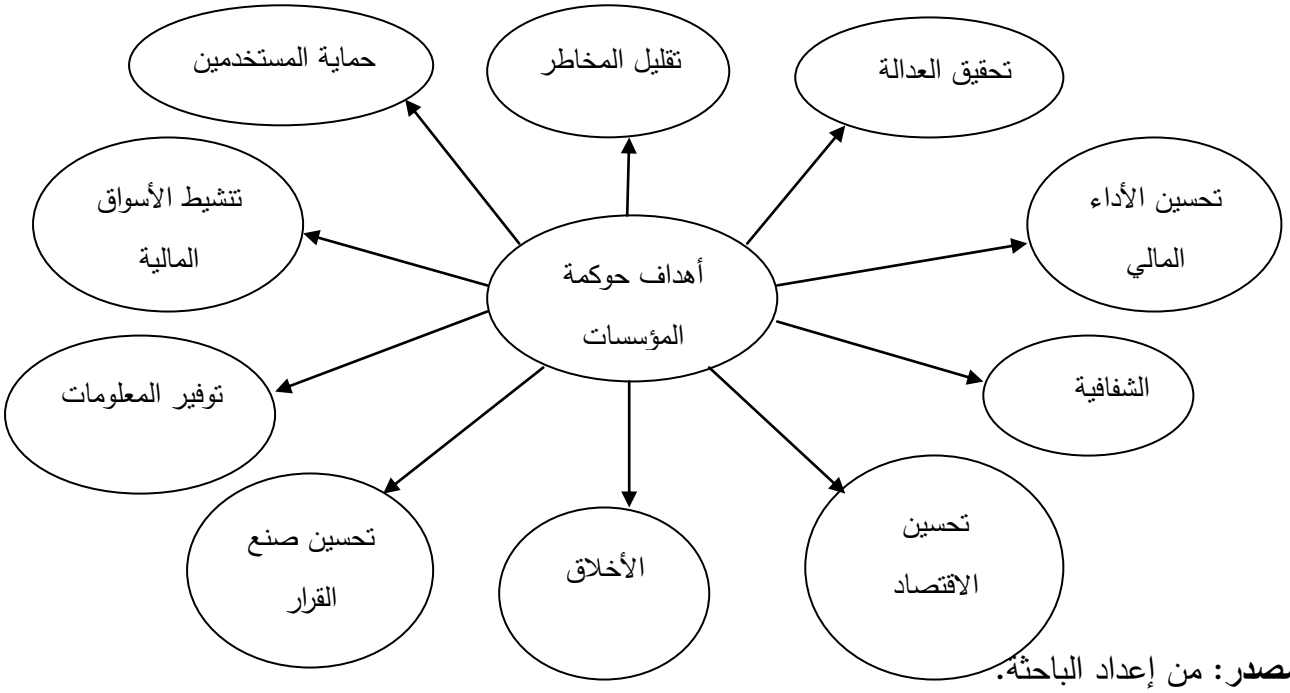

المصدر: من إعداد الباحثة.

المطلب الثاني: إطار ممارسة حوكمة المؤسسات

تمثل حوكمة المؤسسات الأنظمة والعمليات المطبقة لتوجيه ومراقبة المؤسسات بغرض تحسين أدائها والتأثير على قرارات المسيرين[1]، فقد بدأت النقاشات حول حوكمة المؤسسات عند فصل الملكية عن التسير فالمسيرون الغير مالكين للمؤسسة تقل فعاليتهم وحرصهم في تعظيم ربحية المؤسسة[2]، ولتحديد إطار ممارسة حوكمة المؤسسة سيتم تحديد مبادئ حوكمة المؤسسات وعلاقتها بقانون Sarbanes- Oxley.

أولا- مبادئ حوكمة المؤسسات:

إن حوكمة المؤسسات تقوم على التنسيق الفعال بين مختلف الأطراف أصحاب المصالح في المؤسسة من خلال القيام على كشف الاختلالات الموجودة بين مختلف تلك الأطراف[3]، عن طريق شموليتها على مجموعة من المبادئ التي تسعى إلى تحقيق السيطرة على القرارات المتخذة من قبل المدراء في المؤسسة.[4]

ومن المبادئ المحددة لحوكمة المؤسسات يتم ذكر:

1- مبادئ منظمة التعاون الاقتصادية والتنمية (OECD):

قامت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بوضع مجموعة من المبادئ والإرشادات الخاصة بحوكمة المؤسسات في عام 1989، وتم تعديلها في عام 2004 وتهدف هذه المبادئ إلى مساعدة الدول الأعضاء وغير الأعضاء في المنظمة لتنظيم وتحسين القوانين والتنظيمات لنظام حوكمة المؤسسات، وتتمثل هذه المبادئ في العناصر التالية:

1- 1- المبدأ الأول: توفر إطار فعال لحوكمة المؤسسات

يقوم المبدأ الأول على ضرورة قيام هيكل حوكمة المؤسسات على رفع الشفافية وكفاءة الأسواق، وأن يتوافق مع دور القانون ويحدد بوضوح تقسيم المسؤوليات بين الهيئات المختلفة المسؤولة عن الإشراف والرقابة والالتزام بتطبيق القانون وتشمل هذه المبادئ على:

- ضمان وجود أساس لإطار فعال للحوكمة المؤسسية؛
- حماية حقوق المساهمين و المعاملة المتساوية لهم؛
- الإفصاح والشفافية، ومسؤوليات مجلس الإدارة.

[1] Gérard Charroux, **la gouvernance et des entreprises, édition éconimica, paris, 1997, p3.**
[2] Barnard marais, Patrick bonpoit, **gouvernance d'entreprise et communication financier**, édition économica, paris 2004, p107.
[3] najib Bouguessa, **la bonne gouvernance une réponse a la crise financier,** le séminaire international sar la crise financière économique et la gouvernance mondiale, université de Sétif, algérien, le jour 20/21 octobre 2009, p12.
[4] Harc –huberd depret et les autre, **gouvernant d'entreprise,** édition de buecl, paris, 2005, p18.

1ـ 2ـ المبدأ الثاني: حماية حقوق المساهمين

أعطت العديد من القوانين حقوقا للمساهمين متمثلة في حق الحصول على المعلومات التي يرونها ضرورية قبل انعقاد الجمعية العمومية ب 15 يوما على الأقل[1]، إضافة إلى عدة حقوق أخرى وضعتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والتي منها: يجب على إطار الحوكمة المؤسسية أن تحمي حقوق هؤلاء المساهمين في العديد من الحالات منها:[2]

ـ نقل أو تحويل ملكية الأسهم؛

ـ المشاركة والتوصية في الاجتماعات العامة للمساهمين؛

ـ الحصول على المعلومات الخاصة بالمؤسسة في الوقت المناسب وبصورة منتظمة؛

ـ انتخاب أعضاء مجلس الإدارة؛

ـ حق المشاركة و التصويت في الاجتماعات العامة للمساهمين؛

ـ ضرورة تسهيل ممارسة كافة المساهمين لحقوق الملكية.

1ـ 3ـ المبدأ الثالث: المعاملة المتساوية للمساهمين

يجب أن يضمن إطار الحوكمة المؤسسية المعاملة المتساوية لكافة المساهمين بما في ذلك مساهمي الأقلية والمساهمين الأجانب، وأن تكون لديهم الفرصة للحصول على تعويض فعلي في حالة انتهاك لأي حق من حقوقهم والتي يجب توفر فيها ما يلي:

ـ يجب معاملة كافة المساهمين حملة نفس طبقة الأسهم معاملة متساوية؛

ـ يجب أن تكون لكافة الأسهم نفس الحقوق، وأن يتمكن كافة المستثمرين من الحصول على المعلومات المتعلقة بكافة طبقات الأسهم قبل أن يقوموا بالشراء، كما يجب أن تكون أية تغيرات في حقوق التصويت خاضعة لموافقة تلك الطبقات من الأسهم التي تتأثر سلبا نتيجة للتغيير؛

ـ يجب إلغاء جميع العوائق التي تعرقل عملية التصويت عبر الحدود؛

ـ ينبغي أن تسمح العمليات والإجراءات الخاصة باجتماع الجمعية العامة لكافة المساهمين بأن يحصلوا على معاملة متساوية؛

---

[1] عبد الوهاب نصر علي، **موسوعة معايير المراجعة الخارجية وفقا لمعايير المراجعة العربية و الدولية و الأمريكية**، الجزء الثالث، دور آليات المراجعة في تفعيل حوكمة الشركات، الدار الجامعية، مصر، 2009، ص11.

[2] OECD principales for corporate gouvernance, OECD publication 2004, P18, Sour le site: HTTP://www.oecd.org/ dataoecd /32/18/PDF, consulté le 13/10/2012, a 21,30.

1ـ 4ـ المبدأ الرابع: دور أصحاب المصالح في حوكمة المؤسسة

يجب أن ينطوي إطار ممارسة حوكمة المؤسسات على اعتراف بحقوق أصحاب المصالح كما يراها القانون، وأن يعمل أيضا على تشجيع التعاون بين أصحاب المصالح في مجال خلق الثروة وفرص العمل وتحقيق الاستدامة للمشروعات القائمة على أسس مالية سليمة[1]، وكذلك آليات مشاركتهم الفعالة في الرقابة على المؤسسة، وتتضمن العناصر التالية:[2]

ـ أن يشدد إطار الآليات المنظمة لحوكمة المؤسسات على ضرورة احترام حقوق أصحاب المصالح التي يحميها القانون؛

ـ إتاحة الفرصة لأصحاب المصالح للحصول على تعويض مناسب عن انتهاك حقوقهم؛

ـ أن يسمح إطار الحوكمة المؤسسية بوجود آليات لمشاركة أصحاب المصالح وأن تقوم تلك الآليات بدورها في تحسين مستويات الأداء.

1ـ 5ـ المبدأ الخامس: الإفصاح والشفافية

ينبغي في إطار حوكمة الشركات أن يضمن القيام بالإفصاح الكافي في الوقت المناسب عن كافة الموضوعات الهامة المتعلقة بالمؤسسة بما في ذلك المركز المالي والأداء، وتؤدي مبادئ الإفصاح في التوقيت المناسب لكافة التطورات المادية التي تنشأ بين التقارير الدورية المنظمة كما تعمل على ضمان المعاملة المتساوية لكافة المساهمين، ومن المعلومات التي يتضمن الإفصاح توجد:[3]

ـ النتائج المالية ونتائج عمليات المؤسسة؛

ـ أهداف المؤسسة؛

ـ الملكيات الكبرى للأسهم وحقوق التصويت؛

ـ العمليات المتصلة بأطراف من المؤسسة أو أقاربهم.

1ـ 6ـ المبدأ السادس: مسؤوليات مجلس الإدارة

يجسد هذا المبدأ إطار الحوكمة المؤسسية على إستراتيجية المؤسسة والرقابة الفاعلة لمجلس الإدارة على المؤسسة، ومسؤولية الإدارة أمام المؤسسة والمساهمين من حيث:

---

[1] حسام الدين غضبان، مرجع سبق ذكره، ص43.

[2] علاء فرحان طالب، إيمان شيحان المشهداني، مرجع سبق ذكره، ص39.

[3] فريد عبة، مريم طبني، **دور مبادئ حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي و الإداري**، الملتقى الوطني حول: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري، بسكرة، يومي 07/06 ماي 2012، ص13.

ـ أن يعمل مجلس الإدارة بإخلاص على أساس حماية مصالح المؤسسة والمساهمين؛

ـ على مجلس الإدارة إن كانت قراراته تؤثر على مجموعة من المساهمين أن يعمل على تحقق المعاملة المتساوية لجميع المساهمين؛

ـ على مجلس الإدارة أن يتبع معايير عالية للأخلاق ويضع في اعتباره مصالح الأطراف ذوي العلاقة؛

ـ ينبغي على مجلس الإدارة أن يطبق معايير أخلاقية عالية، ويجب أن يأخذ مصالح و اهتمامات مستخدمي القوائم المالية؛

ـ ينبغي على مجلس الإدارة أن يكون قادرا على ممارسة الحكم الموضوعي المستقل على شؤون المؤسسة.

2 ـ مبادئ مؤسسة التمويل:

وضعت مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي عام 2003 مبادئ عامة تراها أساسية لدعم الحوكمة في المؤسسات على اختلافها سواء كانت مالية أو غير مالية وفق المستويات التالية:

ـ الممارسات المقبولة للتحكم الجيد في المؤسسات؛

ـ خطوات إضافية لضمان الحكم الجيد الجديد؛

ـ إسهامات أساسية لتحسين الحكم الجيد.

3ـ مبادئ لجنة بازل للرقابة المصرفية على الحوكمة المؤسسة :

وضعت لجنة بازل في العام 1999 إرشادات على شكل مبادئ خاصة بالحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية تركز على النقاط التالية:[1]

ـ قيم المؤسسة ومواثيق الشرف للتصرفات السليمة وغيرها من المعايير للتصرفات الجيدة والنظم التي يتحقق باستخدامها تطبيق هذه المعايير؛

ـ إستراتجية للمؤسسة معدة جيدا والتي بموجبها يمكن قياس نجاحها الكلي ومدى مساهمة الأفراد في ذلك؛

ـ وضع آلية للتعاون الفعال بين مجلس الإدارة ومراجعي الحسابات والإدارة العليا.

[1] محمد ياسين غادر، **محددات الحوكمة و معاييرها**، المؤتمر العلمي الدولي حول: عولمة الإدارة في عصر المعرفة، بجامعة الجنان، لبنان، يومي 17/16 ديسمبر 2012، ص21.

ثانيا- علاقة قانون Sarbanes- Oxley act بالحوكمة:

في مواجهة منع تكرار حدوث أزمة فقدان ثقة المستثمر في القوائم المالية، والتي حدثت في الولايات المتحدة الأمريكية، فيمكن القول بأن قانون Sarbanes- Oxley قد تم إصداره على أساس ممارسات حوكمة المؤسسات والقوانين، والتي تم تطويرها كقوانين الشركات أو القانون العام لحوكمة المؤسسات، وقد جاءت هذه القوانين نتيجة التحديات التي شهدتها مهنة المراجعة، ولعل أبرزها التي أدت إلى ذلك التغيير يمكن ذكر:

- فشل أكبر مكاتب المراجعة في العالم (**ARTHAR INDERSON**)؛

- وجود أكبر حالات إفلاس في المؤسسات التي عرفت تلاعب بالقوائم المالية؛

- شعور عام بأن المراجعين لا يمكن أن يحتفظوا باستقلالهم عندما يتم تعينهم وعزلهم عن طريق المدراء الذي كانوا يعدون تلك القوائم المالية الاحتيالية؛

- فقدان الثقة في قدرة المراجعين على التصرف لصالح مستخدمي القوائم المالية، والذي أصبح ينظر إليه على أنهم مكاتب تجارية بدلا من مكاتب مهنية مصممة لحماية هؤلاء المستخدمين.

إن قانون Sarbanes- Oxley يهدف إلى حماية حقوق المساهمين والمستثمرين من خلال تحسين نوعية إفصاح المؤسسات خاصة فيما يتعلق بالدقة وإمكانية الاعتماد على المعلومات التي يوفرها هذا الإفصاح وهذا أيضا ما تهدف إليه الحوكمة، كما قام هذا القانون بوضع معايير جديدة لمسؤولية المؤسسات بالإضافة إلى فرض عقوبات على المؤسسات التي تخالف ذلك وهو ما تجسد في مبادئ حوكمة المؤسسات.

فبعد قانون SOX حدثت عدة تطورات على حوكمة المؤسسات، لعل أهمها هو الزام سوق الأوراق المالية المؤسسات أن تفصح بشكل دوري على عملياتها المالية، إضافة إلى إعداد تقارير مالية حول نظام الرقابة الداخلية و نشاط المؤسسة بصفة دورية، بحيث تكون متلائمة مع أسواق الأوراق المالية.

المطلب الثالث: محددات الحوكمة والأطرف الفاعلة فيها

لكي تتمكن المؤسسات الاقتصادية الاستفادة من مزايا تطبيق مفهوم حوكمة المؤسسات يجب أن تتوفر على مجموعة من المحددات و الأطراف التي تضمن التطبيق السليم لمبادئ حوكمة المؤسسات.

أولا- محددات حوكمة المؤسسات:

إن التطبيق الجيد لحوكمة المؤسسات يتوقف على توفر مجموعتين من المحددات هما:

1- المحددات الخارجية:

تتمثل المحددات الخارجية في البيئة أو المناخ الذي تعمل من خلاله المؤسسات، وقد تختلف المحددات الخارجية من دولة إلى دولة أخرى، وترجع أهمية المحددات الخارجية إلى أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تضمن حسن إدارة المؤسسات.[1]

وتتمثل هذه المحددات الخارجية في:[2]

- القوانين واللوائح التي تنظم العمل في الأسواق مثل: قوانين سوق المال وقوانين الشركات التي تعمل على تنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والإفلاس؛

- كفاءة النظام المالي في توفير التمويل اللازم للمشروعات؛

- كفاءة الهيئات والأجهزة الرقابية مثل: هيئات سوق المال والبورصات، وذلك عن طريق إحكام الرقابة على المؤسسات والتحقق من دقة وسلامة البيانات والمعلومات التي تنشرها، وكذلك وضع العقوبات المناسبة في في حالة عدم التزام المؤسسات التطبيق الفعلي لها؛

- دور المؤسسات غير الحكومية و بعض المؤسسات ذاتية التنظيم في ضمان التزام أعضاءها بالنواحي السلوكية و المهنية و الأخلاقية التي تضمن عمل الأسواق بكفاءة، و تتمثل المؤسسات الغير الحكومية في: الجمعيات المهنية التي تضع معايير للمراجعة والمحاسبة، نقابات المحاسبين، والمؤسسات العاملة في سوق الأوراق المالية ...الخ.

[1] Fawzi .s, **Assessment of corporate governance Egypt,** working paper, N°82, the Egypt in centre for economic studies, Egypt, April 2003, p04.

[2] محمد ياسين غادر، مرجع سبق ذكره، ص16.

2ـ المحددات الداخلية:

تشمل المحددات الداخلية القوانين واللوائح داخل المؤسسة، وتتضمن وضع هياكل إدارية سليمة توضح كيفية اتخاذ القرارات داخل المؤسسة، وتوزيع المسؤوليات والواجبات بين الأطراف المعنية بتطبيق الحوكمة مثل: مجلس الإدارة، الإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح، وذلك بالشكل الذي يؤدي إلى عدم وجود تعارض في المصالح بين هذه الأطراف.

كما أن المحددات الداخلية تشير إلى القواعد والأسس التي تحدد كيفية اتخاذ القرار وتوزيع السلطات داخل المؤسسة بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة، والمدراء التنفيذيين، والتي يؤدي توفرها من ناحية وتطبيقها من ناحية ثانية إلى تقليل التعارض بين مصالح الأطراف المستفيدة من التقارير المالية المؤسسة.

فمحددات الحوكمة سواء كانت داخلية أو خارجية فهي تتأثر بمجموعة عوامل أخرى مرتبطة بالنظام الاقتصادي و الاجتماعي والبيئة التنافسية والقانونية والتنظيمية داخل المؤسسة، فهي كلها تعمل على زيادة الثقة في الاقتصاد وتعميق دور سوق المال وزيادة قدرته على تعبئة المدخرات ورفع معدلات الاستثمار، والحفاظ على حقوق الأقلية من المساهمين، كما أن محددات الحوكمة تشجع على نمو المؤسسات الاقتصادية ودعم قدرتها التنافسية، والشكل الموالي يوضح المحددات الأساسية للحوكمة.

شكل رقم (4ـ 3): المحدات الأساسية للحوكمة

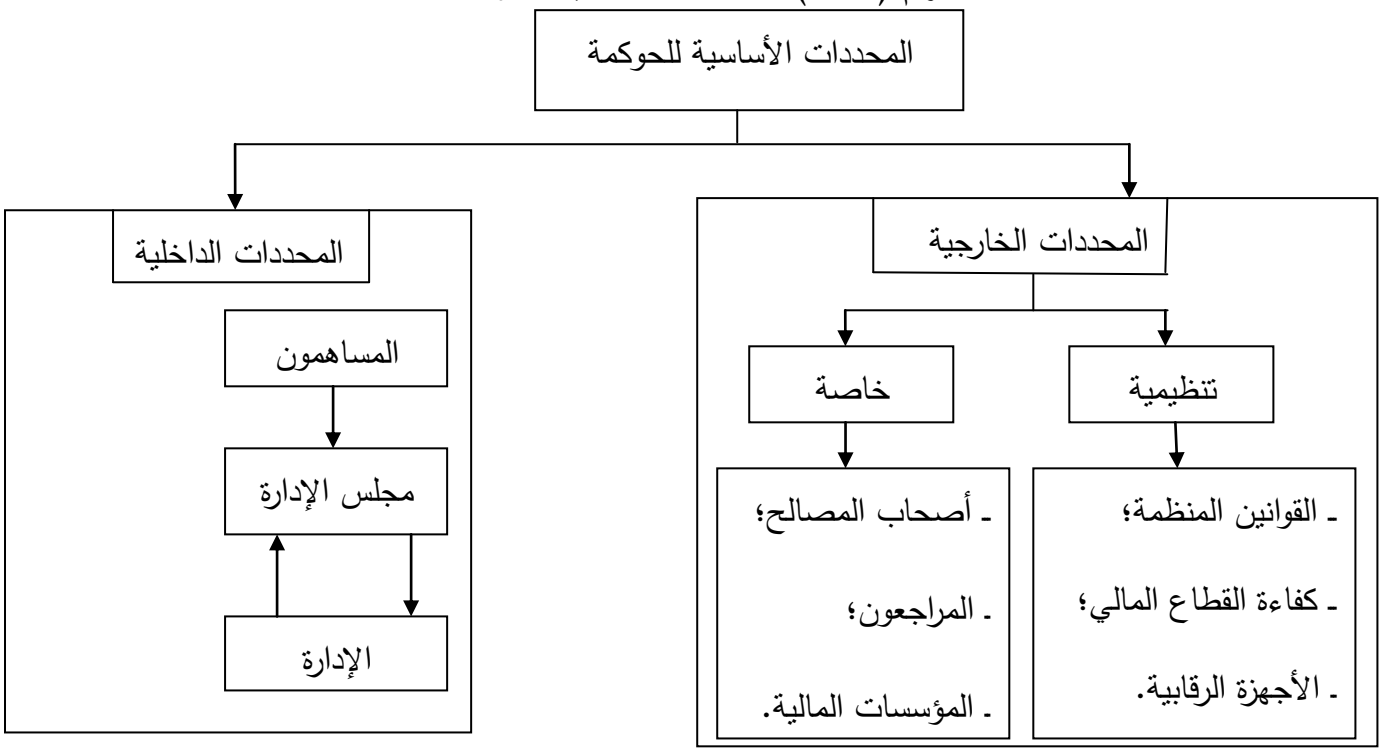

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على المعلومات السابقة.

ثانيا- الأطراف الفاعلة في حوكمة المؤسسات:

هناك أربعة أطرف رئيسية تتأثر وتؤثر في التطبيق السليم لحوكمة المؤسسات وتحدد إلى درجة كبيرة مدى النجاح أو الفشل في تطبيق السليم لحوكمة المؤسسات، وهذه الأطراف هي:

1- المساهمون:

يراقب المساهمون القرارات الإدارية والإستراتجية للمؤسسة من خلال مجلس الإدارة، فهم ينتخبون أعضاء مجلس الإدارة الذين يشرفون على أعمل المدراء التنفيذيين[1]، كما يقومون بتقديم رأس المال للمؤسسة عن طريق ملكيتهم للأسهم، ويملكون الحق في اختيار أعضاء مجلس الإدارة المناسبين لحماية حقوقهم.

2 - مجلس الإدارة:

يتمثل مجلس الإدارة في مجموعة الأعضاء الذين لهم الحق في اختيار المدراء التنفيذيين، والذين توكل لهم سلطة الإدارة اليومية لأعمال المؤسسة، وكذا رسم السياسات العامة وكيفية المحافظة على حقوق المساهمين، بالإضافة إلى الرقابة على أداء المسيرين، وكذلك القيام بتحديد الأهداف الإستراتجية للمؤسسة.

3- الإدارة:

تعتبر الإدارة هي الجهة المسؤولة في المؤسسة عن تقديم التقارير الخاصة بالأداء الفعال إلى مجلس الإدارة، كما أن الإدارة تكون مسؤولة عن تعظيم أرباح المؤسسة وزيادة قيمتها بالإضافة إلى مسؤوليتها **تجاه الإفصاح والشفافية** في المعلومات التي تنشرها للمساهمين.

حيث تعتبر الإدارة هي حلقة الوصل بين مجلس الإدارة وبقية الأطراف المتعاملة مع المؤسسة لذا يجب الحرص على اختيار أفراد الإدارة بعناية لأنهم من يقومون بتمثيل المساهمين ومجلس الإدارة.

4- أصحاب المصالح:

وهم مجموعة من الأطراف لهم مصالح داخل المؤسسة مثل: الدائنين والموردين و المساهمين، وقد تكون مصالح هذه الأطراف متعارضة ومختلفة في بعض الأحيان، ويتأثر مفهوم حوكمة المؤسسات بشكل كبير بالعلاقات بين هذه الأطراف، فهم الذين يقومون بأداء المهام التي تساعد المؤسسة على الإنتاج وتقديم السلع والخدمات، فيجب أن توفر الإدارة لهذه الأطراف المعلومات اللازمة حول المركز المالي للمؤسسة

والأطرف الفاعلة في حوكمة المؤسسات يمكن توضيحها حسب الشكل الموالي:

[1] حمد البشير، **التحكم المؤسسي و مدقق الحسابات**، المؤتمر العلمي المهني الخامس حول: التحكم المؤسسي و استمرارية المنشأة، جامعة الزيتونة الأردن، يومي 25/24 سبتمبر، 2003، ص5.

الشكل رقم (4ـ 4): الأطراف الفاعلة في حوكمة المؤسسات

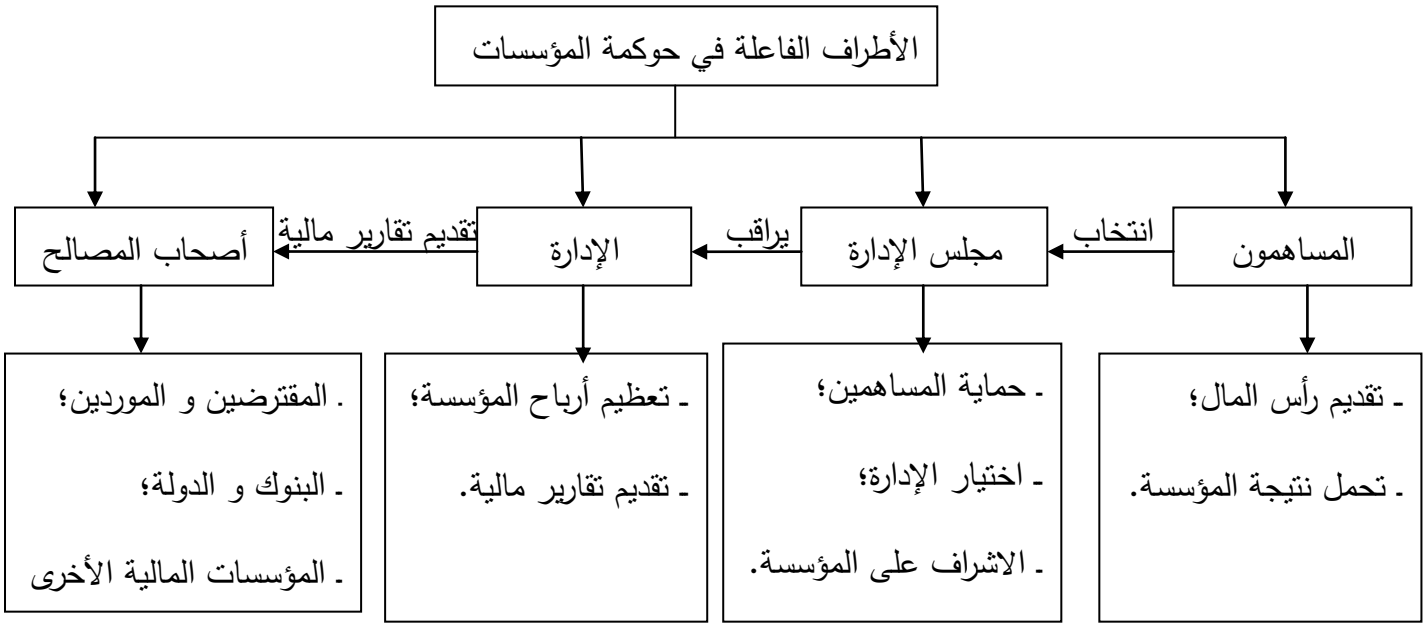

المصدر: من إعداد الباحثة.

ترى الباحثة أن هناك ترابط بين الأطراف الفاعلة في الحوكمة، فالمساهمون هم المالكون الفعليون للشركة يقومون بتوكيل مجلس الإدارة لمراقبة أداء الإدارة التنفيذية، ويقومون في نفس الوقت بتعيين الإدارة التنفذية أيضا لإدارة شؤون المؤسسة بالنيابة عنهم إضافة إلى قيام المساهمون بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة، كما أن مجلس الإدارة وبتوكيل من المساهمين يقوم بتوجيه والرقابة على الإدارة التنفيذية وتقسيم أدائها بغرض حماية المساهمين ومختلف الأطراف أصحاب المصلحة في المؤسسة، و الإدارة تقوم بإعداد التقارير وتحديثها بصفة دورية مع تقديمها إلى مختلف الأطراف الأخرى الفاعلة في الحوكمة، وأصحاب المصالح يقومون بالحرص على مصالحهم في المؤسسة من خلال الإطلاع على التقارير المالية الصادرة من المؤسسة وتوكيل مجلس الإدارة لحماية مصالحهم والرقابة على الإدارة المؤسسة، و بالتالي الأطرف الأربعة الفاعلة في حوكمة المؤسسات (المساهمون مجلس الإدارة، الإدارة، أصحاب المصالح) هم معنيون بتطبيق مبادئ الحوكمة ضمانا لحقوقهم من جهة ولتخفيض مستوى عدم اليقين المتعلق باستمرارهم بالمؤسسة من جهة ثانية.

المطلب الرابع: الأزمة المالية العالمية لـ 2008 وحوكمة المؤسسات

تمثل حوكمة المؤسسات أسلوب أخلاقي ووسيلة للتأكد من دقة التقارير المالية، حيث سيتم تحديد أثر الأزمة المالية العالمية لـ 2008 عليها و كذا إستراتيجية تنفيذ الحوكمة لمواجهة الأزمة، و مساهمتها للحد من الأسباب المحاسبية للأزمة.

أولا- أثر الأزمة المالية العالمية لـ 2008 على حوكمة المؤسسات:

إن أحد أهم الأسباب التي دعت المؤسسات العالمية إلى الاهتمام بحوكمة المؤسسات هو إفلاس أكبر الشركات العالمية والتي كانت بسبب عدم تطبيق حوكمة الشركات، ففي عام 2001 انهارت شركة (Enron) للطاقة وتقدمت بطلب الحماية من خلال الفصل الحادي عشر من قانون الإفلاس الذي يعطيها الحق في إعادة الهيكلة بدلا من الخروج كلية من السوق وهو نوع من أنواع الإفلاس، فقد كانت هذه المؤسسة تمر بخسائر ولكن قامت بإظهار أرباح وهمية في القوائم المالية بغرض جلب المستثمرين والمساهمين و تم المصادقة عليها من طرف المراجع، وكان هذا ناتج عن عدم الإفصاح عن جميع العمليات التي تتم داخل المؤسسة، وهذا ما أدى بالولايات المتحدة الأمريكية إلى إصدار الكثير من القوانين وكان أهمها قانونSarbanes– Oxley الذي تم إصداره في عام 2002، والذي ركز على الرقابة الداخلية وتوقيع الإدارة والمدراء الماليين والمحللين الماليين على صحة البيانات المالية، كما منح القانون استقلالية كاملة للمراجعين ومنعهم من تقديم استشارات للمسيرين الذين يراجعون عملياتهم المحاسبية مما أدى إلى الاهتمام أكثر بالحوكمة المؤسسية.

فقد قامت الولايات المتحدة الأمريكية بخطة إنقاذ القطاعين المالي والمصرفي بقيمة 700 مليار دولار كما أدت هذه الأزمة إلى انخفاض أسعار النفط وارتفاع مستويات البطالة، ليتضح من أن أحد الأسباب الرئيسية لهذه الأزمة هي زيادة التعامل في الهندسة المالية وابتكار العديد من الأدوات المالية المعقدة مما أدى إلى غياب الرقابة وعدم تطبيق حوكمة المؤسسات بالشكل المطلوب.

فالأزمة المالية العالمية لـ 2008 هي أزمة ثقة في بعدها الأخلاقي أثرت على الاقتصاديات العالمية، الأمر الذي استدعى الامتثال لمبادئ أخلاقيات الأعمال من خلال الامتثال لمبادئ حوكمة المؤسسات.[1]

كما أن الحوكمة ظهرت من خلال تناقضات الأزمات المالية التي اجتاحت العالم بكامله خلال العقد الأخير من القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين، والتي بلغت مستوى كبير في أخلاقيات الممارسات الواجبة التطبيق والذي أظهرته حالات الافلاس التي أصابته العديد من المؤسسات نتيجة للفساد المالي والإداري الذي تعرفه، فلكل هذا وجب استخدام الحوكمة كحل ووسيلة معالجة لهذه الأزمة من خلال الإفصاح عن الوضع

[1] عبد القادر بريش، محمد حمو، **البعد السلوكي و الأخلاقي لحوكمة الشركات و دورها في التقليل من أثار الأزمة المالية العالمية**، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية، جامعة سطيف، يومي: 21/20 أكتوبر، 2009، ص9.

المالي للمؤسسة، كون أن الأزمة المالية العالمية الحالية أظهرت فشل الحوكمة في ضمان حقوق المساهمين وأصحاب المصالح الأخرى في المؤسسة، ومنها عدم التزام مجلس الإدارة بدوره بطريقة جيدة.

ثانيا- إستراتجية تنفيذ الحوكمة لمواجهة الأزمة المالية العالمية لـ 2008:

تعتبر الحوكمة من أهم أدوات الإدارة الحديثة التي لا يمكن الاستغناء عليها، و التي تعتمد على عدة نماذج لمواجهة الأزمة، والتي يمكن حصرها في النقاط التالية:

1- النموذج الأمثل للحوكمة:

تحتاج المؤسسات الاقتصادية إلى نظام فعال للحوكمة قادر على التطور والتوافق مع المتغيرات الاقتصادية العالمية، من خلال البحث عن نموذج حيوي وفعال صالح للتطبيق بشكل عام ويتوافق مع متطلبات الحوكمة، هذا النموذج يتمثل في النموذج الأمثل و الذي يتوفر على عدة خصائص أهمها:

- الفاعلية الكاملة في تحقيق وإرساء مبادئ الحوكمة؛
- البساطة الشديدة في التطبيق والتنفيذ؛
- المرجعية العميقة لأخلاقيات الحوكمة.

2- النموذج المساهماتي:

وهو النموذج الذي تدعمه نظرية الوكالة والذي يقوم على تعظيم قيمة المساهمة في المؤسسة، حيث يضمن السلطة للمساهمين كحماية قانونية لحقوقهم من أية محاولة لانتهاك رأسمالهم من طرف المسيرين ويطبق هذا النموذج في الولايات المتحدة الأمريكية التي يشترط قانونها أولوية المساهم.

3 - نموذج البنوك:

يتمثل هذا النموذج في اشتراك البنوك في عملية حوكمة المؤسسات، كون أن البنوك تمثل جهة ضرورية لتوفير التمويل الخارجي للمؤسسات والمساهمة في تمويل المؤسسات ومنع إفلاسها.

ثالثا- مساهمة الحوكمة في الحد من الأسباب المحاسبية للأزمة المالية العالمية لـ 2008:

لقد زادت الحاجة إلى حوكمة المؤسسات عقب الفضائح المالية التي عرفتها بعض من المؤسسات الأمريكية في نهاية 2001 والتي أفلست بسبب انعدام أخلاقيات المهنة، فبعد فشل مكاتب المراجعة في اكتشاف الأساليب المحاسبية الاحتيالية التي كانت تقوم بها إدارة تلك المؤسسات، الأمر الذي أدى إلى حث المؤسسات على تطبيق الحوكمة نظرا للدور الذي تقوم به في زيادة الشفافية والإفصاح حول البيانات المالية بالقوائم المالية

وبالتالي التقليل من الأساليب الاحتيالية لعملية المحاسبة[1]، فالالتزام بتطبيق مبادئ الحوكمة ينعكس بشكل إيجابي على أداء المؤسسات الاقتصادية كونها تعرض نوعا من الرقابة على جميع الأقسام داخل المؤسسة وخاصة الجانب المحاسبي والمالي للمؤسسة.[1]

و ترى الباحثة بأن الأزمة المالية العالمية لـ 2008 أتاحت لحوكمة المؤسسات فرصة للتغيير في تطبيق مبادئها فيتوقف تحسينها على المعايير الأخلاقية لتحقيق نمو المؤسسات الاقتصادية من خلال تحقيق الشفافية والمساءلة كما تقوم على نشر قيم المساءلة والنزاهة والمسؤولية، فالمؤسسات التي تطبق مبادئ الحوكمة تعزز مستوى الثقة والاطمئنان لدى مساهميها على استثماراتهم لأن ذلك يعد مؤشرا على دراية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بالمخاطر التي تحيط بها، وبالتالي قدرتها على إدارة المخاطر والحد منها مما يساعد المستخدمين على اتخاذ قراراتهم المناسبة، فظهرت الحاجة إلى حوكمة المؤسسات أكثر في ظل الأزمة المالية العالمية من أجل تعزيز ثقة الملاك بأن أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للمؤسسة ملتزمون بتحقيق أهداف المؤسسة والحفاظ على حقوقهم.

فتطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسية بفاعلية يضمن المحافظة على استقرار وسلامة النظام المالي لمواجهة الأزمة المالية العالمية والتصدي لها على المستوى العالمي، وعلية فالتطبيق الجيد لحوكمة المؤسسات من شأنه أن يقلل إلى حد كبير من التعارض في المصالح، ويحقق قدر مناسب من الالتزام بالنظم و التشريعات بما يضمن تقدير المخاطر و إدارتها في الوقت المناسب.

[1] محمد شحاتة خطاب، ياسر أحمد السيد، مرجع سبق ذكره، ص226.

[1] مناور حداد، **دور حوكمة الشركات في التنمية الاقتصادية**، المؤتمر العلمي الأول حول حوكمة الشركات و دورها في الإصلاح الاقتصادي، جامعة دمشق، سوريا، 2008، ص16.

المبحث الثاني: دور الإفصاح و الشفافية كآلية حوكمة لتضييق فجوة التوقعات

يعد فشل المراجعة بكل أنواعها أمرا محدثا لفجوة التوقعات و التي تعبر عن مدى التباين بين ما تتوقعه الأطراف المختلفة و ما يستطيع أن يؤديه المراجع فعلا، وأثارت الشك في القيمة المضافة المتولدة من خدمات المراجعة خاصة بمدى التزام المراجع بحوكمة المؤسسات كونه أحد آلياتها الخارجية من خلال الإفصاح والشفافية في تقريره النهائي، وعليه سيتم التطرق في هذا المبحث إلى العناصر التالية:

- فجوة التوقعات في المراجعة؛
- مفهوم الافصاح و الشفافية؛
- علاقة الحوكمة بالإفصاح و الشفافية لمواجهة الأزمة المالية العالمية لـ 2008؛
- سبل تضييق فجوة التوقعات في المراجعة.

المطلب الأول: فجوة التوقعات في المراجعة

أدى انهيار الكثير من المؤسسات إلى الشك في مصداقية تقارير المراجع مما نتج عنه زيادة الفجوة بين المستخدمين و المراجع، و عليه سيتم عرض مفهوم فجوة التوقعات و أسبابها.

أولا- مفهوم فجوة التوقعات في المراجعة:

إن إنتشار الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 ساهم في توجيه العديد من الانتقادات لمهنة المراجعة والتشكيك في إمكانية استمرارها كمهنة محايدة، إضافة إلى ضعف ثقة المستخدمين في تقارير المراجعة، ونتيجة لذلك ازدادت الفجوة بين المستخدمين و المراجعين.[1]

1- تعريف فجوة التوقعات في المراجعة:

فجوة التوقعات في المراجعة قديمة و مرتبطة بنشأة المراجعة بشكلها الالزامي ويعتبر **(LIGGIO 1974)** أول من استخدم عبارة فجوة التوقعات في مجال المراجعة، وذلك في مقال بعنوان: "**فجوة التوقعات هزيمة قانونية للمراجع**" حيث أوضح أن فجوة التوقعات هي الفرق بين مستوى أداء المراجع كما يتصوره المراجع من جهته و كما يتصوره مستخدمو البيانات المالية من جهة أخرى.[2]

و لا يوجد تعريف موحد لفجوة التوقعات فتوجد العديد من التعريفات التي قدمت لها يمكن ذكر منها:

---

[1] أحمد فيصل الحايك، محمد فوزي أبو الهيجاء، **فجوة التوقعات في التدقيق بين المدققين الخارجيين و المجتمع الأكاديمي في الجامعات الخاصة الأردنية**، مجلة الإداري، العدد 132، الأردن، 2013، ص15.

[2] Mahdi Salehi, **audit expectation gap, auditor Responsibilities between India and Iran,** international of business and man agent, vole 05, N°11, Jordan, November 2008, p135.

تعرف فجوة التوقعات على أنها: "الفجوة بين مستويات الأداء المتوقع كما هو متصور من جانب المراجعين و مستخدمي القوائم المالية".[1]

وتعرف أيضا على أنها: "مساحة الاختلاف بين توقعات مستخدمي القوائم المالية و تقرير مراقب الحسابات و أصحاب المصلحة في المشروع بشأن ما يحتاجونه من مراقب الحسابات وبين ما يقدمه لهم الآن".[2]

كما تعرف أيضا على أنها "الاختلافات في فهم الدور الذي تقوم به مهنة المراجعة في بيئة الأعمال ومفهوم الرأي العام عن الوظيفة الحالية التي تمارسها مهنة المراجعة".[3]

وبناء على التعاريف السابقة الذكر يمكن تحديد تعريف شامل حول فجوة التوقعات: "فجوة التوقعات هي الاختلاف بين ما يقوم به المراجع فعلا وما يتوقعه مستخدمي التقارير المالية منه".

وعليه ففجوة التوقعات ناتجة بين اختلاف في التوقعات الأطراف ذات المصلحة في المؤسسة بما يقوم به المراجع فعلا، ففجوة التوقعات تتمحور حول ثلاثة عوامل مشتركة وهي: أداء المراجع المتوقع و الواجبات المتوقعة من المراجع و قلة المعرفة لدى مستخدمي التقارير المالية بوظائف المراجع.

2ـ مكونات فجوة التوقعات:

وهناك عدة تقسيمات لفجوة التوقعات وتختلف هده التقسيمات باختلاف الزاوية التي ينظر من خلالها لفجوة التوقعات ومن هذه التقسيمات يتم ذكر:

2ـ 1ـ التقسيم الأول:

حسب هذا التقسيم فإن فجوة التوقعات تتضمن المستويات التالية:

- **المستوى الأول:** التباين بين مستخدمي القوائم المالية و المراجع بخصوص المسؤوليات التي يجب أن تنفذ بواسطة المراجع، و يطلق عليه فجوة الموقف؛
- **المستوى الثاني:** التباين بين مستخدمي القوائم المالية والمراجع بخصوص المسؤوليات الحالية للمراجع و يطلق عليه فجوة الثقة؛

---

[1] Skaik .n jnaid .m, taiha Mohammad, **credibility and expectation gap in reporting uncertainties,** managerial auditing journal, vole 18, N°06, London, 2003, p518.

[2] عبد الوهاب نصر علي، **موسوعة المراجعة الخارجية الحديثة وفقا لمعايير المراجعة العربية و الدولية و الأمريكية**، الجزء الرابع، مرجع سبق ذكره ص08.

[3] Lowe .d, Frank .k, Smith .j, **the expectation gap: perceptual differences between auditors jurors and students** managerial auditing journal, vole 16, N°03, London, 2001, p147.

[3] ابراهيم سليمان عمر، **أثر تعديلات معيار التدقيق الدولي رقم (700) المعدل و الخاص بتقرير المدقق على تضييق فجوة التوقعات**، أطروحة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة، الاكاديمية العربية للعلوم المالية، و المصرفية، الأردن، 2008، ص32.

❖ **المستوى الثالث:** التباين بين مستخدمي القوائم المالية و المراجع بخصوص مدى الكفاءة في تنفيذ عملية المراجعة، و يطلق عليه فجوة الأداء.

2ـ التقسيم الثاني:

حسب هذا التقسيم يمكن تقسيمها إلى المكونات التالية:

❖ **فجوة المعقولية:** وتنشأ عندما يتوقع مستخدمو تقارير المراجعة دورا أكبر للمراجع مقارنة بما يتم أداؤه من الناحية الفعلية، فهم يعتقدون بأن المراجع يقوم بفحص كل العمليات المالية وأرصدة الحسابات داخل المؤسسة إلا أنه في الواقع يقوم المراجع بفحص عينات اختيارية من العمليات و الأرصدة؛

❖ **فجوة الأداء:** تعبر فجوة الأداء عن التباين بين ما يمكن توقعه من أداء المراجع بشكل معقول عن طريق مستخدمي التقارير المالية و بين ما يتصوره المراجع من أدائه الفعلي، و تنقسم هذه الفجوة الى مكونين هما؛

ـ **فجوة المعايير الناقصة:** ويطلق على هذه الفجوة اسم عدم كفاية أو قصور في معايير المراجعة، و هي عبارة عن التباين في الواجبات التي يمكن توقعها بشكل معقول من المراجع و بين واجبات المراجع وفقا لمعايير المراجعة؛

ـ **فجوة الأداء الناقص:** ويطلق عليها أيضا اسم عدم كفاية أو قصور في الأداء، و هي الفجوة بين واجبات المراجع وفقا لمعايير المراجعة و بين الأداء الفعلي له.

و ترى الباحثة بأن مكونات فجوة التوقعات اعتمدت على البيئة الخارجية من خلال الاعتماد على معايير المراجعة و مستخدمي تقارير المراجعة، ففي كثير من الحالات لا يمكن للمراجع أن يحقق جميع توقعات مستخدمي التقارير المالية نظرا لوجود قيود و محددات على عملية المراجعة، كونها لا تتطلب أكثر من حصول المراجع على الاثباتات الكافية و الملائمة لتكوين رأيه بشأن المعلومات المالية بطريقة معقولة وليس بالدقة المتناهية التي لا يمكن أن تحدث في عملية المراجعة، فتوقعات المستخدمين من المراجعة تزيد بكثير عن قدرات المراجع و الإمكانيات المتوفرة له.

3ـ سمات فجوة التوقعات:

تتميز فجوة التوقعات في المراجعة بعدة سمات يمكن ذكرها في العناصر التالية:

ـ فجوة التوقعات دائما ما تعبر عن فائض طلب المستخدمين على خدمات و مسؤوليات المراجع فلا توجد فّجوة التوقعات كفائض عرض لخدمات و مسؤوليات المراجع؛

ـ فجوة التوقعات محددة بمتغيرين هما: طلب المستخدمين على خدمات و مسؤوليات المراجع، و عرض هذا الأخير لخدماته و مسؤولياته؛

ـ فجوة التوقعات ضارة بمهنة المراجعة و المستخدمين على حد سواء، لأن وجودها معناه قصور في عرض خدمات و مسؤوليات المراجع كما و نوعا مما يفقد الثقة في المعلومات المالية اللازمة لاتخاذ القرارات المناسبة.

ثانيا ـ أسباب ظهور فجوة التوقعات في المراجعة:

يمكن حصر الأسباب التي أدت إلى ظهور فجوة التوقعات في المجموعتين التاليتين:

1ـ المجموعة الأولى: العوامل والأسباب الخاصة بمهنة المراجعة و المراجع

يمكن حصر أسباب ظهور فجوة التوقعات المرتبطة بمهنة المراجعة و المراجع في الأسباب التالية:

- **التحديد الغير الواضح لدور و مسؤوليات المراجع:** يعد هذا العامل من أهم الأسباب المؤدية الى حدوث فجوة التوقعات، حيث يعتقد مستخدمي التقارير المالية أن المراجع مسؤول عن إعداد القوائم المالية للمؤسسة محل المراجعة على الرغم من أنه يظهر في تقريره على أن مسؤولية إعداد القوائم المالية من مسؤولية الإدارة، فحين أن مهنته تتمثل في إبداء رأي مهني محايد على مدى صدق تلك التقارير المالية من عدمها؛
- **انخفاض فجوة الأداء المهني:** يؤدي انخفاض جودة الأداء المهني للمراجع إلى عدم رضا مستخدمي التقارير المالية عن عمل المراجع مما يؤدي إلى زيادة فجوة التوقعات في المراجعة؛
- **نقص الكفاءة المهنية:** إن عدم اعتناء المراجع بواجباته المهنية بكل كفاءة يتيح الفرصة لزيادة عدم الثقة فيهم من طرف مستخدمي التقارير المالية، فهؤلاء المستخدمين يفترضون بأن المراجع في موقع يتيح له القدرة على كشف عمليات الغش و التلاعبات التي تقوم بها إدارة المؤسسة التي يتم مراجعتها فحين أن المراجع يؤكد بأن مسؤوليته تتعلق ببذل العناية المهنية الكافية لإبداء رأيه العادل حول مصداقية التقارير المالية؛
- **الاتصال غير الفعال في بيئة المراجعة:** تشهد بيئة المراجعة اتصالات مستمرة من خلال قيام المراجع بتوصيل المعلومات إلى عملاء المراجعة و الأطراف الأخرى بمختلف الوسائل، فمستخدمي تقارير المراجعة لا يتفهمون بصورة دائمة كل المعلومات التي يستقبلونها من المراجع، هذا النقص في الاستيعاب يطلق عليه فجوة الاتصال التي يمكن أن تغير من سمات فجوة التوقعات؛
- **الشك في استقلال المراجع:** يمثل استقلال المراجع مبدأ أساسي في عملية المراجعة، فهو منبع لثقة مستخدمي التقارير المالية، فاستقلال المراجع عند القيام بعملية المراجعة يعتبر عنصرا مهما للأطراف

المستفيدة من تقاريره كونه يعطي تأكيدات بالنسبة للثقة في القوائم المالية، حيث أن هناك عدة عوامل تمثل تهديدا لاستقلال المراجع أهمها:

ـ تغليب المصلحة الشخصية للمراجع على المصلحة العامة لمهنة المراجعة، و البحث عن المكاسب المادية على حساب الحياد و الموضوعية؛

ـ بناء علاقات اجتماعية بين المراجع و إدارة المؤسسة؛

ـ التهديدات التي قد يتعرض لها المراجع من جانب المؤسسة بالعزل أو عدم تجديد العقد في السنوات المالية القادمة.

- **المراجع كضمان لدقة القوائم المالية:** الاعتقاد الخاطئ لمستخدمي تقارير المراجعة بأن التقرير النظيف يعطي تأمينا مطلقا على صحة القوائم المالية و خلوها من أي تحريفات جوهرية، فمعايير المراجعة المقبولة قبولا عاما أصبحت تركز على درجة المعقولية للضمانات التي تزودها التقارير المالية، فقلق المستخدمين حول درجة الثقة في تقرير المراجعة يعتبر من العوامل المؤدية لفجوة التوقعات.

2ـ المجموعة الثانية: العوامل و الأسباب الخاصة بمستخدمي القوائم المالية

ويمكن حصر هذه المجموعة من الأسباب في العناصر التالية:

- **جهل المستخدمين بطبيعة عمل المراجعة:** إن جهل المستخدمين للدور الذي يؤديه المراجع فعلا من خلال عملية المراجعة يعد من أهم الأسباب المؤدية لظهور فجوة التوقعات في المراجعة، فجهل المستخدمين للمبادئ و لفروض المحاسبة و المراجعة يؤدي إلى عدم الإلمام و الإدراك بماهية و أهداف المراجعة مما يؤدي إلى زيادة التوقعات المبالغ فيها من طرف هؤلاء المستخدمين؛
- **التغير في توقعات المستخدمين:** إن توقعات المستخدمين في تزايد مستمر مما يظهر فاصل زمني بين ظهور توقعات المستخدمين من المراجع و الاستجابة الفعلية من قبل المراجع، فهو بذلك يحدث و يوسع من فجوة التوقعات و في ظل هذه التغيرات من الممكن أن يتم الحد من فجوة المعقولية، و هذا نتيجة الإدراك للمجتمع غير أنه قد يتم التوسع فيها كنتيجة لوجود توقعات جديدة؛
- **الاختلاف في تفسير معنى و محتوى تقرير المراجع:** إن المفاهيم المستخدمة في تقرير المراجع يكتنفها نوع من الغموض و الجدل حول معانيها، و الرسالة التي يمكن أن توصلها إلى مستخدمي ذلك التقرير فالمستخدمون يمكن أن يعتمدوا على تغيرات مختلفة لهذه المصطلحات، فهي بذلك يمكن أن تعطي معاني مختلفة لمختلف الفئات المستخدمة لتقرير المراجع، وهذا يمكن أن يعمق من فجوة التوقعات.

المطلب الثاني: مفهوم الإفصاح و الشفافية

إن توصيل البيانات المالية التي يتم إعدادها إلى مستخدميها يتطلب أن يتم عرض هذه البيانات المالية بشكل يحقق رضا مستخدميها، فلا بد أن يتم الإفصاح عليها بشكل كامل و مناسب عن جميع المعلومات التي تعتبر ضرورة من أجل فهم البيانات المالية و المساعدة في تحليلها و تفسيرها، لذا سيتم التطرق في هذا المطلب إلى كل من الإفصاح و الشفافية.

أولا- مفهوم الإفصاح:

تركز معظم مفاهيم الإفصاح على تزويد مستخدمي التقارير المالية بالمعلومات المفيدة لاتخاذ القرارات المناسبة، فقيام المؤسسة بنشر المعلومات المالية يؤدي إلى اتخاذ قرارات رشيدة.

1- تعريف الإفصاح:

هناك العديد من التعاريف التي قدمت إلى الإفصاح يمكن ذكر منها

يعرف الإفصاح على أنه: "الكشف عن المعلومات المالية و غير المالية و بيانها في تقارير تقدم للمستخدمين و المهنيين بالمؤسسة ".[1]

كما يعرف الإفصاح على أنه: "الإعلان عن شيء أو نشره ".[2]

يتضح جليا من التعريفين السابقين بأن الإفصاح يعني أن تتضمن التقارير المالية بعدالة ووضوح معلومات موثوق فيها عن العمليات المالية و الغير المالية في المؤسسة للمستخدمين عند اتخاذ قراراتهم.

وعليه يمكن تقديم تعريف شامل هو أن: "الإفصاح هو تلك المعلومات التي تعرضها إدارة المؤسسة لمستخدمي التقارير المالية لمساعدتهم على اتخاذ القرارات المثالية".

2- أهمية الإفصاح المالي:

يتمثل الإفصاح في إعلام مستخدمي التقارير المالية بالمعلومات الضرورية المساعدة على اتخاذهم القرارات المناسبة، فالإفصاح يسعى إلى توفير معلومات مالية على درجة عالية من الدقة للمستخدمين ومساعدتهم في اتخاذ القرارات المناسبة.

---

[1] Peberts .G , zeetnan .P, Gordon .P, **international financial accenting: A comparative approach,** prentice hall London, 2002, p125.

[2] ابراهيم جابر السيد، **الإفصاح المالي أثره و اهميته في نمو الأعمال التجارية العربية داخل البلاد الأجنبية،** دار غيداء للنشر و التوزيع، الأردن، 2014 ص17.

فقد نص المعيار الدولي رقم (07) لمعايير الإبلاغ المالي الدولي على ضرورة الإفصاح في القوائم المالية حتى يتمكن مستخدمو تلك القوائم المالية من تقييم:[1]

ـ أهمية الأدوات المالية في القوائم المالية؛

ـ طبيعة و مدى المخاطر المالية التي يمكن أن تتعرض لها المؤسسة خلال الفترة المالية.

و يظهر مستوى الإفصاح عند عرض القوائم المالية، و ما توفره هذه القوائم و ملحقاتها من بيانات ومعلومات مالية ذات موضوعية و مصداقية، حيث تبرر بشكل واضح نشاط المؤسسة و تظهر أهمية الإفصاح في المؤسسات الاقتصادية من خلال:[2]

ـ تساعد معلومات القوائم المالية في إظهار مدى نجاح الإدارة في تسيير المؤسسة الاقتصادية، كما تعمل على حماية حقوق المستخدمين؛

ـ تساعد معلومات القوائم المالية على إظهار مدى كفاءة الإدارة في العملية التسييرية داخل المؤسسة؛

ـ إن الإفصاح يؤدي إلى الزيادة في الشفافية، و بالتالي يؤكد على تقليل من مستوى عدم التأكد من خلال القدرة على التنبؤ بشكل كاف، و كذا زيادة الدافعية لدى المسيرين على الالتزام بالجانب الأخلاقي فيما يتعلق بتحويل المعلومات اللازمة للمستخدمين.

ثانيا ـ المقومات الأساسية للإفصاح عن المعلومات المالية:

بعد بروز الأزمة المالية العالمية الحالية أخذ موضوع الإفصاح بالاتساع أكثر، حيث يرتكز الإفصاح عن المعلومات المالية بالقوائم المالية على المقومات التالية:

1ـ تحديد الجهة المستخدمة للبيانات و المعلومات المالية:

تختلف الجهات المستفيدة و المستخدمة للبيانات و المعلومات المالية و المحاسبية بشكل عام، لذا فتحديد الجهة المستخدمة قد تأتي في مرحلة لاحقة لتحديد الغرض من البيانات و المعلومات المالية، فالجهات المستخدمة لهذه البيانات و المعلومات المالية تتمثل في الملاك الحاليون و المحتملون و الدائنون، و المحللون الماليون و الجهات الحكومية، حيث يستخدم هؤلاء الأطراف هذه البيانات و المعلومات المالية في عملية اتخاذ القرارات إلا أن هناك اختلاف في احتياجات تلك الأطراف من المعلومات المالية، فملائمة هذه البيانات

[1] محمد أبو نصار، جمعة حميدات، مرجع سبق ذكره، ص623.

[2] محمد حسين أبو نصار، علي عبد القادر الذنيبات، **أهمية تعليمات الإفصاح الصادرة عن هيئة الأوراق المالية و مدى كفايتها في تلبية احتياجات مستخدمي البيانات المالية**، مجلة دراسات، العلوم الإدارية، المجلد 32، العدد 1، الأردن، 2005، ص118

والمعلومات لاحتياجات بعض المستخدمين ليست بالضرورة ملائمة للبعض الآخر من المستخدمين، الأمر الذي يجعل معدي القوائم المالية أمام خيارين:

- **الخيار الأول:** إعداد قوائم مالية حسب تعدد حاجة الفئات المستفيدة، و هذا يزيد من تكلفة المعلومة؛
- **الخيار الثاني:** إصدار قوائم مالية متعددة الأغراض تلبي جميع حاجات المستخدمين، و هو خيار يجعل من القوائم كثيرة الحجم.

2ـ تحديد الغرض من استخدام البيانات و المعلومات المالية:

يجب ربط هذا العنصر بمعيار أو خاصية الملائمة[1]، لذا قبل تحديد ما اذا كانت معلومة معينة ملائمة أو غير ملائمة يجب تحديد الغرض الذي تستخدم فيه لأن معلومة ملائمة لمستخدم معين في غرض معين قد لا تكون بالضرورة ملائمة لمستخدم آخر أو لغرض أخر، فالملائمة تحدد كمية المعلومات الواجب الإفصاح عنها فهي تحدد طبيعة أو نوع المعلومات الواجب الإفصاح عنها[2]، لذا يجب أن تكون هناك علاقة وثيقة بين البيانات و المعلومات المفصح عنها و الغرض من إعدادها، فلا يجب الإفصاح عن البيانات و المعلومات المالية التي لا يمكن الاستفادة منها مطلقا.

3ـ نوعية و طبيعة البيانات و المعلومات المالية التي يجب الإفصاح عنها:

يتم تحديد المستخدم المستهدف للمعلومات و البيانات المالية و كذا الغرض الذي تستخدم فيه و التي يجب الإفصاح عنها[3]، حيث تتمثل المعلومات المالية التي يتم الإفصاح حاليا عنها في البيانات المالية المحتواة في القوائم المالية.

4ـ تحديد أساليب و طرق الإفصاح عن البيانات و المعلومات المالية:

تمثل القوائم المالية أهم أدوات الإفصاح عن البيانات و المعلومات المالية من خلال:

ـ إظهار المعلومات الهامة و الملائمة للمستخدمين بمصداقية و موثوقية؛

ـ استخدام المصطلحات و العرض الملائم للمعلومات لتسهيل فهمها من طرف مستخدميها؛

ـ استخدام الإيضاحات الملائمة للمعلومات المالية التي تتضمنها القوائم المالية.

---

[1] سيد عطا الله السيد، **النظريات المحاسبية**، مرجع سبق ذكره، ص163.

[2] خالد الخطيب، **الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية للشركات المساهمة**، مجلة جامعة دمشق، المجلد الثامن عشر، العدد2، سوريا، 2002 ص157.

[3] نفس المرجع أعلاه، ص164.

5ـ توقيت الإفصاح عن المعلومات المالية:

حتى يكون الإفصاح مفيدا فيجب أن يتم إعداد المعلومات و عرضها و تقديمها لمستخدميها في الوقت المناسب، لذلك فقد حرصت قوانين المؤسسات على إعداد وعرض المعلومات المالية خلال فترة زمنية معقولة من تاريخ إنتهاء السنة المالية إضافة إلى ذلك يجب أن تكون المعلومات كافية و موثوقة و قابلة للمقارنة.

6ـ كيفية إيصال البيانات و المعلومات إلى المستفيدين:

يجب أن تكون المعلومات المفصح عنها واضحة وغير معقدة و سهلة الفهم، و مع ذلك فالمستخدمين وبالرغم من سهولة هذه البيانات و المعلومات إلا أنهم قد يعانون صعوبات في فهم هذه المعلومات إذا كانوا غير مطلعين على مهنة المراجعة، فهم يلجؤون إلى جهة مستقلة متخصصة في تقديم هذه الخدمات مقابل أجور تتفق عليها مسبقا لذا يجب أن تكون هناك سرعة في إيصال تلك البيانات و المعلومات المالية.

ثالثا ـ أنواع الإفصاح:

يمكن تقسيم الإفصاح إلى عدة أنواع و هي كالتالي:

1ـ الإفصاح الكامل أو الشامل:

ينص على الإفصاح على جميع المعلومات المالية لتحقيق الفائدة لمستخدميها[1]، فهو بذلك يشير إلى مدى شمول القوائم المالية لجميع المعلومات ذات الأثر المحسوس على هؤلاء المستفيدين، و هذا النوع من الافصاحات يتم الاعتماد عليه كمصدر أساسي في اتخاذ القرارات، فهو يمثل الإفصاح عن الحقائق خلال الفترة المالية و الوقائع اللاحقة لتاريخ القوائم المالية التي تؤثر بشكل جوهري على قرارات المستخدمين.

2ـ الإفصاح الكافي:

يشمل تحديد الحد الأدنى الواجب توفيره من المعلومات المالية في القوائم المالية، فمفهوم الحد الأدنى غير محدد بشكل دقيق إذ يختلف حسب الاحتياجات و المصالح بالدرجة الأولى.

3ـ الإفصاح العادل:

يتضمن الإفصاح عن البيانات و المعلومات المالية التي تجعل القوائم المالية مفهومة وغير مضللة مع مراعاة عدم التحيز لبعض مستخدمي المعلومات عن البعض الآخر، مما يعني تزويدهم بنفس كمية المعلومات و في نفس الوقت

[1] وليد ناجي الجبالي، بدر محمد حلوان، **المحاسبة المالية و القياس و الإعتراف و الإفصاح المحاسبي**، الجزء الأول، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع الأردن، 2003، ص63.

4ـ الإفصاح الملائم (المناسب):

يتطلب هذا النوع من الإفصاح الحد الأدنى من المعلومات بما يجعل القوائم المالية مفهومة و غير مضللة.

رابعاـ مفهوم الشفافية:

سيتم عرض كل من مفهوم الشفافية و شروطها.

1ـ تعريف الشفافية:

تتمثل الشفافية المالية في خلق بيئة تكون فيها المعلومات المتعلقة بالظروف و القدرات و الأعمال الحالية متاحة و مفهومة لكل المشاركين في السوق[1]، فالشفافية تعمل على توفير المناخ الذي يتيح المعلومات للمستخدمين لاتخاذ القرارات المناسبة.

وتعرف الشفافية على أنها: "حرية تدفق المعلومات للمستخدمين لاتخاذ القرارات المناسبة و اكتشاف الأخطاء".

2ـ شروط الشفافية:

يمكن تلخيص شروط الشفافية في العناصر التالية:

ـ أن تتاح الشفافية لجميع المستفيدين منها في نفس الوقت؛

ـ أن تكون بسيطة وواضحة فلا توجد شفافية غامضة، فقيام المؤسسات بنشر تقارير المالية يجب أن لا يخل بالمبادئ العامة للحفاظ على بعض المعلومات ذات الصلة بسرية العمل؛

ـ أن ترتبط الشفافية بالمساءلة فهي وسيلة لإظهار الأخطاء و مرتكبيها في إطار الوسائل القانونية المنظمة لذلك.

لقد تم تأسيس منظمة الشفافية الدولية عام 1993 التي تعمل على إصدار تقرير سنوي لمؤشر إدراك الفساد في العالم فقد أصبحت هذه المنظمة تعدل من احكامها السلبية و أصبحت تعطي شرعية نسبية[2] فالشفافية تعتبر من بين أهم العناصر الموصلة للمعلومات المالية المناسبة لمستخدميها في الوقت المناسب وبكل دقة، فبالتالي تعمل على توفير الثقة في تلك المعلومات للمستخدمين.

[1] طارق عبد العال حماد، **حوكمة الشركات: المفاهيم، المبادئ، التجارب، تطبيقات الحوكمة في المصارف**، الدار الجامعية، مصر، 2005، ص731.

[2] منظمة الشفافية العالمية: HTTP://www. Mondiploar.com /nowo/ articles conciltation le 2/02/2014

المطلب الثالث: علاقة الحوكمة بالإفصاح و الشفافية لمواجهة الأزمة المالية العالمية لـ 2008

إن الأزمة المالية العالمية لـ 2008 التي ظهرت في الولايات المتحدة الأمريكية ساهمت بشكل كبير في زيادة الاهتمام بالإفصاح و الشفافية و هذا ما سيتم التعرض له.

أولا- علاقة الإفصاح و الشفافية بالأزمة المالية العالمية لـ 2008:

يعتبر ضعف الإفصاح المحاسبي و المالي عن البيانات و المعلومات الضرورية المقدمة للجهات المستفيدة من الأسباب الرئيسية لنشوء الأزمة المالية العالمية الحالية[1]، فقد أظهرت الأزمة المالية العالمة لـ 2008 عن وجود قصور في تطبيق الإفصاح والشفافية، فلهذا لا بد من العمل على تحقيق المزيد من الإفصاح والشفافية، فقد كان سائدا بأن نقص الشفافية هي سمات المؤسسات في الدول النامية إلا أن هذه الأزمة الأخيرة كشفت بأن ضعف مستوى الشفافية هو أخطر لدى اقتصاديات الدول المتقدمة، وقد عززت الأزمة المالية العالمية لـ 2008 أهمية الإفصاح و الشفافية في عرض التقارير المالية من خلال الإفصاح الكامل عن جميع المعلومات المالية و غير المالية التي تدخل ضمن نشاط المؤسسة، و الاعتماد على الإفصاح و الشفافية يعد كضامن عن صحة هذه المعلومات للجهات المستفيدة منها، فضغط الأطراف المستفيدة من التقارير المالية ظل الأزمة المالية العالمية لـ 2008 يزيد من ضرورة اعتماد الإفصاح و الشفافية لدى المؤسسات الاقتصادية، و مما لا شك فيه هو أن الإفصاح و الشفافية يعدان من أهم العناصر التي يجب الاعتماد عليها في عرض القوائم المالية الحالية لمواجهة هذه الأزمة.

فقد ركزت معظم الدراسات الاقتصادية التي تطرقت إلى الجانب المحاسبي للأزمة المالية على ضرورة الانتقال من الإفصاح الاختياري إلى الإفصاح الإلزامي الذي يشمل جميع المعلومات الإستراتيجية و البيانات المالية و غير المالية، و كذا البيانات المالية الإضافية التي لا تشملها القوائم المالية حتى يتم توسيع من المعلومات المتاحة لمستخدمي التقارير المالية و لكي يتم الحد من التلاعبات و الغش في تلك القوائم المالية من طرف معديها.

ثانيا- أثر الإفصاح و الشفافية على المعلومات المالية:

يقوم الإفصاح على عرض المعلومات المالية بعدالة بغرض حماية مستخدمي التقارير المالية من التظليل[2] فالشفافية هي الاتجاه السائد لتنظيم الإفصاح المالي لحماية الأطراف المستفيدة من التقارير المالية، فكلما زادت درجة الإفصاح و الشفافية كلما زادت ثقة المستخدمين بالتقارير المالية.[3]

---

[1] ابراهيم جابر السيد، مرجع سبق ذكره، ص 96. 97.

[2] Tricker .j, **corporate governance: practice, procedures and power,** lonos press, London, 2004, p56.

[3] إنعام محسن زويلف، **الشفافية في الإفصاح عن المعلومات المستقبلية و دورها في الحد من أثار الأزمة المالية العالمية على سوق عمان المالي** مجلة الإدارة، العدد 132، الأردن، 2013، ص58.

إن الإفصاح الإلزامي يوفر حدا أدنى من متطلبات الإفصاح إلا أن المستخدمين يسعون إلى المزيد من المعلومات، لأن زيادة المعلومات التي يتم الإفصاح عليها قد يؤدي إلى تحسين بيئة المعلومات من خلال تخفيض مخاطر التقديرات الخاطئة، فتحسين الإفصاح و الشفافية حول المعلومات المالية يتطلب عدة مقومات أهمها:[1]

1ـ توسيع نطاق الإفصاح عن المعلومات التي تتضمنها التقارير المالية:

تزداد احتياجات المستخدمين إلى التوسع في الإفصاح و عدم اقتصاره على البيانات المالية فقط وإنما يتطلب الأمر الإفصاح عن البيانات الغير المالية مثل: الإفصاح عن هيكل ملكية المؤسسة و تشكيل مجلس الإدارة و اللجان التابعة لها، وكذا فعالية نظام الرقابة الداخلية و الطرق و السياسات المحاسبية.

2ـ الإفصاح الالكتروني عن المعلومات المالية:

إن الإفصاح الالكتروني يمكن مستخدمي التقارير المالية من الوصول الفوري إلى المعلومات، فالتأخير في الإفصاح عن المعلومات يزيد من الشكوك بشأن مدى صحة نتائج الأعمال و المركز المالي للمؤسسة فالتوقيت المناسب يعد من أهم العوامل المؤثرة على نوعية المعلومات المالية

3ـ الالتزام بتطبيق معايير إعداد التقارير الدولية:

إن تطبيق معايير إعداد التقارير المالية الدولية يؤدي إلى زيادة الإفصاح و الشفافية في التقارير المالية وقابليتها للمقارنة في ظل الامتداد الدولي للمؤسسات، و انخفاض تكلفة رأس المال في ظل وجود مستوى عال من الإفصاح المساعد على اتخاذ القرارات المناسبة و زيادة الثقة في التقارير المالية.

حيث تأخذ المعلومات المالية دورا هاما في اتخاذ القرارات إذا توفرت الأهمية النسبية فيها، أي أن تكون المعلومات مصدرا مهما في صياغة اتخاذ القرار حيث يؤدي إهمالها إلى ضعف القرارات.

ثالثا ـ علاقة حوكمة المؤسسات بالإفصاح و الشفافية:

يعد الإفصاح من مبادئ حوكمة المؤسسات التي تم تقريرها من طرف منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية، حيث من ضروريات الحوكمة الفعالة للتأكيد على الإفصاح و الشفافية في الوقت المناسب على النواحي التشغيلية و المالية[2]، فالإفصاح يعد من القواعد الهامة التي ترتكز عليها حوكمة المؤسسات من خلال تحقيق شفافية المعلومات، فعندما تكون المعلومات متاحة لكل المستفيدين تصبح عملية اتخاذ القرارات بفعالية

[1] علاء محمد ملو العين، مجدي مليجي عبد الحكيم، **قياس مستوى شفافية الإفصاح في التقارير المالية المنشورة لتحسين جودة المعلومات المحاسبية بمنشآت الأعمال السعودية**، دورية الإدارة العامة، المجلد الثالث و الخمسون، العدد الثاني، السعودية، فيفري 2013، ص562.

[2] جودي محمد رمزي، **اهتمام لجنة معايير المحاسبة الدولية بالإفصاح المحاسبي كمدخل لحوكمة الشركات**، الملتقى الوطني حول: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري، مخبر مالية، بنوك، و إدارة الأعمال، جامعة بسكرة، الجزائر، يومي: 07/06 ماي، 2012، ص08.

وكفاءة، و تساهم بشكل دقيق في تحديد المؤشر المالي للمؤسسة مما يجعل عمليات اتخاذ القرار مبنية على قواعد و أسس سليمة عن العمليات المالية و الغير المالية.[1]

فقد أظهرت مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية أن الإطار القانوني و التنظيمي للحوكمة يجب أن يضمن إفصاحا صحيحا و في الوقت المناسب حول جميع الأمور المالية و غير المالية في المؤسسة فكفاية الإفصاح في القوائم المالية للمؤسسة محل المراجعة يساهم في تحسين جودة الأداء للمراجع.

و ترى الباحثة أن تطبيق حوكمة المؤسسات أصبح مطلبا ضروريا لحماية مختلف المستخدمين لتقارير المراجعة، فتفعيل تطبيق قواعد حوكمة المؤسسات يساهم في تدعيم الثقة في المؤسسات من خلال تبني المبادئ و القواعد الدولية الخاصة بأفضل الممارسات لتعزيز مبدأ الشفافية و المساءلة لحماية حقوق مختلف الأطراف المستخدمة لتقارير المراجعة، فحوكمة المؤسسات تعمل على إيجاد الأنظمة و القوانين و متطلبات نظام المؤسسات و المعايير المهنية المساعدة على توفير الشفافية و الإفصاح و تزويد مختلف الأطراف بكافة المعلومات الضرورية التي يحتاجها المستخدمون، فوجود الإفصاح يضمن تحسين نوعية القوائم المالية المعروضة باستخدام معايير المحاسبة الدولية من خلال التأكد من توفير المعلومات المالية و غير المالية لكافة المستخدمين في نفس الوقت و بالشكل الذي يساهم في اتخاذ القرارات المناسبة، فالإفصاح هو مطلب أساسي أفرزته ضروريات الحوكمة لحماية حقوق مستخدمي التقارير المالية.

فحوكمة المؤسسات جاءت لتحل الكثير من المشاكل الأخلاقية المحاسبية والإدارية، و ذلك من خلال تطبيق مبادئ الشفافية و المساءلة والإفصاح عن المعلومات الضرورية في القوائم المالية لكل الأطراف المستفيدة منها، وبالتالي اتخاذ قرارات سليمة مبنية على أساس معلومات موثوق بها، وقد جاءت الحوكمة لمواجهة الانهيارات التي عرفتها العديد من المؤسسات نظرا لنقص الشفافية و عدم الاهتمام بتطبيق المبادئ المحاسبية التي تحقق الافصاح و الشفافية إضافة إلى عدم إظهار المعلومات لحقيقة الأوضاع المالية للمؤسسة واستعمال الإدارة لممارسات تستخدمها في استمالة المراجعين، الأمر الذي يؤدي إلى إعداد تقارير مالية تظهر الوضع المالي الذي يرغب فيه المدراء مما يؤدي بالمراجعين إلى عدم بذل العناية المهنية الملائمة.

و عليه فالإفصاح و الشفافية من أهم المبادئ التي تقوم عليها حوكمة المؤسسات نظرا للأسس التي يقومان عليها لإعداد المعلومات المالية بما يتفق و المعايير العالية الجودة، فإذا كانت الأزمة المالية العالمية الحالية هي أزمة ثقة في مهنتي المحاسبة و المراجعة لذا يجب تدعيم الشفافية و الإفصاح أكثر كأحد دعائم حوكمة المؤسسات لمواجهة هذه الأزمة.

[1] محمد مطر، **دور الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في تعزيز المعلومات المحاسبية و تفعيل حوكمة المؤسسات**، المؤتمر العلمي المهني الخامس تحت شعار: التحكم المؤسسي و استمرارية المنشأة، جمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين، الأردن، يومي: 25/24 سبتمبر 2003، ص 05.

فقد ظهر إجماع كبير في ظل الأزمة المالية العالمية لـ 2008 على الحاجة إلى تغيير الهندسة المالية العالمية و التعامل مع هذه الأزمة بفعالية بالاعتماد أكثر على الإفصاح و الشفافية، فهما يعتبران من أكثر مبادئ الحوكمة التي تعمل على توفير المعلومات الحيادية و الدقيقة حول المركز المالي للمؤسسة، فتطبيق حوكمة المؤسسات يعد حلا فعالا لمعالجة الأزمة المالية كونها تقوم على مبدأي الإفصاح المحاسبي و الشفافية للحد من التصرفات السلبية للمسيرين لغرض رقابة تحمي مصالح جميع الأطراف المرتبطة بالمؤسسة، وتحافظ على استمرارية المؤسسة ومعالجة عدم الثقة في مهنتي المحاسبة و المراجعة، و منح حق مساءلة إدارة المؤسسة أمام المساهمين و الملاك و للحد من محاولات التضليل و الممارسات المحاسبية الخاطئة.

المطلب الرابع: سبل تضييق فجوة التوقعات في المراجعة

هناك العديد من الطرق و الأساليب المعتمد للحد من فجوة التوقعات في المراجعة يمكن ذكر منها:

أولا- تضييق فجوة التوقعات:

يتم تضييق فجوة التوقعات وفق العناصر التالية:

1- تدعيم استقلال المراجع:

لدعم استقلال المراجع وحياده وزيادة ثقة مستخدمي التقارير المالية في تقارير المراجعة، و تقليص فجوة التوقعات و تجنب ممارسة إدارة المؤسسة الضغط على المراجع و الحفاظ على استقلاله فإن قانون المؤسسات في معظم دول العالم قد نص على تعيين و تحديد أتعاب وعزل المراجع بيد لجنة المراجعة، فيتوقع مستخدمو التقارير المالية أن يحافظ المراجع على استقلاله عند مزاولته لعمله المهني، حيث يعتبر الاستقلال السبب الرئيسي في وجود الحاجة إلى خدمات عملية المراجعة، فمهنة المراجعة تفقد قيمتها إذا فقد المراجع استقلاليته.[1]

فاستقلال المراجع يجب أن يشمل استقلال المراجع ذاته و استقلال مهنة المراجعة ككل، و استقلال جميع جوانب العمل الذي يؤديه المراجع ابتداء من قبول مهنة المراجعة و حتى إصداره لتقريره، و يبقى بعيدا على أي تأثير أو ضغط من الإدارة أثناء قيامه بعملية المراجعة[2]، و السبب راجع إلى أن الثقة في رأيه حول القوائم المالية للمؤسسة محل المراجعة يتوقف على استقلاله و حيادة في إبداء الرأي، فإذا فقد المراجع استقلاله فإنه يفقد ثقة المستخدمين و بالتالي فقدان الثقة في التقارير المالية، و يمكن تدعيم استقلالية المراجع بإتباع الأساليب التالية:

- تفعيل لجنة المراجعة؛

- تغيير طريقة و مدة تعيين المراجع؛

[1] Almer .R, Brody .R, **An imperial investigation of contest –dependent communication between auditors and bankers, managerial auditing journal, vole 17, N° 8, 2002, p482.**

[2] ابراهيم سليمان عمر، مرجع سبق ذكره، ص 38.

ـ فصل عملية المراجعة عن الخدمات الأخرى؛

ـ التطوير في عمليات المحاسبة و المراجعة؛

ـ تدعيم الكفاءة المهنية للمراجع؛

ـ تفعيل دور هيئات الرقابة و الإشراف على عمل المراجعين.

2ـ تفهم المستخدمين لطبيعة عمل المراجع:

يجب تثقيف مستخدمي البيانات المالية حول عملية المراجعة ومسؤوليات المراجع وواجباته و مهامه ويستخدم هذا الإجراء لتقليل فجوة التوقعات غير المعقولة و ذلك عن طريق المؤتمرات و الملتقيات، و يمكن نشر الثقافة حول مهنة المراجعة من خلال زيادة فاعلية الاتصال والإعلام عن دور المراجع في المؤسسة فيمكن تضييق فجوة التوقعات عن طريق تنمية البعد التعليمي و الإعلامي عن دور المراجع و مسؤولياته.[1]

فتوقعات المستخدمين الغير معقولة ساهمت في وجود فجوة في عملية المراجعة، فتثقيف المستخدمين لطبيعة عمل المراجعة يعتبر من إحدى الطرق الملائمة لتضييق فجوة التوقعات لكونه غير مدرك و مطلع على مسؤوليات مهنة المراجعة، فعلى المراجعين لتضييق فجوة التوقعات أن يقوموا بتحسين صياغة التقرير من خلال تحسين الأسلوب الذي يستخدمونه لتوصيل نتائج التقرير للمستخدمين حتى يتم توصيل نتيجة المراجعة بشكل واضح، ففجوة التوقعات قد تخفض جزئيا من خلال فهم المستخدمين لتقارير المراجعة لطبيعة عمل المراجع من خلال بذله العناية المهنية اللازمة.

3ـ تدعيم دور المؤسسات المهنية:

لقد عملت العديد من الجهات المهنية على تضييق فجوة التوقعات، فقد اهتم معهد المراجعين الدولي على تضييق فجوة التوقعات من خلال دراستهم لأسباب الفجوة في المراجعة، و تشريع القوانين و التعليمات للتقليل من هذه الفجوة خاصة مع ضخامة توقعات مستخدمي التقارير المالية.

فمن واجب المؤسسات المهنية إعادة تطوير و تنظيم مهنة المحاسبة و المراجعة، و ذلك لإمكانية فرض الرقابة الذاتية و زيادة جودة الأداء المهني في المراجعة و زيادة المساءلة المهنية للمراجعين مما ينتج عنه زيادة الثقة في مهنة المراجعة، و يتم ذلك عن طريق وضع معايير المحاسبة و المراجعة و معايير السلوك المهني ومراقبة الالتزام بها من جانب المراجعين عن طريق وضع برامج لمراقبة الجودة للأداء المهني للمراجعة، ووضع

[1] زهران "محمد علي " دراغمة، ساهر محمد عقل، **أثر التوقعات الغير المعقولة لمستخدمي البيانات المالية على فجوة توقعات التدقيق في فلسطين** المجلة العربية للمحاسبة، الأردن، 2011، ص22.

النظم الكفيلة لمعاقبة من يخرج عن تطبيق تلك المعايير، و نشر هذه المعايير و البرامج و النظم و الإعلان عنها للمستفيدين من مهنة المراجعة.

4ـ التحديد الواضح و التطوير المستمر لدور و مسؤوليات المراجع:

إن عدم تحديد الدور الذي يؤديه المراجع في عملية المراجعة تحديدا واضحا، و جهل المستخدمين و عدم معرفتهم أو عدم قناعتهم بمحددات مهنة المراجعة و مسؤوليات المراجع تعد من أهم العوامل المسببة لظهور فجوة التوقعات في المراجعة، و لتضييق هذه الفجوة يجب توعية و إعلام مستخدمي المعلومات المالية بالدور الفعلي الذي يقوم به المراجع و حدود واجباته و مسؤولياته المهنية، و تطوير دور المراجع المالي و توسيع مسؤولياته من أجل تلبية و إشباع احتياجات مستخدمي القوائم المالية.[1]

فيتم توسيع دور تقرير المراجع من خلال توسيع مسؤولياته عن اكتشاف حالات الغش و التلاعبات إضافة إلى التقرير عن مدى استمرارية المؤسسة خلال فترة زمنية معينة عادة ما تكون سنة، فيمكن لمجلس معايير المراجع أن يطور الإرشادات لمساعدة المراجع في تقييم إمكانية حدوث الغش الإداري الذي يؤثر على المعلومات المالية، و أن يحدد إجراءات مراجعة إضافية يتم تنفيذها في حالة تزايد إمكانية حدوث الغش المالي والإداري كل هذا يساهم في تخفيض مخاطر الغش المالي و التلاعب، و عليه يتمكن المراجع من تلبية توقعات مستخدمي التقارير المالية.

5ـ زيادة كفاءة فعالية المراجعة:

يعتبر نقص كفاءة و فعالية المراجعة أحد العوامل التي تساهم في وجود فجوة التوقعات، لذلك فإن الأمر يتطلب زيادة كفاءة و فعالية المراجع و ذلك عن طريق زيادة الاهتمام بموضوع التحديات المعاصرة التي تواجه مهنة المراجعة، و تعديل طبيعة وظيفة المراجعة للوفاء بما يتوقعه المستخدمون من إنجاز تقارير المراجعة بصورة فعالة[2]، فتحسين فعالية المراجعة يتطلب تحسين جودة الأداء في المراجعة و الرقابة عليها والعمل على دعم الجمعيات و المنظمات المهنية و العلمية، فيتم تحسين كفاءة وفعالية المراجعة لمقابلة توقعات المستخدمين للتقارير المالية.[3]

6ـ تفعيل المعايير الدولية للمراجعة:

هناك العديد من المعايير الدولية للمراجعة التي تنص على تضييق فجوة التوقعات و يمكن ذكر أهمها:

---

[1] ابراهيم سليمان عمر، مرجع سبق ذكره، ص35.

[2] ناصيف فرحان، **فجوة التوقعات في المراجعة**، مجلة المحاسب المجاز، الفصل الثالث، العدد التاسع و الثلاثون، الأردن، 2009، ص24.

[3] عبد الرزاق محمد الفرح، **العوامل المؤثرة على فجوة التوقعات في التدقيق**، المجلة العربية للمحاسبة، المجلد السادس عشر، العدد الأول، الأردن، 2013 ص49.

❖ **معيار المراجعة الدولي رقم (200):** "**الأهداف و المبادئ العامة التي تحكم مراجعة البيانات المالية**"

ساعد هذه المعيار في تقليص فجوة التوقعات من خلال:

ـ التزام المراجع بإجراءات و عمليات المراجعة و المتطلبات المهنية و القانونية و التنظيمية الملزمة للمراجع؛

ـ التزام المراجع باتخاذ موقف الشك المهني باحتمال وجود حالات تتسبب في عدم صحة وسلامة البيانات المالية بشكل جوهري؛

ـ توضيح واجبات و مسؤوليات المراجع و فصلها عن مسؤولية الإدارة لتجنيب المستفيدين أي خلط بين مسؤوليات المراجع و الإدارة:

❖ **معيار المراجعة الدولي رقم (240):** "**الغش و الخطأ**" يساعد هذا المعيار على تقليص فجوة التوقعات من خلال:

ـ الفصل بين كل من مسؤولية المكلفين بالرقابة و الإدارة تجاه الغش و الخطأ و تحديدها للمراجع بشكل واضح؛

ـ أخذ المراجع لموقف الشك المهني حول وجود أخطاء جوهرية بسبب الغش و ليتضح دور المراجع حتى يتمكن من تقليص فجوة التوقعات.

❖ **معيار المراجعة الدولي رقم (250):** "**مراعاة القوانين و الأنظمة في مراجعة البيانات المالية**" حتى يتمكن المراجع من تقليص فجوة التوقعات يجب عليه الالتزام بالقوانين و الأنظمة المتعلقة بمهنة المراجعة، إضافة إلى التزامه بأسلوب الشك المهني الذي قد يكشف حالات أو أحداث تظهر مدى التزام المؤسسة محل المراجعة بالقوانين و الأنظمة من عدمها، ففي حالة عدم التزام المؤسسة بالقوانين والأنظمة فعليه يتعين على المراجع الإبلاغ عن عدم التزام تلك المؤسسة بالقوانين و التعليمات وانسحابه من مهنة المراجعة في حال عدم استجابة المؤسسة للإجراءات المطلوبة من قبله؛

❖ **معيار المراجعة الدولي رقم (740):** "**تقدير المخاطر و الرقابة الداخلية**" يساعد هذا المعيار على تقليص فجوة التوقعات من خلال تطرقه لمخاطر المراجعة المتأنية من المسؤولية المهنية و القانونية التي تقع على عاتق المراجع في مواجهة المستخدمين، فهذا المعيار يساعد المراجع في تقدير المخاطر و تقليصها لزيادة ثقة المستخدمين به مما يؤثر على تقليص فجوة التوقعات؛

❖ **معيار المراجعة الدولي رقم (700):** "**تقرير المراجع حول البيانات المالية**" إذ يؤثر هذا المعيار على تقليص فجوة التوقعات من خلال تطرقه إلى كل ما يتعلق بتقرير المراجع الذي يعد الناتج النهائي لعملية المراجعة، و الذي يعتمد عليه المستخدمون في اتخاذ قراراتهم الاقتصادية فهو يحدد واجبات المراجع تجاه المستخدمين.

7ـ تحسين الاتصال مع مستخدمي القوائم المالية:

يعتبر تقرير المراجعة من أهم مكونات عملية المراجعة، فهو يمثل الناتج النهائي لتلك العملية كما يعد وسيلة اتصال بين المراجع و مستخدمي التقارير المالية التي تمت مراجعتها[1]، لذا يجب أن يحمل هذا التقرير مفاهيم واضحة و مفهومة بالنسبة لمستخدمي هذا التقرير، لأنه في كثير من الأحيان يكتنف هذا التقرير الغموض في معانية، و حتى يمكن فهم رسالة المراجعة بطريقة صحيحة وواضحة و حتى يتم تقليص فجوة التوقعات بسبب تقرير المراجع فإنه يجب على الجهات المنظمة للمهنية القيام بإعادة صياغة تقرير المراجعة وتطويره من أجل توضيح المفاهيم و العبارات المستخدمة في التقرير، وذلك من أجل توصيل نتيجة عملية المراجعة إلى مستخدمي التقرير بشكل واضح و مفهوم و بالتالي تقليص فجوة التوقعات.

ثانيا ـ أثر الإفصاح و الشفافية في تقرير المراجعة على تقليص فجوة التوقعات:

لغرض تقليص فجوة التوقعات يجب تحقيق أقصى نوع من الإفصاح و الشفافية على القوائم المالية، فذلك يمكن مستخدمي القوائم المالية من القراءة الدقيقة للقوائم المالية، فقد تم إعداد نموذج جديد من الإفصاح عن البيانات المالية الخاص بكل مؤسسة لمواجهة الأزمة المالية الحالية بحيث لا تقتصر الإفصاحات فقط على صافي الربح و الخسارة و ربحية السهم بالنسبة لمؤسسات المساهمة بل تضم إيضاحات أخرى عن جميع المعلومات المالية و غير المالية عن المؤسسة.

فالإفصاح و الشفافية يقومان بتوفير جميع المعلومات المناسبة لمستخدمي التقارير المالية تفاديا لتضليل بعض الأرقام من أجل التعرف على درجة مدى كفاءة المؤسسة، و عرض المعلومات المهمة لجميع الأطراف المستفيدة من المؤسسة و حمايتهم من تجاوزات الإدارة في المؤسسة، كونه يوفر الإيضاحات اللازمة حول جميع المعلومات التي يحتاجون إليها لإتخاذ القرارات المناسبة فإذا كان هذا الإفصاح غير كامل و غير دقيق فإنه يؤثر سلبا على القرارات التي يتخذها المستخدمون.

فالمستخدمون يعتمدون على المعلومات المالية المفصح عليها كون أن وجود نظام إفصاح قوي للمعلومات يشجع على الشفافية و المساءلة للمؤسسات الاقتصادية، و يعتبر أداة قوية للتأكد من سلوك إدارة المؤسسة وحماية حقوق المستخدمين للقوائم المالية، فنظام الإفصاح الكافي يعمل على وصول المعلومات للمستخدمين في الوقت المناسب و يساهم في زيادة ثقة المستخدمين في تلك القوائم المالية و بالتالي يقلص من فجوة التوقعات.

[1] صلاح صاحب شاكر، عمار عصام عبد الرحمان، **دور تقارير مدققي الحسابات في تقليص فجوة التوقعات**، مجلة الجامعة الخليجية، قسم الإدارة المجلد الأول، العدد الرابع، البحرين، 2009، ص166.

المبحث الثالث: أثر الحوكمة على تحسين تقارير المراجعة

لقد أحدثت حوكمة المؤسسات تغيرات جوهرية على مهنة المراجعة، الأمر الذي تتطلب مجموعة من الضوابط و المبادئ لحوكمة المؤسسات لإضفاء الثقة و المصداقية على المعلومات المالية التي يتضمنها تقرير المراجعة لترشيد قرارات المستخدمين، فحوكمة المؤسسات تعمل على إرساء قواعد و أسس الإفصاح و الشفافية لتعزيز جودة المعلومات المالية، و عليه تم تقسيم هذا المبحث إلى العناصر التالية:

- دور لجان المراجعة كأحد آليات الحوكمة في تحسين تقرير المراجعة؛
- أثر الحوكمة في تعزيز المعلومات المالية لمتخذي القرارات؛
- أهمية الحوكمة في تحسين قرارات المستخدمين؛
- أثر ركائز الحوكمة على ترشيد قرارات المستخدمين.

المطلب الأول: دور لجان المراجعة كأحد آليات الحوكمة في تحسين تقرير المراجعة

يعد التلاعب و الغش في التقارير المالية من أهم الأسباب التي أدت إلى نشوء لجان المراجعة في المؤسسات، فقد أدت الانهيارات و الاخفاقات المالية في كبرى المؤسسات العالمية التي ساهمت في ظهور الأزمة المالية العالمية لـ 2008 إلى ضرورة الاهتمام أكثر بلجان المراجعة.

أولا- مفهوم لجان المراجعة:

تؤدي لجان المراجعة دورا هاما في حوكمة المؤسسات و هي منبثقة من مجلس الإدارة، و تعمل كوسيط بين المراجع و مجلس الإدارة، كما أنها تقوم بتعيين المراجع و فحص خطة و نتائج المراجعة، و عليه سيتم عرض ظهورها، تعريفها و أهميتها:

1- ظهور لجان المراجعة:

ارتبط ظهور لجان المراجعة في الولايات المتحدة الأمريكية بأزمة الكساد الكبير لسنة 1929 وكان ضعف استقلالية المراجعين من بين أسبابها، و في العام 1967 أوصت اللجنة التنفيذية لمعهد المحاسبين الأمريكيين (AICPA) بوجوب تشكيل لجان مراجعة في الشركات المساهمة العامة مكونة من أعضاء مجلس الإدارة الخارجيين، و يكون من مهامها حل المشاكل التي تنشأ بين المراجع و إدارة المؤسسة في النواحي المحاسبية.[1]

[1] محمد عبد الله المومني، **تقييم مدى التزام الشركات الأردنية المساهمة بضوابط تشكيل لجان التدقيق و آلية عملها لتعزيز حوكمة الشركات**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد 26، العدد الأول، سوريا، 2010، ص246.

فيعد أول تشريع ملزم للجان المراجعة هو تشريع الولايات المتحدة الأمريكية عندما فرضت بورصة نيويورك للأوراق المالية (NYSE) عام 1977 من المؤسسات المدرجة تأسيس لجان المراجعة ليكون شرطا للإدراج في البورصة، على اعتبار أن لجان المراجعة الفعالة تستطيع العمل على تحسين جودة التقارير المالية و زيادة مصداقيتها لتلك المؤسسات.[1]

و في العام 1987 صدر تقرير لجنة تريدواي (Tread way commission 1987) و قد أوصت اللجنة على ضرورة إنشاء لجان مراجعة للمؤسسات المدرجة أسهمها في بورصة الأوراق المالية الأمريكية، و أن يكون أعضاءها من الأعضاء الغير التنفذيين.

و في عام 2002 صدر قانون **SOX** الذي يوصف بكونه أهم تعديل تشريعي تصادق عليه الحكومة الأمريكية بعد سلسلة الفضائح المالية لكبريات المؤسسات الأمريكية، و الذي قضى بوجوب تكوين لجان المراجعة في كل مؤسسة اقتصادية للرقابة على أداء المحاسبين، حيث أن هذه اللجنة هي المسؤولة عن تعيين المراجع الخارجي و تقوم بالرقابة على أدائه، و الذي يجب عليه أن يوجه تقريره إلى لجنة المراجعة.

2ـ تعريف لجان المراجعة:

تعرف لجان المراجعة على أنها: "أحد ركائز حوكمة المؤسسات، و هي منبثة من مجلس الإدارة وتتكون من عدد لا يقل عن ثلاثة من الأعضاء الغير التنفذيين".[2]

و يمكن تعريف لجنة المراجعة على أنها: "مجموعة من ثلاثة أعضاء على الأقل من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين، و يمتلك أحد أطرافها على الأقل خبرة مالية و محاسبية، و يمتلك سلطة القيام بعدة مهام أهمها: دراسة القوائم المالية قبل رفعها إلى مجلس الإدارة".[3]

فلجان المراجعة مكونة من عدد من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين الغير التنفذيين و يمتلك أحد أطرافهاعلى الأقل خلفية مالية أو محاسبية، و يتم تعيينها من طرف مجلس الإدارة.[4]

و تعتبر لجان المراجعة من المفاهيم الحديثة التي تحضى باهتمام العديد من الدول مثل: أمريكا و كندا حيث عمدت إلى إصدار تشريعات ملزمة لوجودها داخل الشركات المساهمة.

---

[1] سامح محمد رضا رياض أحمد، **دور لجان لمراجعة كأحد دعائم المراجعة في تحسين جودة التقارير المالية**، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد السابع، العدد الأول، الأردن، 2011، ص 51.

[2] طارق عبد العال حماد، **حوكمة الشركات: المفاهيم، المبادئ، التجارب، المتطلبات**، مرجع سبق ذكره، ص171.

[3] Andrew .R, Carol .v, **Audit committee Cadbury code and audit fees; An empirical analyses of companies,** managerial Auditing journal vole 15, N°07, London, 2000, p15.

[4] علام محمد موسى حمدان، صبري ماهر صبري مشتهى، **علاقة خصائص لجنة التدقيق بنوع تقرير مدقق الحسابات**، المجلة العربية للمحاسبة، الأردن 2011، ص115.

و لقد ساهمت العديد من العوامل على زيادة الاهتمام بتشكيل لجان المراجعة و منها زيادة حالات الفشل المالي للعديد من المؤسسات نتيجة لحالات الغش و التلاعب بها، و رغبة هذه المؤسسات في تدعيم عملية الرقابة على نشاطاتها و التأكد من سلامة تطبيق المبادئ المحاسبية، إضافة إلى الضغوط من جانب مستخدمي التقارير المالية على تلك المؤسسات لإظهار نتيجة أعمالها و مركزها المالي بصورة حقيقية و سليمة.

3ـ أهمية لجان المراجعة:

تكمن أهمية لجان المراجعة في ضبط السلوك الانتهازي للمسير داخل المؤسسة عن طريق الرقابة على أدائه، كما أن أهمية لجان المراجعة تكمن في مهمتها الرقابية و الإشرافية بكل كفاءة و فاعلية على جميع الأعمال التي تمارس داخل المؤسسة مما يعزز الحوكمة فيها[1]، إضافة إلى مساعدة مجلس الإدارة على أداء مهامه الرقابية بكفاءة و فاعلية فيما يتعلق بإعداد القوائم المالية بطريقة سليمة و الإفصاح عليها بشكل مناسب لمستخدميها، و الشكل التالي يوضح أهمية لجان المراجعة لمختلف الأطراف.

الشكل رقم (4. 5): أهمية لجان المراجعة لمستخدمي تقرير المراجعة

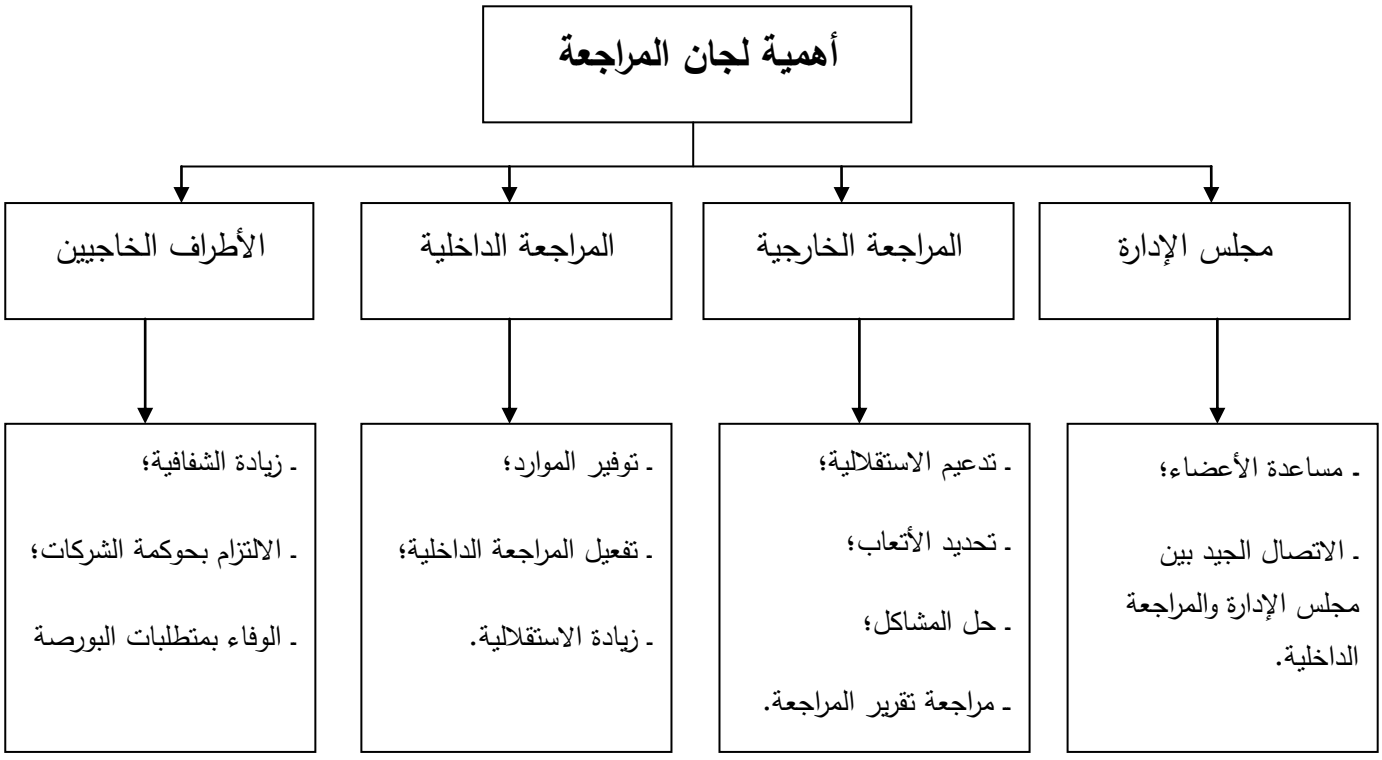

المصدر: غضبان حسام الدين، مرجع سبق ذكره، ص 254.

[1] ناصر دادي عدون، محمود فريسو، **أثر الأجر و إمكانية التفتيش في قرار لجان المراجعة المالية في المؤسسات الجزائرية**، مقال بمجلة الاصلاحات الاقتصادية و الاندماج للاقتصاد العالمي (Revue reformes économiques et intégration en économie mondiale n°8, Alegria, 2010, p87)

ثانيا. دور لجان المراجعة في تفعيل حوكمة المؤسسات:

تمثل لجان المراجعة أفضل ممارسة لمفهوم حوكمة المؤسسات لكونها العنصر الأساسي لتطوير التقارير المالية، فبواسطتها يتم التأكد من جودة التقارير المالية و الرقابة الداخلية، ومساعدة مجلس الإدارة في تقييم المخاطر والتأكد من مدى التزام المؤسسات بالتشريعات و القوانين النافذة، و حماية حقوق المستخدمين.[1]

لقد كان سبب الاهتمام بتكوين لجان المراجعة هو تفعيل الرقابة على عمليات التقرير المالي، و الإفصاح عنها لمستخدمي التقارير المالية و التأكد من مصداقيتها، و كذلك تدعيم استقلالية عملية المراجعة الخارجية.[2]

و لتحديد كيفية قيام لجان المراجعة بتفعيل حوكمة المؤسسات يتم عرض علاقتها مع بعض أطراف الحوكمة:

1. علاقة لجان المراجعة بمجلس الإدارة:

يتم اختيار لجان المراجعة من أعضاء مجلس الإدارة الغير التنفذيين، و مجلس الإدارة مسؤول عن تشكيل لجنتين هما:

- ❖ لجنة التدقيق المسؤولة عن الإفصاح و الشفافية؛
- ❖ لجنة الترشيحات و المكافآت.

فلجنة المراجعة تساعد مجلس الإدارة في تطبيق مسؤولياتهم القانونية مما يقلل من أخطاء و تلاعبات الإدارة.

2. علاقة لجان المراجعة بالرقابة و المراجعة الداخلية:

إن دور لجان المراجعة يتمثل في مراجعة نظام الرقابة الداخلية للتأكد من مدى فعاليته، كما أن الرقابة الداخلية عملية مشتركة بين كل من لجان المراجعة والمراجعة الداخلية لتحقيق النزاهة و المصداقية.

و يساعد نظام الرقابة الداخلية الفعال في تسهيل عمل لجان المراجعة، فهو يزود تلك اللجان بتقارير حول الانحرافات و المخالفات المرتبكة في المؤسسة، الأمر الذي يعزز فعالية حوكمة المؤسسات.

---

[1] Voir:
-Sori.Z, Karbhari .Y, **Audit committee and Auditor Independence : some evidence from Malaysian,** Working paper Series, Petra university, 2008, p15.
-Spira .I, **audit committee: bagging question corporate governance,** An International revue, vole 11, issue 3,London 2003, p185.

[2] Voir:
-John .M, **Executive expect nore board input: audit committees figure in changes,** Industry week, vole 251, N°9 London, October 2002, p12.
-Peter .B, Julie .C, **audit committees and earnings qualities,** Accenting and finance, vole 49, Issus 2, London, 2009 p260.

و تقوم لجان المراجعة بالعديد من المهام فيما يخص الرقابة و المراجعة الداخلية، يمكن ذكر أهمها:[1]

- النظر في مدى كفاءة نظام الرقابة الداخلية؛
- دراسة و تقييم إجراءات الرقابة و المراجعة الداخلية؛
- الحصول على تقارير خاصة عن أي انتهاكات للرقابة الداخلية يؤثر على القوائم المالية؛
- ترشيح تعيين المراجع الداخلي للمؤسسة؛
- مناقشة مدى كفاءة الرقابة الداخلية مع المراجع الداخلي؛
- ضمان أن المراجعة الداخلية تعمل وفق المعايير المهنية المتعارف عليها.

3. علاقة لجان المراجعة بالمراجع الخارجي:

تؤدي لجان المراجعة دورا أساسيا في تعزيز استقلالية المراجع الخارجي بالشكل الذي يؤدي إلى قيامه بمهامه دون ضغط أو تدخل للإدارة، ووفقا لمعيار المراجعة رقم (100) توجد حالات يتعين على المراجع أن يتصل بلجنة المراجعة عندما يتم الفحص كطلب جهة رقابية مثل: البورصة[2]، و تقوم بالمهام التالية:

- ترشيح المراجع الخارجي و إعادة تعيينه أو عزله؛
- مراجعة مراسلات الإدارة مع المراجع الخارجي، و التأكد من استقلاليته؛
- مراجعة الخدمات غير الخدمات التي يقوم بها المراجع الخارجي بتقديمها إلى المؤسسة.

و ترى الباحثة بأن وجود لجان المراجعة يعمل على تفعيل حوكمة المؤسسات من خلال عملها على الرفع من أداء المؤسسة و الرقابة عليها ومسائلتها، كونها تعمل على تحقيق العدالة لجميع أنشطة المؤسسة من خلال إشرافها على العمليات المالية بالمؤسسة و العمل على استقلالية المراجع الخارجي، و هي تشارك في جميع آليات الحوكمة لتحقيق مصالح جميع الأطراف مما يضفي الثقة و النزاهة و الشفافية على التقارير المالية، وكل هذا يساهم في تدعيم جودة المراجعة الخارجية عن طريق رفع كفاءة عملية المراجعة ككل.

---

[1] طارق عبد العال حماد، **حوكمة الشركات: المفاهيم، المبادئ، التجارب، المتطلبات**، مرجع سبق ذكره، ص175.

[2] عبد الوهاب نصر علي، **موسوعة المراجعة الخارجية الحديثة وفقا لمعايير المراجعة العربية و الدولية و الأمريكية**، الجزء الثاني، مراجعة حسابات المؤسسات المالية و الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية، الدار الجامعية، مصر، 2009، ص108.

ثالثا. أثر لجان المراجعة على التقارير المالية:

تقوم لجان المراجعة بتحسين جودة المعلومات المالية من خلال زيادة مصداقيتها و تحقيقها لمنفعة المستخدمين[1]، كما أنها تعمل على تحسين نوعية و جودة المعلومات المالية التي تتضمنها التقارير المالية عن طريق تفعيل الإفصاح و الرقابة على تلك القوائم المالية لمساعدة المستخدمين على اتخاذ القرارات، و لجان المراجعة تقوم بالمهام التالية:

ـ دراستها القوائم المالية قبل عرضها للتأكد من أنها لا تتضمن أية بيانات أو معلومات خاطئة أو محرفة تؤدي إلى تضليل المستخدمين؛

ـ دراسة التقارير المالية الدورية قبل عرضها على مجلس الإدارة و تقديم التوصيات اللازمة؛

ـ التأكد من عدم التغيير في السياسات المحاسبية المتبعة، أو أي تغيير على حسابات المؤسسة من جراء عملية المراجعة أو نتيجة لمقترحات المراجع الخارجي؛

ـ مناقشة التقارير المالية مع الإدارة كلما لزم الأمر ذلك، و تقديم التوصية بأن يوافق مجلس الإدارة على القوائم المالية، مع دراسة تقارير المراجعة الداخلية و الإجراءات التصحيحية لها.

كما تقوم لجان المراجعة بضمان جودة القوائم المالية و تحقيق الثقة في المعلومات المالية لحماية المستخدمين من أية تحريفات أو تضليلات في تلك التقارير المالية، فلجان المراجعة تعتبر من أهم أدوات الرقابة على صدق و عدالة التقارير المالية.

و الشكل التالي يوضح أثر لجان المراجعة في تفعيل حوكمة المؤسسات.

[1] سامح محمد رضا رياض أحمد، مرجع سبق ذكره، ص52.

شكل رقم (4. 6): أثر لجان المراجعة على تفعيل حوكمة المؤسسات

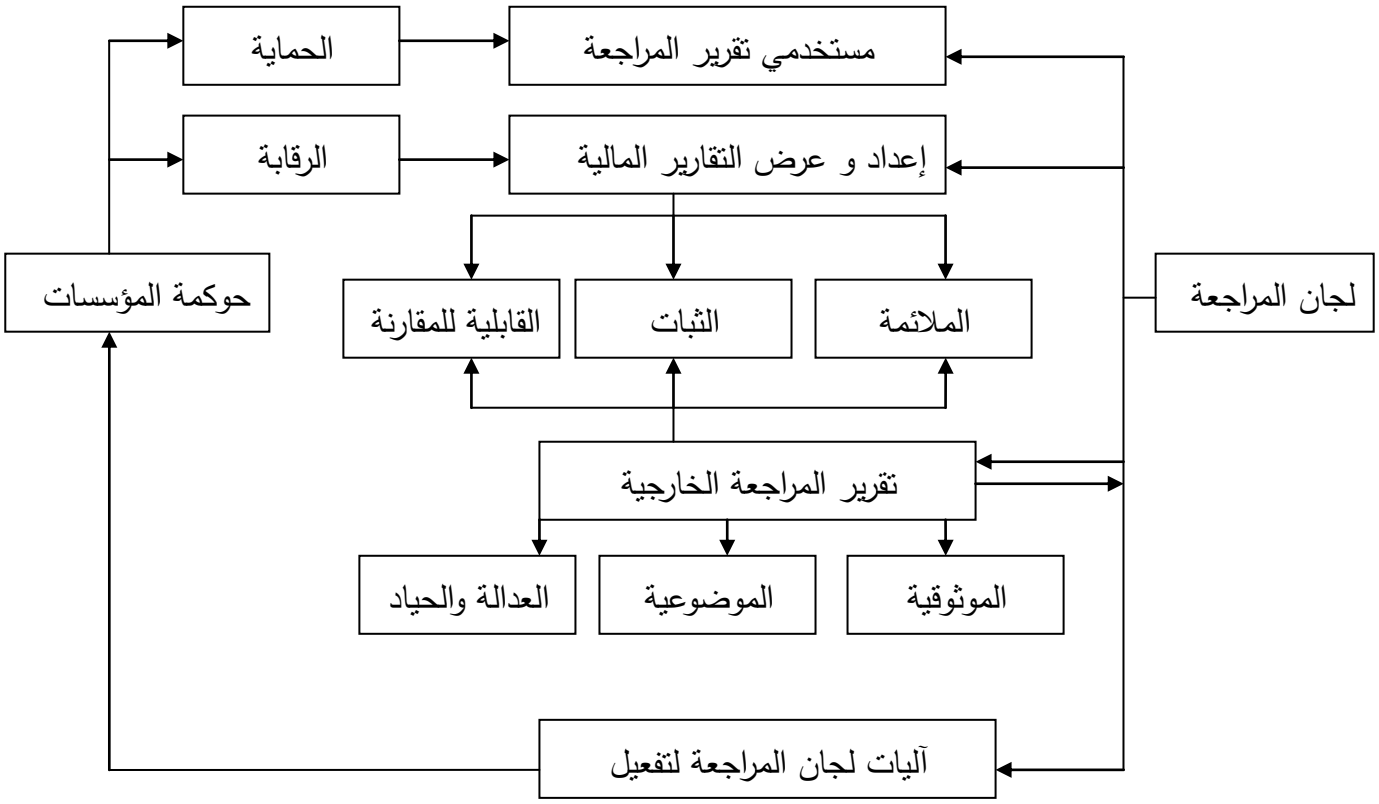

المصدر: من إعداد الباحثة

يتضح من الشكل أعلاه أن لجان المراجعة تقوم على حماية المراجع من ضغوطات الإدارة، و تقوم بمساعدة المستخدمين على اتخاذ القرارات المناسبة من خلال تدعيمها لحوكمة المؤسسات، فلجان المراجعة تعمل على زيادة الثقة بالمعلومات المنشورة مما يؤدي تفعيل حوكمة المؤسسات.

المطلب الثاني: أثر الحوكمة على تعزيز المعلومات المالية لمتخذي القرارات

دفعت الأزمة المالية العالمية الحالية و ما صاحبها من انهيارات في العديد من المؤسسات إلى محاولة تلك المؤسسات تحسين صورتها المالية و إعادة ثقة مستخدمي التقارير المالية، من خلال الإفصاح عن معلوماتها المالية بتلك التقارير بكل شفافية لمساعدتهم على اتخاذ القرارات، فبرز مفهوم حوكمة المؤسسات ليقوم بتنظيم العلاقة القائمة بين مجلس الإدارة و مستخدمي تقرير المراجعة.

أولا. توفير إطار فعال لحوكمة المؤسسات:

إن توفير إطار فعال لحوكمة المؤسسات يؤدي إلى رفع مستوى الشفافية و الكفاءة في القوائم المالية وتحديد المسؤوليات في الإشراف و الرقابة، و يتم ذلك بتطوير هيكل حوكمة المؤسسات لتحقيق النزاهة والمصداقية في المعلومات المالية، فالالتزام بالمتطلبات القانونية و الرقابية في ممارسة الحوكمة يقتضي وجوب أن تنص التشريعات بوضوح على ضمان تحقيق مصالح مستخدمي التقارير المالية.

1ـ مقومات فعالية الحوكمة:

فعالية حوكمة المؤسسات تتمثل في مجموعة النشاطات التي تهدف إلى تعظيم الثروة التي يتم الحصول عليها من عمليات المؤسسة، و يتم توزيعها بشكل عادل بين المساهمين، فمقومات فعالية الحوكمة يمكن حصرها في النقاط التالية:

ـ وجود قوانين و تشريعات تحمي جميع الأطراف أصحاب المصلحة في المؤسسة؛

ـ وجود لجنة مراجعة يتمتع أعضاؤها بالاستقلالية و بمؤهلات عالية و خبرة جيدة؛

ـ وجود أنظمة إدارية داخلية على درجة عالية من الكفاءة و الفاعلية مثل: نظام الإفصاح.

2ـ فعالية الحوكمة أسلوب لحماية المؤسسات من تداعيات الأزمة المالية العالمية لـ 2008:

إن عدم التطبيق الفعال لمبادئ الحوكمة في المؤسسات الاقتصادية الكبرى ساهم في حدوث الأزمة المالية العالمية لـ 2008، فالمؤسسات اتجهت نحو الحوكمة في ظل الصدمات المالية التي تعرضت لها و التي أدت إلى انهيار العديد من المؤسسات، فالكثير من قوائم تلك المؤسسات كانت خاطئة بسبب عدم التطبيق الفعال لحوكمة المؤسسات، مما أوجب تعزيز ممارسات الحوكمة.

ثانيا ـ علاقة حوكمة المؤسسات بالمعلومات المالية:

إن التطبيق السليم لحوكمة المؤسسات يشكل المدخل الفعال لتحقيق جودة المعلومات التي تتضمنها القوائم المالية، فهي تقوم بإبراز دقة و شفافية المعلومات المالية بالتقارير المالية من خلال:

1ـ مكونات نظام الحوكمة:

مع تتابع ظاهرة الأزمات المالية و انهيار العديد من المؤسسات العملاقة بدأت مرحلة التأكيد على حتمية الحوكمة، فبدأ العمل على إصدار مجموعة من الضوابط و الإرشادات لتطبيق الحوكمة و تفعيلها، و منها الاهتمام بنظام الحوكمة الذي يتكون من ثلاث مكونات أساسية هي:[1]

- **هياكل الحوكمة:** و يقصد بها مجموعة الهيئات المشرفة على التطبيق الفعال للحوكمة، وهذه الهياكل متنوعة و مختلفة أهمها: الجمعية العامة، مجلس الإدارة، لجان المراجعة، المراجع الخارجي؛
- **إجراءات الحوكمة:** يقصد بها التنظيمات و التشريعات التي تنظم كيفية نشر و الإفصاح عن المعلومات المالية كالمخطط المحاسبي، القانون التجاري، أو القوانين التي تحدد كيفية دخول المؤسسات إلى البورصة و إجراءات التسعير و الإصدار...الخ؛

[1] Roland réerez, **la gouvernance de l'entreprise,** édition la découverte, paris, 2003, p24 -25.

❖ **سلوكيات الحوكمة:** و هي تمثل الجانب البشري لحوكمة المؤسسات، حيث تتضمن تصرفات مختلف الأعوان الطبيعيين و المعنويين المشكلين للجانب المؤسساتي، فتحلي هؤلاء الأعوان بالسلوك الأخلاقي يساعد في تفعيل حوكمة المؤسسات.

2. أهمية الحوكمة في تحقيق قيمة مضافة لمستخدمي المعلومات المالية:

تزداد أهمية الحوكمة في المؤسسات لتحقيق الثقة في المعلومات المالية التي تتضمنها القوائم المالية المعروضة و ذلك لحماية مستخدميها، و يمكن ذكر بعض مزايا حوكمة المؤسسات فيما يلي:[1]

ـ تساعد في ضمان كافة حقوق المستخدمين، و خاصة المساهمين مثل: حق التصويت، حق المشاركة في القرارات الخاصة بأي تغيرات جوهرية قد تؤثر على أداء المؤسسة في المستقبل؛

ـ الإفصاح الكافي عن أداء المؤسسة و الوضع المالي و القرارات الجوهرية المتخذة من قبل الإدارة العليا بما يساعد المستخدمين على تحديد المخاطر المرتبطة بالمؤسسة.

3. أثر حوكمة المؤسسات على جودة المعلومات المالية:

تمثل جودة المعلومات المالية الخصائص التي تتميز بها تلك المعلومات، و كذا القواعد الأساسية الواجب استخدامها لتقييم نوعية المعلومات المالية الموجودة بالتقارير المالية[2]، فجودة المعلومة المالية تتمثل في مدى الامتثال للقواعد و الإجراءات التي يتم تطبيقها بانتظام و إخلاص بشكل يعكس المركز المالي للمؤسسة.[3]

فتقوم حوكمة المؤسسات عل تحقيق جودة المعلومات المالية من خلال:

ـ جعل المعلومة المالية التي تتضمنها القوائم المالية صالحة لإجراء التنبؤ و تقدير المخاطر؛

ـ جعل المعلومة المالية التي تتضمنها القوائم المالية أكثر عدالة و موثوقية لمتخذي القرارات؛

ـ الإفصاح عن المعلومة المالية و توفيرها في الوقت المناسب لمتخذي القرارات.

ثالثا. دور الحوكمة في تعزيز موثوقية المعلومات المالية:

إن الدور الأساسي الذي تقوم به المؤسسات هو زيادة موثوقية المعلومات وفق ما يلي:

---

[1] عبد الوهاب نصر علي، **موسوعة المراجعة الخارجية الحديثة وفقا للمعايير العربية و الدولية و الأمريكية**، الجزء الرابع، مرجع سبق ذكره، ص 694.

[2] جمعة هوام، نوال لعشوري، **دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومة المحاسبية**، الملتقى الوطني حول: الحوكمة المحاسبية للمؤسسة (واقع رهانات، و أفاق)، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2010، ص12.

[3] Céline Michail éco, **qualité de l'information comptable,** manuscrit auteur, publié dans « Encyclopédie de comptabilité de gestion et audit, France, 2009, p03.

1. تحقيق الشفافية على المعلومات:

تعمل حوكمة المؤسسات على التأثير على قرارات مستخدمي التقارير المالية و تحديد سلوكهم[1]، فقواعد وآليات الحوكمة تزيد من ثقة و شفافية المعلومات المالية التي تتضمنها التقارير المالية لمستخدميها، من خلال توفيرها في الوقت المناسب مما يزيد من عدالة و مصداقية تلك التقارير المالية.

2. زيادة الثقة في المعلومات المالية:

إن الثقة في المعلومة هي التأكد من خلوها من الأخطاء و أنها تمثل المركز المالي بصدق و عدالة، ويتم ذلك من خلال زيادة الإفصاح على المعلومات المالية مما يساعد على تحسين القرارات و ترشيدها.

و الشكل التالي يوضح علاقة الحوكمة بجودة المعلومة المالية لمستخدمي التقارير المالية.

شكل رقم (4- 7): علاقة الحوكمة بجودة المعلومة المالية لمستخدمي التقارير المالية

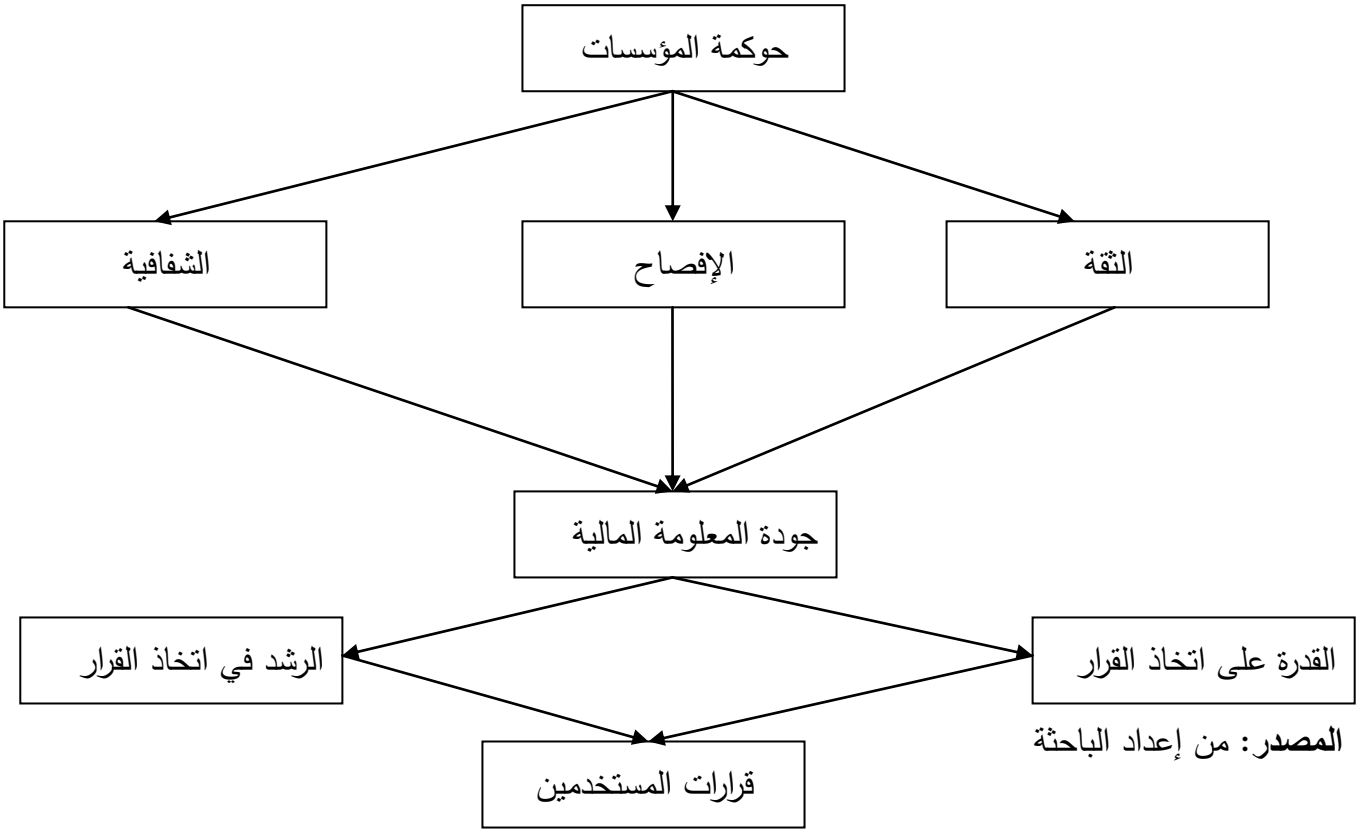

المصدر: من إعداد الباحثة

فحوكمة المؤسسات تعمل على توفير الثقة و الشفافية للمعلومات المالي التي تتضمنها التقارير المالية عن طريق الإفصاح الكافي حول تلك المعلومات، هذا يؤدي إلى زيادة جودة المعلومة المالية مما يؤدي إلى زيادة قدرة المستخدمين على اتخاذ القرارات المناسبة و ترشيدها.

[1] Bertrand Richard, Dominique Mielet, **la dynamique du gouvernent d'entreprise,** édition d'organisation, paris, 2003 p05.

المطلب الثالث: أهمية الحوكمة في تحسين قرارات المستخدمين

يمكن عرض أثر الحوكمة على تحسين قرارات المستخدمين من خلال عرض العناصر التالية:

أولا. دور حوكمة تقارير المراجعة في جلب ثقة المستخدمين:

تعمل الحوكمة على تحقيق مصداقية المعلومات المالية بشكل يساعد على زيادة الثقة بتقارير المراجعة لمساعدة المستخدمين على اتخاذ القرارات المناسبة، فتعتبر حوكمة المؤسسات أسلوب رقابي يعمل على جلب ثقة مستخدمي تقرير المراجعة حول نزاهة و مصداقية التقارير المالية للمراجعة، حيث أصبح اهتمام المراجع بآليات الحوكمة من الأساليب المساعدة على تحسين جودة تقارير المراجعة، فحوكمة تقارير المراجعة تظهر مسؤولية و قابلية المراجعين للمساءلة من طرف مجلس الإدارة و المساهمين، و كذا بذل العناية المهنية اللازمة عند قيامهم بعملية المراجعة من خلال العناصر التالية:

1ـ تحسين جودة تقارير المراجعة لجلب ثقة مستخدميها:

لكي يتم تجنب أزمات مالية مثل ما حدث سنة 2008 لا بد على المراجع أن يراعي في تقريره النهائي إظهار جميع المعلومات اللازمة و الموثوقة، فحوكمة تقرير المراجعة تهدف إلى إضفاء الثقة على المعلومات المالية و زيادة درجة الاعتماد عليها من طرف المستخدمين، و لكي تؤدي تقارير المراجعة دورها في إطار حوكمة المؤسسات لا بد أن تؤدى بمستوى معين من الجودة و التي لا تكون إلا عن طريق التقدير الدقيق للمخاطر مما يؤدي إلى تحسين كفاءة و فعالية تقارير المراجعة، حيث أن هناك ارتباط بين صدق تقارير المراجعة و خلو القوائم المالية من الأخطاء الجوهرية، فإبداء المراجع لرأيه بكل وضوح حول مدى صدق وعدالة القوائم المالية يؤدي إلى الحد من قدرة الإدارة على تحريف القوائم المالية لإخفاء النتائج المضرة بمصالح الملاك.

فحوكمة تقارير المراجعة تعتبر الحل المتكامل للقضاء على سلبيات العمل المحاسبي و أسباب الفساد المالي والإداري، و عامل مهم لتدعيم استقرار الأسواق المالية وتعزيز الثقة في القوائم المالية للمؤسسات، حيث أن التطبيق الفعال لمبادئ حوكمة المؤسسات على تقارير المراجعة يعد ضامنا للحد من الأزمة المالية العالمية الحالية و إعادة الثقة لمستخدمي تقرير المراجعة في عمل المراجع من خلال التشخيص المالي المبكر لحالات فشل المؤسسات، و ذلك بتوفير المعلومة المالية اللازمة و في الوقت المناسب للمستخدمين.

2. تقرير المراجع عن مدى الاستخدام الفعال للإفصاح أسلوب لحماية المستخدمين:

إن التطبيق الفعال لحوكمة المؤسسات يقوم على الإفصاح و الشفافية للمعلومات المالية، وعليه يجب على المراجع أن يشير في تقريره إلى مدى التزام إدارة المؤسسة بالإفصاح عن جميع المعلومات الضرورية لاتخاذ القرارات.

فإظهار تقرير المراجعة لجميع آليات الحوكمة و خاصة الإفصاح و الشفافية في عرض المعلومات المالية يمثل أفضل ممارسة لمفهوم الحوكمة، وذلك من خلال تفعيل دور أصحاب المصالح لتقرير المراجعة و الجهات الإشرافية و الرقابية على عملية المراجعة.

ثانيا- دور تقارير المراجعة في تدعيم حوكمة المؤسسات:

تعمل حوكمة تقارير المراجعة على تقديم المعلومات الملائمة لاحتياجات مستخدمي التقارير المالية عند اتخاذهم لقرارات معينة، و بصفة خاصة يحتاج المستخدمون إلى معلومات تساعدهم على تقييم قدرة المؤسسة على الاستمرار في النشاط مستقبلا.

فبرزت أهمية الحوكمة منذ انفجار الأزمة المالية العالمية الحالية، و التي كانت أزمة ثقة في المؤسسات والتشريعات التي تنظم قوانين المؤسسات نظرا لإتباع تلك المؤسسات لطرق محاسبية مضللة ومبتكرة، مما يؤدي إلى الاعتماد على تقارير المراجعة التي تعمل على زيادة الثقة في المعلومات المالية الواردة في القوائم المالية للمؤسسات التي يتم إعدادها لكافة المستخدمين، حيث تقوم على حل مشكل عدم التماثل في المعلومات بين الملاك و الإدارة.[1]

و عليه يمثل المراجع جهة رقابية و طرف حوكمي لحماية مصالح مستخدمي التقارير المالية، و بناء على ذلك يظهر دور المراجع الذي يؤديه لتفعيل دور حوكمة المؤسسات من خلال ما يلي:

1. مراجعة و تقييم أعمال و حسابات المؤسسة:

يعتبر المراجع مسؤولا عن مراجعة و تقييم أعمال و حسابات المؤسسة خلال فترة عمله لتفعيل حوكمة المؤسسات و تعزيز الدور الرقابي الذي يقوم به، و ذلك من خلال:

- **تقييم قدرة المؤسسة على الاستمرار:** يجب على المراجع أن يأخذ بعين الاعتبار ملائمة فرض الاستمرارية للمؤسسة كأساس لإعداد القوائم المالية، فهو مسؤول أمام مستخدمي التقارير المالية على إظهار مدى قدرة المؤسسة على الاستمرار في المدى القريب (لمدة سنة)؛
- **تقييم إقرارات مجلس الإدارة عن إعداد البيانات المالية:** إن المحور الجديد الذي ترتكز عليه الحوكمة هو مجلس الإدارة، فمجلس الإدارة الجيد يضمن للمستثمرين و المساهمين الاستخدام المثالي لمواردهم من طرف المدراء و عدم ضياع أو إساءة استخدام رأس المال[2]، فيقصد بإقرارات مجلس الإدارة اعتراف مجلس الإدارة بمسؤوليته عن إعداد البيانات المالية بشكل عادل يتماشى و الإطار المناسب للتقارير

[1] عيد حامد الشمري، **دور لجان المراجعة في تفعيل حوكمة الشركات المساهمة بالمملكة العربية السعودية**، الندوة الثانية عشر لسبل تطوير المحاسبة في المملكة السعودية، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، 2010، ص12.

[2] حسام الدين غضبان، مرجع سبق ذكرهن ص140.

المالية، و يجب على المراجع توثيق إقرارات الإدارة و التأكد من توقعيها بواسطة من لهم المسؤولية الرئيسية في المؤسسة.[1]

و يحق للمراجع على اعتباره أنه أحد أطراف الحوكمة أن يطلع على قرارات مجلس الإدارة و الجمعية العامة و أية بيانات يتطلب عمله ضرورة الحصول عليها و التحقق منها، و في حالة رفضت الإدارة تقديمه تلك الإقرارات فيحق له التحفظ عن إبداء رأيه.

- ❖ **تقييم الأداء الاجتماعي للمؤسسة:** يحق للمراجع كطرف حوكمي أن يتحقق من الأنشطة الاجتماعية للمؤسسة كتدريب العاملين، ومدى محافظة المؤسسة على البيئة...الخ؛
- ❖ **تقديم الإخطارات اللازمة عن الأعمال التي تطرأ أثناء السنة المالية:** يجب على المراجع إعلام مجلس الإدارة بكل المخالفات المرتكبة في الشركة خلال فترة المراجعة لها.

2. قياس مدى صدق القوائم المالية للمؤسسة:

يعتبر قياس مدى صدق القوائم المالية للمؤسسة أحد المهام الرئيسة التي يجب أن يقوم بها المراجع لتفعيل حوكمة المؤسسات وفق العناصر التالي:

2ـ 1ـ معايير قياس مدى صدق القوائم المالية:

تتمثل هذه المعايير في المعايير المحلية و الدولية.

- ❖ **المعايير المحلية للمحاسبة و المراجعة:** وهي المعايير التي يتم إصدارها من طرف الدولة و تلزم المراجع بتطبيقها لحماية الجميع الأطراف المرتبة بالمؤسسة؛
- ❖ **المعايير الدولية للمحاسبة و المراجعة:** و هي معايير المحاسبة و المراجعة عن الصادرة الإتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC)، تتميز هذه المعايير بأنها لا تلغي و لا تحل محل معايير المحاسبة والمراجعة المحلية، حيث يعتمد عليها المراجع عند الوقوف على مدى صدق القوائم المالية للمؤسسة؛
- ❖ **القوانين و اللوائح النافذة:** و تشمل مجموعة القوانين و اللوائح السارية الملزمة للمؤسسة، و القرارات الرسمية الصادرة من جهات الرقابة على المؤسسات المدرجة في البورصة.

2. 2. تقييم العرض العادل للبيانات المالية:

يقصد بالعرض العادل للبيانات المالية عرض المركز المالي و الأداء المالي و التدفقات النقدية للمؤسسة عن طريق التطبيق السليم و المناسب لمعايير المحاسبة الدولية عند عرض البيانات المالية، و مع الإفصاح الإضافي عندما يكون ذلك ضروريا.

[1] سامي محمد الخرابشة، مرجع سبق ذكره، 227.

3. تقدير تقرير المراجعة وفق آليات الحوكمة:

يجب على المراجع كطرف حوكمي أن يقوم بإعداد التقرير النهائي لعملية المراجعة و توجيهه إلى كافة المستخدمين، فتزايدت أهمية الحوكمة في السنوات الأخيرة لضمان جودة تقارير المراجعة، فكلما قام المراجع بالالتزام بمبادئ الحوكمة كلما تم تفعيل حوكمة المؤسسات أكثر، فآليات الحوكمة تساهم في تقييم المراجع للمخاطر، و كذلك تساعدهم على إعداد تقارير المراجعة ذات جودة عالية.

ثالثا. علاقة الحوكمة بجودة تقارير المراجعة:

تقوم المراجعة كآلية من آليات حوكمة المؤسسات بزيادة الثقة في المعلومات التي تفصح عليها المؤسسات من خلال تحقيق الشفافية و المساءلة، فقد ركز قانون Sarbanes –Oxley act على ضرورة الاهتمام أكثر بالرقابة الداخلية و المراجعة الخارجية، ففي إطار مفهوم حوكمة المؤسسات فإن الرقابة الداخلية مرتبطة بالمراجعة الخارجية.[1]

يعتبر الإفصاح و الشفافية من أهم المبادئ التي تعتمد عليها الحوكمة لتحقيق جودة تقارير المراجعة فالمستخدمين لا تكون لديهم الدراية الكافية بملف عمل المراجع بسبب القواعد المهنية السرية، لكن مع افتراض إمكانية تطلعهم على هذا الملف فهم سيواجهون صعوبات في ملاحظة أو معرفة ما إذا كانت الأعمال التي قام بها المراجع ذات جودة أو لا نظرا لتعقد و صعوبة هذه المهمة، فالتطبيق الفعال لحوكمة المؤسسات يعمل على تحقيق جودة المعلومات المالية التي تتضمنها تقارير المراجعة مما يساعد على ترشيد قرارات المستخدمين.

المطلب الرابع: أثر ركائز الحوكمة على ترشيد قرارات المستخدمين

إن تطبيق آليات و ركائز الحوكمة يضمن تنشيط الأسواق المالية من خلال مساعدة مستخدمي التقارير المالية في اتخاذ قراراتهم المناسبة، و هذا ما سيتم التطرق إليه من خلال هذا المطلب.

أولا- ركائز حوكمة المؤسسات:

تتمثل ركائز حوكمة المؤسسات في العناصر التالية:

1- السلوك الأخلاقي:

يشير هذا العنصر إلى البنية الأخلاقية بقيم المؤسسة و أخلاقياتها و مستوى عال من السلوك المثالي المطلوب منها، و تتجسد القيم الأخلاقية لدى مختلف أطراف الحوكمة في مراعاة كافة الأطراف من ذوي العلاقة و مستخدمي التقارير المالية من حيث المساواة و الاستقلالية التامة، دون تأثير أو نفوذ أو هيمنة مطلقة لسلطة

[1] محمد براق، عمر قمان، **دور حوكمة الشركات في التنسيق بين الآليات الرقابية الداخلية و الخارجية للحد من الفساد المالي والإداري**، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري، جامعة بسكرة، الجزائر، يومي 06/ 07 ماي 2012، ص15.

اتخاذ القرارات بما يدعم التقليل من التضارب في المصالح و الانتقال بها من المستوى الشخصي إلى المستوى العام، و هذا ما يؤدي إلى تفعيل الدور الرئيسي للحوكمة وتعزيز ثقة مختلف مستخدمي تقارير المراجعة، ويعتبر السلوك الأخلاقي هو أحسن أسلوب للحوكمة لمحاربة أشكال الفساد المالي و الإداري.

و يقوم السلوك الأخلاقي على مجموعة من المعايير أهمها:[1]

- **الإخلاص و الأمانة:** فيجب على المحاسبين و مجلس الإدارة أن يكونوا أمناء على ما لديهم من بيانات و معلومات و إظهار الحقائق كما هي دون أي تحريف؛
- **العدالة و الشفافية:** و هو العمل على تحقيق العدالة بين جميع الأطراف ذات المصلحة في المؤسسة من خلال إتاحة الفرص الكافية للأفراد للحصول على المعلومات الصادقة.

فقد أصدرت بورصة نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية قواعد جديدة لحوكمة المؤسسات تضمنت جزءا خاصا محددا لميثاق الأخلاق، فالسلوك الأخلاقي لحوكمة الشركات يعمل على تفعيل النظام الرقابي داخل الشركات مما يعمل على تعزيز القيم الأخلاقية و النزاهة و العدالة لجميع المستخدمين، لذا يجب على جميع المؤسسات أن تعمل على تحقيق مستوى عال من السلوك الأخلاقي.

2ـ الرقابة و المساءلة:

يجب تفعيل أطراف الرقابة و المساءلة سواء كانت هيئة الأسواق المالية أو كانوا أطراف مباشرة في حوكمة المؤسسات كمجلس الإدارة و لجان المراجعة لمساءلة المسيرين.

3ـ إدارة المخاطر:

برزت الحاجة الملحة إلى الاعتناء بإدارة المخاطر بسبب التطورات السريعة في الأسواق المالية و عولمة التدفقات المالية، فتعد إدارة المخاطر من أهم الركائز التي تقوم عليها الحوكمة لأن تقليل المخاطر هو أحد الأهداف الرئيسية لنظام الحوكمة، و ذلك من خلال التعرف على الأحداث المرتقبة و المخاطر المحتملة و قياس تلك المخاطر، و تقدير الخسائر التي يمكن أن تتأتى عنها و إدارتها من أجل الحد من تلك المخاطر، فمجلس الإدارة يعتبر مسؤول عن إدارة المخاطر وتسييرها إضافة إلى مديرية إدارة المخاطر.

و الشكل التالي يوضح ركائز حوكمة المؤسسات.

[1] نجم عبود نجم، **أخلاقيات الإدارة و مسؤوليات الأعمال في شركات الأعمال**، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع، الأردن، 2006، ص 24.

شكل رقم (4ـ 8): ركائز الحوكمة

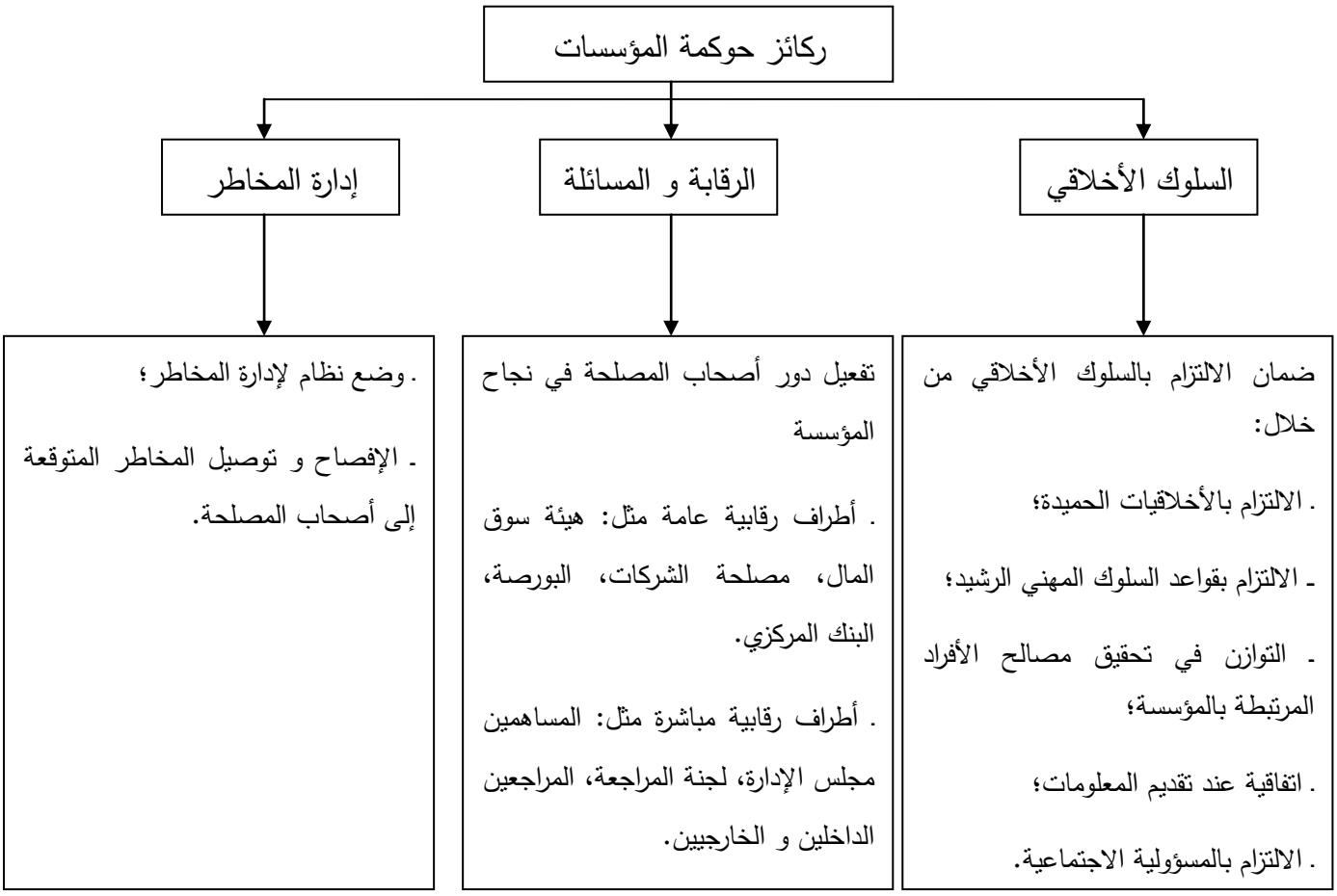

المصدر: طارق عبد العال حماد، **حوكمة الشركات: شركات قطاع عام و خاص، و مصارف، المفاهيم المبادئ، التجارب و المتطلبات**، مرجع سبق ذكره، ص49.

ثانياـ تحقيق الموثوقية في المعلومات المالية:

الثقة تمثل آلية من آليات الحوكمة فهي ميزة ترتبط بالتعاقدات التي تقوم بها المؤسسة، و هي قبول التعامل مع طرف معين لتوفر جزء من الثقة فيه، فهي بذلك تساعد على اتخاذ القرارات في الحالات التي تتميز بدرجة معينة من الخطر.

فتعمل حوكمة المؤسسات على جعل المعلومة المالية أكثر موثوقية من خلال جعلها خالية من الخطأ والتحيز بدرجة معقولة و تمثل بصدق المركز المالي للمؤسسة، و إمكانية الاعتماد عليها في بناء قرارات سليمة فالمراجع و باعتباره أحد أطراف الحوكمة يقوم بالتأكد من موثوقية المعلومات المالية من خلال التأكد من مطابقة البيانات المالية للعمليات التي قد تمت بصدق ووضوح، و أن تكون هذه المعلومات قابلة للتحقيق عن طريق الفحص، فحتى تكون المعلومات موثوقة يجب أن تكون محايدة أي خالية من التحيز، و لا يعتبر التقرير المالي

محايدا إلا إذا كان اختيار أو عرض المعلومات يؤثر على عملية اتخاذ القرار، فالهدف من نشر هذه المعلومات هو خدمة كافة الأطراف دون أي تحيز في توجيه المعلومات لخدمة جهة معينة دون الأخرى.

فيعمل المراجع و في إطار حوكمة المؤسسات على التحقق من توفر خاصيتي الملائمة و الموثوقية معا بدرجة عالية من التأكد، و هذا هو الوضع الأمثل لتصبح هذه المعلومات أكثر نفعا في إتخاذ القرارات فيمكن لتلك المعلومات أن ترفض من طرف مستخدمي التقارير المالية إذا كانت ملائمة و لكنها غير موثوق بها أو أنها موثوق بها و لكنها غير ملائمة، فهذه المعلومات تعتبر مرشد رئيسي للمراجع و مستخدمي التقارير المالية عند اتخاذ القرارات.

ثالثا- دور ركائز الحوكمة في حماية المؤسسات من الإفلاس:

إن حوكمة المؤسسات تعمل على تعزيز الثقة في التقارير المالية، فهي تعمل على تفعيل الرقابة والمساءلة فنظرا لانتشار الأزمة المالية العالمية الحالية وتفشيها طالب خبراء دوليين في المحاسبة و المراجعة بضرورة تطبيق حوكمة المؤسسات بشكل صارم، كون أن تطبيق الحوكمة يضمن للمؤسسات الاستمرارية والأداء الفعال ويحميها من الأزمات، فممارسة الحوكمة الرشيدة تضمن نزاهة المعاملات المالية فهي تضع الحدود بين الحقوق الخاصة و المصالح العامة.

وقد ساهمت المعايير الدولية للمحاسبة و المراجعة في تفعيل الحوكمة في المؤسسات من أجل الحد من الأزمات و الانهيارات و الفضائح المالية، حيث هناك تقارب في تطبيق حوكمة المؤسسات في جميع دول العالم لحماية حقوق مختلف الأطراف أصحاب المصالح في المؤسسة، حيث تعتبر منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية هي أول مجموعة إرشادية متعددة الأطراف ذات إنتشار عالمي لتفعيل حوكمة المؤسسات وفقا للمبادئ التي قامت بإصدارها، فهي بذلك قدمت المتطلبات الرئيسية التي لا بد من استيفائها لخلق المناخ المناسب لتطبيق حوكمة المؤسسات من أجل إظهار المركز المالي الصادق و الشفاف للمؤسسات.

كما أن تفعيل حوكمة المؤسسات يقوم على أساس التكامل بين آليات الرقابة الداخلية (المراجعة الداخلية الرقابة الداخلية... الخ) و الخارجية (المراجعة الخارجية)، كما أن تقارير المراجعة التي يتم إعدادها في إطار الحوكمة تؤدي دورا مهما في محاربة الفساد المالي و الإداري من خلال زيادة الثقة و الشفافية في المعلومات التي تفصح عنها المؤسسات.

فالمراجع يمثل أساس الحوكمة الجيدة للمؤسسات، فهو يعمل على تحقيق المساءلة و النزاهة و تحسين العمليات المالية فيها و يساهم على تحقيق الثقة بين مستخدمي التقارير المالية و يساعد على اتخاذ القرارات المناسبة.

الخلاصة:

توصلت الباحثة من خلال هذا الفصل إلى أن تفعيل الحوكمة في المؤسسات الاقتصادية يعمل على ضمان نزاهة و موثوقية التقارير المالية للمراجعة، كما أن الحوكمة الرشيدة في المؤسسات تقوم على التوصيل الفعال لنتائج عملية المراجعة للمستخدمين، الأمر الذي يؤدي إلى ترشيد قراراتهم الاقتصادية، كما أن هذه الأزمة المالية العالمية و على الرغم من السلبيات الكثيرة التي تتميز بها هي قامت على زيادة الاعتماد أكثر تطبيق الحوكمة من خلال وضع مبادئ و قواعد أكثر صرامة من أجل ضمان التطبيق السليم للحوكمة من جهة وحماية المستخدمين من جهة ثانية.

فتطبيق آليات الحوكمة و خاصة من حيث الإفصاح و الشفافية يعتبر من أهم العناصر المساهمة في تقليص فجوة التوقعات، و التي كانت بسبب التوقعات الغير المحدودة من طرف المستخدمين من جهة، و عدم بذل المراجع للعناية المهنية الملائمة، فالإفصاح يضمن توفير المعلومات الملائمة و الموثوقة في نفس الوقت لمستخدميها، كما أن الشفافية تضمن المساءلة للإدارة و كل معدي القوائم المالية.

كما أن لجان المراجعة تمثل إحدى أدوات الرقابة على المؤسسات، و أسلوب للربط بين مجلس الإدارة والمراجع، و كذلك تدعيم جودة المراجعة من أجل إضفاء الثقة و الشفافية في المعلومات المالية التي تفصح عنها المؤسسات، و يظهر ذلك من خلال دورها في إعداد التقارير المالية و إشرافها على وظيفة المراجعة في المؤسسة، و نظرا لكون هذه الأزمة المالية هي أزمة ثقة في المراجعة فيتم التصدي لها بزيادة الثقة في عمل المراجع من خلال تدعيم استقلاله و ضرورة التزامه بأخلاقيات المهنة و مبادئ الحوكمة.

الفصل الخامس:

حالة تقرير المراجع حول سونلغاز

تمهيد:

في ظل الانتشار السريع للأزمة المالية العالمية الحالية و تداعياتها على مختلف الاقتصاديات في العالم و عدم انحصارها في البلدان المتقدمة فقط، عملت العديد من الدول على تبني الحوكمة كإستراتيجية لمواجهة هذه الأزمة و أثارها السلبية، و الجزائر واحدة من تلك الدول التي قامت بتبني مبادئ الحوكمة من خلال إصدارها "**لميثاق الحكم الراشد**" في سنة 2009 و الذي تجبر من خلاله جميع المؤسسات الاقتصادية الجزائرية التابعة للقانون التجاري.

و الجزائر ليست في منآى عن تداعيات هذه الأزمة المالية العالمية خاصة بعد انخفاض الطلب على الطاقة العالمي، و الذي صاحبه انخفاض في أسعار البترول الذي يعتبر المصدر الرئيسي لإيرادات الجزائر الأمر الذي تطلب منها إعادة النظر في الرقابة على المؤسسات الاقتصادية التي تملك حصة من أسهمها ومنها المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز.

حيث يعتبر المراجع أحد آليات الحوكمة الذي يعمل على حماية مصالح مختلف مستخدمي التقارير المالية في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز، و الذي يعمل على إظهار المركز المالي الحقيقي حول المؤسسة لهؤلاء المستخدمين من خلال تزويدهم بالمعلومات المالية اللازمة لاتخاذ القرارات من خلال العمل بكل نزاهة وموضوعية لزيادة الثقة في عملية المراجعة التي يقوم بها.

وبناءا على ما سبق ذكره تم الاستعانة بتقرير المراجع (محافظ الحسابات) حول المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز للوقوف على مختلف الخطوات والمراحل التي تمر بها عملية إعداد تقرير المراجعة، وكيفية مساهمتها في اتخاذ القرارات بالنسبة لمختلف الأطراف أصحاب المصلحة في المؤسسة، وتحديد أهم النتائج والإيجابيات التي حققتها المؤسسة مع مختلف الأطراف والمتعاملين الاقتصاديين، من خلال النقاط التالية:

- تنظيم المراجعة في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز؛
- مسار المراجعة في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز؛
- دور معلومات تقرير المراجع في ترشيد قرارات المستخدمين في ظل تداعيات الأزمة المالية العالمية لـ 2008.

المبحث الأول: تنظيم المراجعة في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز

في إطار التحولات الاقتصادية و محاولة الجزائر الاندماج في الاقتصاد العالمي عن طريق إتباع سياسة تساعدها على تحقيق النمو، حيث أخذت المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز المبادرة في مجال تحرير قطاع الطاقة من خلال وضع مجموعة من الإجراءات للتكيف مع تلك التحولات القائمة على عالمية الجودة وعالمية المنافسة...الخ.

و بناء عليه تم تقسيم هذا المبحث إلى العناصر التالية:

- طبيعة المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز؛
- التنظيم في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز و اتفاقياتها؛
- واقع المراجعة في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي؛
- أطراف الحوكمة في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز.

المطلب الأول: طبيعة المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز

قبل التطرق إلى تنفيذ مهمة المراجعة و إعداد التقرير المالي من طرف المراجع حول المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز سيتم أولا عرض نشأتها و التنظيم داخلها و كذا وظائفها.

أولا- نشأة وتطور المؤسسة الوطنية للكهرباء والغاز:

مرت سونلغاز بعدة مراحل منذ الاستقلال تم فيها تغيير الأهداف والوسائل بتغير المحيط الذي كانت تعمل فيه، وبرزت ثلاثة مراحل أساسية ميزت مسار المؤسسة وأثرت في طرق تسييرها بصفة مباشرة، هذه المراحل هي مرحلة ما بعد الاستقلال ومرحلة التسيير الاشتراكي التي شهدت تحولات كبرى على مستوى الاقتصاد الوطني، ثم مرحلة التسعينات التي عرفت أهم التغيرات على مستوى المؤسسة.

1- لمحة تاريخية عن نشأة المؤسسة وتطورها:

تم في 1947 إنشاء المؤسسة الوطنية العمومية كهرباء وغاز الجزائر المعروفة اختصارا بالحروف الرامزة **(EGA)** و كان ذلك إبان الاستعمار الفرنسي، التي أسند إليها احتكار إنتاج الكهرباء ونقلها وتوزيعها عبر كافة التراب الوطني وكذلك توزيع الغاز، وكان ذلك ضمن مفعول قانون التأميم الذي أصدرته الدولة الفرنسية سنة1946.

بعد الاستقلال استمرت المؤسسة في العمل إلى غاية 1969 حيث تحولت (EGA) إلى **سونلغاز** "**الشركة الوطنية للكهرباء والغاز**"[1] لتعوض مؤسسة كهرباء و غاز الجزائر بعد حلها، وبإنشائها تعزز لها احتكار عمليات إنتاج ونقل و توزيع الطاقة الكهربائية، وما لبثت أن أصبحت مؤسسة ذات حجم هام، فقد بلغ عدد العاملين فيها نحو 6000 عون، وكان الهدف المقصود من تحويل الشركة هو إعطاء المؤسسة قدرات تنظيمية و تسييرية لكي يكون في مقدورها مرافقة ومساندة التنمية الاقتصادية للبلاد، والمقصود بوجه خاص هو التنمية الصناعية وحصول عدد كبير من السكان على الطاقة الكهربائية وهو مشروع يندرج في مخطط التنمية الذي أعدته السلطات العمومية، وقد أوكلت لها المهام التالية:[2]

ـ احتكار إنتاج نقل و توزيع الطاقة الكهربائية؛

ـ نقل الغاز الطبيعي عن طريق قنوات عبر كامل التراب الوطني؛

ـ توزيع الغاز الطبيعي للاستعمال المنزلي والصناعي عبر التراب الوطني.

و بقيت سونلغاز تمارس و تحتكر السوق في إنتاج الطاقة الكهربائية إلى غاية 1983 أين تم إعادة هيكلتها ضمن عملية إعادة الهيكلة المالية والعضوية الشاملة لكل المؤسسات العمومية، وتمخضت عن هذه العملية تحويل وحدات سونلغاز للأشغال و صنع المعدات إلى مؤسسات مستقلة تابعة لمؤسسات تسيير مساهمات الدولة و هي:

- **كهريف (KAHRIF)** للأعمال المولدة للكهرباء أو الأشغال الكهربائية؛
- **كهركيب (KAHRAKIB)** لتركيب البنية التحتية و المنشآت الكهربائية؛
- **كناغاز(KANAGAZ)** لإعداد و انجاز قنوات نقل و توزيع الغاز؛
- **إنراقا (INERGA)** لأشغال الهندسة المدنية؛
- **التركيب (ETTERKIB)** للتركيب الصناعي؛
- **أ م س(AMC)** لصناعة العدادات و آلات القياس و المراقبة.

في 1991 تحولت سونلغاز إلى مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري **(EPIC)** وتسمى الشركة الوطنية للكهرباء و الغاز، إن إعادة النظر في القانون الأساسي إذ يثبت للمؤسسة مهمة الخدمة العمومية فإنه يطرح ضرورة التسيير الاقتصادي والتكفل بالجانب التجاري،[3] و قد تم تأكيد هذا القرار بقرار آخر في سنة 1995،[4] و من ثم وضعت سونلغاز تحت وصاية الوزير المكلف بالطاقة و صارت تتمتع بالشخصية المعنوية

[1] المرسوم رقم 59.69 المؤرخ في 26/ 1969/07، و الصادر في 1969/08/10 و التعلق بإنشاء المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز.

[2] بموجب الأمر 69 . 54 الصادر في 1969/07/28.

[3] بموجب المرسوم التنفيذي رقم 91 . 475 الصادر في 1991/12/14 و المتعلق بالقانون الأساسي لسونلغاز.

[4] القرار التنفيذي رقم 95. 280 المؤرخ في 1995/12/17 و المتعلق بالنظام الأساسي للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز.

والاستقلالية المالية، تخضع لقواعد القانون العام في تعاملاتها مع الدولة وتعرف كتاجر في تعاملاتها مع الآخرين، و أصبحت سونلغاز من خلال هذا القرار تمارس مجموعة من المهام كالتأمين للإنتاج و التوزيع العمومي للغاز، و النقل و توزيع الطاقة الكهربائية.

تم استكمال إنشاء كل فروع سونلغاز في سنة 1998 في إطار التركيز على المهام الأساسية التي تسمح لها بإخراج النشاطات المحيطة من أجل ترشيد وسائل الإنتاج الموكلة لها بالتفتح على الأسواق المالية العالمية بخلاف أسواقها، و تحقيق استقلالية مالية، و في عام 2002 تغيرت الصفة القانونية و أصبحت سونلغاز شركة مساهمة (شركة ذات أسهم SPA) بقرار رئاسي[1]، رأس مالها 150مليار دج، موزع على 000 150 سهم بقيمة 1 مليون دج للسهم الواحد مكتتب و محرر كليا من قبل الدولة، و تمارس سونلغاز من خلال اكتسابها صفة شركة مساهمة المهام التالية:

- ❖ نقل الغاز لتلبية احتياجات السوق الوطنية؛
- ❖ توزيع و تسويق الغاز داخل و خارج الوطن؛
- ❖ تطوير و توفير كل الخدمات في المجال الطاقوي؛
- ❖ دراسة و تمويل كل أشكال و مصادر الطاقة.

عرفت سونلغاز في سنة 2004 إحداث فروع لبعض النشاطات مثل صحة العمال و البحث والتطوير كما أنشئت في سنة 2005 مديرية مراكز التكوين لتحضير فرع في هذا النشاط، و انطلاق مشروع تنظيم وظيفة الإعلام الآلي سعيا لإنشاء فرع بالتنسيق مع كل عمال تلك الوظيفة في المؤسسة لتكون مهمتها هي تحديث وتطوير أنظمة الإعلام الآلي لمجمع سونلغاز، و تطورت سونلغاز خلال الفترة (2004ـ 2006) بتحول سونلغاز المؤسسة العمومية ذات الطابع الصناعي إلى شركة قابضة (Holding) من شركات ذات الأسهم مسماة سونلغازSPA، و أصبحت الدولة المساهم بالأغلبية في مؤسسة سونلغاز[1]SPA، و عليه تم إنشاء في بداية جانفي 2004 ثلاثة فروع مكلفة بنشاطاتها الأساسية:

- ❖ سونلغاز إنتاج الكهرباء؛
- ❖ تسيير شبكة نقل الكهرباء؛
- ❖ تسيير شبكة نقل الغاز.

كما شهدت سنة 2005 التنصيب الرسمي للجنة ضبط الكهرباء و الغاز (CREG) و إيصال مؤسسات بمجمع سونلغاز بقرار من السلطات العمومية من أجل تحقيق فعالية في إنجاز المشاريع الطاقوية، كما تم في سنة 2006 إعادة هيكلة وظيفة التوزيع في سونلغاز بإدماج فروع الأشغال في مجمع سونلغاز و هي أربعة فروع للتوزيع و هي:

[1] المرسوم الرئاسي رقم 02. 195 المؤرخ في 2002/06/01 و المتعلق برأس مال سونلغاز.

[1] المادة 165 من القانون رقم 01.02 بتاريخ 2002/02/05 الخاص بالكهرباء و توزيع الغاز.

- ❖ الجزائر العاصمة؛
- ❖ منطقة الوسط؛
- ❖ منطقة الشرق؛
- ❖ منطقة الغرب.

رغم كل هذا التطور تبقى المهمة الأساسية لسونلغاز ضمان الخدمة الأساسية لها بتوسيع نشاطاتها وتطوير التسيير الاقتصادي، و في سنة 2007 عرف مجمع سونلغاز إنشاء معهد تكوين في الكهرباء و الغاز وشركة مشتركة في الاتصالات بين سونلغاز و سونطراك و هي **شركة الطاقة والاتصالات الجزائرية.**

2ـ تقديم المؤسسة:

سونلغاز هي المتعامل التاريخي في ميدان الإمداد بالطاقة الكهربائية والغازية بالجزائر، ومهامها الرئيسية هي إنتاج الكهرباء ونقلها وتوزيعها وكذلك نقل الغاز وتوزيعه عبر قنوات، وقانونها الأساسي الجديد الصادر في 2002 يسمح لها بإمكانية التدخل في قطاعات أخرى من قطاعات الأنشطة ذات الأهمية بالنسبة للمؤسسة ولاسيما في ميدان تسويق الكهرباء والغاز نحو الخارج.

منذ صدور القانون قامت سونلغاز بإعادة هيكلة مصالحها لكي تتكيف مع السياق الجديد، إذ أضحت اليوم مجمعا صناعيا يتألف من 39 شركة فرعية، وتشغل أكثر 40000 عامل.

لقد أدت سونلغاز على الدوام دورا راجحا في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد، ومساهمتها في تجسيد السياسة الطاقوية الوطنية ترقى إلى مستوى برامج الإنجاز الهامة في مجال الإنارة الريفية والتوزيع العمومي للغاز التي سمحت برفع نسبة التغطية من حيث إيصال الكهرباء إلى أكثر من97٪ ونسبة توغل الغاز إلى ما يفوق 45٪.[1]

فقد وضعت سونلغاز الفترة (2005ـ 2015) برنامج استثماري استثنائي بغية رفع قدراتها الإنتاجية الخاصة بالكهرباء وتكثيف شبكاتها الناقلة للكهرباء والغاز وجعلها أقوى إضافة إلى توصيل الشبكات الناقلة للكهرباء و الغاز إلى جميع المناطق النائية، و جعل نسبة التغطية بالكهرباء بنسبة 100% و أكثر من 90% فيما يخص الغاز، و هذا الطموح هو مشروع تجسيد خلال الخمس السنوات القادمة حتى أفاق 2020، إضافة إلى ذلك تسعى المؤسسة الوطنية إلى تحسين وتحديث خدماتها الموجهة إلى زبائنها كذلك و بشكل أفضل، فقد حددت على الدوام تمويلات هامة من أجل تطوير وتعزيز المنشآت الكهربائية والغازية.

[1] Www. sonelgaz .com.dz. Consultation le 22/08/2014.

وبالنسبة إلى طموح سونلغاز هو أن تغدو مؤسسة تنافسية لكي تقوى على مواجهة المنافسة التي تلوح ملامحها في الأفق، وأن تكون في الأمد المنظور من بين أفضل المتعاملين الخمسة التابعين للقطاع في حوض البحر الأبيض المتوسط.

3ـ أهداف المؤسسة:

تعتبر سونلغاز شركة ذات أسهم، رأسمالها بمائة وخمسين مليار دينار موزع على مائة وخمسين ألف سهم (150000) قيمة كل سهم مليون دينار تكتتبها وتحررها الدولة دون سواها.

وتهدف سونلغاز إلى تحقيق ما يلي:

ـ إنتاج الكهرباء سواء في الجزائر أو في الخارج ونقلها وتوزيعها وتسويقها؛

ـ نقل الغاز لتلبية حاجات السوق الوطنية؛

ـ توزيع الغاز عن طريق القنوات سواء في الجزائر أو في الخارج وتسويقه؛

ـ تطوير وتقديم الخدمات الطاقوية بكل أنواعها؛

ـ دراسة كل شكل ومصدر للطاقة وترقيته وتثمينه؛

ـ تطوير كل نشاط له علاقة مباشر أو غير مباشر بالصناعات الكهربائية والغازية وكل نشاط يمكن أن تترتب عنه منفعة لسونلغاز، وبصفة عامة كل عملية مهما كانت طبيعتها ترتبط بصفة مباشرة أو غير مباشرة بهدف المؤسسة لا سيما البحث عن المحروقات واستكشافها وإنتاجها وتوزيعها؛

ـ تطوير كل شكل من الأعمال المشتركة في الجزائر أو خارج الجزائر مع شركات جزائرية أو أجنبية؛

ـ إنشاء فروع وأخذ مساهمات وحيازة كل حقيبة أسهم وغيرها من القيم المنقولة في كل مؤسسة موجودة أو سيتم إنشاؤها في الجزائر أو في الخارج.

ثانياـ وظائف المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز:

سونلغاز عبارة عن مؤسسة مساهمة و هي مؤسسة محتكرة لثلاثة وظائف أساسية و هي: إنتاج الكهرباء نقل الكهرباء و الغاز، توزيع الكهرباء و الغاز.

1ـ الإنتاج:

إن طبيعة الكهرباء كمنتوج غير قابل للتخزين أجبر مؤسسة سونلغاز على اندماج كامل لكل نشاطاتها من الإنتاج إلى غاية الاستهلاك النهائي، الإنتاج هو عملية تحويل الطاقة الحرارية أو المائية إلى طاقة ميكانيكية، ثم إلى طاقة كهربائية و يشمل الإنتاج على الفروع الآتية:

- **فرع الديزال:** يتكون من 183 مولدا بطاقة تتراوح بين 0,35 ميقاواط و 8 ميقاواط للمولد للواحد؛
- **الفرع المائي:** يتكون من 34 مولدا بطاقة تتراوح من 1 ميقاواط إلى 5 ميقاواط للمولد للواحد؛
- **الفرع الحراري الغازي:** و هو متكون من 36 مولد، حيث طاقة كل مولد تتراوح بين 20 ميقاواط و 210 ميقاواط؛
- **الفرع الحراري البخاري:** يتكون من 20 مولد بطاقة تتراوح بين 50 ميقاواط و196 ميقاواط.

2ـ النقل:

يخص نشاط النقل كل من نقل الكهرباء و الغاز فنقل الكهرباء يتم عبر خطوط ذات الضغط العالي (60KV , 220KV, 400KV) بالإضافة إلى خطوط ذات الضغط المتوسط.

أما فيما يخص نقل الغاز فتقوم مؤسسة سونلغاز بتزويد السوق بالكميات اللازمة من غاز مؤسسة سونطراك، حيث أنشئت سونلغاز شبكة هامة لنقل الغاز سواء كان لضغط العالي الموجه للمشتركين الصناعيين أو المتوسط أو المنخفض.

3ـ التوزيع:

تزود سونلغاز فيما يخص توزيع الكهرباء شركائها الصناعيين بشبكات ذات ضغط مرتفع فحين أن الزبائن الصناعيين ذوي الأهمية المتوسطة تزودهم بشبكات الضغط المتوسط، أما العائلات والحرفيين فتزودهم بضغط منخفض.

في حين تلبي سونلغاز عند توزيع الغاز احتياجات ثلاثة أنواع من زبائنها تتمثل في:

ـ الزبائن الصناعيين الذين يتم تغذيتهم بشبكات الضغط المرتفع؛

ـ الزبائن الصناعيين ذوي الأهمية المتوسطة و الذين تتم تغذيته بشبكات الضغط المتوسط؛

ـ العائلات و الحرفيين الذين تتم تغذيتهم بضغط منخفض.

4ـ البيع:

تعتمد سونلغاز على بيع الكهرباء و الغاز اعتمادا على أنواع الضغط العالي المتوسط والمنخفض.

المطلب الثاني: التنظيم في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز

سيتم عرض الهيكل التنظيمي للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز و الفروع التي تضمها المؤسسة، إضافة إلى عرض اتفاقياتها.

أولا- فروع المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز:

يضم مجمع سونلغاز 39 شركة فرعية، وترتكز هيكلة المجمع على مجموعة من المبادئ التنظيمية يمكن تلخيصها كما يلي:

- الإستراتيجية الصناعية والمالية تابعة للشركة الأم؛

- الشركات الفرعية مكلفة بتنفيذ إستراتيجيات كل شركة فيما يخصها؛

- الشركات الفرعية ذات استقلالية في التسيير وهي ملزمة بتحقيق نتائج؛

- يتم التوجيه والتدخل في الشركات الفرعية عبر الأجهزة الاجتماعية (الجمعية العامة ومجلس الإدارة).

وبناء على القانون رقم 02. 01 الصادر في 5 فيفري 2002 والمتعلق بالكهرباء وتوزيع الغاز فإنه يفتح مجال المنافسة لإنتاج الكهرباء، وكذلك يؤكد على تمييز وتحديد فروع شركة سونلغاز في شكل شركات ذات أسهم (SPA)، الشيء الذي سمح لمؤسسة سونلغاز بتعزيز مجمعها ب3 فروع جديدة سنة 2004 هي:

- فرع تسيير شبكة نقل الكهرباء GRTE: يضمن الوظائف المتعلقة بتسيير شبكة نقل الكهرباء، وتنسيق بين أنظمة الإنتاج والنقل؛

- فرع تسيير شبكة نقل الغاز GRTG: يضمن الوظائف المتعلقة بتسيير شبكة الغاز، وتزويد السوق الوطني بهذه المادة.

- فرع سونلغاز لإنتاج الكهرباء SPE إنتاج الكهرباء: وقد عرفت دورة الاستغلال لسنة 2005 إعادة هيكلة التوزيع بإنشاء 4 مديريات عامة مستقلة (شرق، غرب ، وسط والعاصمة) وقد تم تحويلها إلى فروع (شركات ذات أسهم SPA)

ومن فروع المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز يتم ذكر ما يلي:

- **الفروع المهنية:** متعلقة بالإنتاج، النقل و التوزيع للكهرباء و نقل و توزيع الغاز، و ثمانية فروع يوجد منها:

- سونلغاز إنتاج الكهرباء (SPE)؛

ـ سونلغاز شبكة نقل الغاز (GRTG)؛

ـ سونلغاز توزيع الجزائر(SDA) ؛

ـ سونلغاز توزيع الوسط (SDC)؛

ـ سونلغاز توزيع الوسط (SDE)؛

ـ سونلغاز توزيع الغرب (SDO).

❖ **الفروع المهنية المحيطة:** تخص الدعم و الإمداد و تضم إحدى عشر فرعا يمكن ذكر منها:

ـ مركز البحث و التنمية في الكهرباء (CREDEG)؛

ـ معهد التكوين في مجال الكهرباء و الغاز (IFEG)؛

ـ الشركة الجزائرية لتقنيات الإعلام (SAT.INFO)؛

ـ سونلغاز طب العمل (SMT)؛

ـ شركة الوقاية و العمل بأمان (SPAS).

❖ **فروع الأشغال:** و تشمل خمسة فروع وهي:

ـ شركة الأشغال الكهربائية؛

ـ إينرقا وكهركيب؛

ـ كناغاز والتركيب.

بينما في فروع أخرى تكون سونلغاز في شراكة مع مؤسسات أخرى مثل:

سونطراك . كهرماء *(KAHRAMA)، و أخرى محلية و حتى أجنبية (أمريكية، كندية وفرنسية) من أجل اكتساب المهارات و التكنولوجية و الخبرة.[1]

و يبين الشكل الموالي الهيكل التنظيمي لسونلغاز.

* **كهرماء:** شركة مختلطة بين سونلغاز و سونطراك لإنجاز محطة لتوليد الكهرباء ذات قدرة إنتاجية قدرها 300م و، مزدوجة لتحليه مياه البحر

[1] http ; Www.sonalgaz.dz/ar/htm a 15/09/2014.

شكل رقم (5-1) الهيكل التنظيمي لمجمع سونلغاز

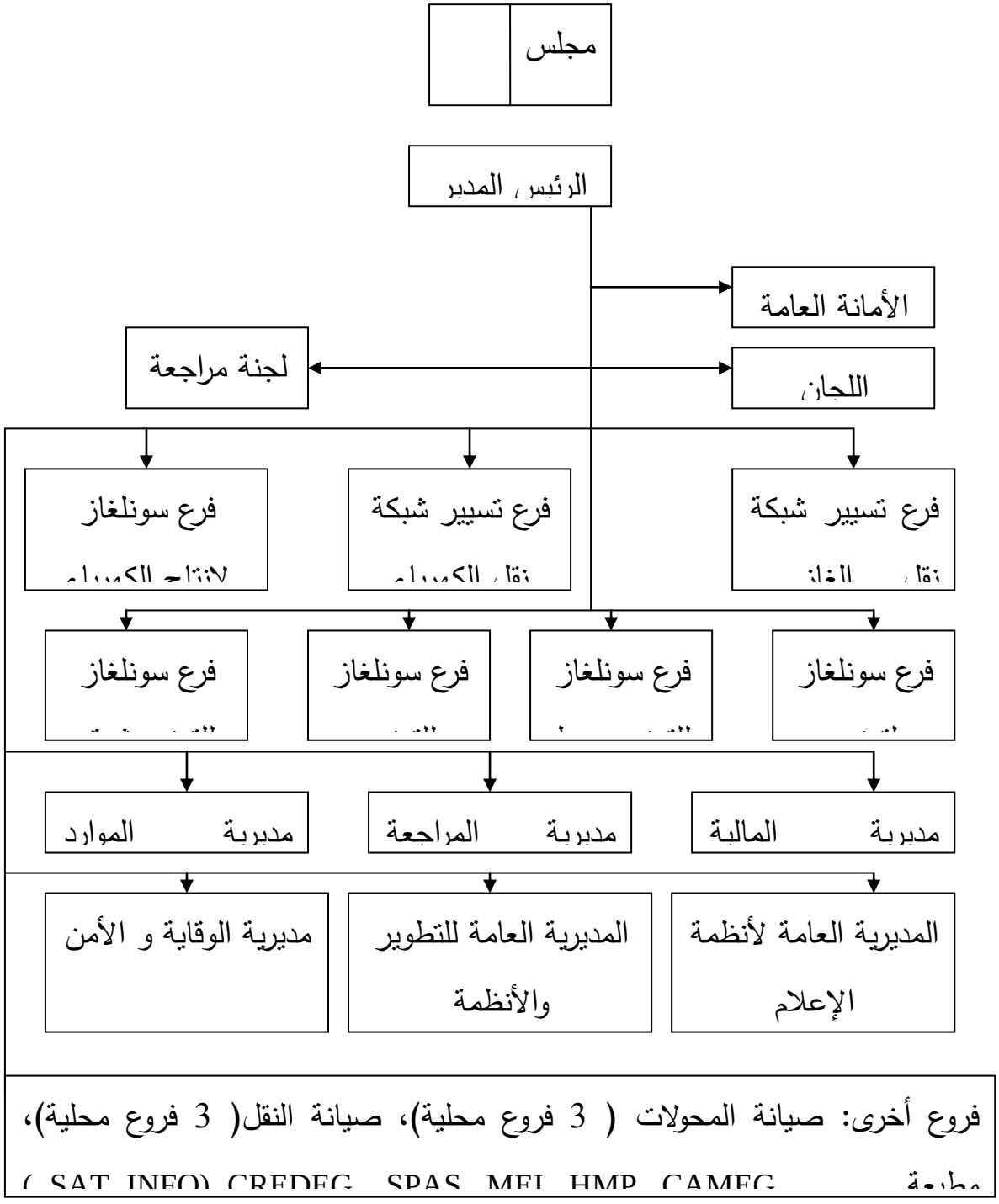

المصدر: وثائق داخلية لمؤسسة سونلغاز سنة 2014.

ثانيا- اتفاقيات المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز و العطل السنوية:

في كثير من الأحيان تكون عملية المراجعة الخارجية محددة من طرف القانون ، فلا يحق للمراجع في هذه الحالة إظهار أية ملاحظات خارجة عن نطاق عملية الفحص المخولة له.

ففي حالة كان الاتفاق مع المراجع حول فحص الجانب المالي لا يمكن للمراجع أن يبدي رأيه في تقريره حول عملية التسيير، و إنما يقوم بالتقرير عن الجانب المالي للمؤسسة فقط.

أما فيما يخص الاتفاقيات الخاصة التي تبرمها المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز فوفقا لما تنص عليه المادة 628 من المرسوم التشريعي رقم 93- 08 المؤرخ في 25 أفريل 1993 المعدل و المتمم للأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 ديسمبر 1975 و الخاص بقانون التجارة، فيجب أن تتم كل اتفاقية مبرمة بين المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز و أحد مسيريها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، أو عن طريق طرف وسيط يكون وكيلا فيها وفق المواد التي ينص عليها التشريع السابق الذكر، و في حالة بطلان هذه الاتفاقية يتم تفويضها على الجمعية العادية للمساهمين، و هو نفس الحال فيما يخص الاتفاقيات المبرمة بين المؤسسة الوطنية للكهرباء والغاز و المؤسسات الأخرى أو مع أحد مسؤولي المؤسسات الأخرى، حيث أن المؤسسة الوطنية للكهرباء والغاز وفقا للإفصاح عن جميع الاتفاقيات التي تبرمها مع الأطراف الخارجية لم تظهر أية اتفاقيات خلال الفترة 2010- 2014 مما يرجع فرضية عدم إجراء أية اتفاقيات خلال هذه الفترة، أو أن الرئيس المدير العام للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز لم يقم بالإفصاح عن أية اتفاقيات.

أما فيما يخص العطل السنوية لحميع الموظفين و العطل السابقة التي لم يتم الاستفادة منها، فقد قامت المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز بوضع حساب خاص بتفويض العطلة المتعلقة باستهلاك العطلة السابقة على أساس الراتب الشهري الأخير الذي صرف من طرف الوكيل و ذلك وفقا للمادة 52 من قانون العمل التي تؤكد على أن تفويض العطلة يخضع لحساب مؤسس على الفترة المرجعية للإجازة أو لإجازة العام الماضي، كما تقوم المؤسسة بإدراج مقدار التنقل ضمن الإجازة السنوية وفقا للتعليمة الداخلية رقم 118 المؤرخة ب 2 مارس 1997 المتعلقة بتسيير الموارد البشرية داخل المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز، و التي تشمل على جملة من التعليمات التي يتم تصنيفها وفق المستويات الوظيفية في المؤسسة.

لقد تم طرح خلال سنة 2010 نموذج إعلامي جديد لمعالجة البيانات المحاسبية و المالية، و الذي سمح بنقل العمليات الحسابية من النموذج القديم المتمثل في المخطط المحاسبي الوطني (PCN) إلى الأسلوب الجديد المتمثل في النظام المحاسبي المالي (SCF).

حيث أن النظام الجديد الذي يقوم بمعالجة الحسابات في المؤسسة يقوم على قاعدتي بيانات وهي:

- **الأولى:** متمركزة على مستوى فروع مؤسسة الكهرباء و الغاز، و التي تعمل على رفع تقاريرها إلى المركز (المجمع ككل)؛
- **الثانية:** متمركزة على مستوى المجمع ككل وتقوم على معالجة المعلومات المالية التي تتضمنها المؤسسات الفرعية لسونلغاز.

حيث تقوم تلك القاعدتين بتجميع و تحليل المعلومات المرتبطة بالنشاط المالي لمؤسسة الكهرباء و الغاز عن طريق اللجوء إلى دفتر الأستاذ العام لإظهار التوازن العام للحسابات الخاصة بالمؤسسة، و عملها على تكييف مخطط حسابات المشروع مع النظام المحاسبي المالي الجديد.

المطلب الثالث: واقع المراجعة في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي

إن انفتاح الجزائر على الاقتصاد العالمي كان فرصة لتغيير النظام المحاسبي القديم المتمثل في المخطط المحاسبي الوطني المطبق منذ 1976، و تبني النظام المحاسبي المالي القائم على التقارب في الممارسات المحاسبية المحلية مع الممارسات المحاسبية العالمية القائمة على اقتصاد السوق، و ذلك عن طريق توفير المعلومات المالية الصادقة و المعبرة حقيقة عن الوضع المالي للمؤسسات الجزائرية و منها المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز من أجل تمكين المستخدمين للتقارير المالية من اتخاذ القرارات المناسبة و الرشيدة حول أموالهم و مستثمراتهم.

أولا ـ تطبيق النظام المحاسبي المالي في الجزائر:

نظرا لكون الجزائر تسعى إلى مواكبة الاقتصاد العالمي وتطمح إلى الانخراط في منظمة التجارة العالمية وتسعى إلى جلب رؤوس أموال المؤسسات المتعددة الجنسيات للاستثمار، توجب عليها أن تتفاعل مع البيئة الدولية بالقيام بإصلاحات وتغييرات في نظامها المحاسبي وإعادة هيكلته لإعطاء معلومات تساير هذا البعد الدولي بما يتوافق مع معايير المحاسبة الدولية، فاعتمدت بذلك نظاما محاسبيا ماليا يستجيب والمعايير الدولية للمحاسبة منذ 2007 ، وبدأ هذا النظام حيز التنفيذ مع مطلع سنة 2010، وأصبح إجباري التطبيق على كل المؤسسات الاقتصادية التي تحكمها قواعد القانون التجاري.

هذا النظام المحاسبي المالي جاء بفلسفة جديدة للمفاهيم والمبادئ المحاسبية مغايرا تماما لما كان معمولا به سابقا في ظل المخطط المحاسبي الوطني، من بينها اعتماد المقاربة المالية بدلا من المقاربة المحاسبية والتي تظهر جليا في التصنيف الجديد للميزانية وجدول النتائج والقوائم الأخرى التي تعتمد بشكل كبير و واضح على التحليل المالي، بالإضافة إلى مفهوم القيمة العادلة، قيمة المنفعة، مدة المنفعة، القيمة التبادلية، قيمة التحصيل تدهور قيم التثبيتات.

فقد نص القانون رقم 7ـ 11 المؤرخ في 11/25/ 2007، و المتضمن للنظام المحاسبي المالي والصادر في الجريدة الرسمية العدد 47، و الذي حدد مفهوم المحاسبة المالية في المادة الثالثة منه على أن:[1]

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 47، القانون 7ـ 11 الصادر في 11/25/ 2007، المتضمن للنظام المحاسبي المالي (المادة 3 منه).

"المحاسبة المالية نظام لتنظيم المعلومات المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عديدة، و تصنيفها وتسجيلها، و عرض كشوف تعرض صورة صادقة عن الوضعية المالية و ممتلكات الكيان و نجاعته، و وضعية خزينته في نهاية السنة المالية".

فالنظام المحاسبي المالي هو نظام لتنظيم المعلومة المالية في القوائم المالية، و قد تم أيضا إصدار الأمر رقم 10- 2 المؤرخ في 2010/08/29 المعدل و المتمم للأمر رقم 95- 20 المؤرخ في 1995/07/17 والمتعلق بمجلس المحاسبة، و كذا القرار المؤرخ في 2008/07/26 المحدد لقواعد التقييم و المحاسبة و محتوى الكشوفات المالية و قواعد تسييرها.

فتسعى الجزائر من خلال تطبيق النظام المحاسبي المالي إلى توفير المعلومات المالية الصادقة والموثوقة لمختلف الأطراف أصحاب المصلحة في المؤسسة، و في الوقت المناسب.

كما يعمل النظام المحاسبي المالي على إعطاء صورة صادقة و حقيقية للوضعية المالية للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية، و جعل القوائم المالية قابلة للمقارنة عن طريق نشر معلومات بكل شفافية و موضوعية لمتخذي القرارات.

حيث حدد المشرع الجزائري في المادة الثانية من القانون 7- 11 الصادر في 2007/11/25 على أنه يجب تطبيق النظام المحاسبي المالي عن كل شخص طبيعي أو معنوي موجب بنص قانوني أو تنظيمي بإقامة محاسبة مالية، و يستثنى في هذا المجال الأشخاص المعنويون الخاضعون لقواعد المحاسبة العمومية.

و يلتزم بمسك محاسبة مالية كل من:[1]

- المؤسسات الخاضعة لأحكام القانون التجاري؛

- التعاونيات؛

- كل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الخاضعين لذلك بموجب نص قانوني أو تنظيمي.

فالمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز و بما أنها خاضعة لأحكام القانون التجاري الجزائري فقد كانت ملزمة بتطبيق النظام المحاسبي المالي مثل باقي المؤسسات الاقتصادية التجارية الأخرى.

و قد جاء هذا النظام للتكفل باحتياجات المستثمرين الحاليين و المتوقعين و توفير لهم معلومات مالية عن المؤسسات لمساعدتهم على اتخاذ القرارات المناسبة، كما أنه يعمل على توفير الإفصاح الكافي حول تلك المعلومات.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 47، القانون 7- 11 الصادر في 11/25/ 2007، المتضمن للنظام المحاسبي المالي (المادتين 4 و 5 منه).

و حسب ما حددته المادة 25 من قانون 11/07 فيجب على كل مؤسسة اقتصادية مطبقة لهذا القانون ملزمة بإعداد قوائم مالية سنوية و منها المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز التي تتضمن قوائمها المالية ما يلي:

- الميزانية؛
- حساب النتائج؛
- جدول تدفقات الخزينة؛
- جدول تغيرات رؤوس الأموال الخاصة؛
- ملحق يبين القواعد و الطرق المحاسبية المستعملة، و يقدم معلومات مكملة للميزانية و حساب النتائج.

فقد كانت سنة 2010 بداية تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز مثلها مثل بقية المؤسسات الاقتصادية التجارية الجزائرية الأخرى، و نظرا لكون المؤسسة الوطنية تسعى في إستراتيجية إلى اكتساح السوق الدولية في مجال تسويق الكهرباء و الغاز فإن تطبيقها للنظام المحاسبي المالي يساعدها في البحث عن موارد مالية جديدة من الأسواق العالمية، و كذا تقريب ممارساتها المحاسبية من الممارسات المحاسبية الدولية القائمة على معايير المحاسبة الدولية.

ونظرا لغياب سوق مالي في الجزائر فإن المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز بتطبيقها للنظام المالي الذي يساعد على تقييم الأسهم و السندات و مشتقاتها وفقا للقيمة السوقية (طريقة القيمة العادلة) هي بحاجة إلى طرح أسهمها للاكتتاب في بورصة الجزائر و التي هي ليست بكفاءة الأسواق المالية الدولية الأخرى، الأمر الذي يتطلب من المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز توفير نظام معلوماتي حول القوائم المالية للمؤسسة يتميز بالشفافية والمصداقية.

كما كانت المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز مجبرة ابتداء من سنة 2010 بتطبيق الأسلوب الإعلامي حول معلوماتها المالية، و ذلك عن طريق منح معلومات متطورة و متساوية لجميع المستخدمين و في نفس الوقت عن المركز المالي للمؤسسة و تدفقاتها المستقبلية، كما قامت بتحسين المعالجة المحاسبية للمعلومات التي تتضمنها القوائم المالية، و كذا تحسين الإجراءات المتخذة في مجال تسيير خزينة المؤسسة.

ثانيا- تطور التشريعات الخاصة بمهنة المراجعة في المؤسسات الجزائرية:

لقد قامت الجزائر بإجراء إصلاحات محاسبية عميقة نتج عنها تبني الجزائر للنظام المحاسبي المالي المستمد من المعايير الدولية للمحاسبة، الأمر الذي تطلب من الجزائر إجراء إصلاحات في كل ما له علاقة بالمحاسبة من تحليل مالي، الضرائب و خاصة مهنة المراجعة نظرا للتكامل الموجود بين المهنتين.

فقد بدأ تنظيم مهنة المراجعة في الجزائر ابتداء من سنة 1969 وفقا للأمر 69ـ 107 المؤرخ في 1969/12/31 المتعلق بقانون المالية لعام 1970 في مادته 38.

كما تم تحديد مهام و واجبات مراجع الحسابات من خلال المرسوم 70ـ 173 المؤرخ في 1970/11/13 و الذي اعتبر مراجع الحسابات مراقب دائم لتسيير المؤسسات العمومية حيث خول هذه المهنة لموظفي الدولة التاليين:

ـ المراقبين العامين الماليين؛

ـ مراقبو المالية؛

ـ مفتشو المالية.

و في سنة 1980 تم إنشاء مجلس المحاسبة و المفتشية العامة للمالية بصدور قانون 80ـ 05 المؤرخ في 1980/03/01 و الذي يقوم على تنظيم ممارسة وظيفة المراقبة من طرف المراجع، و قد تزامن هذا القانون بالصدمة البترولية التي عرفتها الجزائر و التي حاولت من خلالها تطوير وظيفة الرقابة لمنع إفلاس المؤسسات الجزائرية التي بدأت تأخذ شكل شركة بالأسهم أو شركة محدودة المسؤولية نظرا لخضوعها للقانون التجاري.

كما تم في سنة 1988 إصدار القانون 88ـ 01 المتعلق بالاستقلالية للمؤسسة العمومية، حيث ركز هذا القانون على إعادة تنظيم كامل لمهنة المراجعة، و الذي أوجب تواجد مراجعة داخلية في المؤسسات العمومية كما ركز على تعدد أنواع المراجعة، و قد قام بوضع قانون خاص بالمراجعين و الذي يشترط:

ـ مزاولة المهنة من طرف مهنيين مستقلين؛

ـ التفرقة بين المراجعة القانونية التي تعد من صلاحيات المراجع، و تقييم التسيير التي تعد من صلاحيات مجلس الإدارة.

القانون 91ـ 08 المؤرخ في 1991/04/27 و المتعلق بالخبير المهني و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد، و قد اعتبر هذا القانون منعرجا حاسما لتنظيم مهنة المراجعة في الجزائر، حيث تم جمع تلك التنظيمات الثلاثة في هيئة واحد سميت "**بالمصف الوطني للخبراء المحاسبين و محافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين**" حيث أصبحت مهنة المراجعة مهنة حرة في الجزائر.

و في سنة 1992 تم إصدار المرسوم التنفيذي رقم 92ـ 20 المؤرخ في 1992/01/13 و بموجبه تم إنشاء مجلس النقابة الوطنية للخبراء المحاسبين و محافظي الحسابات و المحاسبين القانونيين، كما تم تحديد أتعاب محافظي الحسابات وفق القرار المؤرخ في 1994/11/07.

وقد تم وفق المرسوم التنفيذي رقم 96ـ 318 المؤرخ في 1994/09/25 و الذي عمل على إنشاء المجلس الوطني للمحاسبة كهيئة استشارية لدى وزارة المالية يهتم بشؤون البحث و التطوير في مهنة المراجعة وفي نفس السنة تم إصدار مرسوم تنفيذي آخر رقم 96ـ 431 المؤرخ في 1996/11/30 و المتعلق بكيفية تعيين محافظي الحسابات في المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي و التجاري، إضافة إلى المرسوم التنفيذي رقم 96ـ 136 المتعلق بقانون أخلاقيات مهنة خبير المحاسبة ومحافظ الحسابات و المحاسب المعتمد المؤرخ و المعتمد في 1996/04/15، حيث يحدد القواعد الأخلاقية المهنية المطبقة على أعضاء النقابة الوطنية لخبراء المحاسبة و محافظي الحسابات و المحاسبين المعتمدين.

القرار المؤرخ في 1998/03/28 الذي يحدد كيفية وضع المقاييس الخاصة بإجازات و الشهادات المتعلقة بممارسة مهنة خبير المحاسبة ومحافظ الحسابات و المحاسب المعتمد، كما تم إصدار المرسوم التنفيذي رقم 01ـ 421 المؤرخ في 2001/12/20 المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 92ـ 20 الذي يحدد مجلس النقابة الوطنية لخبراء المحاسبة و محافظي الحسابات و المحاسبين المعتمدين و يحدد إختصاصاته و قواعد عمله.

صدور القانون رقم 10ـ 01 المؤرخ في 2010/06/29 المتعلق بمهنة الخبير المحاسبي و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد، و قد صدر في الجريدة الرسمية الجزائرية رقم 42 المؤرخ في 2010/07/11[1] حيث تضمنت المواد (من 18 إلى 21) من الفصل الثاني ممارسة مهنة الخبير المحاسبي، فحين تضمنت المواد من (22 إلى 40) من الفصل الثاني أيضا كيفية ممارسة مهنة محافظ الحسابات، أما المواد (من 41 إلى 45) من نفس الفصل فقد تضمنت ممارسة مهنة المحاسب المعتمد.

و قد تضمن المواد (من 46 إلى 58) من نفس الفصل شركات الخبرة المحاسبية ومحافظة الحسابات والمحاسبة، أما مسؤوليات الخبير المحاسب و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد فقد تضمنتها المواد (من 59 إلى 63) من نفس الفصل.

و قد إنشاء وفقا لهذا القانون خمسة لجان متخصصة و هي:

ـ لجنة معايرة الممارسات المحاسبية و الاجتهادات المهنية؛

ـ لجنة الاعتماد؛

ـ لجنة التكوين؛

ـ لجنة التأديب و التحكيم؛

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 42، السنة 47، المؤرخة بتاريخ 2010/07/11.

ـ لجنة مراقبة النوعية.

المرسوم التنفيذي رقم 10ـ 02 المؤرخ في 2010/08/26 المتعلق بمجلس المحاسبة، حيث يهدف إلى تتميم الأمر رقم 95ـ 20 المؤرخ في 1995/07/17، كما صدر مرسوم تنفيذي رقم 10ـ 08 المؤرخ في 2010/10/27 المتعلق الموافقة على المرسوم التنفيذي رقم 10ـ 02.

كما صدرت مجموعة من المراسيم التنفيذية في 2011/01/27 و التي تتضمن التغيير الجذري للسلطة التي تشرف على مهنة المراجعة، و من أهم هذه المراسيم يتم ذكر:

ـ المرسوم التنفيذي رقم 11ـ 24 و قد حدد تشكيلة المجلس الوطني للمحاسبة و تنظيمه و تحديد قواعد تسييره؛

ـ المسروم التنفيذي رقم 11ـ 25 و قد حدد المجلس الوطني للمصف الوطني للخبراء المحاسبين وصلاحياته و قواعد تسييره؛

ـ المرسوم التنفيذي رقم 11ـ 26 و قد حدد المجلس الوطني للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات وصلاحياته و قواعد تسييره؛

ـ المرسوم التنفيذي رقم 11ـ 27 و قد حدد المجلس الوطني للمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين وصلاحياته و قواعد تسييره.

المطلب الرابع: أطراف الحوكمة في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز

يخول مجلس الإدارة للرئيس المدير العام أوسع السلطات ليتولى تسيير وإدارة سونلغاز ويمكنه الاستعانة بنواب ومساعدين يكلفهم بكل أو جزء من صلاحياته، ويعد مسؤولا عن السير العام للمؤسسة كما يمثل سونلغاز في كل أعمال و نشاط المؤسسة.

فالانتقال الذي عرفته المؤسسة بموجب المرسوم الرئاسي 02ـ 195 الصادر في 2002/02/05 الذي ينص على ضرورة قيام سونلغاز بتكييف نفسها للتلاؤم مع القواعد الجديدة لتسيير القطاع التي أوجبها القانون ولا سيما انفتاح الأعمال والأنشطة و ولوج باب المنافسة، وإمكانية اللجوء إلى التساهمية الخاصة، ومن ناحية أخرى فإن هذا القانون الأساسي الجديد يخول للمؤسسة استقلالية أكبر ويسمح لها بأن تمارس مسؤولياتها كاملة.

إن تحديد هدفها الاجتماعي يفتح لها أفاقا جديدة، فزيادة على أنشطتها المعتادة من إنتاج الكهرباء ونقل وتوزيع الكهرباء و الغاز، توفرت لسونلغاز إمكانية العمل والتدخل في قطاع المحروقات، والقيام على العموم بممارسة أعمال خارج الجزائر.

فإذا كان للرئيس المدير العام الصلاحية المطلقة في تسيير المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز فإنه يكون مراقبا من طرف كل من الجمعية العامة و مجلس الإدارة اللتان تمثلان أطراف حوكمة في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز، و عليه سيتم عرضهما بالإضافة إلى خلية المراجعة الداخلية.

أولا. الجمعية العامة:

تمثل الجمعية العامة طرف حوكمي في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز كونها تقوم بتعيين المراجع الخارجي من جهة، و تقوم بالرقابة عن كيفية تسيير المؤسسة من طرف إدارتها من جهة ثانية.

حيث تتكون الجمعية العامة من ممثلي الدولة باعتبارها المساهم الوحيد وهم:[1]

- الوزير المكلف بالطاقة؛
- الوزير المكلف بالمالية؛
- الوزير المكلف بمساهمات الدولة؛
- ممثل رئاسة الجمهورية؛
- المسؤول عن المؤسسة المكلفة بالتخطيط، ويترأسها الوزير المكلف بالطاقة.

يحضر الرئيس المدير العام لسونلغاز الجمعية العامة، كما تتولى المؤسسة أمانة الجمعية.

حيث تتولى الجمعية العامة معالجة المسائل التالية:

- البرامج العامة للنشاطات؛
- تقارير المراجعين الماليين القانونيين (COMMISSAIRES AUX COMPTES)؛
- حصيلة المؤسسة وحسابات النتائج المحققة؛
- تخصيص الأرباح؛
- فتح رأسمال الشركة وزيادته وتخفيضه؛
- إنشاء الشركات وأخذ المساهمات في الجزائر وفي الخارج؛
- تعيين المراجعين الماليين القانونيين؛

[1] المرسوم الرئاسي رقم 02 . 195، المادة 9 منه الخاص بتنظيم رئاسة المؤسسة.

ـ اقتراح تعديل القانون الأساسي؛

ـ تغيير المقر لسونلغاز.

و تجدر الإشارة إلى أن الجمعية العامة تجتمع مرة واحدة على الأقل كل سنة في دورة عادية وفي دورة غير عادية كلما اقتضى الأمر بناءا على استدعاء من رئيسها.

و يمكن للجمعية العامة أن تعقد دورة غير عادية بمبادرة من رئيسها أو بطلب من اثنين من أعضائها على الأقل أو من المراجع المالي القانوني (أو المراجعين الماليين القانونيين إذا كان هناك أكثر من مراجع واحد) أو بطلب من الرئيس المدير العام.

ثانيا- مجلس الإدارة:

يسهر مجلس الإدارة على حماية أموال المؤسسة من تلاعبات الإدارة، فهو بذلك يقوم بمراقبة المسيرين في المؤسسة، كما يتولى مهمة تعيين إدارة المؤسسة، فهو بذلك يمثل طرف حوكمي في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز.

حيث يتكون مجلس الإدارة من الأعضاء الآتيين:

ـ ممثل عن الوزارة المكلفة بالطاقة؛

ـ ممثل عن الوزارة المكلفة بالمالية؛

ـ ممثل عن الوزارة المكلفة بالتجارة؛

ـ ممثل عن الوزارة المكلفة بمساهمات الدولة؛

ـ ممثل عن الوزارة المكلفة بالجماعات المحلية؛

ـ ممثل عن الوزارة المكلفة بالبيئة؛

ـ ممثلين اثنين (2) للعمال؛

ـ الرئيس المدير العام لسونلغاز؛

ـ الرئيس المدير العام لفروع نقل الكهرباء التابع لسونلغاز؛

ـ الرئيس المدير العام لفروع نقل الغاز التابع لسونلغاز؛

ـ رئيس مدير عام لأحد فروع الإنتاج التابعة لسونلغاز؛

ـ رئيس مدير عام لأحد فروع التوزيع التابعة لسونلغاز.

يترأس مجلس الإدارة الرئيس المدير العام لسونلغاز، كما يحضر الرؤساء المديرون العاملون للفروع المذكورة سابقا أشغال مجلس الإدارة برأي استشاري، ويجتمع المجلس في أي مكان من التراب الوطني بناء على استدعاء من رئيسه كلما تطلبت ذلك مصلحة المؤسسة، وعلى الأقل أربع (4) مرات في السنة ويمكن أن يجتمع بناءا على طلب ثلث (3/1) أعضائه.

يدرس مجلس الإدارة ويوافق على وجه الخصوص على ما يأتي:

ـ مشاريع البرامج العامة للنشاطات؛

ـ الميزانية؛

ـ مشاريع حصيلة المؤسسة وحسابات النتائج المحققة؛

ـ مشاريع عقود الشركة؛

ـ المساهمات المصرفية والمالية؛

ـ مشاريع فتح رأس المال؛

ـ مشاريع إنشاء الشركات والمساهمة في رأسمال المؤسسة في الجزائر وفي الخارج؛

ـ التنظيم العام للمؤسسة واتفاقياتها الجماعية ونظامها الداخلي؛

ـ نظام أجور الإطارات القيادية.

يقوم مجلس الإدارة بدراسة المشاريع والموافقة عليها، ويبلغ إلى الجمعية العامة المشاريع التي تعد الموافقة النهائية عليها من اختصاص الجمعية العامة، كما يبلغ مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة تقريرا عن التسيير مرة في السنة، وكلما طلبت ذلك الجمعية العامة.

يسهر مجلس الإدارة على أن تمارس المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز الأنشطة التي تساهم في تحقيق أهدافها في إطار الاحترام الصارم للقوانين والتنظيمات المعمول بها.

ثالثا- لجنة المراجعة:

تم تزويد مجمع سونلغاز بعدد من اللجان لضمان الخطط و الاستراتجيات و التنسيق بين مختلف الفروع و المديريات، من بينها لجنة ضبط الحسابات و هي هيئة مستقلة مهمتها الرئيسية إبداء الرأي في نوعية التسيير لدى سونلغاز بصرف النظر عن رأي الرئيس المدير العام، و إنشاء هذه اللجنة يعبر عن عزيمة سونلغاز

وإصرارها على أن تكون **مجمعا شفافا** في عملياتها التسييرية و في القرارات التي تتخذها مما يؤكد على دعم حوكمة المؤسسات في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز.

هذه اللجنة متكونة من أربعة أعضاء غير تنفيذيين يعينهم مجلس الإدارة، تتأكد من مدى ملائمة و دوام العمل بالطرق المحاسبية المعتمدة لإعداد الحسابات المثبتة أو الاجتماعية، و تدرس كذلك حسابات الفروع المثبة السداسية والسنوية، كذلك التقديرات و الميزانيات الخاصة بالمجمع.

كما أنه من بين مهام لجنة المراجعة الإطلاع على التقارير التي يعدها المراجع الخارجي، و كذا تعيين المراجعين الداخليين و الإطلاع الدوري على التقارير التي تعدها المؤسسة

رابعا- خلية المراجعة في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز:

يعتبر وجود خلية للمراجعة الداخلية بمثابة نقطة ايجابية تساعد المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز على الاطمئنان أكثر على عملياتها، وذلك من خلال المتابعة المستمرة من طرف المراجع الداخلي عكس المراجعة الخارجية التي تتم وفق فترات محددة.

فخلية المراجعة حتى و إن كانت ضمن الهيكل التنظيمي للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز فهي تعمل على دعم الاستقلالية الكاملة للمراجع الداخلي للقيام بفحص العمليات و السجلات المحاسبية للمؤسسة، فبهذه الصفة تتأكد من أن عملية المراجعة الداخلية تمت بما يوافق الإجراءات الداخلية المحددة للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز، و كذا تقوم بمراقبة المعلومات المالية الضامنة لموثوقية تلك الحسابات، ومن ناحية أخرى فإن هذه الخلية تدرس مخطط المراجعة الداخلية وفحص الحسابات الداخلية للمؤسسة، وكذلك نمط سير وظيفة المراجعة الداخلية في المؤسسة.

تحتوي المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز على مديرية مستقلة للمراجعة الداخلية وهي تابعة سلميا مباشرة إلى الرئيس المدير العام للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز يترأسها مدير مراجعة يتفرع عنه مدراء مهام، حيث يزودهم مدير أنظمة الإعلام بكل ما يلزمهم من معلومات مبدئية تساعدهم للانطلاق في مهامهم.

كما تتألف من مدير مكلف بالبرامج وآخر مكلف بالنوعية **(Qualité)** وطرق العمل بالإضافة إلى مصلحة للإدارة العامة، ينشط تحت مسؤولية وإدارة كل مدير فريق عمل يتشكل من مراجع سامي مراجع مساعد ومراجعين اثنين.[1]

[1] http://www.sonelgaz.dz. Consultation a 15/09/2014.

المبحث الثاني: مسار المراجعة في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز

يعتمد مستخدمو التقارير المالية التي تعدها المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز على المعلومات التي يقدمها المراجع الخارجي من خلال تقريره النهائي لعملية المراجعة، فهذا الأخير و حتى يتمكن من توصيل المعلومات اللازمة لاتخاذ القرار للمستخدمين يقوم بفحص و التحقق من السجلات المحاسبية التي تعدها المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز عن طريق فحص المستندات المثبتة لذلك، و كذا عن طريق الجرد الفعلي كما يقوم بتقييم نظام الرقابة الداخلية كأول خطوة للتحقق من مدى التطبيق السليم له، و بناء على ذلك سيتم عرض في هذا المبحث العناصر التالية:

- فحص نظام الرقابة الداخلية و بعض عناصر القوائم المالية؛
- التحقق من طرق التمويل و اعتماد المراجع على تقرير خلية المراجعة؛
- التقرير عن القوائم المالية للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز.

المطلب الأول: فحص نظام الرقابة الداخلية و بعض عناصر القوائم المالية

يقوم المراجع بمراجعة وتقييم نظام الرقابة الداخلية من خلال وقوفه على مدى فهم وتطبيق الإجراءات وطرق العمل التي تنظم مختلف عمليات الاستغلال (المشتريات، الرواتب والأجور، المخزونات ودورة الإنتاج المبيعات...الخ) والتأكد من أن المؤسسة تمسك الدفاتر الإجبارية مثل دفتر اليومية، دفتر الجرد، دفتر الأجور سجل مداولات الجمعية العامة وسجل مداولات مجلس الإدارة، و يقوم بالتحقق كذلك من احترام ما جاء به المخطط المحاسبي الوطني من مبادئ أساسية كاستمرارية الطرق المعمول بها، استقلالية الدورات، استمرارية النشاط، عدم المقاصة بين الحسابات، الحيطة والحذر...الخ.

وعلى سبيل المثال كل عمليات الشراء في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز تتبع الخطوات التالية:

- تعطي لجنة تقييم دفتر الأعباء الموافقة للقيام بالصفقة لعمليات الشراء التي تتم وفقها؛
- توزيع دفاتر الأعباء على الموردين المهتمين بالصفقة؛
- يتم تقييم الجانب التقني من العروض المقدمة وفق سلم محدد في جلسة علنية؛
- تقدم العروض التي حازت على الموافقة من الجانب التقني للجنة تقييم دفتر الأعباء لتمنح موافقتها على إجراء الجلسة الثانية لتقييم العروض المالية؛
- يتم تقييم العروض المالية في جلسة علنية، وتمنح المناقصة لمن يقدم أقل عرض مالي؛

ـ تقوم المصالح المعنية (مصلحة الشراء، الاستقبال، المخازن) بإتمام الإجراءات اللازمة، كل مصلحة فيما يخصها.

فالتقارير التي تعدها خلية المراجعة الداخلية و كذا النتائج الواردة في هذه التقارير يعتمد عليها المراجع الخارجي في كثير من الأحيان.

كما يقوم المراجع بالإطلاع على التقارير التي تعدها خلية المراجعة الداخلية، إضافة إلى الاتصال في بعض الأحيان بالمراجعين الآخرين لأخذ نظرة شاملة حول مدى فعالية نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز.

أولاـ الطرق و التقنيات التي اعتمد عليها المراجع لتقييم نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة:

يقوم المراجع بإنجاز مهنة المراجعة في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز تنفيذا للمهمة المسندة إليه من طرف الجمعية العامة التي تنعقد بصفة دورية (من مهام الجمعية العامة تعيين المراجع لفحص حسابات المؤسسة)، فقيام المراجع بفحص حسابات المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز يتم وفق ما ينص عليه القانون الجزائري في مجال تنظيم مهنة المراجعة فالمراجع هنا غير مسؤول عن كشف العمليات التواطؤية التي يقوم بها محاسبو المؤسسة التي لا يمكن كشفها عن طريق الفحص العادي الذي يقوم به، و إنما هو مسؤول عن كشف التلاعبات و الأخطاء وفق ما تنص عليه معايير المراجعة المتعارف عليها و في إطار بذل المراجع للعناية المهنية اللازمة.

كما يقوم بتقييم المبادئ المحاسبية المتبعة و التقديرات المتوصل إليها من خلال كشوفات الحسابات وتقييم طريقة طرحها بشكل عام، نظرا لكون عمليات الرقابة الداخلية التي تقوم بها المؤسسة تمنح أسسا وضمانات واضحة للرأي العام حول مدى التزام إدارة المؤسسة و محاسبيها بالإجراءات و المعايير المحاسبية المتعارف عليها.

و من الطرق و التقنيات التي يعتمد عليها المراجع للتحقق من مدى فعالية نظام الرقابة الداخلية توجد:

1ـ الملاحظات المادية:

حيث قام المراجع باستغلال كل المعلومات الحسابية المقترحة في كل من المخطط الوطني للمحاسبة (PCN) و النظام المحاسبي المالي (SCF)، عبر الصحف و المجلدات و مختلف الميزانيات و التحليلات المحاسبية التي تحصل عليها من مصالح المؤسسة الوطنية لتوزيع الكهرباء و الغاز للوسط، و قد نجم عن تلك الملاحظات بعض التحفظات من طرف المراجع و قد تم تصحيحها قبل اختتام الحسابات التي طرحت في تقرير المراجع (محافظ الحسابات).

2ـ المصادقات على الأرصدة:

حيث اعتمد المراجع (محافظ الحسابات) فيما يخص الحسابات البنكية و الحسابات البريدية الجارية، الحسابات الضريبية و الشبه الضريبية، أرقام الأعمال، و ديون الزبائن على المصادقات التي تتضمنها الأرصدة على الحسابات.

3ـ الإجراءات التحليلية:

تتمثل الإجراءات التحليلية في العمليات التي ترتبط بكشف الحسابات و التسيير، حيث قام المراجع بفحص **عتبة أو مستوى الدلالة** المحددة انطلاقا من الكميات الكبيرة التي تم تقديرها.

بالنسبة لهذه التعديلات تمثلت في:

ـ 12% من النتيجة أو الحاصل الصافي؛

ـ 01% من المجموع الختامي؛

ـ إعادة التصنيف: 10% من المجموع الممنوح إلى المنصب المعني.

4ـ سبر الآراء (الاستبيان):

تلتزم عملية المراجعة بفحص العناصر الدقيقة المبررة لصحة المعطيات المتضمنة في حسابات المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز، لذا اعتمد المراجع على سبر الأراء من أجل إعادة ضم المعلومات و مختلف الإجراءات و التجارب الضرورية لإنجاح عملية الفحص التي قام بها.

و قد تمثل سبر الآراء في مجموعة من الأسئلة موجهة إلى مختلف الأقسام في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز توزيع الوسط للتحقق من مدى فعالية نظام الرقابة الداخلية من عدمه.

و من بعد ذلك تم استخراج نقاط القوة و الضعف للتحقق من جميع الإجراءات المرتبطة بالرقابة الداخلية و أنظمة الضبط الداخلي للرقابة الداخلية.

ثانيا ـ التحقق من تطبيق النظام المحاسبي المالي (SCF):

حيث قام المراجع بالتأكد من مدى تطبيق النظام المحاسبي المالي داخل المؤسسة الوطنية للكهرباء والغاز لتوزيع الوسط، و التي تبين بأن تطبيق النظام المحاسبي المالي تم في نهاية ثلاثي 2012، و هذا تم بعد ادراج البرنامج الحسابي الجديد "حساب" "HISSAB" ضمن العمليات الحسابية المنجزة وفق النظام المحاسبي المالي الجديد.

فقد تمت معالجة الحسابات قبل 2012 على مستوى المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز و على مستوى المراكز الحسابية في معظمها و التي منها التحليل المالي وفقا للمخطط الوطني للمحاسبة القديم، بينما النظام المحاسبي المالي فتم تطبيقه من خلال إعادة صياغة الكتابات و تحويل الحساب الجاري على المستوى المركزي، حيث أن هذه العملية لا تتوافق مع إجراءات القانون رقم 07ـ 11 المؤرخ في 25 نوفمير 2007 والذي ألزم المؤسسات الجزائرية على تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد و الذي ألغى في نفس الوقت الأمر القانوني المتعلق بتطبيق المخطط المحاسبي الوطني.

فقد نصت المادة 42 من القانون رقم 07ـ 11 ل25 نوفمبر 2007 على: " يلغي القانون الحالي ابتداء من تاريخ تطبيقه كل قيود و أحكام التنفيذ، خاصة الأمر رقم 75ـ 35 المؤرخ في 29 أفريل 1975 الخاص بالمخطط المحاسبي الوطني، و كذا المرسوم المؤرخ في 23 جوا 1976 المتعلق بإجراءات تطبيق المخطط المحاسبي الوطني".

كما تم ابتداء من 2012 تمرير الخيارات المتعلقة باتفاقيات الشراكة المتبناة من طرف المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز وفق النظام المحاسبي المالي الجديد، فقد ألغت هذه الخيارات كل قيود الأحكام التنفيذية خاصة تلك المتعلقة بقسم الأصول المتداولة و خاصة فيما يخص:

ـ تحليل و فصل الأصول؛

ـ فقدان القيمة؛

ـ الأخذ بعين الاعتبار القيم المتبقة.

ثالثاـ التحقق من الممتلكات المادية الثابتة:

تتمثل عملية التحقق التي قام بها المراجع حول الممتلكات المادية الثابتة في عملية الملاحظات حول العناصر التالية:

1ـ مخزونات الأصول الثابتة:

و قد تم التحقق من مخزونات الأصول الثابتة وفق الطريقة التالية:

ـ مقارنة الملفات الخاصة بالمخزونات المادية للسنة المالية 2013 بمثيلتها للسنة المالية 2012؛

ـ التحقق من مدى معالجة الفوارق الخاصة بمخزونات الأصول الثابتة خلال سنتي 2012 و 2013؛

ـ التحقق من التزام القائمين على المؤسسة من تطبيق قوانين حماية ممتلكات المؤسسة (أو ما يعرف بحوكمة المؤسسات)؛

ـ التحقق من وجود عناصر إيجابية على مستوى الأصول في الميزانية العامة وفق النظام المحاسبي المالي، كون أن من أهم مبادئ النظام المحاسبي المالي وجود عناصر إيجابية و مثبتة على مستوى أصول الميزانية العامة للمؤسسة؛

ـ الفحص و التحقق من التجهيزات و الممتلكات الثابتة الخاصة بالمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز خلال الفترة 2012ـ 2013؛

ـ التأكد من وجود المخزون فعلا على مستوى المخازن من خلال وقوف المراجع على عملية الجرد وتجدر الإشارة هنا إلى أن المؤسسة تخصص فرقتين مختلفتين للقيام بعملية الجرد، و أن أعضاء الفرقتين ليسوا عمال في المخازن، و في حالة وجود فرق بين النتائج المتوصل إليها من طرف الفرقتين يتم تشكيل فرق ثالثة لإعادة التحقق من عملية الجرد؛

ـ التأكد من ملكية المؤسسة لعناصر المخزونات سواء كانت مخزنة داخلها أو خارجها؛

ـ المقارنة بين الجرد المحاسبي و الجرد المادي و محاولة معرفة أسباب الاختلافات إن وجدت؛

ـ التحقق من صحة التسجيل المحاسبي للمخزونات عن طريق مطابقة ذلك مع الوثائق المثبتة لذلك التسجيل؛

ـ التأكد من الطريقة المستعملة لتقييم المخزونات و أنها ثابتة من سنة إلى أخرى، و في حالة وجود انحراف في طريقة التقييم عليه أن يلف انتباه الإدارة إلى ذلك الانحراف.

2ـ التحقق من الاستمثارات:

تشمل الاستثمارات عدة عناصر منها: أراضي، تجهيزات إنتاج، تجهيزات اجتماعية، تهيئات وتركيبات وهي عناصر قليلة الحركة المحاسبية في المؤسسة كونها تتميز بالدوام لعدة سنوات، ماعدا تسجيل الإهتلاكات السنوية المقابلة لاستعمالها أو بعض التنازلات التي تخص جزء من عناصرها.

ويمكن تلخيص الفحوصات التي أجراها المراجع (محافظ الحسابات) على هذه المجموعة كما يلي:

ـ مطابقة الجرد المادي للاستثمارات مع الجرد المحاسبي؛

ـ التحقق من صحة تقييم الاستثمارات و أنها مسجلة في الحسابات المناسبة وفق النظام المحاسبي المالي؛

ـ التأكد من أن كل الاستثمارات مسجلة في المجموعة التي تمثلها؛

ـ التحقق من أن المعالجة المحاسبية للاستثمارات قد تمت وفقا للنظام المحاسبي المالي.

3ـ التحقق من الأصول الجارية:

يعتمد المراجع (محافظ الحسابات) للتحقق من الأصول الجارية من خلال التحقق من تلك الأصول خلال السنة المالية 2013 بالمقارنة مع الأصول الخاصة بالسنة المالية 2012، و كذا التحقق من العناصر التالية:

ـ التأكد من أن كل حقوق المؤسسة مسجلة، والتأكد من عدم وجود حقوق وهمية؛

ـ التأكد من أن هذه الحقوق مقيمة حسب المبادئ المحاسبية المتعارف عليها؛

ـ التحقق من التسجيل الصحيح لكل العمليات، و كذا مدعمة بكل الوثائق.

رابعا- التحقق من الأموال الخاصة و الديون:

تعتبر الأموال الخاصة أول و أهم جزء من مصادر التمويل للمؤسسة، و تعرف بأنها مجموعة وسائل التمويل التي أحضرها المؤسسون و الملاك عند التأسيس و كذلك الأموال التي تركت فيما بعد تحت تصرف المؤسسة، و تعبر الأموال الخاصة عن مدى استقلالية المؤسسة عن الغير، فحين تمثل الديون مجموعة الالتزامات الناتجة عن علاقات المؤسسة بالمتعاملين معها.

و من الفحوصات التي تجرى على هذه الأموال الخاصة و الديون يمكن ذكر ما يلي:

ـ التحقق من أن رأس المال يمثل القيمة القانونية لأسهم المؤسسة؛

ـ التأكد من أن رأس المال مقيم و مسجل وفق النظام المحاسبي المالي؛

ـ التأكد من القرارات الخاصة بزيادة رأس المال، و التحقق من أن هذه القرارات قد صدرت وفقا للنظام الداخلي للمؤسسة و القوانين المعمول بها؛

ـ التأكد من أن الديون المسجلة تمثل ديون حقيقية للمؤسسة؛

ـ التأكد من أن كل الديون المترتبة على المؤسسة قد تم تسجيلها؛

ـ التأكد من أن الديون مقيمة ومسجلة محاسبيا وفق النظام المحاسبي المالي؛

ـ التأكد من إقفال حسابات الأصول ذات الأرصدة الدائنة؛

ـ التأكد من الظروف الخاصة والأسباب التي أدت ظهور أرصدة دائنة للأصول؛

ـ المراجعة الحسابية للفواتير للتحقق من المبالغ والرسوم المطبقة.

و يقوم المراجع بالتأكد من التسجيل الصحيح و عدم وجود تلاعب و غش في مختلف عناصر الأصول والخصوم و يسجل ملاحظاته و إرشاداته للإدارة العليا، كما أنه يبدي رأيه حول الأداء في مختلف هذه العمليات و التي تساعده عند الإطلاع على الميزانية المالية، فوجود الحسابات والمعلومات صحيحة في الميزانية يؤدي بالمراجع إلى مراجعة و فحص الميزانية المالية أكثر اطمئنانا مما لو وجد أخطاء و تلاعبات بالميزانية المحاسبية.

المطلب الثاني: التحقق من طرق التمويل و اعتماد المراجع على تقرير خلية المراجعة

تعتبر المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز من المؤسسات الاقتصادية الجزائرية التي تحتل مكانة اقتصادية كبيرة بعد كل من سونطراك و نفطال في مجال التنويع في طرق وأساليب التمويل، و لعل أهمها قروض الاستغلال و القروض السندية، فالمراجع الخارجي يقوم بالتحقق و التأكد من طرق التمويل تلك لحماية المكتتبين في السندات من الاستخدام العقلاني لها، كما أن المراجع الخارجي (محافظ الحسابات) و نظرا لضيق الوقت المحدد له للقيام بإجراءات المراجعة الخارجية من جهة، و التكلفة المصاحبة لعملية المراجعة من طرف المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز من جهة ثانية فإنه يعتمد على تقرير المراجعة الداخلية للتحقق من مدى فعالية نظام الرقابة الداخلية من جهة و من فحص بعض عناصر القوائم المالية من جهة ثانية، نظرا لكون المراجع الداخلي في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز يتمتع باستقلالية نتيجة وجود خلية خاصة بالمراجعة الداخلية تعمل على حماية استقلال المراجع الداخلي و تقوم بتوفير الظروف المناسبة لعمل المراجع الخارجي، وهذا ما سيتم التطرق إليه من خلال العناصر التالية.

أولاـ الفحص و التأكد من طرق التمويل:

يعتبر التمويل من أهم المصادر التي تعتمد عليها سونلغاز لتحقيق عوائد مالية معتبرة، وسيتم التطرق إلى بعض أنواع التمويل التي تعتمد عليها سونلغاز، و التي تتم مراجعتها و التأكد منها من طرف المراجع الخارجي (محافظ الحسابات).

1ـ التمويل بقروض الاستغلال:

هي مصدر من مصادر التمويل التي تعتمد عليها المؤسسات الاقتصادية و منها سونلغاز في عملياتها القصيرة الأجل فهي تمول الميزانية و تستعمل لمواجهة الخلل المؤقت بين التدفقات النقدية أو تستعمل لتغطية الاحتياجات التمويلية التي تستعمل في الدورة الاستغلالية.

2ـ القروض السندية:

تعتبر القروض السندية بمثابة تقنية أو مصدر تمويلي حديث عرفته المؤسسات الاقتصادية الجزائرية مع ظهور بورصة الجزائر، حيث تعتبر هذه الأخيرة ميكانيزم جديد للتمويل سواء من خلال فتح رأس مال الشركات

أو من خلال عملية طرح السندات للاكتتاب العام سواء كان للجمهور أو المؤسسات، وعرفت سونلغاز أول طرح القرض السندي في 2004 ثم أخر في 2005 و كذلك طرح سندات في سنة 2008.

2ـ 1ـ القرض السندي لعام 2004:

شرعت مؤسسة سونلغاز في عام 2004 بإصدار سندات وذلك للحصول على الأموال التي تلزمها لتمويل نشاطاتها المختلفة ولاسيما الاستثمارية منها، حيث في 28 نوفمبر 2004، تمت الموافقة على انطلاق أول قرض سندي بقيمة 20 مليار دج، وكان الهدف منه هو تمويل جزء من استثمارتها خلال 3 سنوات القادمة.

و من خصائص القرض السندي يمكن ذكر:

أ ـ قيمة القرض السندي:

قيمة القرض السندي لمؤسسة سونلغاز هو 20 مليار دج، و هو على ثلاث شرائح كالآتي:

❖ **شرائح القرض السندي:** القرض السندي لمؤسسة سونلغاز مقسم على ثلاثة أجزاء هي:

ـ **الجزء الأول** : قيمة 8 مليار دج ومدته 5 سنوات، سدد في 27 ديسمبر 2009 وبمعدل فائدة سنوية مقدار 30 ٪ والسندات المصدرة بقيمة 80. 102 دج لكل سند؛

ـ **الجزء الثاني:** قيمة 4مليار دج، مدته 6 سنوات، سدد في 27 ديسمبر 2010، وبمعدل فائدة سنوي مقدار3,25 ٪ وتم إصدار السند الوحدة ب 104,4 دج لكل سند؛

ـ **الجزء الثالث:** قيمته 8 مليار دج ومدته 7 سنوات، سدد في 27 ديسمبر 2011، وبمعدل فائدة سنوي مقداره 3,5 ٪ وقيمة السند الواحد قد حددت بقيمة 104,05 دج.

❖ **معدل العائد الحقيقي للقرض السندي:** لقد كان معدل القرض السندي 2,4 ٪، 2,45٪ 2,86٪ للشرائح الثلاثة على الترتيب، حيث يكون المعدل ذا دلالة إذا احتفظ المكتتب بالسندات إلى غاية نهاية مدتها. حيث أن السندات التي تفوق مدتها خمس سنوات هي غير خاضع للضريبة على الدخل الإجمالي.

ب ـ التسيير و الخدمة المالية للسندات:

إن لجوء مؤسسة سونلغاز إلى السوق السندية بغية توسيع استثماراتها وتمويل احتياجاتها المالية لتحقيق هدفين أولهما محلي لتفادي الإنقطاعات المتكررة التي كانت تتميز بها شبكة الكهرباء والغاز، وهذا من خلال الزيادة في الطاقة الإنتاجية الكهربائية والتوسيع في شبكة نقل الغاز لكل بيت، أما الهدف الثاني فهو خارجي حيث أن مؤسسة سونلغاز تعمل على أخذ مكانتها في السوق العالمية للغاز حيث تهدف إلى احتلال المراتب

الأولى عالميا في تصدير الكهرباء و الغاز خلال أفاق 2020، وفي هذا الإطار أصدرت مؤسسة سونلغاز سندات عام 2004 للزيادة في استثماراتها.

2ـ 2ـ القرض السندي لعام 2005:

في إطار مواصلة تلبية احتياجاتها التمويلية الإستمارية قامت سونلغاز بطرح قرض سندي جديد سنة 2005 بقيمة 25,9 مليار دج وذلك من أجل تنفيذ خطة الاستثمار للفترة (2005ـ 2015) وهي مشاريع تخص نقل الكهرباء، إنشاء بعض المراكز في سكيكدة، البرواقية وحجرة النص بشرشال بالإضافة إلى تحديث اللإنشاءات لنقل وتوزيع الغاز، ويجدر الذكر أن إصدرات 2005 خصت نوعين من الفئات فهناك قرض سندي موجه للجمهور.

حيث شرعت مؤسسة سونلغاز في إصدار سندات موجهة للجمهور في بداية الفصل الأول من سنة 2005، ويمكن عرض خصائص هذا القرض من خلال ما يلي:

- **قيمة القرض السندي:** حدد مبلغ القرض الموجه للجمهور ب 10 مليار دج ويمكن أن تصل إلى 15 مليار دج موزعة على سندات قمة كل سند 10000دج وحدد المبلغ الأدنى للإكتتاب ب 20000دج أي سندين، وتكون السندات لحاملها مدفوعة القيمة يوم الإكتتاب، وبعد مدة الإكتتاب كانت قيمة القرض 15,9 مليار دج وبعدد 1900 حامل سندات؛
- **مدة القرض السندي:** تم إصداره في 22 ماي 2005 و قدرت مدة القرض ب 6 سنوات، و الذي تم استحقاقه في 22 ماي 2011 ، حيث أن هذا القرض السندي لم يتم تسديده من قبل و إنما تم تحصيل قيمته دون أي تسديد مسبق.

ثانيا ـ اعتماد المراجع على تقرير خلية الداخلية:

يمر إنجاز تقرير المراجعة الداخلية بعدة مراحل، حيث يجري المراجع الداخلي الذي يعمل لصالح خلية المراجعة العديد من الفحوصات والاختبارات لكي يصل إلى صياغة تقريره النهائي حول حقيقة الوضعية المالية للمؤسسة، ولا شك أن مؤسسة بحجم مجمع سونلغاز يرتبط نشاطها وتعاملاتها الاقتصادية بالعديد من الأطراف حيث يقدم المراجع الداخلي النصح و الإرشاد للإدارة العامة كما أن تقريره يعتمد عليه المراجع الخارجي.

1ـ بالنسبة للأطراف الداخلية(الإدارة):

فإن تقرير المراجع الداخلي المالي يوجه ملاحظات وتحفظات تتعلق بالعيوب ونقاط الضعف التي تظهر على مستوى الفهم والتطبيق لنظام المراقبة الداخلية، وبذلك يساهم في لفت انتباه الأشخاص المعنيين بذلك لتفادي ارتكاب هذه الأخطاء والعيوب مستقبلا.

ويتوجه إلى المسؤولين عن مسك دفاتر وحسابات المؤسسة (مصلحة المحاسبة) بإبراز الأخطاء الشكلية والموضوعية في التقديرات وعمليات التسجيل والطرق المتبعة ومدى الالتزام بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها.

يعرض كذلك تقرير خلية المراجعة الداخلية على مجلس الإدارة والرئيس المدير العام لمجمع سونلغاز وهي الهيئة العليا المكلفة برسم وتحديد إستراتيجيات المجمع ككل، ومما لا شك فيه أن العيوب ونقاط الضعف ومجمل التحفظات التي يشير إليها المراجع الداخلي المالي في تقريره تعد ذات أهمية بالنسبة لمجلس الإدارة وتؤخذ في الحسبان عند صياغة واتخاذ القرارات الإستراتجية، وخاصة عند تقديم الملاحظات فيما يخص النشاط المالي، و مع تقديم مجمل نقاط الضعف فإن الإدارة تقوم على اتخاذ معظم القرارات المرتبطة به و خاصة القرارات التمويلية المساهمة في تحسين نشاط المؤسسة ككل.

2ـ بالنسبة للمراجع الخارجي:

يعتمد المراجع في كثير من الأحيان على التقرير الذي تعده خلية المراجعة الداخلية، أي أنه يوجد تكامل بين المراجعة الداخلية في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز و المراجعة الخارجية، فالمراجعة الداخلية تعتبر نقطة البداية التي يمكن للمراجع الخارجي الاعتماد عليها في عملية الفحص التي يقوم بها، و أثناء قيامه بإعداد التقارير وذلك بوجود نظام فعال للرقابة الداخلية، إضافة إلى ضيق الوقت لدى المراجع الخارجي الذي يؤدي به في كثير من الأحيان إلى الاعتماد على التقرير الذي تعده خلية المراجعة الداخلية.

حيث يعتمد المراجع الخارجي على عمل المراجع الداخلي في المجالات التالية:

- **في مجال فهم و تقييم نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة:** نظرا لضيق الوقت لدى المراجع الخارجي (محافظ الحسابات) و نظرا لوجود خلية تعمل على دعم استقلالية المراجع الداخلي فإن المراجع يعتمد على التقرير الذي تعده خلية المراجعة حول مدى فعالية نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز، فعلى أساس درجة فعالية نظام الرقابة الداخلية يحدد المراجع طبيعة و نطاق وتوقيت و مدى إجراءات المراجعة التي يقوم بها، و بناء على ذلك يقوم المراجع بتوصيف إجراءات نظام الرقابة الداخلية و من خلالها يقوم بتحديد نقاط قوة و ضعف نظام الرقابة الداخلية، و يتمثل الدور الذي يؤديه المراجع الداخلي داخل المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز في مساعدة المراجع الخارجي للمؤسسة في مجال فهم و تقييم نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة من خلال:

ـ وجود خلية خاصة بالمراجعة الداخلية يعد بمثابة ضمان على استقلالية المراجعين الداخليين للمؤسسة من أية ضغوطات يمكن أن يتعرضوا لها من قبل إدارة المؤسسة و مسيريها، كما تمنح للمراجع (محافظ الحسابات) الثقة و الاطمئنان حول وجود نظام فعال للرقابة الداخلية في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز خاصة وأن المراجعة الداخلية هي أحد أهم عناصر الرقابة الداخلية التي تقوم على رقابة الرقابة الداخلية، إضافة

إلى مساعدة المراجع للاعتماد على المراجعة الاختبارية من خلال اختيار عينة من مجال المراجعة و تعميمها على باقي عناصر المراجعة مما يقلص الجهد و الوقت لدى المراجع؛

ـ نظرا لكون خلية المراجعة تابعة مباشرة لمجلس الإدارة في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز وتقاريرها ترفع مباشرة إلى مجلس الإدارة، كما أن سلطة تعيين مراجعي خلية المراجعة تتم من طرف مجلس الإدارة فإن ذلك يزيد من ثقة المراجع الخارجي حول مدى موضوعية تقارير المراجعة الداخلية الخاصة بفعالية نظام الرقابة الداخلية، و بالتالي زيادة اعتماده على تقرير المراجعة الداخلية؛

ـ نتيجة اعتماد المراجع الخارجي على تقرير المراجعة الداخلية فإنه يقلل من نطاق فحصه حول إجراءات الرقابة الداخلية، الأمر الذي يساعد المراجع في توفير جهده و وقته من جهة و تفاديه لتكرار العمل الذي قام بها مراجعو المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز الداخليين، و بالتالي اعتماده على الملاحظات المادية و سبر الآراء؛

ـ إن قيام المراجعين الداخليين للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز على تعزيز و تقوية نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة الأمر الذي يعمل على حماية ممتلكات المؤسسة من الاختلاسات، و العمل على تطوير أنظمة الرقابة الداخلية باستمرار داخل المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز مما يساعد المراجع الخارجي في سهولة الوصول إلى نقاط القوة و الضعف في نظام الرقابة الداخلية، كما يعتمد على التوصيات التي يقدمها المراجعون الداخليون للمؤسسة حول مدى فعالية نظام الرقابة الداخلية، و على أساسه يحددون نطاق عملية المراجعة التي يقومون بها.

❖ **في مجال تقدير مخاطر المراجعة و التقليل منها إلى المستوى المقبول:** إن مخاطر المراجعة التي تواجه المراجعين الخارجيين و الداخليين على مستوى المؤسسة تتمثل في:

ـ خطر المراجعة الذي يمكن قبوله و الذي يحدد مدى استعداد المراجع لتقبل وجود تحريف جوهري في القوائم المالية للمؤسسة، حيث يعمل المراجع الداخلي و من خلال فحصه لأنظمة الرقابة الداخلية على التقليل هذا النوع من المخاطر و تدنيته إلى أدنى ما يمكن، حيث يساهم ذلك في رفع نسبة التأكد لدى المراجع الخارجي حول عملية المراجعة التي يقوم بها، فكلما اقترب هذا الخطر إلى الصفر كلما زاد تأكد المراجع الخارجي في المراجعة و زادت ثقته في عمل المراجع الداخلي حيث مثلا لو بلغ نسبة الخطر 1% فهذا يعني أن نسبة التأكد لدى المراجع الخارجي تساوي 99%، وتعمل خلية المراجعة في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز على تقليل تلك المخاطر عن طريق تطبيق الرقابة الصارمة على أنظمة الرقابة الداخلية؛

ـ خطر الاكتشاف المخطط و الذي يمثل مقياسا لفشل المراجع الذي يستخدم أدلة المراجعة في مجموعة فرعية من الحسابات في اكتشاف تحريفات موجودة فعلا وتزيد قيمتها عن القيمة المقبولة، ويحدد هذا الخطر حجم الأدلة الأساسية التي يخطط المراجع لجمعها، حيث يتناسب حجم الأدلة عكسيا مع خطر الاكتشاف المخطط، فكلما تم تخفيض هذا الخطر يجب على المراجع جمع قدر أكبر من الأدلة للتحقيق من خطر

الاكتشاف المخطط، فيعمل المراجع الداخلي على التقليل من هذا الخطر نظرا لكونه جزء من العملية الرقابية داخل المؤسسة مما يساعد المراجع الخارجي على جمع الأدلة المناسبة للقيام بمهمته نظرا لقيام المراجع الداخلي على تخفيض الخطر إلى المستوى المقبول؛

ـ الخطر الطبيعي و يمثل مقياسا لتقدير المراجع لاحتمال وجود تحريف جوهري في مجموعة فرعية من الحسابات قبل أخذ فعالية الرقابة الداخلية بعين الاعتبار، و يتمثل الخطر الطبيعي في قابلية القوائم المالية للتغيير الجوهري مع افتراض عدم وجود رقابة داخلية، وكلما ارتفع احتمال حدوث تحريفات مع تجاهل الرقابة الداخلية كلما كان الخطر الطبيعي كبيرا، و كلما عمل المراجع الداخلي على التقليل من هذا الخطر كلما زاد اعتماد المراجع الخارجي (محافظ الحسابات) على عمل المراجع الداخلي حول فعالية نظام الرقابة الداخلية؛

ـ خطر الرقابة ويمثل مقياسا لتقدير المراجع لاحتمال حدوث تحريفات تزيد من القيمة المحتملة في مجموعة فرعية من الحسابات لن يتم اكتشافه بواسطة الرقابة الداخلية المطبقة لدى العميل، وبالتالي هو تقدير لفعالية الرقابة الداخلية في اكتشاف التحريفات، وكلما انخفضت هذه الفعالية كلما كان خطر الرقابة قريبا من 100٪، حيث يعمل المراجع الداخلي و في إطار العلاقة التكاملية بينه و بين المراجع الخارجي على توفير تأكيدات للمراجع الخارجي بتخفيض خطر الرقابة إلى أقصى ما يمكن عن طريق رفع فعالية الرقابة الداخلية.

وبصفة عامة يعمل المراجعون الداخليين في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز على تخفيض مخاطر المراجعة إلى الحد الذي يمكن قبوله من خلال تعزيز فعالية نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة بحكم تواجدهم اليومي في المؤسسة و تقييمهم المستمر لمخاطر المراجعة مما يساهم في توفير المناخ المناسب للمراجع الخارجي للقيام بعملية المراجعة بكل اطمئنان و ثقة، و بالتالي يقوم بوضع خطة عمله مراجعته بناء على تقرير المراجعة الذي يطلع عليه.

- **في مجال إجراءات الفحص التفصيلية التي يقوم بها المراجعين الداخليين:** نظرا لعاملي الوقت والتكلفة يقوم المراجع الخارجي (محافظ الحسابات) للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز بالإطلاع على تقارير المراجعة الداخلية لمعرفة إجرءات الفحص التي قام بها المراجعون الداخليون نظرا لكونهم موظفين داخل المؤسسة، و يستفيد المراجع الخارجي من عمل المراجع الداخلي من خلال:

ـ الإطلاع على الكشوفات التحليلية للمراجعين الداخليين لحسابات المؤسسة، ككشوف الأصول الثابتة والمتداولة للمؤسسة خلال السنة المالية؛

ـ يستفيد المراجع الخارجي للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز من نتائج المصادقات التي يقوم بها المراجعين الداخليين في تقرير المراجعة الداخلية، و الإرشادات التي يقدمها إلى مجلس الإدارة و كذا رأيهم حول القوائم المالية للمؤسسة.

المطلب الثالث: تقرير المراجع حول النظام المحاسبي المالي و الرقابة الداخلية لسونلغاز

يقوم المراجع الخارجي بعد فحص القوائم المالية في المؤسسة بإعداد تقرير المراجعة حول القوائم المالية والذي يتم تقديمه إلى مختلف الأطراف أصحاب المصلحة في المؤسسة.

أولاـ الفقرة التمهيدية لتقرير المراجع حول المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز:

وهذا التقرير الذي يعد المراجع يحتوي على فقرة المقدمة وفق ما يلي:[1]

السيد الرئيس

السادة أعضاء الجمعية العامة

لشركة توزيع الوسط

البليدة

سادتي:

يشرفنا إفادتكم بتنفيذ المهمة المخولة للجنة محافظي الحسابات التابعة للمؤسة الوطنية للكهرباء و الغاز توزيع الوسط الخاصة بالفترة 2012ـ 2014.

فقد شرعنا في فحص و كشف الحسابات التي أختتمت بتاريخ 31 ديسمبر 2013، تبعا لتوصيات تنفيذها المؤرخة في 30 أفريل 2014 من طرف مجلس الإدارة، إذ قدر المبلغ الإجمالي لهذه العملية: **170418420674.46دج**، مقابل عجز مالي قدر ب: **8023650371.25دج**، و هذا بناء على مختلف الإجراءات المهنية و الوطنية المعمول بها.

و للقيام بمهمة المراجعة فقد اعتمدنا على سبر الآراء، إعادة ضم المعلومات و مختلف الإجراءات والتجارب الضرورية لإنجاحها.

كما يجدر التذكير بأن الحسابات أنجزت تحت رعاية و كامل مسؤولية مجلس إدارة المؤسسة، كما أن مهمة المكلف بالحسابات تتماشى و أولويات المهام المنفذة بطريقة وافية و شاملة، و هذا يعكس مدى صحتها وشرعيتها.

و من بعد ذلك حدد المراجع (محافظ الحسابات) الأسس التي اعتمد عليها لإنجاح مهمة المراجعة التي قام بها، حيث حدد الأسس وفق ما يلي:

[1] أنظر الملحق المرفق الخاص بتقرير محافظ الحسابات للسنة المالية 2013 الخاص بالمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز.

ـ استغلال المعلومات المحاسبية المقترحة في المخطط المحاسبي الوطني؛

ـ استغلال أيضا المعلومات المحاسبية المقترحة في النظام المحاسبي المالي عبر الصحف، المجلات؛

ـ الإطلاع على مختلف الميزانيات و العمليات الحسابية في مختلف مصالح مؤسسة توزيع الوسط للكهرباء و الغاز؛

ـ عمليات سبر الآراء؛

ـ الاعتماد على معايير المراجعة المتعارف عليها.

ولتنفيذ مهمة المراجعة للقوائم المالية المسندة إلى محافظ الحسابات من طرف الجمعية العامة للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز قام بعرض على تلك الجمعية التقرير المرتبط باختتام السنة المالية بتاريخ 31 ديسمبر 2013 و المتضمن:

ـ مراقبة حسابات مؤسسة توزيع الوسط للكهرباء و الغاز كما جاء في مقدمة التقرير؛

ـ المراجعة الخاصة بالقوائم المالية لمؤسسة توزيع الوسط وفق ما نص عليه قانون 10ـ 1 المؤرخ في 2010/06/29 المتعلق بمهنة الخبير المحاسبي و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد، و الذي صدر في الجريدة الرسمية الجزائرية رقم 42 المؤرخ في 2010/07/11.

و بما أن عملية المراجعة التي قام بها المراجع الخارجي تمثل عملا رقابيا على حسابات المؤسسة وقوائمها المالية، فهي بذلك تعطي ضمانات واضحة لمختلف الأطراف أصحاب المصلحة في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز (المساهمين، المقرضين، الدائنين، الزبائن، مصلحة الضرائب، مجلس الإدارة، الجمعية العامة...الخ).

و قد قام المراجع بالتطرق إلى عدة عناصر فيما يخص القوائم المالية.

ثانيا- معلومات حول مدى تطبيق النظام المحاسبي المالي على مستوى المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز:

من أهم الملاحظات المتوصل إليها فيما يخص تطبيق النظام المحاسبي المالي هي:

1ـ الملاحظات السلبية:

تتمثل الجوانب السلبية لتطبيق المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز للنظام المحاسبي المالي في النقاط التالية:

ـ التأخر في تطبيق النظام المحاسبي المالي على مستوى المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز توزيع الوسط رغم أن القانون رقم 07ـ 11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 أجبر جميع المؤسسات الاقتصادية الجزائرية على تطبيق النظام المحاسبي المالي ابتداء من سنة 2010، و مع ذلك فالمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز لم تشرع في تطبيق النظام المحاسبي المالي إلا في نهاية ثلاثي 2012؛

ـ إن تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز بداية من 2012 ارتبط فقط باستعمال كشوف حسابات النظام المحاسبي المالي المعمول بها و المتفق عليها، حيث لم تقم بإدراج البرنامج المحاسبي الجديد حساب "**HISSAB**" ضمن العمليات الحسابية حول القوائم المالية؛

ـ عدم الأخذ بعين الاعتبار المبادئ و القواعد التي تقوم عليها المحاسبة وفق النظام الجديد، نظرا لعدم تقييم المعدات في المؤسسة وفقا للنظام المحاسبي المالي، كما لم تقدم المؤسسة بإنجاز تقديرات خسائر التجهيزات في الوقت المناسب وفقا لتوصيات النظام المحاسبي المالي؛

ـ لم يخضع مبدأ حيازة التجهيزات على شكل حيز التطبيق، أي ليست جميع التجهيزات في حالة الاستعمال، و هذا ما أدى إلى وجود الكثير من التجهيزات الغير المستعملة متراكمة منذ سنوات بسبب عدم غلق أو إنهاء رخص البرمجة و التشغيل؛

ـ ضعف تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز توزيع الوسط نظرا لضعف التكوين البشري في هذا المجال من جهة، و من جهة ثانية ضعف إجراءات معالجة المعلومة المالية والمحاسبية نظرا لعدم امتلاك مديرية المحاسبة و المالية دليل إجراءات حديث يظهر طرق الحسابات و معالجة المعلومات المالية و المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي؛

ـ عدم تكييف دفتر الشروط "**مخطط الحسابات المشروح**" المؤرخ في سنة 1978 مع متطلبات النظام المحاسبي المالي؛

ـ غياب وسيلة إلى التطبيق الآلي للمعلومات المالية و المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي، الأمر الذي يستدعي ضرورة تحسين معالجة تلك البيانات بطرق أكثر دقة من خلال التكوين حول متطلبات النظام المحاسبي المالي للمستخدمين على مستوى المحاسبة و المالية في مختلف مصالح توزيع الكهرباء و الغاز للوسط.

2ـ الملاحظات الإيجابية:

تم ملاحظة جملة من النتائج الإيجابية لتطبيق النظام المحاسبي على مستوى المؤسسة الوطنية للكهرباء والغاز و هي:

ـ في ظل انفتاح المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز على الاقتصاديات العالمية من خلال ولوجها إلى الأسواق فإن تطبيقها للنظام المحاسبي المالي سهل لها عمليات الإفصاح عن العمليات المالية التي تؤديها في المؤسسة و التي تظهر مركزها المالي؛

ـ تكوين إطارات و عمال مديرية المحاسبة و الضرائب للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز حول متطلبات التطبيق الفعلي للنظام المحاسبي المالي، خاصة بعد مرور أكثر من سنتين من تطبيق النظام المحاسبي المالي ابتداء من سنة 2012 في المؤسسة، و بعد أكثر من أربع سنوات من التطبيق الفعلي للنظام المحاسبي المالي في الجزائر؛

ـ مشاركة المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز إطارات في الملتقيات و الندوات التي تجرى في العديد من الجامعات و المعاهد حول الجانب التطبيقي للنظام المحاسبي المالي، و مدى نجاح التجربة الجزائرية بعد سنوات من التطبيق الفعلي لهذا النظام على مستوى المؤسسات الجزائرية؛

ـ تسجيل الكشوفات المالية للمؤسسة وفق برنامج EXCEL وفق النظام المحاسبي المالي بداية من سنة 2012 ، و هذه الكشوف مسجلة على مستوى جميع المديريات الفرعية للمحاسبة و المالية على مستوى المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز؛

ـ قيام خلية المراجعة الداخلية للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز و وفق لمعايير المراجعة الداخلية المتعارف عليها بفحص و التأكد من السجلات المحاسبية و الوثائق المالية للمؤسسة وفق النظام المحاسبي المالي، الأمر الذي يؤكد جدية تطبيق النظام المحاسبي على مستوى المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز، كما أن قيام المراجع الداخلي بالاستفادة من التكوين في مجال النظام المحاسبي المالي ساهم في تدعيم الدور الرقابي الذي يؤدي المراجع على ممتلكات و سجلات المؤسسة.

ثالثاـ تقرير المراجع حول نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز:

تخضع عملية محاسبة المعلومات المالية و المحاسبية المنجزة على مستوى المراكز المكلفة بالحسابات في مديرية المحاسبة و المالية على مستوى المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز توزيع الوسط للنظام المحاسبي المالي المصادق عليه من طرف القانون رقم 07ـ 11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007.

فبعد إجراءات الفحص الخاصة بنظام الرقابة الداخلية توصل المراجع إلى مختلف النتائج المرتبطة بالرقابة الداخلية و المتمثلة فيما يلي:

1ـ الملاحظات السلبية حول نظام الرقابة الداخلية:

إن الملاحظات السلبية حول نظام الرقابة الداخلية تتمثل فيما يلي:

ـ ضعف الإجراءات المرتبطة بأساليب الرقابة الداخلية للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز توزيع الوسط مما أدى إلى عدم التطبيق السليم لأساليب الرقابة الداخلية؛

ـ عدم وضع مديرية خاصة للتكفل بالاتفاقيات و العقود التي تبرمها المؤسسة الوطنية للكهرباء والغاز مع مختلف الأطراف الأخرى كالموردين و الزبائن؛

ـ غياب مهمة الخزينة على مستوى الهيكل التنظيمي للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز، فهذه الخاصية لم تظهر على مستوى الهيكل التنظيمي للمؤسسة، و لا حتى على مستوى الإدارة المالية أو التجارية أو حتى مستوى التسويق، فمن مهام مديرية التجارة توفير الخدمات الضرورية للزبون مما يترتب عليها ضرورة توفير وظيفة الخزينة بإحدى المصالح الإدارية للمؤسسة؛

ـ ضعف مكانة الضرائب في الهيكل التنظيمي للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز، فهذه العملية مخولة إلى خلية المحاسبين على مستوى فروع المؤسسة، الأمر الذي يحتم على المؤسسة زيادة الاهتمام بالضرائب من خلال توفير تقني متخصص في مجال الضريبي مهما من أجل إنجاز مختلف الوظائف (المراقبة و الدعم التعامل مع الهياكل المركزية و تنشيط الإدارات الجهوية من جهة، و تسيير النزاعات المحتملة و التعامل معها وكذا إقامة علاقات مع الإدارات الضريبية المركزية المحلية و الجهوية).

2ـ الملاحظات الإيجابية حول نظام الرقابة الداخلية:

تتمثل النقاط الإيجابية لنظام الرقابة الداخلية فيما يلي:

ـ تفعيل حوكمة المؤسسات في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز من خلال توفر كل من خلية المراجعة و لجان المراجعة و الجمعية العامة، و كذا مجلس الإدارة على مستوى الهيكل التنظيمي للمؤسسة مما يسهم في تدعيم الرقابة على المسيرين في المؤسسة و حماية حقوق المساهمين؛

ـ وجود خلية خاصة بالمراجعة الداخلية تابعة مباشرة لمجلس الإدارة يسمح بتدعيم استقلالية المراجعين الداخليين للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز، الأمر الذي يساهم في تعزيز التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، و يؤدي بالتالي إلى كسب المراجع الخارجي للوقت و الجهد في تقييم نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة؛

ـ وجود لجان المراجعة في المؤسسة و المكونين من الأعضاء الغير التنفيذيين لمجلس الإدارة و المراجع الخارجي ساهم في الرقابة على أداء المسيرين في المؤسسة، كما ساهم في تحقيق الحماية للمساهمين في رأس مال المؤسسة و المكتتبين في القروض السندية للمؤسسة.

المبحث الثالث: دور معلومات تقرير المراجع في ترشيد قرارات المستخدمين في ظل تداعيات الأزمة المالية العالمية لـ 2008

تمثل المعلومات المالية التي تتضمنها القوائم المالية للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز المصدر الأساسي الذي يعتمد عليه متخذو القرار سواء الداخليين أو الخارجيين، و لكي تتضمن تلك المعلومات المالية المصداقية و الموثوقية اللازمة للاعتماد عليها في عملية اتخاذ القرار من طرف مستخدميها لا بد من التحقق منها وفحصها من طرف شخص مستقل عن المؤسسة و المتمثل في المراجع الخارجي (محافظ الحسابات)، و بناء على ذلك سيتم عرض العناصر الآتية من خلال هذا المبحث:

- دور تقرير المراجع في الإفصاح عن المركز المالي للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز؛
- أثر تقرير المراجعة على قرارات مستخدمي القوائم المالية؛
- معلومات تقرير المراجع المرتبطة بقدرة المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز على الاستمرار.

المطلب الأول: دور تقرير المراجع في الإفصاح عن المركز المالي للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز

لتحديد دور تقرير المراجع حول المركز المالي للمؤسسة سيتم عرض الميزانية العامة للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز من خلال الإفصاح على جانب الأصول و على جانب الخصوم:

أولاـ الإفصاح في تقرير المراجع على جانب الأصول للميزانية العامة للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز:

تعبر الأصول في الميزانية العامة للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز عن الأصول الجارية و الغير الجارية التي تتعامل بها المؤسسة، حيث بداية سيتم عرض الأصول الغير الجارية و من ثم ستعرض الأصول الجارية.

1ـ معلومات تقرير المراجع حول الأصول الغير الجارية:

لقد قام المراجع (محافظ الحسابات) بالتقرير عن الفارق النسبي المؤقت المنبثق عن الأصول المادية الثابتة للسجلات المحاسبية المساعدة، حيث أظهر تقريره تضاعف تلك الأصول المادية الثابتة بشكل ملفت للانتباه في السنة 2013 مقارنة بسنة 2012، و الذي وصل وفقا للمعطيات التي تمت جدولتها إلى قيمة صافية قدرت ب **248 مليون دينار** مقابل **104 مليار دينار**.

و رغم هذه الفوارق الإيجابية إلا أنها غير مقيمة في السجلات المحاسبية، فالمؤسسة الوطنية للكهرباء والغاز لم تعالج هذه الفوارق منذ سنوات سواء السلبية منها أو الإيجابية.

و نظرا لكون من أهم مبادئ النظام المحاسبي المالي هي وجود على مستوى أصول الميزانية عناصر إيجابية إلا أن هذا المبدأ بعيد كل البعد عن التطبيق في الواقع بخصوص هذا البند الخاص بالميزانية العامة للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز.

كما أن الفوارق المصرح بها لسنة 2013 لم تعزل عن الفوارق الأخرى، و كل تبرير بخصوص تلك الفوارق لم ينجز في أجاله المحددة بنهاية عملية المراقبة التي قام بها محافظ الحسابات.

2ـ معلومات تقرير المراجع حول الأصول الجارية:

وفقا لتقرير المراجع حول السنة المالية 2013 للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز فإن قيمة الأصول الجارية قد وصلت إلى ما يقارب **50,9 مليار دينار** في نهاية ديسمبر 2013 ما يعني زيادة قدرت ب **4,3 مليار دينار** بالمقارنة مع السنة المالية 2012.

و قد أظهرت الرقابة على جانب الأصول الجارية أنه تم إعدادها وفقا للنظام المحاسبي المالي حيث قيمت ب**17 مليار دينار** وفق الجدول التالي:

جدول رقم (5ـ 1): قيمة الأصول الجارية لسنة 2012

سنة الاستهلاك	المبلغ (القيمة)
2002	84684500,98
2005	158130209,59
2006	493366238,83
2007	562960520,07
2008	3639354517,26
2009	1134204591,79
2010	5180710019,76
2011	6195155457,38
المجموع	**17448566055,66**

المصدر: تقرير محافظ الحسابات حول المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز لسنة 2013، في الملحق المرفق.

و قد أظهر تقرير المراجع أيضا أن مديرية المحاسبة و المالية للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز لم تقم بإنجاز أي تخفيض على العمليات المطروحة و التي شملت أي خطأ في الحساب الجاري وفقا "**المبدأ التخفيض**"، خاصة و أن قواعد التسجيل المؤقت للمبلغ الإجمالي يجب أن تسجل وفقا "**لرخص البرامج**" في حساب جاري لهذه الأصول الجارية.

كما أن فحص الأصول الجارية كما هي مسجلة لا تتوافق والتوازن الذي نتج عن برنامج المحاسبة "**HISSAB**"، حيث كشف مجموع رخص هذا البرنامج الذي فاق السنتين عن مبلغ **27,7 مليار دينار** بفارق **10 ملايير دينار**.

أما بخصوص أصول الميزانية العامة للمؤسسة الوطنية للكهرباء والغاز التي قام المراجع (محافظ الحسابات) بالتقرير عنها كانت وفق ما يلي:

جدول رقم (5ـ 2): أصول الميزانية العامة للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز وفق النظام المحاسبي المالي

الأصول	إجمالي		مؤقتة	
	2013	2013	2013	2012
الأصول الغير الجارية				
فجوة الاقتناء				
أصول غير مادية				
تكاليف تطوير مادية				
برمجيات الكمبيوتر و كل ما له صلة بها	**3820941.97**	**3820941.97**	**0,00**	**0.00**
أصول غير مادية أخرى	**99200,00**		**99200,00**	**99200.00**
الموجودات المادية				
أراضي	**102234063,49**		**102234063,49**	**102234063.49**
تهيئة و تحسين الأراضي	**411434622,73**	**229241211,90**	**182193410,83**	**190895281.90**

المباني و المنشآت	3249571345,87	1611271780,16	1638299565,71	1676032095.94
أنظمة تقنية، معدات لازمة وأدوات	137218246149,08	72189368504,42	65028877644,66	55229370770.98
موجودات مادية أخرى	23641195967,27	6348748883,54	17292447083,73	1350037933289
الموجودات قيد التنفيذ	51568448431,57		51568448431,57	47341327977,10
الموجودات المالية				
أوراق مالية و استخدامها بطريقة حقوق الملكية المشتركة				
أوراق مالية و الديون المرتبطة	3977000,00		3977000,00	3977000,00
أوراق مالية أخرى				
قروض و أصول مالية أخرى	10426321,81		10426321,81	10532321,69
حسابات اتصال				
ضرائب مؤجلة	0,00		0,00	1379357056,00
مجموع الأصول الغير الجارية	216209454043,79	80382451321,99	135827002721,80	119434205100,00
أصول جارية				
ديون وفرص عمل مشابهة				
الزبائن	27164299857,70	4091347377,54	23072952480,16	17230949597,90
المخزونات	41067710,69	21440201.99	19627508,70	2017528123

ديون على الشركات المجمع و الشركاء	**0,00**		**0,00**	**0,00**
مدينين آخرين	**4706253973,40**	**45503613,62**	**4660750359,78**	**6419325803.44**
الضرائب	**3311072587,48**		**3311072587,48**	**2066881322,44**
أصول أخرى جارية	**0,00**		**0,00**	**0,00**
المواد المتوفرة و ما شابهها				
الودائع و الأصول المالية الأخرى				
الخزينة	**3566350175,50**	**39335158,96**	**3527015016,54**	**4473778228,13**
الحسابات الانتقالية	**0,00**		**0,00**	**0,00**
مجموع الأصول الجارية	**38789044304,77**	**4197626352,11**	**34591417952,66**	**30211110233,14**
المجموع الكلي للأصول	**254998498348,56**	**84580077674,10**	**170418420674,46**	**149645315333,14**

المصدر: تقرير محافظ الحسابات حول المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز لسنة 2013، في الملحق المرفق.

بناء على الجدول السابق و معلومات تقرير المراجع الخاص بسنة 2013 فإن إظهار الحقيقة المالية لأصول المؤسسة الوطنية و الكهرباء يساهم في ترشيد قرارات مستخدمي القوائم المالية، فهذا التقرير يوجه مستخدمي القوائم المالية إلى ضرورة الوقوف على تصفية مقتنيات هذه الفوارق، عن طريق تمييز الفوارق القديمة عن الفوارق الجديدة المرتبطة بمقتنيات السنوات الأخيرة، و على هذا فالفوارق التي تظهر خلال السنة المالية جديرة بإعطاؤ تبريرات تأكيدات حول أصول المؤسسة الغير الجارية.

إضافة إلى ذلك فلا بد من تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسة وقوانين لحماية ممتلكات المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز من الاختلاس و هي من واجبات القائمين على المؤسسة.

كما أن رخص برنامج النظام المحاسبي المالي وفقا لبيان اعتماد القروض الشهرية المطروحة في برنامج المحاسبة تعرض أرقاما و حسابات غير عادية لهذه القروض إذ بلغت **1700 مليار دولار**، الأمر الذي يتطلب إدراج التعديلات القانونية الضرورية.

ثانيا- الإفصاح في تقرير المراجع على جانب الخصوم للميزانية العامة للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز:

حيث تعكف المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز على الجرد السنوي لمختلف الاعتمادات المسيرة من طرف مصلحة المحاسبة و المالية في مختلف المؤسسات الفرعية، حيث يتم مقارنة تلك الاعتمادات بالأرصدة المحاسبية، حيث قدر الفارق الذي قدم في نهاية السنة المالية 2013 ب**26455428,34 دينار** و هو فارق ضد ضئيل مقارنة بمعدل التدفق على محفظة الأوراق المالية المقدر ب **3138641,70 دينار** للقرض و هي فوارق على مستوى الصندوق المالي.

كما تعتمد المؤسسة في الاعتمادات الأخرى قيم متعددة لا تعتبر اعتمادات حقيقية، فهي إما مصاريف غير مصرح بها و إما عمليات يتطلب تصفيتها مثل:

- التعويضات الواجب استرجاعها أو القابلة للاسترجاع لدى صندوق التأمينات قدرت ب **21 مليار دينار** حيث لم يعرف جانب الخصوم أية تغيرات بشكل كبير من ناحية احتياطات سنة 2012؛

- أولوية الطاقة "**الحساب الجاري 4229**" قدر ب **152 مليون دينار**حيث نتج عن المساهمات التي تقوم المؤسسة بدفعها، و مع ذلك لم تمنح أية مساهمة للخسائر المحققة و المتمثلة في المصاريف المباشرة و الغير المباشرة الخاصة بالمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز.

و الجدول الموالي يظهر خصوم الميزانية العامة للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز.

جدول رقم (5ـ 3): خصوم الميزانية العامة للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز وفق النظام المحاسبي المالي

الخصوم	2013	2012
رأس المال المساهم		
رأس المال (على الحساب)	23964133801,87	17600000000,00
رأس المال غير أصلي		
أقساط التأمين و الاحتياطات	2079425652,18	2079425652,18
فارق إعادة التقييم	3598504448.43	3598504448,43
النتيجة الصافية	-8023560371,25	-5687606241,95

أسهم أخرى إضافية- تأجيل	-13670998301,41	-8954457660,53
الحساب الرابط	0,00	0,00
مجموع رأس المال المساهم	**7947415229,82**	**8635866198,13**
خصوم غير متداولة		
قروض و ديون مالية	1001374878,90	638268552,63
الضرائب (المؤجلة و المخزنة)	0,00	625244851.50
ديون أخرى غير متداولة		
مخزونات و منتجات محسوبة مسبقا	36272321766,67	32948221574,29
مجموع الخصوم الغير المتداولة	**37273696645,57**	**34211734978,42**
خصوم متداولة		
ممولين و حسابات مرتبطة	26958092720,84	16176609865,99
الضرائب	556899634,31	612865310,74
ديون مؤسسات المجمع و شركائه	90303109998,29	83252748799,78
ديون أخرى	7379200525,32	6755489867,42
ضريبة الخصوم	5920,31	312,66
حساب عابر	0,00	0,00
مجموع الخصوم المتداولة	**125197308799,07**	**106797714156,59**
المجموع الكلي للخصوم	**170418420674,46**	**149645315333,14**

المصدر: تقرير محافظ الحسابات حول المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز لسنة 2013، في الملحق المرفق.

بناء على الجدول السابق و معلومات تقرير المراجع المالي فإنه يجب على المحاسبين بأن يقوموا بتبرير تلك الانحرافات نظرا لعدم وجود أية مخزونات في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز.

كما أن السلفيات على رؤوس الأموال تناقصت في سنة 2013 إلى **615 مليار دولار** مقابل **742 مليار دولار** في سنة 2012، و هو يشمل تطبيق النظام المحاسبي المالي و الذي تطلب تحليل الميزانية مع حسابات "**232 رخص البرنامج الساري المفعول**".

إضافة إلى قيام المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز بتخفيض ديونها بين سنتي 2012 و 2013 سواء المتعلقة بين المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز و شركائها أو المتعلقة بالديون الأخرى التي هي على المؤسسة و كذا انخفاض ضريبة الخصوم.

المطلب الثاني: أثر تقرير المراجعة على قرارات مستخدمي القوائم المالية

يهتم مستخدمو تقرير المراجعة بالمعلومات التي يحددها لهم المراجع كل حسب مصلحته في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز، و بناء على ذلك سيتم تحديد أثر تقرير المراجعة على كل من المستخدمين الداخليين لتقرير المراجع حول المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز و كذا المستخدمين الخارجيين.

أولاـ أثر المعلومات التي يتضمنها تقرير المراجعة على المستخدمين الداخليين:

تختلف احتياجات المستخدمين الداخليين لتقرير المراجع حسب المركز الوظيفي لكل طرف منهم، حيث سيتم عرض أهم المستخدمين الداخليين وفق ما يلي:

1ـ الجمعية العامة:

تقوم الجمعية العامة للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز بتعيين المراجع (محافظ الحسابات) للتحقق من العمليات المالية التي تتم في المؤسسة من طرف المسيرين، وإظهار رأي بخصوص مدى عدالة المعلومات المالية التي تتضمنها القوائم المالية المعدة من طرف المحاسب.

و من المعلومات التي تتخذ على أساسها الجمعية العامة قراراتها يمكن ذكر:

- **الوضعية المالية للمؤسسة:** فتقرير المراجع يقوم بإظهار مدى صحة و مصداقية الحسابات السنوية ومدى إظهارها للنتائج الفعلية للعمليات المالية التي تمت في المؤسسة وفقا للنظام المحاسبي المالي.

و حسب تقرير المراجع حول السنة المالية 2013 فإن تصنيف الأصول و الخصوم لم يطبق بطريقة نموذجية وفقا للنظام المحاسبي المالي، كما أن الديون التي تصل أجال الاستحقاق الخاصة بها لأقل من سنة لم تحول إلى الحساب الجاري.

و بناء عليه يجب على الجمعية العامة مساءلة مسيري المؤسسة عن تلك الحسابات المالية التي لم تحترم فيها مبادئ النظام المحاسبي المالي، كما أنها ملزمة كطرف حوكمي في تفعيل الرقابة على المسيرين في المؤسسة لحماية أصحاب الأسهم و خاصة الأقلية.

- **الجانب التسيري في المؤسسة:** نظرا لكون الجمعية العامة غير ملزمة بالقيام بالنشاط التسيري للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز، و لكي تتمكن من اتخاذ القرارات المناسبة فيما يخص تسيير المؤسسة من خلال الإطلاع على تقرير خاص بالتسيير من طرف المراجع.

فحسب ما ورد في تقرير المراجع حول التسيير فيجب على مجلس الإدارة إعادة النظر في جانب التسيير وفقا للبيانات المالية التي اعتمد عليها المراجع.

2ـ مجلس الإدارة:

بما أن مجلس الإدارة مسؤول عن تعيين المسيرين في المؤسسة فهو يسعى للتأكد من أن عمليات الاستغلال (شراء، إنتاج، بيع...الخ) في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز تتم وفق إجراءات مضبوطة ومدونة في دفاتر تمكن الأشخاص المعنيين من الإطلاع عليها وممارسة وظائفهم على النحو الأفضل.

فمجلس الإدارة تهمه نتائج الفحص حول التسيير و تقرير المراجع عليها للتأكد من قيام المسيرين بإجراءات التسيير في المؤسسة وفق ما ينص عليه القانون، كما أنه تهمه نتائج المؤسسة من ربح أو خسارة.

و وفقا لتقرير المراجع حول نتائج المؤسسة للسنوات الخمس الأخيرة و هي ممثلة في الجدول التالي:

جدول رقم (5ـ 4): نتائج السنوات الخمس الأخيرة السابقة لسنة 2013

السنوات	الفوائد	الخسائر
2007	1142986710,60	
2008		307062032,48
2009		1045692502,87
2010		1647513712,61
2011		3451237536,51
2012		ـ5687606241,95

المصدر: تقرير محافظ الحسابات حول المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز لسنة 2013، في الملحق المرفق.

و وفقا لتقرير المراجع حول المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز فإن محاسبة المؤسسة تتم حساباتها بواسطة أنظمة الإعلام الآلي وفق برامج خاصة، حيث توضح هذه الأنظمة وضعية العناصر المختلفة في المؤسسة، وتسمح بمزاولة التفتيش على الأنظمة التشغيلية ومختلف العناصر.

حيث عرفت 2012 تحسينات ضئيلة في حسابات المؤسسة نظرا لكون الحسابات مطروحة بطريقة عشوائية مما يستوجب من مجلس الإدارة إعادة التحقق من تلك الحسابات، كما يتطلب من مجلس الإدارة إعادة النظر في التقرير الذي طرحته لجنة التسيير وفقا للبيانات المالية، و كذا إعادة النظر في حصص ديون الزبائن.

3ـ المسيرين:

بما أن المسيرين يتم تعيينهم من طرف مجلس إدارة المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز فهم بذلك يمثلون الملكية الغائبة، و عليه فهم مسؤولون أمام مجلس الإدارة عن كل الأخطاء و التصرفات الغير القانونية التي يمكن أن تحدث في المؤسسة، حيث يمثل تقرير المراجعة بالنسبة إليهم المرجع للتأكد من عدم حدوث أية أخطاء والاستفادة من تقرير المراجع لتصحيحها.

كما أنهم من خلال تقرير المراجعة يتأكدون من ديون المؤسسة الوطنية على الزبائن و اتخاذ القرارات المناسبة لتحصيلها، و أهم قرارا بالنسبة للمسيرين هو قطع الكهرباء و الغاز على الزبائن كونه من أهم الإجراءات التجارية للمسيرين في المؤسسة، فهم بذلك يتأكدون من أن كل المدفوعات المترتبة على زبائن المؤسسة الصناعيين أو العائلات تم صرفها و إيداعها في الحساب الجاري للمؤسسة.

فتخضع شروط قطع الكهرباء إلى ضرورة مرور 15 يوم من الآجال المحددة للدفع لكي تنفذ عملية قطع الكهرباء، و نظرا لعدم احترام هذه العملية فإنه تتراكم ديون المؤسسة على الزبائن، لذا بناء على تقرير المراجع يقوم المسيرون بتنظيم العملية مع الزبائن، إضافة إلى استفادة المسيرين من تقرير المراجع حول نقائص نظام الرقابة الداخلية و العمل على تصحيحه وفقا لاقتراحات المراجع (محافظ الحسابات).

4ـ خلية المراجعة الداخلية:

وفقا للعلاقة التكاملية بين المراجعة الداخلية و المراجعة الخارجية و اعتماد كل طرف على عمل الطرف الآخر فإن تقرير المراجع (محافظ الحسابات) يساهم في ترشيد قرارات المراجعين الداخليين، و خاصة في مجال المعلومات المرتبطة بتقييم نظام الرقابة الداخلية كون أن المراجعة الداخلية تمثل أحد أطراف الرقابة الداخلية في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز، و بناء على ذلك تقوم بإجراء تصحيح للأخطاء المرتكبة حول تقييم نظام الرقابة الداخلية و تفعيل إجراءات الرقابة بأكثر صرامة لضمان رقابة المسيرين من أية أخطاء أو تلاعبات يمكن أن يقوموا بها داخل المؤسسة.

كما أن خلية المراجعة الداخلية للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز و وفقا لتقرير المراجع فهي تقوم بتقييم أداء المالي في المؤسسة من خلال تحليل النسب المالية، خاصة في ظل انتهاج إدارة المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز إستراتيجية توسعية قصد تلبية الطلب المتزايد على الكهرباء والغاز الناتج عن زيادة طلبات الأفراد وزيادة عدد المؤسسات والشركات الجزائرية والأجنبية، وكذا كنتيجة لسياسة تشجيع الاستثمار التي تتبعها الدولة، إضافة إلى إعادة هيكلة شبكة التوزيع وإنشاء مراكز للكهرباء ذات طاقة تقدر ب 5365 ميقا واط (m.w) مما يساعد خلية المراجعة الداخلية في تقييم الأداء التسييري في المؤسسة.

ثانيا- أثر المعلومات التي يتضمنها تقرير المراجعة على المستخدمين الخارجيين:

إن المستخدمين الخارجيين لتقرير المراجع هم بحاجة أكثر إلى المعلومات التي يتضمنها ذلك التقرير لكي يتجنبوا تلاعبات المسيرين و يضمنوا مصداقية المعلومات التي تبنى على أساسها قراراتهم.

و عليه فالمستخدمون الخارجيين لتقرير المراجع حول المؤسسة الوطنية للكهرباء والغاز يمكن ذكرهم في العناصر التالية:

1- المساهمون:

يمثل المساهمون أصحاب الحق في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز، و يتمثلون في الدولة و مختلف الوزارات التي لها علاقة بمجال الطاقة، حيث أن هؤلاء المساهمين و بناء على تقرير المراجع (محافظ الحسابات) تقوم بتحديد حجم اعتماداتها في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز.

حيث تأخذ هذه الاعتمادات شكل اعانات وصلت في سنة 2013 إلى **4,1 مليار دينار** مقابل **5,8 مليار دينار** في سنة 2012، كما أن المقارنة المرتبطة بالتعويضات المطروحة من طرف مديرية المحاسبة والمالية للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز واستلام الأموال بقيمة **239 مليون دينار** الخاص بكشف الحسابات للثلاثي الأول و الثاني لسنة 2010 تم رفضها من طرف وزارة المالية بسبب أن تاريخ تنفيذ كمية الطاقة المستهلكة من أجل النشاطات الاقتصادية بدأت في 1 جانفي 2011 عوض 1 جانفي 2010.

و قد وصلت اعتمادات الدولة (اعانات) للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز إلى ما قيمته **31,7 مليار دينار** بما فيها اعتمادات الدولة في مجال الطاقة في سنة 2013.

2- المدينين:

يمثل المدينين أصحاب القروض في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز خاصة بعد إصدار المؤسسة لسندات في سنوات 2004، 2005، 2008 للحصول على قروض بقيمة إجمالية تقدر ب70.9 مليار دينار جزائري قصد تمويل برنامجها الاستثماري الجديد.

فوفقا لتقرير المراجع فقد أظهر انحصار مبلغ 86 مليار دينار كمعدل استهلاك على مدى حسابات "40440" **ممولين المدفوعات المركزية (الاستهلاكات)**" و حساب 40443 "**الممولين الأجانب الدفع بعد الإسترداد**" و هو مبلغ ناتج عن:

ـ عمليات القروض التي قامت بها مع كل من: **SIEMENS**

SHNEIDER

ـ مدفوعات مركزة على الممول **KAHRAHIB** لمبلغ قدر ب: 13885794.

فالمدينين بحاجة لتقرير المراجع حول قروضهم في المؤسسة و كذا السندات التي قاموا بالاكتتاب فيها فتهمهم نتيجة المؤسسة.

3ـ البنوك:

تعتبر البنوك من المستخدمين الخارجيين لتقرير المراجع حول المركز المالي للمؤسسة خاصة و أن البنوك وفقا لذلك التقرير تتخذ قرار منح القروض للمؤسسة من عدمه، فوفقا لتقرير المراجع قد أظهرت بيانات الحسابات البنكية المطروحة عمليات قديمة يتطلب تحليليها من طرف البنك أو المؤسسة الوطنية لتوزيع الوسط.

4ـ مصلحة الضرائب:

مصلحة الضرائب تهمها نتيجة المؤسسة حيث تعتمد على تقرير المراجع لتحديد وضعية المؤسسة من ربح أو خسارة، حيث أن المؤسسة تقوم باقتطاع من المنبع للعمال الضريبة على القيمة المضافة و هي متمركزة على مستوى المركز فهذا الأخير يأخذ صبغة ضريبية، كما أن للمؤسسة ضرائب عالقة لمصلحة الضرائب مما قد يعرضها إلى خطر كبير في حالة عدم دفع الاستحقاقات المترتبة عليها .

كما أن تصريح المؤسسة المصحوب بتقرير المراجع يعبر عن مصداقية و موثوقية المعلومات التي تقدمها لمصلحة الضرائب، و التي تحصل على أساسها مصلحة الضرائب للضرائب المترتبة على المؤسسة.

فمستخدمي تقارير المراجعة بغرض اتخاذ القرارات يعتمدون على حسابات النتائج المؤسسة، و الجدول التالي يوضح حساب النتائج حسب طبيعتها:

جدول رقم (5ـ 5): حسابات النتائج للمؤسسة الوطنية للكهرباء والغاز حسب نوعيتها وفق النظام المحاسبي المالي

	2013	2012
بيع المنتجات الفرعية	52024860137,16	48518217365,95
الخدمات المقترحة من طاقة و موارد	33054994334,66	24592102389.29
تنوع المخزونات النهائية و الجارية	0,00	
المنتوج المالي	0,00	51358967.36
عرض خدمات معروضة	10775559937,14	8428078042,90
إنتاج السنة الماضية	**95855414408,96**	**81589756765,50**
المشتريات المستهلكة	-36795566567,15	-29631285202,50
الخدمات المقتناة من طاقة و موارد	-33054994334,66	-24592102389,29
الخدمات الخارجية و استهلاكات أخرى	-14797280889,11	-13775796668,46
خدمات مقتناة للوحدات	-10775559937,14	-8428078042,90
استهلاك السنة المالية	**-95423401728,06**	**-76427262303,59**
عمليات ذات قيمة مضافة	**432012680,90**	**5162494461,91**
انفاقات على المستخدمين	-7521145665,79	-6944054746,40
خدمات مخصصة للمستخدمين	0,00	-7752880,44
الضرائب و الرسوم المدفوعة	-903302055,31	-783168799,37
الفائض الإجمالي	**-7992435040,20**	**-2564729083,86**
منتجات أخرى منفذة	4872497121,91	1330558488,54

خدمات مقترحة	0,00	7752880,44
نفقات أخرى منفذة	-66084204,14	-9197903,10
خدمات أخرى مستغلة	0,00	
مساهمات منخفضة، مؤونة و خسارة محققة	-5951816321,13	-5628096182,84
نفقات منخفضة و مؤونة مستهلكة	-1165978348,97	0,00
استرجاع الخسائر ذات قيمة و كل التمويلات	1570338133,56	797663377,49
هيئات على العجز و التمويلات المطروحة	1165978348,97	0,00
نتائج منفذة	**-7567500310,00**	**-6073801303,777**
منتجات مالية	0,00	
خدمات مقترحة مصاريف مالية	310182033,83	0,00
نفقات مالية	-411570925,56	-148056822,83
خدمات مقتناة مصاريف مالية	-310182033,83	0,00
النتيجة المالية	**-411570925,56**	**-148056822,83**
النتيجة الإجمالية قبل الضرائب	**-7979071235,56**	**-6221858126,60**
ضرائب مستحقة على النتيجة الإجمالية		
ضرائب مؤجلة (متنوعة) على النتائج الإجمالية	0,00	547130084,58
مجموع منتجات نشاطات	**103774410047,23**	**83725731511,97**
مجوع نفقات النشاطات	**-111753481282,72**	**-89400459553,99**
النتيجة الصافية للنشاطات	**-7979071235,56**	**-5674728042,02**

بنود غير عادية	34931518,60	54387333,11
بنود غير عادية (مصاريف)	-79510654,29	67265533,04
نفقات غير تشغيلية	0,00	
منتجات غير تشغيلية مقتناة	0,00	
منتجات غير تشغيلية معروضة	0,00	
نفقات غير تشغيلية معروضة	0,00	
نتائج غير عادية	-44579135.69	-12878199,93
نتائج صافية للسنة المالية	-8023650371,25	-5687606241,95

المصدر: تقرير محافظ الحسابات حول المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز لسنة 2013، في الملحق المرفق.

من الجدول السابق يتضح أن المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز خصصت حسابات للخدمات و النفقات المالية التي تحدث في المؤسسة إضافة إلى النفقات التشغيلية.

المطلب الثالث: معلومات تقرير المراجع المرتبطة بقدرة المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز على الاستمرار

تتمثل قدرة المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز على الاستمرار من خلال خزينة المؤسسة و التي تتضمن البيان الختامي للمؤسسة و مدى وجود تدفقات مالية مستقبلية للمؤسسة.

فالبيان الختامي للمؤسسة يظهر التصنيف الخاص بالأصول و الخصوم وفقا للنظام المحاسبي المالي تبعا للحساب "**غير جاري**" "**جاري**" و الذي يظهر مدى تطبيق النظام المحاسبي المالي بطريقة نموذجية أو عدم تطبيقه بطريقة نموذجية من خلال إظهار الديون و القروض و مدفوعات المؤسسة من خلال إعداد موازنة النفقات للسنة المالية 2014.

و عليه سيتم التطرق لخزينة المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز وفق العناصر التالية:

أولا- تصريحات بيانات التسويات البنكية لخزينة المؤسسة

وفقا لتقرير المراجع تظهر بيانات الحسابات البنكية للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز المطروحة عمليات مالية قديمة، حيث قامت المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز بتحليلها وفقا للنظام المحاسبي المالي سنة 2013 حيث أظهرت البيانات المالية للمؤسسة أن مبالغ مالية هامة سلمت أو دفعت للبنك أو عن طريق حساب البريد الجاري، و مع ذلك لم تقم المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز توزيع الوسط بالتصريح عليها على أساس أنها قروض حسابات المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز لتوزيع الوسط.

فبعض العمليات تعود إلى شهور و ربما سنوات قبل 2013 و هذا سيعود بالسلب على المؤسسة وتتحمل بسببه خسائر معتبرة.

و الجدول التالي يظهر أموال معلقة على المؤسسة منذ سنوات خاصة و أن البنك لم يسجل قروضا تفوق **187 مليون دينار** مما يتطلب بذل مجهود من طرف الإدارة لتسوية هذه الوضعية.

جدول رقم (5- 6): بيانات التسويات البنكية لخزينة المؤسسة

	المؤسسة			البنك		
المحتويات	التاريخ	الحساب	القرض	التاريخ	الحساب	القرض
شيكات غير مسعرة				2013	11497587,00	
شيكات مقدمة للتحصيل	من 2012 وقبل 2013/07	74508282,78	1229842,00	2012-2001		70941554,90
تخفيض فواتير الخصم	2007-2006	834560,59	41527352,63	2012-2005		34206039,22
حصة مجهولة	2012-2001	62071912,25				
اعتمادات بطرق خاطئة				2009 - سبتمبر 2013	3048938697	

خصم خطأ				2009- أفريل 2013		32881290,50
مدفوعات نقدية	2012- سبتمبر 2013	2562108,29				48129188,21
ايصالات مدفوعات غير محسوبة	2008-2004	2031544,65		2004		1255269,31
شيكات غير محسوبة				2009-2003	10454335,77	
شيكات مرفوضة	2010		1707704,33			
المجوع		124008408,56	44464898,96		52441309,74	187413342,14

المصدر: تقرير محافظ الحسابات حول المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز لسنة 2013، في الملحق المرفق.

ثانيا- جدول فائض الخزينة:

إن تذبذب مسارات الوضعية المالية للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز يتم التعبير عنه عن طريق فائض الخزينة، كما أنها تعتبر غير موثوقة في حالة ما وجد:

- المخزونات الفائضة للمسارات الثلاثة تطرح مبلغ إجمالي قدر ب **942552991,23- دينار** فحين تباين مخزون احتياطي الخزينة يقدر ب **944949239,98- دينار**، و هذا يؤكد وجود اختلال في الميزان المالي؛

- تحركات و مسارات عناصر غير عادية طرحت في الجدول بمبلغ كلي قدر ب**2368855,24- دينار**.

و الجدول التالي يظهر تدفقات الخزينة وفق الطريقة المباشرة.

جدول رقم (5ـ 7): جدول تدفقات الخزينة (الطريقة المباشرة)

2012	2013	
		صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التنفيذية
46566258899,41	49997643127,60	مقبوضات نقدية للزبائن
6766530677,49	6619468354,64	مقبوضات أخرى
12523407582,34	8981689055,78	المبالغ المدفوعة للممولين و المستخدمين
5194541473,73	3950681165,80	مصروفات أخرى
19226469,55	32502931,56	الفوائد و المصاريف المالية الأخرى
		الضرائب على النتائج المدفوعة
2115043548,63	1918742838,12	ضرائب أخرى مدفوعة
33480570502,65	**41733495490,80**	**فائض الخزينة قبل البنود الغير عادية**
1387452,62	-2368855,24	بنود غير عادية
1387452,62	**-2368855,24**	**فائض الخزينة المرتبطة بالبنود الغير العادية**
33481957955,27	**41731126635,56**	**فائض الخزينة الصافية الناتجة عن النشاطات المنفذة**
		فائض الخزينة الصافية الناتجة عن الاستثمار
19328277873,61	22828255673,06	اقتناءات بخصوص أصول مادية و طبيعية
334281681,92	3913510,40	مصروفات حول أصول مادية و طبيعية

مصروفات حول اقتناءات مالية	0,00	260000,00
مصروفات حول توقف أصول مالية	0,00	0,00
اعانات الاستثمارات المقبوضة	23396811,79	790038.89
حصص الأسهم و الأجزاء المتحصل عليها		
المنتجات الأخرى المقبوضة		
فائض الخزينة الصافي الناتج عن نشاطات الاستثمار	**-22800945350,87**	**-18993466152,80**
فائض الخزينة الصافي الناتج عن نشاطات التمويل		
مقبوضات ناتجة عن إصدارات الأسهم		
حصص الأسهم و التوزيعات الأخرى		
مقبوضات ناتجة عن الاقتراض	187926854,68	252836297,00
تعويض الاقتراض عن الديون المماثلة	4159367,82	203549194,00
منح التشغيل المقبوضة		
مقبوضات ناتجة عن خزينة المجمع	41071354766,93	38003626223,85
تحويل الأموال لخزينة المجمع	52756768549,91	48008026654,90
مقبوضات وحدات مالية مشتركة	**78526484963,32**	**75188834604,44**
مدفوعات وحدات مالية مشتركة	**86894187811,82**	**79835456463,81**
فائض الخزينة الصافي الناتج عن نشاطات التمويل	**-19869349144,62**	**-14601735187,42**

آثار الإختلافات لقيم الصرف على السيولة و النقد المعادل	-1392,32	0,00
آثار الاختلافات الناجمة عن أخطاء مستحقة	**-3383739,00**	**0,00**
تنوع الخزينة حسب المرحلة	**-942552991,23**	**-113243384,95**
الخزينة و ما يعادلها عند بداية السنة المالية	4511293495,17	4624536880,12
الخزينة و ما يعادلها عند نهاية السنة المالية	3566344255.19	4511293495,17
تغيرات في خزينة الفترة	-944949239,98	-113243384,95

المصدر: تقرير محافظ الحسابات حول المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز لسنة 2013، في الملحق المرفق.

فجدول تدفقات الخزينة يظهر فائض الخزينة الصافي الناتج عن نشاطات التمويل و نشاطات الاستثمار كما تظهر أثار الاختلافات الناجمة عن أخطاء مستحقة في المؤسسة، إضافة إلى إظهار الخزينة و ما يعادلها في بداية السنة المالية و نهايتها.

الخلاصة:

من خلال دراسة تقرير المراجع حول المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز تم التوصل إلى أن مستخدمي القوائم المالية للمؤسسة سواء الداخليين أو الخارجيين يعتمدون على المعلومات التي يقدمها تقرير المراجع حول الوضعية المالية للمؤسسة لاتخاذ القرارات المناسبة لكل طرف منهم، إضافة إلى وجود كل من الجمعية العامة التي تسهر على حماية حقوق المساهمين في المؤسسة و مراقبة المسيرين لمنع أي تلاعبات يمكن أن تؤثر سلبا على المؤسسة ككل نظرا لحالات الإفلاس التي عرفتها المؤسسات الاقتصادية العالمية و على رأسها المؤسسات في الولايات المتحدة الأمريكية، و كذا مجلس الإدارة الذي يقوم بتعيين المسيرين في المؤسسة و مساءلتهم و كذا لجان المراجعة يمثل تطبيق لحوكمة المؤسسات في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز و أسلوب حمائي لممتلكات المؤسسة.

إن المعلومات المالية التي يوفرها تقرير المراجع حول المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز تمثل أساس عملية اتخاذ القرار بالنسبة للمستخدمين، فنجاح أو فشل المؤسسة يؤثر بالإيجاب أو بالسلب على مختلف الأطراف المستخدمة لتقرير المراجعة

الخـاتمــة

تعتبر المؤسسات الاقتصادية أساس بناء اقتصاد فعال لجميع الدول المتقدمة منها و النامية، فقد أدت ثورة المعلومات و ما آلت إليه من انتشار التكنولوجية إلى تعزيز العولمة، و تدفق المعلومات المستعملة في اتخاذ القرارات، و نظرا لارتباط هذه المؤسسات بعدة أطراف خارجية كالمساهمين و المستثمرين تم الاعتماد على طرف ثالث محايد و هو المراجع، حيث يقوم هذا الأخير بالتأكد من سلامة المركز المالي للمؤسسة و إبداء رأيه المهني حول مدى صدق و عدالة القوائم المالية التي تعدها الإدارة.

و نظرا لكبر المؤسسات من جهة و ظهور العديد من الأزمات من جهة أخرى أصبحت المؤسسات الاقتصادية أكثر عرضة للعديد من المخاطر، فأنتقل المراجع من المراجعة التقليدية المقتصرة على اكتشاف الغش و الأخطار إلى مراجعة إدارة المخاطر للتأكد من سلامة المركز المالي من جهة و مراجعة مدى قدرة المؤسسة على الاستمرارية من جهة ثانية، و لا يتأتى ذلك إلا باحترام ضوابط الحوكمة الفعالة في تلك المؤسسات.

و قد ساهمت الانهيارات والفضائح التي عرفتها المؤسسات الاقتصادية العالمية، في زيادة الاهتمام أكثر **بحوكمة المؤسسات**، خاصة بعد انهيار أكبر شركة مراجعة في العالم و إفلاسها، و كذا نشوء الأزمة المالية العالمية في العام 2008، حيث تمثل الحوكمة الحل المناسب لزيادة الثقة التي أثرت على أغلب التعاملات في الأسواق المالية العالمية، خاصة بظهور التضليل في التقارير المالية لمهنة المراجعة من أجل الرفع من فعالية أنظمة الرقابة و المحاسبة في المؤسسات المدرجة في الأسواق المالية.

فما شهده العالم من أزمة مالية مست كبريات المؤسسات المالية و المصرفية، و ما تبعته من تداعيات سواء على المستوى المحلي أو على المستوى العالمي، و كون أن الرقابة و الحوكمة و المسائلة عناصر متداخلة تصنع الحدود لدور المراجعة في التقليل من الممارسات المحاسبية الخاطئة في الأزمات المالية، كل هذا ساهم في تفعيل دور الحوكمة لتطوير مهنة المراجعة بأكثر صرامة ولتدعيم استقلالية المراجع، خاصة أنه حتى مهنة المراجعة لم تسلم من الانتقادات التي تتهمها بأنها كانت سببا من أسباب حدوث الأزمة المالية العالمية لـ 2008.

فهذه الأزمة المالية العالمية و بالرغم من سلبياتها التي مست جميع الاقتصاديات إلا أنها ساهمت في إعادة النظر في مهنة المراجعة و المعايير المرتبطة بها، فقد تم إعادة صياغة العديد من المعايير حتى تتماشى و التغيرات الاقتصادية الحديثة، كما أدت الفضائح المالية التي عرفتها العديد من الشركات العملاقة الأمريكية في بداية العقد الأول من القرن الحالي مثل شركتي (World Com) و(Enron) إلى ضعف ثقة المستخدمين

لتقرير المراجعة في عمل المراجع، و الذين يرون أن سبب الفشل في تلك المؤسسات يعود بالدرجة الأولى إلى ضعف آليات الرقابة و المساءلة و الإفصاح عن المعلومات المالية بسبب تواطؤ المراجعين المتعاقدين معهم (سبب أخلاقي) أو بسبب عدم إلمامهم بجميع معايير المراجعة (عدم بذل العناية المهنية اللازمة)، تم اتخاذ العديد من الإجراءات و القوانين للحد من وقوع مثل هذه الانهيارات المالية مستقبلا.

ويعد قانون (Sarbanes- Oxley act) أهم هذه القوانين قد تم إصداره من طرف الولايات المتحدة الأمريكية، و الذي فرض على المؤسسات التي يتم تداول أسهمها في الولايات المتحدة الأمريكية تطبيق مجوعة من قواعد حوكمة المؤسسات.

النتائج:

بناء على ما تم التطرق إليه في هذه الدراسة تم التوصل إلى النتائج التالية:

- إن التكامل بين المراجع الداخلي و الخارجي يساهم في زيادة مصداقية التقارير المالية التي يعدها المراجع من خلال التأكد من فعالية نظام الرقابة الداخلية، و اكتشاف الخطأ والغش الذي يمكن أن تمارسه إدارة المؤسسة؛

- التزام المراجع بمعايير المراجعة وحده لا يكفي للوصول إلى تقارير ذات جودة عالية، فلا بد من تدعيم ذلك بالمعايير الدولية للمراجعة، و من هنا تثبت صحة الفرض الخاص بعمل كل من معايير المراجعة المتعارف عليها و الدولية على تحديد مجموعة من الضوابط الأخلاقية و المهنية للمراجع حتى يتمكن من إعداد تقرير مراجعة ذو كفاءة عالية؛

- المراجعة الحديثة لم تعد تقتصر على اكتشاف الأخطاء و التلاعبات التي تقوم بها المؤسسة و إنما هي عملية مصاحبة بصفة طوعية لعملية المراجعة، بل أصبحت تقوم على معرفة المخاطر المالية التي يمكن أن تتعرض لها المؤسسة خاصة في ظل الأزمة المالية العالمية الحالية؛

- تقوم مراجعة إدارة المخاطر بتعزيز السلامة المالية للمؤسسات عن طريق تحديد مسؤوليات الأفراد عن أخطائهم الفردية، و كيفية مساهمتهم في التطوير المستمر لأدوات إدارة المخاطر؛

ـ تقوم معايير المراجعة الدولية على تحديد مجموعة من القواعد و المعايير التي تساهم في إعداد تقارير مراجعة ذات جودة عالية، خاصة و أن تقارير المراجعة تمثل المنتج النهائي لعملية المراجعة الذي يعمل على توصيل نتائج أعمال المؤسسة إلى مختلف الأطراف أصحاب المصلحة في المؤسسة؛

ـ إن مسؤولية إعداد القوائم المالية تقع على عاتق إدارة المؤسسة، بينما المراجع مسؤول عن اكتشاف تجاوزات الإدارة و التحقق من مدى صدق و عدالة المركز المالي للمؤسسة محل المراجعة وإيصال ذلك إلى المستخدمين؛

ـ تعمل تقارير المراجعة على التوصيل الفعال لنتائج عملية المراجعة لمستخدمي القوائم المالية، فتزداد جودة تقارير المراجعة كلما التزم المراجع بمعايير المراجعة المتعارف عليها و معايير المراجعة الدولية، و عليه تتأكد صحة الفرض الخاص بمساهمة تقارير المراجعة في إضفاء المصداقية في المعلومات المالية المستخدمة في اتخاذ القرارات مما يساهم في ترشيد قرارات مستخدمي تقارير المراجعة؛

ـ يعتبر التقرير عن مدى استمرارية المؤسسة في النشاط من أهم العناصر التي يبني عليها المستخدمون قراراتهم، فكلما كانت للمؤسسة تدفقات مالية مستقبلية كلما تم جلب المستثمرين و المساهمين لتلك المؤسسة والعكس صحيح؛

ـ يعتبر إتخاذ القرار أهم عملية يقوم بها المستخدمون لتقارير المراجعة، فكل ما يهمهم من تقرير المراجعة هو توفير المعلومات اللازمة و المساعدة على اتخاذ القرارات و في الوقت المناسب؛

ـ تمثل المعلومات المالية أساس عملية اتخاذ القرارات، كونها تعمل على توفير البيانات المالية الملائمة لمستخدمي القوائم المالية والتي تعكس حقيقة المركز المالي للمؤسسة، فهي تساهم في ترشيد قرارات المستخدمين، فتوفرها في الوقت المناسب يرفع من درجة اليقين لمتخذي القرارات سواء الداخليين أو الخارجيين من خلال اتصافهم بالعقلانية في اختيار القرار المناسب؛

ـ لقد ساهم كبر المؤسسات و صعوبة تسييرها من طرف مالكيها إلى ظهور نظرية الوكالة التي تقوم على توكيل الملاك لأشخاص أكفاء في التسيير لينوب عنهم في الأعمال الإدارية، و قد أدى ذلك إلى تضارب المصالح بين الطرفين، حيث يسعى كل طرف إلى تعظيم منفعته الخاصة و لو على حساب الطرف الثاني، كل ذلك ساهم في البحث عن طرف ثالث محايد يقوم بحماية مصالح الطرفين و خاصة الملاك، و هذا الشخص هو المراجع الذي يقوم برقابة عمل الإدارة و التقرير عن نتائج أعمالها؛

ـ الأزمة المالية هي سمة من سمات المسار التاريخي للنظام الرأسمالي فهي تمثل تهديدا كبير للاقتصاد العالمي فتمتاز هذه الأزمات المالية بالمفاجأة ونقص المعلومات وعدم دقتها؛

ـ تمثل الأزمة المالية العالمية الراهنة فشل النظام الرأسمالي القائم على حرية التبادل التجاري، فقد حدثت في ظل نظام عالمي ذو قطب اقتصادي وحيد و المتمثل في الولايات المتحدة الأمريكية، كما أثرت هذه الأزمة على جميع الاقتصاديات سواء المتقدمة أو المتخلفة على حد سواء؛

ـ انتشار الغش و الفساد المحاسبي و المالي و الإداري في العديد من المؤسسات من بين الأسباب المؤدية للأزمة المالية العالمية، الأمر الذي أدى إلى البحث عن وسيلة لمعالجة هذه الأزمة و زيادة تفعيل عمل المراجع لإعداد تقارير مراجعة ذات جودة عالية؛

ـ لقد ساهمت أزمة الرهن العقاري في نشوء الأزمة المالية العالمية الحالية بسبب توريق الرهون العقارية في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث بدأت هذه الأزمة بأزمة سيولة و التي صاحبها إفلاس العديد من المؤسسات العملاقة الأمريكية و الأوربية، و من ثم انتشارها إلى باقي دول العالم، وهنا لا تتحقق صحة الفرض القائل بأنه يوجد ضعف في معايير المراجعة أدى إلى ظهور و نشوء الأزمة المالية العالمية الحالية، مما يستلزم تدعيم استقلالية المراجع و تفعيل أخلاقيات مهنة المراجعة ككل للحد من سلبيات هذه الأزمة، فبالإضافة إلى ارتباط الأزمة المالية العالمية الحالية بالاقتصاد الكلي فالمشكلة غير مرتبطة بمعايير المراجعة الدولية و إنما في سلوكيات المراجعين الذين لم يلتزموا بتلك المعايير مما أدى إلى فقدان الثقة في عمل المراجع؛

ـ انتشار الأزمة المالية الأمريكية على مدى واسع في العديد من دول العالم و انتقالها من أزمة رهن عقاري إلى أزمة مالية بفقدان الثقة في مهنة المراجعة أدى إلى تفعيل مبادئ حوكمة الشركات لمواجهتها و الحد من سلبياتها؛

. توفير المعلومات اللازمة و الملائمة لاتخاذ القرارات و المصادقة عليها من طرف المراجع كأحد أساليب مواجهة الأزمة المالية الحالية من أجل إعادة الثقة في عمل المراجع، خاصة و أن الأزمة المالية العالمية الحالية هي أزمة ثقة في المهنة ككل؛

. تعزيز دور المراجع الخارجي للحد من الأسباب المحاسبية للأزمة المالية العالمية (ممارسات محاسبية خاطئة، محاسبة إبداعية...الخ) من خلال إظهارها في تقريره النهائي الموجة لمستخدمي تلك التقارير المالية وتحديد بصدق و عدالة المركز المالي للمؤسسة لمساعدتهم على اتخاذ القرارات المناسبة؛

ـ لقد أصبح موضوع الحوكمة أكثر اهتماما من طرف اهتمامات المؤسسات الاقتصادية في الوقت الحالي والاقتصاديات ككل، كونها تعمل على إضفاء المصداقية على المعلومات المالية التي تخدم أغراض المستثمرين و المساهمين فالحوكمة لا تخدم المؤسسة الاقتصادية فحسب و إنما المجتمع المالي ككل، و ذلك من خلال تحقيق الشفافية والإفصاح في المعلومات المالية للمؤسسة الاقتصادية المدرجة في الأسواق المالية؛

ـ يعتبر كل من الإفصاح والشفافية المخرج السريع والحل المتكامل والفعال لمواجهة الأزمة المالية العالمية الحالية، وكذا يعتبر الإفصاح عاملا مهما لاستقرار الأسواق المالية وتعزيز الثقة في تقارير المراجعة، حيث تعتبر الأزمة المالية العالمية الحالية تحديا يواجه مؤسسات الأعمال اليوم لإعادة الثقة في تقاريرها المالية، فيؤدي الإفصاح في تقارير المراجعة دورا فعالا للتشخيص المبكر لحالات فشل المؤسسات وظهور الأزمات المالية العالمية قبل وقوعها؛

ـ يمثل الإفصاح الإعلام المحاسبي عن طريق توفير المعلومة المالية والمحاسبية للأطراف المختلفة المستخدمة للتقارير المالية من أجل إعطائهم صورة واضحة عن المركز المالي للمؤسسة؛

ـ لقد أصبح الإفصاح بعد ظهور الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 من العناصر الضرورية يطالب بها المستخدمون، وذلك من أجل شمول المؤسسة على جميع البيانات والمعلومات اللازمة والضرورية لإعطاء مستخدمي هذه التقارير صورة صادق على تلك المؤسسة ومدى فاعليتها، من أجل اتخاذ القرارات المناسبة دون مغالطات وذلك لتجنب ما حدث سنة 2008 من أزمة مالية عالمية، و عليه يمكن تجنب حدوث أزمات مالية مماثلة للأزمة المالية العالمية الحالية؛

ـ يعتبر قانون Sarbanes- Oxley لعام 2002 أحد أكبر التشريعات أهمية وتركيز على حماية أصحاب المصالح في المؤسسة وخاصة المساهمين ذوي الأقلية، ويعتبر أكبر إصلاح لقانون المؤسسات في الولايات المتحدة الأمريكية والذي جاء بغرض تعزيز الثقة في البيانات المالية؛

ـ تعمل الحوكمة الفعالة على تفادي إخفاقات النظام المالي على أساس مجموعة من المبادئ والآليات التي تساعد المؤسسات على تجاوز الأزمة المالية العالمية الحالية، فقد اتفقت معظم دول العالم على ضخ السيولة في المؤسسات الاقتصادية لضمان استمرارها، ورغم تلك الإجراءات إلا أن عدم الاستقرار لا يزال يسيطر على الأسواق العالمية لذا لا بد من تطبيق حوكمة ذات مبادئ عالمية على جميع المؤسسات الاقتصادية بدون استثناء لمواجهة هذه الأزمة المالية؛

ـ إن حوكمة المؤسسات الفعالة تضمن قدر ملائم من الإفصاح والشفافية وتحديد مجالات المساءلة بما يضمن تحديد المسؤولية، فقد أوضحت الأزمة المالية العالمية الحالية ضرورة الحفاظ على التوازن بين الهياكل والقواعد التي تحكم الأسواق من ناحية وحجم المخاطر الناتجة عنها من ناحية أخرى، و عليه تتأكد صحة الفرضية القائلة بأن الحوكمة الفعالة تقوم على توفير الإفصاح للمعلومات المالية و الرقابة على إعدادها وعرضها لحماية مستخدميها من مختلف التلاعبات مما يساهم في الحد من الأزمة المالية الحالية؛

ـ تساهم الحوكمة الفعالة في تقليص فجوة التوقعات بين المراجع و المستخدمين، و ذلك من خلال ضمان استقلال المراجع و الرقابة على المسيرين و مسائلتهم؛

ـ إن المؤسسات الاقتصادية الجزائرية و منها المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز لم تتأثر بالأزمة المالية العالمية الحالية، و مع ذلك قامت بتطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات كأسلوب لحماية المؤسسة من الافلاس خاصة في ظل انخفاض سعر البترول، نظرا لكونه يعتبر المصدر الرئيسي لتمويل الخزينة العمومية، وكذا الدولة تعتبر المساهم الرئيسي في المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز مما يجعل انخفاض سعر البترول يؤثر سلبا على الاعانات المقدمة للمؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز من طرف الدولة، و هذا ما يؤكد الفرض الخاص بكون المؤسسات الجزائرية و منها المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز لم تتأثر بالأزمة المالية العالمية الحالية الأمر الذي يجعل تقرير المراجع حولها كافيا لترشيد قرارات المستخدمين؛

ـ في ظل انفتاح المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز حول الاقتصاد العالمي و ولوجها عالم المنافسة أصبح حتميا عليها التوافق مع متطلبات الاقتصاد العالمي و منها الاهتمام بتفعيل حوكمة المؤسسات أكثر بغرض الرقابة على العمليات المالية و المحاسبية داخل المؤسسة من جهة و حماية المساهمين من جهة ثانية كون أن المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز هي مؤسسة مساهمة؛

ـ حسب دراسة حالة تقرير المراجع حول المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز فإن المؤسسة الوطنية كانت متأخرة نوعا ما في تطبيق النظام المحاسبي المالي، حيث قامت بتطبيقه بداية من سنة 2012 بدلا من سنة 2010 التي حددها المشرع الجزائري، الأمر الذي يؤكد أن المؤسسة لا تحتوي الكفاءات اللازمة لتطبيق النظام الجديد في الوقت المحدد؛

ـ ضعف التطبيق الفعال للنظام المحاسبي المالي في المؤسسة الوطنية للكهرباء الأمر الذي حتم على المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز بتكوين إطاراتها في المالية و المحاسبة عن طريق مشاركتهم في الملتقيات والندوات الخاصة بالنظام المحاسبي المالي؛

ـ إن تقرير المراجع حول المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز يقدم الإفصاح الكافي حول المعلومات المالية التي يعدها المحاسبون داخل المؤسسة، كما أنه يقدم بطريقة واضحة و شفافة حول جميع المعلومات المالية في المؤسسة لجميع الأطراف أصحاب المصلحة في المؤسسة؛

ـ يعتبر تقرير المراجع حول المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز محايدا و موضوعيا حول جميع المعلومات المالية التي تتضمنها القوائم المالية للمؤسسة نظرا لكون المراجع احترم فيه معايير المراجعة المتعارف عليها وقام بإعداده وفقا للنظام المحاسبي المالي؛

ـ يعتبر تقرير المراجع المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز مساعدا على ترشيد قرارات المستخدمين سواء الداخلين أو الخارجيين نظرا لإبدائه لرأيه المهني المحايد حول القوائم المالية.

الاقتراحات:

بناء على النتائج التي تم التوصل إليها يمكن عرض مجموعة من الاقتراحات و هي:

ـ جعل المؤسسات و الهيئات الدولية ذات طابع إلزامي، من خلال إلزام المؤسسات بتطبيق معايير المحاسبة و المراجعة الدولية لضمان السير الحسن لنشاطها؛

ـ ضرورة تجسيد الرقابة الداخلية بشكل فعال في المؤسسات من أجل حماية ممتلكات المؤسسة، و كذا تجسيد دور المراجعة الداخلية داخل المؤسسة من خلال عدم الضغط على المراجع الداخلي من خلال وضع القوانين التي تعمل على حمايتها و استقلاليتها و كفاءتها؛

ـ ضرورة التزام المراجع بمعايير المراجعة المتعارف عليها و الدولية لضمان التزامه بالنزاهة والموضوعية من خلال قيامه بعملية المراجعة و عدم تحيزه إلى أية جهة كانت سواء المسيرين داخل المؤسسة أو المستخدمين الخارجيين لتتقريره النهائي؛

ـ ضرورة بذل المراجع للعناية اللازمة عند قيامه بعملية المراجعة للكشف عن أخطاء المؤسسات و كذا عمليات الغش و التلاعب الذي تقوم به؛

ـ ضرورة تدعيم استقلال المراجع و حمايته من جميع الضغوطات التي يمكن أن تفرضها عليه إدارة المؤسسة، و ذلك من خلال توفير له المناخ المناسب للقيام بعمله بكل كفاءة و موضوعية؛

ـ ضرورة إفصاح المؤسسة عن العمليات المالية و الغير المالية التي تقوم بها في المؤسسة مع نشر القوائم المالية بصفة دورية؛

ـ تطوير المبادئ المحاسبية و تفعيل أكثر المراجعة من أجل التصدي للأزمة المالية العالمية الحالية وعدم حصول أزمات مالية مماثلة لها؛

ـ التقرير عن جميع الممارسات المحاسبية الخاطئة التي تقوم بها المؤسسة و خاصة فيما يخص المحاسبة الابداعية لحماية المستخدمين؛

ـ تفعيل الحوكمة في جميع المؤسسات كأسلوب رقابي على جميع أنشطة المؤسسة من جهة، و أسلوب حمائي لمستخدمين من تلاعبات الإدارة؛

ـ حوكمة تقارير المراجعة كأسلوب لترشيد قرارات مستخدمي القوائم المالية في ظل الأزمة المالية العالمية الحالية، و كذا من أجل مواجهتها و التصدي لها؛

ـ توفير المعلومات اللازمة و الموثوقة و الملائمة لجميع الأطراف أصحاب المصلحة في المؤسسة و في نفس الوقت عن طريق تفعيل الإفصاح و الشفافية لتلك المعلومات.

أفاق الدارسة:

إن معالجة جوانب هذه الدراسة يفتح المجال أمام مواضيع أخرى يمكن أن تساهم في إثراء هذه الدراسة أكثر، خاصة و أن موضوع "**التقارير المالية للمراجع و آثارها على اتخاذ القرارات في ظل الأزمات المالية العالمية**" يعتبر موضوع ذو أهمية كبيرة بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية نظرا للاتهامات التي تطال المراجعين بكونهم السبب في حدوث الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، مما أوجب تحقيق تقارير مالية للمراجعة ذات جودة عالية تساهم في تعزيز موثوقية و مصداقية تقارير المراجعة بالنسبة لمتخذي القرارات سواء الداخليين في المؤسسة أو الخارجيين.

و بناء على ذلك تم اقتراح المواضيع التي لها صلة بموضوع الأطروحة وفق ما يلي:

ـ دور لجان المراجعة في تفعيل الحوكمة في المؤسسات الاقتصادية؛

ـ انعكاسات دور المراجع الخارجي في تعزيز موثوقية المعلومات المالية للقوائم المالية؛

ـ أثر الحوكمة على تفعيل استقلال المراجع الخارجي في المؤسسات الجزائرية.

و في الأخير الحمد لله على انجاز هذه الأطروحة، و نسأله السداد و التوفيق.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولا- المراجع بالعربية:

1- الكتب:

- أبو شراراة علي عبد الفتاح، **الأزمات المالية الاقتصادية العالمية الراهنة (أحداثها، أسبابها، تداعياتها إجراءاتها)**، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2012.

- أبو فارة يوسف، **الأزمات المالية و الاقتصادية بالتركيز على الأزمة المالية العالمية 2008**، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2015.

- أبو نصار محمد، حميدات جمعة، **معايير المحاسبة و الإبلاغ المالي الدولية: الجوانب النظرية و العملية** دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2013.

- الجبالي وليد ناجي، حلوان بدر محمد، **المحاسبة المالية و القياس و الإعتراف و الإفصاح المحاسبي** الجزء الأول، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع، الأردن، 2003.

- الحناوي محمد صالح، **الإدارة المالية و التمويل**، الدار الجامعية، مصر، 1998.

- الخرابشة سامي محمد، **حوكمة شركات المساهمة المدرجة في البورصة**، مطبعة الجامعة الأردنية، الأردن 2013.

- الدهراوي كمال الدين مصطفى، السرايا محمد السيد، **المحاسبة و المراجعة**، الدار الجامعية، مصر، 2006.

- الذيبة زياد عبد الحكيم، الرمحي نظال محمود، الجعيدي عمر عيد، **نظم المعلومات في الرقابة و التدقيق** دار المسيرة، الأردن، 2011.

- الذنيبات علي عبد القادر، **تدقيق الحسابات في ضوء المعايير الدولية: نظرية و تطبيق**، الجامعة الأردنية الطبعة الرابعة، الأردن، 2012.

- السوافيري فتحي رزق، محمد سمير كامل، مصطفى محمود مراد، **الاتجاهات الحديثة في الرقابة و المراجعة الداخلية**، دار الجامعة الجديدة، مصر 2002.

- السيد سيد عطا الله، **المفاهيم المحاسبية الحديثة**، دار الراية للنشر و التوزيع، الأردن، 2008.

- السيد سيد عطا الله، **النظريات المحاسبية**، دار الراية للنشر و التوزيع، الأردن، 2009.

- السيد سيد عطا الله، **التدريب المحاسبي و المالي**، الدار الراية للنشر و التوزيع، الأردن، 2013.

- السيد ابراهيم جابر، **الإفصاح المالي أثره و اهميته في نمو الأعمال التجارية العربية داخل البلاد الأجنبية** دار غيداء للنشر و التوزيع، الأردن، 2014.

- الشبري فارس ناصيف، الطالب غسان سالم، **مبادئ المالية (1)**، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2012.

- الشمري عيد حامد معيوف، **معايير المراجعة الدولية و إمكانية استخدامها في تنظيم الممارسة المهنية بالمملكة العربية السعودية**، معهد الإدارة العامة، السعودية، 1994.

قائمة المراجع:

ـ الصبان محمد سمير، نصر علي عبد الوهاب، **المراجعة الخارجية: المفاهيم الأساسية و آليات التطبيق وفقا للمعايير المتعارف عليها و المعايير الدولية**، الدار الجامعية، مصر، 2002.

ـ الطائي محمد عبد حسين، **نظم مساندة القرارات باعتماد البرمجة الجاهزة**، دار وائل للتوزيع و النشر، الأردن 2009.

ـ العزاوي محمد عبد الوهاب، خميسي عبد السلام محمد، **الأزمات المالية: قديمها و حديثها، أسبابها ونتائجها و الدروس المستفادة**، دار إثراء، الأردن، 2010، ص76.

ـ الفضل مؤيد، **الأساليب الكمية و النوعية في دعم قرارات المنظمة**، مؤسسة الوراق، الأردن، 2008.

ـ الفقي عبد اللاه ابراهيم، **نظم المعلومات المحوسبة و دعم اتخاذ القرار**، دار الثقافة للنشر و التوزيع، الأردن 2012.

ـ القاضي حسين، دحدوح حسين، **أساسيات التدقيق في ظل المعايير الأمريكية و الدولية**، مؤسسة الوراق الأردن، 1999.

ـ القاضي حسين، حمدان مأمون، **المحاسبة الدولية و معاييرها**، دار الثقافة للنشر و التوزيع، الأردن، 2011.

ـ القاضي حسين يوسف، الريشاني سمير معذى، **موسوعة معايير المحاسبية الدولية، معايير إعداد التقارير المالية الدولية: الجزء الأول "عرض البيانات المالية"**، دار الثقافة للنشر، الأردن، 2012.

ـ المطارنة غسان فلاح، **تدقيق الحسابات المعاصرة من الناحية النظرية**، دار المسيرة للنشر و التوزيع، الأردن 2006.

ـ الموسوي منعم زمزبر، **اتخاذ القرارات الإدارية: مدخل كمي**، دار زهران للنشر و التوزيع، الأردن، 2013.

ـ النعيمي محمد عبد العال، الفضل مؤيد، **الإحصاء المتقدم في دعم القرار بالتركيز على منظمات الأعمال الإنتاجية**، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع، الأردن، 2007 .

ـ الوردات خلف عبد الله، **التدقيق الداخلي بين النظرية التطبيق وفقا لمعايير التدقيق الداخلية**، الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2006.

ـ الوقاد سامي محمد، وديان لؤي محمد، **تدقيق الحسابات (1)**، مكتبة المجمع العربي للنشر و التوزيع، الأردن 2010.

ـ بطرس جلدة سليم، **أساسيات اتخاذ القرارات الإدارية الفعالة**، دار الراية للنشر و الوزيع، الأردن، 2009.

ـ بلطاس عبد القادر، **تداعيات الأزمات المالية العالمية (أزمة Sub– Prime)**، édition regende الجزائر، 2009.

ـ بوعون يحياوي نصيرة، **الأزمات المالية العالمية و ضرورة إصلاح صندوق النقد الدولي**، édition page bleues، الجزائر، 2011.

ـ بوتين محمد، **المراجعة و مراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق،** ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2003.

ـ بوتين محمد، **المحاسبة المالية و معايير المحاسبة الدولية،** Pages Bleues، الجزائر، 2010.

ـ تشوش محمود قاسم، **نظم المعلومات في المراجعة و المراجعة المهنية: دور الحاسب في الإدارة و التشغيل** دار الجبل، لبنان، 1998.

ـ تميمي الهادي، **مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية و العملية،** دار وائل للنشر و التوزيع، الطبعة الثانية الأردن، 2006.

ـ جربوع يوسف محمود، **مراجعة الحسابات بين النظرية و التطبيق،** مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع، الأردن 2009.

ـ جمعة أحمد حلمي، **المدخل الحديث لتدقيق الحسابات،** دار الصفاء للنشر و التوزيع، الأردن، 2000.

ـ جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، **مفاهيم التدقيق المتقدمة،** مطابع الشمس، الأردن،2001.

ـ جمعة أحمد حلمي، **تطور معايير التدقيق و التأكيد الدولية و قواعد أخلاقيات المهنة،** الكتاب الثاني، دار الصفاء للنشر و التوزيع، الأردن، 2009.

ـ حجازي وجدي حامد، **معايير الدولية للمراجعة: شرح و تحليل،** دار التعليم الجامعي، مصر، 2010.

ـ حماد طارق عبد العال، **حوكمة الشركات: المفاهيم، المبادئ، التجارب، تطبيقات الحوكمة في المصارف** الدار الجامعية، مصر، 2005.

ـ حماد طارق عبد العال، "**إدارة المخاطر: أفراد ـ إدارات ـ شركات ـ بنوك**"، الدار الجامعية، مصر، 2007.

ـ حماد طارق عبد العال، **حوكمة الشركات و الأزمة المالية العالمية،** الدار الجامعية، مصر، 2009.

ـ خان طارق الله، أحمد حبيب، "**إدارة المخاطر: تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية**" ترجمة عثمان باكر وأحمد و رضا سعد الله، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريبات، السعودية، 2003.

ـ خضر أحمد، **حوكمة الشركات،** دار الفكر الجامعي، مصر، 2012.

ـ دحدوح حسين أحمد، القاضي حسين يوسف، **مراجعة الحسابات المتقدمة: الإطار النظري و الإجراءات العملية،** دار الثقافة للنشر و التوزيع، الأردن، 2012.

ـ دليل الاتحاد الدولي للمحاسبين، **إصدارات المراجعة و السلوك الاخلاقي،** مطبعة جامعة الزرقاء الخاصة الأردن 2001.

ـ زياد رمضان، **مبادئ الاستثمار المالي و الحقيقي،** دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، الطبعة الثانية 2002.

ـ سرايا محمد السيد، **أصول و قواعد المراجعة و التدقيق الشامل: الإطار النظري، المعايير و القواعد، مشاكل التطبيق العملي،** المكتب الجامعي الحديث، مصر؛ 2007.

ـ سليمان محمد مصطفى، **حوكمة الشركات و معالجة الفساد المالي و الإداري**، الدار الجامعية، مصر 2006.

ـ سواد زاهرة توفيق، **مراجعة الحسابات و التدقيق**، دار الراية للنشر و التوزيع، الأردن، 2009.

ـ طالب علاء فرحان، المشهداني إيمان شيحان، **الحوكمة المؤسسية و الأداء المالي الإستراتيجي للمصارف** دار الصفاء للنشر و التوزيع، الأردن، 2011.

ـ طواهر محمد التهامي، صديقي مسعود، **المراجعة و تدقيق الحسابات: الإطار النظري و الممارسة التطبيقية** ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2003.

ـ طواهر محمد التهامي، صديقي مسعود، **المراجعة وتدقيق الحسابات: الإطار النظري و الممارسة التطبيقية** ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة، الجزائر، 2006.

ـ عبابنة عمر يوسف عبد الله، **الأزمة المالية المعاصرة: تقدير اقتصادي إسلامي**، جدارا عالم الكتاب الحديث الأردن، 2011.

ـ عباس علي، **أساسيات علم الإدارة**، دار المسيرة، الأردن، 2004.

ـ عبد الحميد عبد المطلب، **الديون المصرفية المتعثرة و الأزمة المالية المصرفية العالمية (أزمة الرهن العقاري الأمريكية)**، الدار الجامعية، مصر، 2009.

ـ عبد القادر السيد متولي، **الأسواق المالية و النقدية في عالم متغير**، دار الفكر ناشرون و موزعون، الأردن 2010.

ـ عبد الله خالد أمين، **علم تدقيق الحسابات: الناحية النظرية**، دار ائل للنشر و التوزيع، الطبعة الثانية، الأردن 2004.

ـ عبد الله خالد أمين، **علم تدقيق الحسابات: الناحية العلمية**، دار وائل للنشر و التوزيع، الطبعة الثانية، الأردن 2004.

ـ عواد أبو حشيش خليل، **المحاسبة الإدارية لترشيد القرارات التخطيطية**، دار وائل للنشر و التوزيع، الطبعة الثانية، الأردن، 2010.

ـ غالي جورج دنيال، **تطوير مهنة المراجعة لمواجهة المشكلات المعاصرة و تحديات الألفية الثالثة**، الدار الجامعية، مصر، 2003.

ـ غضبان حسام الدين، **محاضرات في نظرية الحوكمة**، دار الحامد للنشر و التوزيع، الأردن، 2015.

ـ كايد سعود، **تدقيق الحسابات**، دار زهران للنشر و التوزيع، الأردن، 2012.

ـ لطفي أمين السيد أحمد، **مسؤولية و إجراءات المراجع في التقرير عن الغش و الممارسات الخاطئة**، الدار الجامعية، مصر، 2005.

ـ لطفي أمين السيد أحمد، **التطورات الحديثة في المراجعة**، الدار الجامعية، مصر، 2007.

ـ لعويسات جمال الدين، **الإدارة و عملية اتخاذ القرار**، دار هومة، الطبعة الرابعة، الجزائر، 2009.

ـ محارب عبد العزيز قاسم، **الأزمة المالية العالمية: الأسباب و العلاج**، دار الجامعة الجديدة، مصر. 2011.

ـ محمود رأفت سلامة، كلبونة أحمد يوسف، رزيقات عمر محمد، **علم تدقيق الحسابات النظري**، دار المسيرة للنشر و التوزيع، الأردن، 2011.

ـ نجم عبود نجم، **أخلاقيات الإدارة و مسؤوليات الأعمال في شركات الأعمال**، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع الأردن، 2006.

ـ نظمي إيهاب، العزب هاني، **تدقيق الحسابات: الإطار النظري**، دار وائل للنشر، الأردن، 2012.

ـ هندي منير ابراهيم، **الأوراق المالية و أسواق رأس المال**، منشأ المصارف، مصر، 1997.

ـ ياغي محمد عبد الفتاح، **اتخاذ القرارات التنظيمية**، دار وائل للنشر و التوزيع، الطبعة الثانية، الأردن، 2010.

2ـ الموسوعات:

ـ حماد طارق عبد العال، **موسوعة معايير المراجعة الدولية والأمريكية و العربية**، الجزء الأول، الدار الجامعية مصر، 2007.

ـ حماد طارق عبد العال، **موسوعة معايير المراجعة: شرح معايير المراجعة الدولية و الأمريكية و العربية** الجزء الثالث، تقارير المراجع و المجالات الخاصة، الدار الحامعية، مصر، 2007.

ـ نصر علي عبد الوهاب، **موسوعة المراجعة الخارجية وفقا لمعايير المراجعة العربية و الدولية و الأمريكية** الجزء الأول، المراجعة الخارجية الحديثة لحسابات الشركات التجارية و الصناعية، الدار الجامعية، مصر 2009.

ـ نصر علي عبد الوهاب، **موسوعة المراجعة الخارجية وفقا لمعايير المراجعة العربية و الدولية والأمريكية** الجزء الثاني، مراجعة حسابات المؤسسات المالية و الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية، الدار الجامعية مصر، 2009.

ـ نصر علي عبد الوهاب، **موسوعة المراجعة الخارجية وفقا لمعايير المراجعة العربية و الدولية و الأمريكية** الجزء الثالث، دور آليات المراجعة في تفعيل حوكمة الشركات، الدار الجامعية، مصر، 2009.

ـ نصر علي عبد الوهاب، **موسوعة المراجعة الخارجية وفقا لمعايير المراجعة العربية و الدولية والأمريكية** الجزء الرابع، حوكمة الشركات و مراقب الحسابات في مواجهة الأزمة المالية العالمية، الدار الجامعية، مصر 2009.

3ـ الأطروحات:

ـ حواس صلاح، **التوجه الجديد نحو معايير الإبلاغ المالي الدولية**، أطروحة دكتوراه دولة، جامعة الجزائر 2007ـ 2008.

- عمر ابراهيم سليمان، **أثر تعديلات معيار التدقيق الدولي رقم (700) المعدل و الخاص بتقرير المدقق على تضييق فجوة التوقعات،** أطروحة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة، الاكاديمية العربية للعلوم المالية، و المصرفية الأردن، 2008.

4ـ المجلات:

- أبو علي سوزي، الدبه مأمون، أبو نصار محمد، **أثر جودة الارباح المحاسبية في تكلفة حقوق الملكية طبقا لمعايير الإبلاغ المالي الدولي،** المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد 7، العدد1، الأردن، 2011.

- أبو نصار محمد حسين، الذنيبات علي عبد القادر، **أهمية تعليمات الإفصاح الصادرة عن هيئة الأوراق المالية و مدى كفايتها في تلبية احتياجات مستخدمي البيانات المالية،** مجلة دراسات، العلوم الإدارية، المجلد 32، العدد 1، الأردن، 2005.

- أبوزر عفاف اسحق، **نظرة حول إخفاقات التدقيق و الأزمة المالية العالمية،** مجلة المدقق، مجلة صادرة عن جمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين، العدد 79ـ 80، المؤتمر العلمي المهني الدولي الثمن حول: مهنة المحاسبة و الأزمة المالية العالمية، الأردن، 2009.

- الآغا وفيق حلمي، أبو مدللة سمير مصطفى، **أثر الأزمة العالمية على العلاقات الاقتصادية الدولية،** مجلة جامعة الأزهر، فلسطين، سبتمبر 2009.

- البشير محمد، **الإفصاح و معايير المحاسبة الدولية،** مجلة المدقق، العدد51، الأردن، 2002.

- الحايك أحمد فيصل، أبو الهيجاء محمد فوزي، **فجوة التوقعات في التدقيق بين المدققين الخارجيين والمجتمع الأكاديمي في الجامعات الخاصة الأردنية،** مجلة الإداري، العدد 132، الأردن، 2013.

- الحلبي نبيل، **ملاحظات المستفدين من القوائم المالية المراجعة وفقا لتقارير المراجعة الشاملة و تقارير المراجعة محدودة النطاق،** مجلة جامعة دمشق، المجلد السابع عشر، العدد الثاني، سوريا، 2001.

- الخطيب خالد، **الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية للشركات المساهمة،** مجلة جامعة دمشق، المجلد الثامن عشر، العدد2، سوريا، 2002.

- الخطيب شذا جمال، **الأزمة المالية و النقدية في دول جنوب شرق آسيا،** مجلة دراسات إستراتيجية العدد الأول، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، الإمارات العربية المتحدة، 2001.

- الذنيبات علي عبد القادر، بشير أحمد خميسي، **المعايير العامة (الشخصية)**، مجلة دراسات، العلوم الإدارية المجلد الخامس و الثلاثون، العدد الثاني الأردن، 2008.

- الريشاني سمير، **مفهوم قياس القيمة العادلة في بيئة الأعمال السورية،** مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد 27، العدد 2، سوريا، 2011.

- القشي ظاهر شاهر، **انهيار بعض الشركات و أثرها في بيئة المراجعة،** المجلة العربية للإدارة، المجلد الخامس و العشرون، العدد الثاني، الأردن، 2005.

قائمة المراجع:

- المومني محمد عبد الله، **تقييم مدى التزام الشركات الأردنية المساهمة بضوابط تشكيل لجان التدقيق و آلية عملها لتعزيز حوكمة الشركات**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد 26، العدد الأول سوريا، 2010.

- جربوع يوسف محمد، **مجالات مساهمة المعلومات المحاسبية بالقوائم المالية في تحسين القرارات الإدارية للشركات المساهمة العامة في فلسطين**، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسة الدراسات الإنسانية)، المجلد الخامس عشر، العدد الثاني، فلسطين، جويلية 2007.

- جربوع يوسف محمد، **مدى مسؤولية مراجع الحسابات الخارجي المستقل عن اكتشاف الأخطاء و الغش بالقوائم المالية وفقا لمعايير المراجعة الدولية**، مجلة كلية الإدارة و الاقتصاد، جامعة الموصل، العراق 2002.

- جمعة أحمد حلمي، **القوانين ومعايير التدقيق الدولية**، مجلة المدقق، العدد 71، الأردن، 2007.

- جمعة أحمد حلمي، خنفر مؤيد راضي، **المدقق الخارجي و تقديرات القيمة العادلة**، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد 3، العدد4، الأردن، 2007.

- جميل هيل، **الأزمات المالية: مفهومها ومؤشرات و إمكانية التنبؤ بها في بلدان مختارة**، مجلة جامعة دمشق المجلد التاسع عشر، العدد الأول، سوريا، 2003.

- حمادة رشا، **دور لجان المراجعة في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية**، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد السادس و العشرون العدد الثاني، سوريا، 2010.

- حمدان علام محمد موسى، مشتهى صبري ماهر صبري، **علاقة خصائص لجنة التدقيق بنوع تقرير مدقق الحسابات**، المجلة العربية للمحاسبة، الأردن، 2011.

- دادي عدون ناصر، تالاهوبري رابح، **نظرة حول التدقيق المالي في الجزائر في ظل التغيرات الاقتصادية الداخلية و الخارجية**، مجلة الاصلاحات الاقتصادية و الاندماج للاقتصاد العالمي رقم 4، الجزائر، 2008 (Revue reformes économiques et intégration en économie mondiale n°4)

- دادي عدون ناصر، فريسو محمود، **أثر الأجر و إمكانية التفتيش في قرار لجان المراجعة المالية في المؤسسات الجزائرية**، مجلة الاصلاحات الاقتصادية و الاندماج للاقتصاد العالمي (Revue reformes économiques et intégration en économie mondiale n°8, Alegria, 2010.

- دحدوح حسين، **دور المراجعة الداخلية في حوكمة الشركات**، مجلة إربد للبحوث و الدراسات، المجلد الحادي عشر العدد الأول، الأردن، 2007.

- دراغمة زهران "محمد علي "، عقل ساهر محمد، **أثر التوقعات الغير المعقولة لمستخدمي البيانات المالية على فجوة توقعات التدقيق في فلسطين**، المجلة العربية للمحاسبة، الأردن، 2011.

- رياض أحمد سامح محمد رضا، **أثر جودة المراجعة في جودة الأرباح و انعكاسها على التوزيعات النقدية في الشركات المساهمة المصرية**، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد الثامن، العدد الرابع، الأردن، 2012.

قائمة المراجع:

- زويلف إنعام محسن، **الشفافية في الإفصاح عن المعلومات المستقبلية و دورها في الحد من أثار الأزمة المالية العالمية على سوق عمان المالي**، مجلة الإدارة، العدد 132، الأردن، 2013.

- شاكر صلاح صاحب، عبد الرحمان عمار عصام، **دور تقارير مدققي الحسابات في تقليص فجوة التوقعات** مجلة الجامعة الخليجية، قسم الإدارة، المجلد الأول، العدد الرابع، البحرين، 2009.

- شقير حمد، **العلاقة بين المدقق الداخلي و المدقق الخارجي**، مجلة المدقق، جمعية المحاسبين القانونيين العدد 42، الأردن، 2000.

- صديقي مسعود، بلغيث مداني، **أثر تكامل المراجعة الداخلية و المراجعة الخارجية على الأداء الرقابي... حالة الجزائر**، المجلة العربية للإدارة، المجلد السادس و العشرون، العدد الثاني، الأردن، ديسمبر 2005.

- صديقي مسعود، **دور المراجعة Audit في استراتيجية التأهيل الإداري للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية**، مجلة الباحث، العدد الأول، الجزائر، 2002.

- عبد اللطيف حسام، **إدارة الأرباح المحاسبية و تجميل صورة الدخل في ظل ممارسات المحاسبة الإبداعية** مجلة المدقق، العدد 104/103، الأردن، 2جانفي 2015.

- علي حسن كمال عبد السلام، **نظرية الوكالة كمدخل مقترح لتطوير المراجعة الخارجية**، المجلد الخامس عشر العدد الثالث، جامعة المنصورة، مصر، 1991.

- غوالي محمد بشير، **دور مراجع الحسابات في تلبية احتياجات مستخدمي القوائم المالية**، مجلة الباحث العدد 12، الجزائر، 2013.

- فرحان ناصيف، **فجوة التوقعات في المراجعة**، مجلة المحاسب المجاز، الفصل الثالث، العدد التاسع والثلاثون الأردن، 2009.

- مبارك الرفاعي ابراهيم، **جودة أنظمة المراجعة و دورها في الحد من ممارسات إدارة الأرباح: دراسة تطبيقية على البيئة السعودية**، مجلة جامعة الملك سعود، العلوم الإدارية، المجلد 22، العدد 2، السعودية، 2011.

- محمد الفرح عبد الرزاق، **العوامل المؤثرة على فجوة التوقعات في التدقيق**، المجلة العربية للمحاسبة، المجلد السادس عشر، العدد الأول، الأردن، 2013.

- محمد رضا رياض أحمد سامح، **دور لجان لمراجعة كأحد دعائم المراجعة في تحسين جودة التقارير المالية** المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد السابع، العدد الأول، الأردن، 2011.

- مطر محمد، **إدارة الأرباح في الشركات و أثرها على موثوقية بياناتها المالية المنشورة**، مجلة المدقق، العدد 98/97، الخاصة بجمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين، الأردن، 2013.

- مطر محمد، نور عبد الناصر، القشي ظاهر، **العلاقة المتبادلة بين معايير القيمة العادلة و الأزمة المالية العالمية**، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد العشون، العراق، 2009.

ـ ملو العين علاء محمد، مليجي عبد الحكيم مجدي، **قياس مستوى شفافية الإفصاح في التقارير المالية المنشورة لتحسين جودة المعلومات المحاسبية بمنشآت الأعمال السعودية: دراسة نظرية و تطبيقية،** مجلة الإدارة العامة، المجلد الثالث و الخمسون، العدد الثاني، الأردن، فيفري 2013.

ـ منصور أشرف ابراهيم، **مسؤولية المراجعين الخارجيين عن الأزمة المالية العالمية الحالية،** مجلة البحوث الاقتصادية، المجلد العاشر، العدد الأول، الأردن، 2011.

ـ مومني منذر طلال، أبولرب معاذ، **مدى التزام مدققي الحسابات الفلسطينيين الخارجيين بتطبيق معيار التدقيق الدولي رقم (240) الخاص بمسؤولية المدقق عن كشف الغش و منعه،** مجلة دراسات، العلوم الإدارية، المجلد السابع و الثلاثون، العدد الثاني، الأردن، 2010.

ـ نجم عبد عبد الصاحب، السمرائي عمار عصام، **مدى إدراك مراقبي الحسابات لأهمية تقييم العوامل المؤثرة في التدقيق المبني على المخاطر،** مجلة الجامعة الخليجية، قسم الإدارة، المجلد 1، العدد 4، 2009.

ـ وهبة محمد سليم، **البيانات المالية و معايير المحاسبى الدولية،** مجلة المحاسب المجاز، الفصل الثالث العدد23، الأردن، 2005.

5ـ الدوريات:

ـ الخطيب محمد شحاتة، السيد ياسر أحمد، **إطار مقترح لتفعيل دور حوكمة الشركات في تحجيم استخدام بعض أساليب المحاسبة الإبداعية،** دورية الإدارة العامة، المجلد الثاني و الخمسون، العدد الثاني، السعودية مارس 2012.

ـ ملو العين علاء محمد، عبد الحكيم مجدي مليجي، **قياس مستوى شفافية الإفصاح في التقارير المالية المنشورة لتحسين جودة المعلومات المحاسبية بمنشآت الأعمال السعودية،** دورية الإدارة العامة، المجلد الثالث و الخمسون، العدد الثاني، السعودية، فيفري 2013.

6ـ الملتقيات، الندوات، المؤتمرات:

6ـ 1ـ الملتقيات:

ـ الأزهر عدة، **تقارير مراجعة القوائم المالية وفقا لمعايير المراجعة الدولية،** الملتقى الدولي حول: النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية للمحاسبة والمعايير الدولية للمراجعة، يومي 14/13 ديسمبر البليدة، الجزائر، 2011.

ـ براق محمد، قمان عمر، **دور حوكمة الشركات في التنسيق بين الآليات الرقابية الداخلية و الخارجية للحد من الفساد المالي والإداري،** الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري جامعة بسكرة، الجزائر، يومي 06/ 07 ماي 2012.

ـ بريش عبد القادر، حمو محمد، **البعد السلوكي و الأخلاقي لحوكمة الشركات و دورها في التقليل من أثار الأزمة المالية العالمية،** الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية جامعة سطيف، يومي: 21/20 أكتوبر، 2009.

- بريش عبد القادر، طرشي محمد، **التحرير المالي و عدوى الأزمات المالية: أزمة الرهن العقاري**، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية والمصرفية: النظام المصرفي الإسلامي نموذجا، المركز الجامعي خميس مليانة، الجزائر، يومي 6/5 ماي 2009.

- حريري عبد الغني، **دور التحرير المالي في الأزمات و التعثر المصرفي**، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة سطيف، يومي 21/20 أكتوبر 2009.

- رمزي جودي محمد، **اهتمام لجنة معايير المحاسبة الدولية بالإفصاح المحاسبي كمدخل لحوكمة الشركات**، الملتقى الوطني حول: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري، مخبر مالية، بنوك، و إدارة الأعمال، جامعة بسكرة، الجزائر، يومي: 07/06 ماي، 2012.

- زايري بلقاسم، مهدي ميلود، **الازمة المالية الدولية: نظرية للأزمة أم أزمة نظرية**، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية، سطيف، يومي 21/20 اكتوبر 2009.

- عبة فريد، طبني مريم، **دور مبادئ حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي و الإداري**، الملتقى الوطني حول: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري، بسكرة، يومي 07/06 ماي 2012.

- محمدي عبد العالي، **دور محافظ الحسابات في تفعيل آليات حوكمة البنوك للحد من الفساد المالي والإداري** الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري، جامعة بسكرة، 7/6ماي 2012.

- معراج هواري، حديدي أدم، **إشكالية تطبيق القيمة العادلة كأساس للقياس و الإفصاح في القوائم المالية للبنوك الجزائرية**، الملتقى الدولي حول: النظام المحاسبي في مواجهة المعايير الدولية للمحاسبة (IFRS – IAS) والمعايير الدولية للمراجعة (IAS): التحدي، جامعة البليدة، يومي 14/13 ديسمبر، 2011.

- هوام جمعة، لعشوري نوال، **دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومة المحاسبية**، الملتقى الوطني حول: الحوكمة المحاسبية للمؤسسة (واقع، رهانات، و أفاق)، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2010.

6ـ 2ـ الندوات:

- الشمري عيد حامد، **دور لجان المراجعة في تفعيل حوكمة الشركات المساهمة بالمملكة العربية السعودية** الندوة الثانية عشر لسبل تطوير المحاسبة في المملكة السعودية، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية 2010.

6ـ 3ـ المؤتمرات:

- الأسدي يوسف علي عبد، كاظم حسين جواد، **تحليل ظاهرة الأزمات المالية و سبل الإحاطة منها**، المؤتمر الدولي السادس حول التحديات التي تواجه منظمات الأعمال المعاصرة: الأزمة المالية العالمية و الأفاق المستقبلية، الجزء الثاني، مكتبة المجمع العربي للنشر و التوزيع، الأردن، 2011.

- البشير حمد، **التحكم المؤسسي و مدقق الحسابات**، المؤتمر العلمي المهني الخامس حول: التحكم المؤسسي و استمرارية المنشأة، جامعة الزيتونة، الأردن، يومي 25/24 سبتمبر، 2003.

- البصيري فهيد محسن، **مدققو الحسابات ... والأزمة الاقتصادية العالمية**، مؤتمر الأزمة المالية العالمية وكيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي الغربي و الإسلامي، يومي: 14/13 مارس 2009.

- الحجازي مصطفى كامل خليل، **المشتقات المالية و تداعيات الأزمة المالية العالمية**، المؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر، الجوانب القانونية والاقتصادية للأزمة المالية العالمية، جامعة المنصورة، مصر، يومي 1 /2 أفريل 2009.

- الخطيب نمر محمد، صديقي فؤاد، **مدى انعكاس الإصلاح المحاسبي على جودة المعلومة المحاسبية والمالية: تجربة الجزائر**، المؤتمر العلمي الدولي حول الإصلاح المحاسبي في الجزائر، جامعة ورقلة، الجزائر 2011.

- بربري محمد أمين، طرشي محمد، **التحرير المالي و المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية** المؤتمر الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات الراهنة، جامعة ورقلة، يومي 12/11 مارس 2008.

- برهان أحمد وريا، **إشكالية الفكر المحاسبي و الأزمات المالية العالمية**، المؤتمر الدولي حول التحديات التي تواجه منظمات الأعمال المعاصرة: الأزمة المالية العالمية و الأفاق المستقبلية: الجزء الثاني، مكتبة المجمع العربي، الأردن، 2001.

- حداد مناور، **دور حوكمة الشركات في التنمية الاقتصادية**، المؤتمر العلمي الأول حول حوكمة الشركات ودورها في الإصلاح الاقتصادي، جامعة دمشق، سوريا، 2008.

- خربوش حسني علي، **دور المصارف الإسلامية في الحد من تداعيات الأزمة المالية العالمية**، المؤتمر العلمي الدولي الرابع، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الكويت، الكويت، 16/15 ديسمبر 2010.

- رقيبة سليمة، **الأزمة المالية العالمية: محاولة تشخيص الداء لإيجاد الدواء**، مؤتمر التحديات التي تواجه منظمات الأعمال المعاصرة، الأزمة المالية العالمية و الافاق المستقبلية، الجزء الرابع، مكتبة المجمع العربي الأردن، 2011.

- غادر محمد ياسين، **محددات الحوكمة و معاييرها**، المؤتمر العلمي الدولي حول: عولمة الإدارة في عصر المعرفة، بجامعة الجنان، لبنان، يومي 17/16 ديسمبر 2012.

- لطفي علي، **الأزمة المالية العالمية، الأسباب و التداعيات**، مؤتمر الأزمة المالية العالمية و أثرها على الاقتصاديات العربية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2009.

- مطر محمد، **دور الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في تعزيز المعلومات المحاسبية و تفعيل حوكمة المؤسسات**، المؤتمر العلمي المهني الخامس تحت شعار: التحكم المؤسسي و استمرارية المنشأة، جمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين، الأردن، يومي: 25/24 سبتمبر 2003.

7ـ القوانين:

ـ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 47، القانون 7ـ 11 الصادر في 11/25/ 2007، المتضمن للنظام المحاسبي المالي

ـ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 42، السنة 47، المؤرخة بتاريخ 2010/07/11

ـ المرسوم الرئاسي رقم 02 . 195، المادة 9 الخاص بتنظيم و تنظيم رئاسة المؤسسة.

ـ الأمر 69 . 54 الصادر في 1969/07/28

ـ المرسوم التنفيذي رقم 91 . 475 الصادر في 1991/12/14 و المتعلق بالقانون الأساسي لسونلغاز.

ـ القرار التنفيذي رقم 95. 280 المؤرخ في 1995/12/17 و المتعلق بالنظام الأساسي للشركة الوطنية للكهرباء و الغاز.

ـ المرسوم رقم 59.69 المؤرخ في 26/ 1969/07، و الصادر في 1969/08/10 و التعلق بإنشاء المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز.

ـ المادة 165 من القانون رقم 01.02 بتاريخ 2002/02/05 الخاص بالكهرباء و توزيع الغاز.

ـ المرسوم الرئاسي رقم 02. 195 المؤرخ في 2002/06/01 و المتعلق برأس مال سونلغاز.

ـ قانون 11/07 المؤرخ في 2007/11/25 المتضمن النظام المحاسبي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 28، 27 ماي 2008.

ـ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 19، في 2009/03/15.

ثانياـ المراجع بالفرنسية: (**les ouvrage en** français)

1– les livres:

– Christian De boissieu, **les systems financiers; mutation, crise et régulation,** édition economica 2ene édition, paris, 2006.

– Alegria, direction générale de la comptabilité, Ministère des finances, **recueil de textes : législatifs et a la normalisation de la profession comptable,** édition du sahel, Alger, 2002.

– Amadieu Paul, Bessières Véronique, **analyse de l'information financière : diagnostic évaluation, prévision et risque,** édition economica, paris, 2007.

– Auriacj. M, all BTS, **Economie de l'entreprise,** édition Tectiniplus, paris, 1995.

– Barneto Pascal, **Normes IAS/ IFRS : Application Aux Etats Financiers,** édition DUNOD paris,2004.

– BELAIBOUD MOKHTAR, **pratique de l'audit,** BERTI Edition, Alger, 2005.

– Bernard Charlot, **informations comptable de synthèse et êtas financiers ; analyse financier** paris, 1992.

– bosquet Jean François, **Normes IAS/ IFRS « que faut-il faire ? comment s'y prendre,** édition organisation, 2éne édition, paris, 2005

– Brasseur Christophe, **Data Managent,** édition Lavoisier, paris, 2005.

– Chardon J . L, Separi. S, **Organisation et Gestion de l'entreprise,** édition Dunod, paris, 1998.

– Charles bé cour Jean, bouquin Henri, **audit opérationnel, entrepreneuriat, convenance et performance**, édition économica, 3éme édition, paris, 2008.

– colline Lionel, valine géranrd**, audit et contrôle interne**, édition Dalloz, 4éme édition, paris 1992.

- collins Lionel, valin géranrd, **audit et contrôle internes, principe objectifs et pratique,** édition dalloz, paris, 1997.
- Depret Harc –huberd et les autre, **gouvernant d'entreprise,** édition de buecl, paris, 2005.
- Dominique Plihon, **les désordres de la finance ; crise boursières, corruption, mondialisation** édition OPU, Algérie , 2006.
- DOUHANE Amar, MICHEL POCCHE Jean, **Déchiffrer et Analyser les Comptes de L'entreprise,** édition LAMY paris, 1998.

- Fau gire Jean piere, **le système financier et monétaire international; crises et natation,** édition Nathan, 5eme édition, paris, 2000.
- Gérard Charroux, **la gouvernance et des entreprises,** édition éconimica, paris, 1997
- Grand Bernard, ver dalle Bernard, **audit comptable et financier**, édition economica, paris France, 1999.
- HAMINI Allel, **L'audit comptable et financier,** édition Berti, Alger, 1999.
- Hamini allel, **l'audit comptable et financier**, édition Berti, Alger, 2002.
- KHELASSI REDA, **Audit Interne : audit opérationnel,** édition HOUMA, 3éme éditon, Alger 2010.
- KHELASSI REDA, **l'audit interne: audit opérationnel**, édition Houma, Alger, 2005.

- Khelil fouzi, **audit des sotchs approches et technique menthols gigues,** édition OPU, Alger 1999.
- LEJEUNE Gérard, EMMERICH Jean- Pierre, **audit et commissariat aux comptes ; A jour des normes d'exercice professionnel- NEP,** édition Gualino, paris, 2007.
- maillet Catherine, Anne le Mann, **Normes comptables internationales (IAS/ IFRS),** édition BERTI, paris, 2006
- marais Barnard, bonpoit Patrick, **gouvernance d'entreprise et communication financier**, édition économica , paris, 2004.
- Michel Agliett, **macroéconomie financière; crises financiers et régulation monétaire,** édition la découverte, 3eme édition, paris, 2001.
- MIKOL Alain, **les audits financières, comprendre les mécanismes du contrôle légale,** édition d'organisation, paris, 1999.
- Natacha Aveline débâcha, **Immobilier, l'Asie, la bulle et la mondialisation,** CVRS édition paris, 2008.
- Pes queux Yvon, **le gouvernement de l'entreprise comme idiologie,** édition ellipses, paris, 2000.
- pierre Le conte, **les faux –monnayeurs ; sortir du chaos monétaire mondial pour évités la ruine,** impression librairie, paris, 2008.
- poix Helene, **convenance d'entreprise pourtour dirigeant,** administrateur et inve lisseurs collection HEC, paris, 2006.
- Raffegea .j, Dufils .p et Ménonille .d, **L'audit financier,** presses universitaires de France, paris 1994.
- raffourmier Bernard, **les normes comptables internationales (IFRS/ IAS),** édition économica 2éme édition, paris, 2005.
- Réerez Roland, **la gouvernance de l'entreprise,** édition la découverte, paris, 2003.
- RENARD Jacques, **théorie et pratique de l'audit interne,** Edition D'organisation, 4éme édition paris , 2002.
- Renard Jacques, **théorie et pratique de l'audit interne**, éditions d'organisation, 3éme édition paris, 2000.
- Richard Bertrand, Mielet Dominique, **la dynamique du gouvernent d'entreprise,** édition d'organisation, paris, 2003

2– les revues:

- Eric Barthalon, **crises financiers,** revue problème économique, N°259, France, 1998.

قائمة المراجع:

Michail Céline, **qualité de l'information comptable,** manuscrit auteur, publié dans Encyclopédie de comptabilité de gestion et audit, France, 2009.

- MIKOL Alain, **les réponses au livre vert sur l'audit de la commission européenne,** Revue Française de Comptabilité, N°442, France, Avril 2011.
- Revue française de comptabilité, **la démarche général d'audit l'apache par les risques**, N° 330 France, février 2001.
- Robert Obert, **IFRS Pour les Petites et moyennes entités et plan comptable général,** Revue du financier, N°168, paris, novembre 2007.
- Société national de la comptabilité, **rapport d'audit sous fourme longue et détaillée,** dans la revue algérienne de comptabilité et d'audit, N°1, Alger, mars 2005.

3— les séminaires:

- najib Bouguessa, **la bonne gouvernance une réponse a la crise financier,** le séminaire international sar la crise financière économique et la gouvernance mondiale, université de Sétif algérien, le jour 20/21 octobre 2009.

4— les journées des recherches :

- Ben Abdullah Mohamed, kalidou Diallo, **incidence des crises financier une analyse empirique a partir de pays émergents,** journées de recherche sur les crise financières internationales université d'Orléans, France, 6 -7mai 2004.

5— Les lois :

- Algérie, direction générale de la comptabilité ministère des finances, **Recueil de textes législatifs et réglementaire a le normalisation de la profession comptable**
- Ordre national des experts comptables, **commissaire aux comptes et comptables agrées : "diligences professionnellement du connaissables aux compiles"**, Alger, 1994

ثالثا- المراجع بالإنجليزية:

1– The books:

- Alvin A. Arens, Randal J. Elder, Mark S. Beasley, **Auditing and Assurance Services,** GLOBAL edition, london, 2014.
- Chris David and alit, **Auditing-using controls to protect information Assets,** McGraw-HILL NEWYORK, 2007.
- Claessens S, **the new international financial architecture,** centre of economic of policy and research, London, 2008.
- Henie van greening, Marius koen, **norms comptables internationals,** guide pratique world bank London, 2000.
- Jensen, meckling w. H, **Coordination control and management of organization**, course note Harvard business school working, London, 1998.
- malt on fredman, **capitalism and freedom,** fortieth anniversary edition, publisher, university of cheage press, 2007.
- Romney et Steinhart, **Accounting information Systems,** GTH edition per entice Hall, London 2003.
- The Institute of risk management, **A risk management standards**, airmen publishing, London 2002.

- Williamson OE, Master S E, **The Economico of transaction coasts,** Edward Elgar publishing LTD, Northampton, 1999.

2— The Journals:

- Agrazal .t, Krishnan .v, **audit committee characterization and restatement auditing,** A journal of practice et theory, Vol 23, London, 2004.
- Almer .R, Brody .R, **An imperial investigation of contest –dependent communication between auditors and bankers,** managerial auditing journal, vole 17, N° 8, 2002.
- Andrew .R, Carol .v, **Audit committee Cadbury code and audit fees; An empirical analyses of companies,** managerial Auditing journal vole 15, N°07, London, 2000.
- Barry jhonston, jingquing chai, liliana Schumacher, **Assessing financial system; vulnerability** IMF working paper, London, April 2000.

- Fawzi .s, **Assessment of corporate governance Egypt,** working paper, N°82, the Egypt in centre for economic studies, Egypt, April 2003.
- Janette ratter ford, **the financier crisis and Impact on trusts and trustees trusts et trustees** vole 15, N°2, April 2009.
- John .M, **Executive expect nore board input: audit committees figure in changes,** Industry week, vole 251, N°9, London, October 2002.
- Lowe .d, Frank .k, Smith .j, **the expectation gap: perceptual differences between auditors jurors and students,** managerial auditing journal, vole 16, N°03, London, 2001.
- Mahdi Salehi, **audit expectation gap, auditor Responsibilities between India and Iran** international of business and man agent, vole 05, N°11, Jordan, November 2008
- Mahdy Mohammad el-kassas, **the comes quinces of the global financial crisis on the Arab world,** journal the faculty of Arts, vole 28, N° 11, university Egypt, Egypt, 2011.
- Munter. P, **Evaluating internal controls and auditor independence under Sarbanes- Oxley** financial executive, vole 19, N^0 7, 2004.
- Oriel amat, john blakem jack dowds, **the ethics of creative accounting,** journal of economic literature classification, vole 41, N°3, London, decembre 1999.
- Peberts .G , zeetnan .P, Gordon .P, **international financial accenting: A comparative approach** prentice hall, London, 2002.
- Peter .B, Julie .C, **audit committees and earnings qualities,** Accenting and finance, vole 49 Issus 2, London, 2009.
- Skaik .n jnaid .m, taiha Mohammad, **credibility and expectation gap in reporting uncertainties,** managerial auditing journal, vole 18, N°06, London, 2003.
- Sori.Z, Karbhari .Y, **Audit committee and Auditor Independence : some evidence from Malaysian,** Working paper Series, Petra university, 2008.
- Spira .I, **audit committee: bagging question corporate governance,** An International revue, vole 11, issue 3,London, 2003.
- Stezart .j, minrol .l, **the impact audit committee existence and audit committee meeting frequency on the external audit,** perception of Australia auditors, international journal of auditing, vole 12, N° 11, Australia, 2007.
- The institute of internal auditors, **the lessons that lie beneath,** to neat the top use, February, 2002.

Tricker .j, **corporate governance: practice, procedures and power,** lonos press, London, 2004.

رابعا- مواقع الأنترنيت:

- جربوع يوسف محمد، **مجالات مساهمة التغيير الالزامي للمراجع الخارجي في تحسين جودة عملية المراجعة وتعزيز موضوعيته و استقلاله**، مجلة الجامعة الاسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية)، المجلد السادس عشر العدد الأول، فلسطين، 2008، متاح على الموقع الالكتروني التالي:

http; // www.iugaza.edu. Ps/ara/research consultation le 27/03/2011

ـ مجمع المحاسبين العرب: متاح على الموقع التالي:

http:// www.accarab.com/acc/showthread consultation le 10/05/2011 a 23.20H

– http://ar.wikipedia.org/wiki/audit, consulté le 15/11/2010 a23 :00.

ـ منظمة الشفافية العالمية متاحة على الموقع التالي:

HTTP://www. Mondiploar.com /nowo/ articles conciltation le 2/02/2014

– OECD principales for corporate gouvernance, OECD publication 2004, Sour le site: HTTP://www.oecd.org/ dataoecd /32/18/PDF, consultation le 13/10/2012, a 21,30

–Www. sonelgaz .com.dz. Consultation le 22/08/2014. موقع المؤسسة الوطنية للكهرباء والغاز